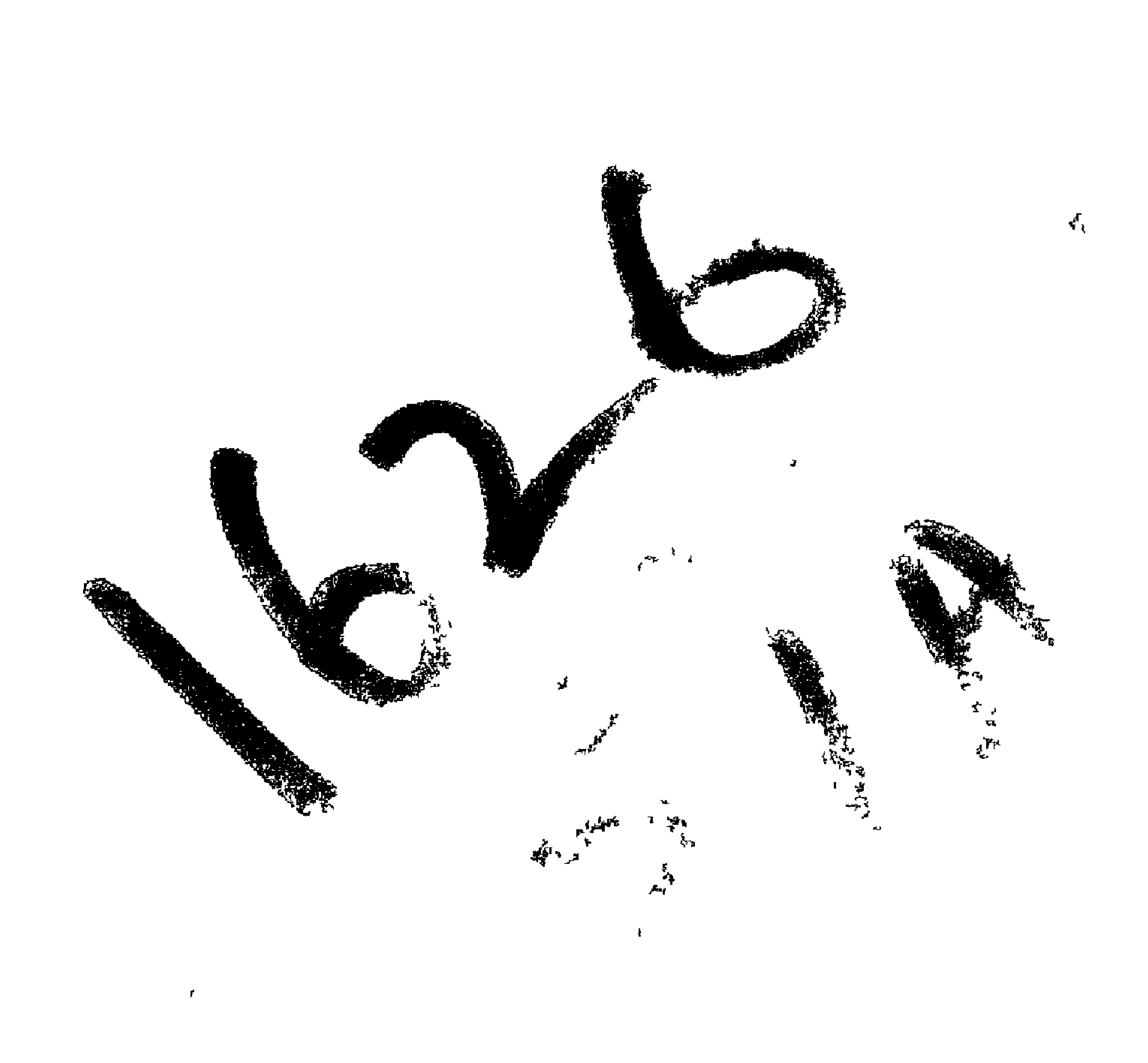




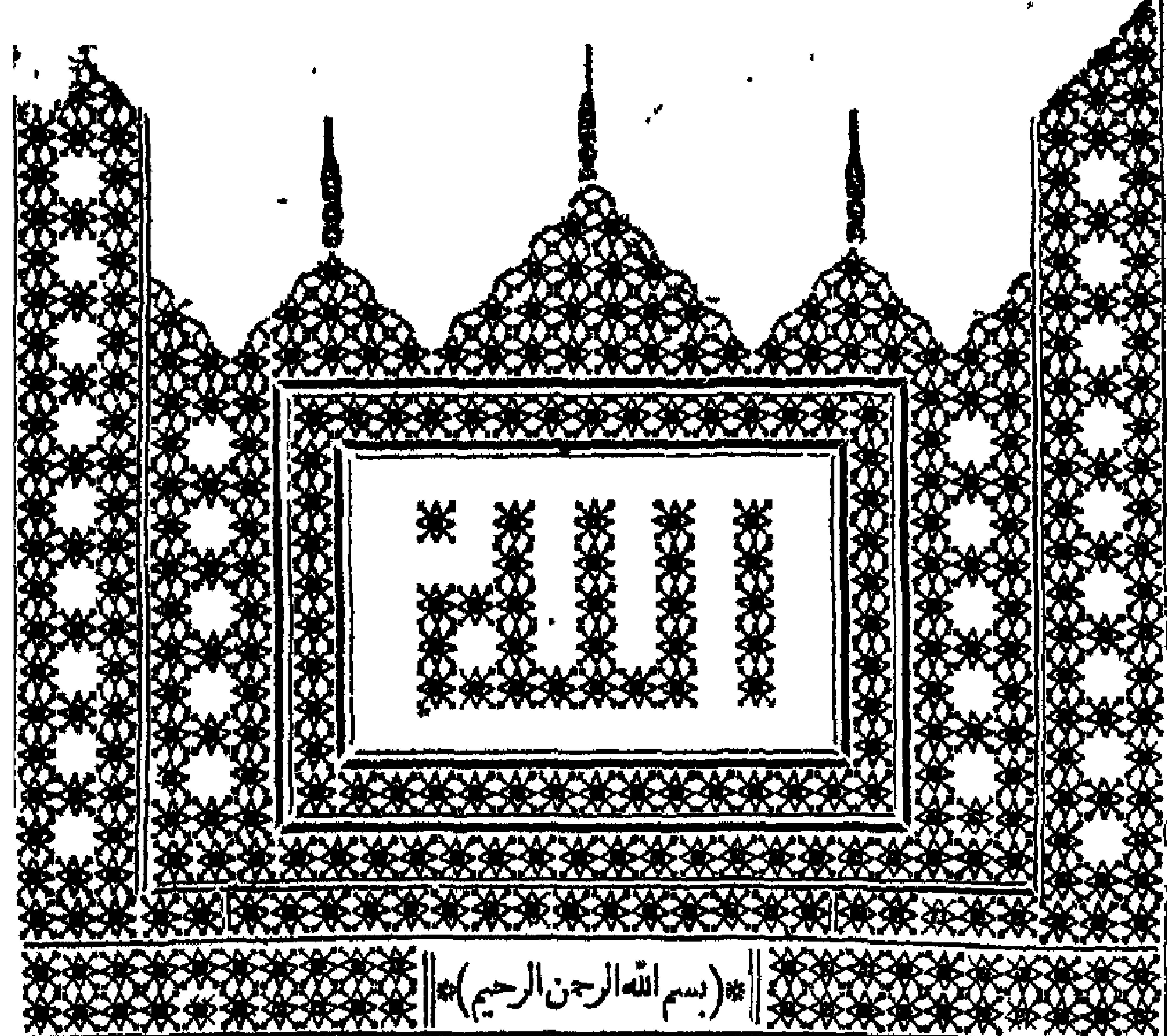
(حاشية)

العالم الهمام والعلامة الامام
الشيخ ابراهيم الباجوري المسماة
بالمواهب اللدنية على الشمائل المحمدية
على صاحبها أفضل الصلاة وأزكى التحية
للامام المحقق والمحدث المدقق محمد
ابن عيسى الترمذي نفعنا الله به
وأعاد علينا من بركاته
آمين

(وبهامشه متن الشمائل)

(محل مبيعه بالمطبعة الازهرية)
(ادارة الراجي من الله الغفران)
(حضرة السيد محمد رمضان)

(الطبعة الاولى)
(بالمطبعة الازهرية المصرية)
(سنة ١٣١١ هجرية)



(بسم الله الرحمن الرحيم)

الحمد لله المستوجب لكل كمال المنعوت بكل تعظيم وجلال والصلاة والسلام على من جمع كل خلق وخلاق فاستوى على أكمل الاحوال واختص بجوامع الكلم في الاقوال وعلى من اغتنم التأسي به في التخلق بأخلاقه وشمائله الحسان من الآل والاصحاب والتابعين لهم على ممر الزمان *(أما بعد)* فيقول ابراهيم البيجوري ذو العجز والتقصير غفر له ولوالديه الخبير البصير ان كتاب الشمائل للامام الترمذي كتاب وحيد في بابه فريد في ترتيبه واستيعابه حتى عد ذلك الكتاب من المواهب وطارف المشارق والمغارب وقد تصدى لشرحه العلماء الاعلام لكن وقع لبعضهم ما عد من السقطات والاوهام فسألني بعض الاخوان أصلح الله لي وله الحال والشان أن أكتب عليه كتابة منتخبة من الشراح متضمنة للكشف عن أسرار الكتاب مع الايضاح فأجبته لذلك مع الاعتراف بالقصور وعن الخوض في هذه المسالك راجيا ان أستمد من أنوار المليح وأن تشملني نفحات صاحب المديح *(وسميتها)* المواهب اللدنيه على الشمائل المحمديه جعلها الله خالصة لوجهه الكريم وسببا للفوز بجنات النعيم نفع الله بها النفع العميم من تلقاها بقلب سليم وهذا أوان الشروع في المقصود بعون الملك المعبود فأقول وبالله التوفيق (قوله بسم الله الرحمن الرحيم) اى أؤلف أو أبتدئ مستعينا بمسمى اسم الله المنعم بجلائل النعم وبدقائقها فالباء للاستعانة لكن على وجه التبرك قال الصفوي والاقرب أنها للتعدية اى أجعله بداية وقد سبقه الى ذلك الجويني فانه بحث جعلها للتعدية لان الابتداء لم يتعد الى الاسم الا بالباء واعلم أنه ينبغي لكل شارع في فن أن يتكلم على البسملة بطرف مما يناسب ذلك الفن ونحن شارعون في فن علم الحديث فنتكلم عليها بنبذة تتعلق بفضلها باعتبار الفن المشروع فيه فنقول قد جاء في فضلها احاديث كثيرة وآثار شهيرة فمنها ما روى عن ابن عباس رضي الله عنهما قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خير الناس وخير من يمشي على وجه الارض المعلمون فانهم كلما خلق الدين جددوه أعطوهم

(بسم الله الرحمن الرحيم)

ولا تستأجروهم فان المعلم اذا قال للصبي قل بسم الله الرحمن الرحيم فقالها كتب الله براءة للصبي و براءة للمعلم و براءة لأبويه من النار * ومنها ماروى عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه التقى شيطان المؤمن وشيطان الكافر فاذا شيطان الكافر سمين دهين لابس واذا شيطان المؤمن مهزول أشعث عار فقال شيطان الكافر لشيطان المؤمن مالك على هذه الحالة فقال أنا مع رجل اذا أكل سمى فأظل جائعا واذا شرب سمى فأظل عطشانا واذا ادهن سمى فأظل شعثا واذا لبس سمى فأظل عريانا فقال شيطان الكافر أنا مع رجل لا يفعل شيأ مما ذكرت فأنا أشاركه في طعامه وشرابه ودهنه وملبسه * ومنها ماروى عن ابن مسعود قال من أراد أن ينجيه الله من الزبانية التسعة عشر فليقرأ بسم الله الرحمن الرحيم فان بسم الله الرحمن الرحيم تسعة عشر حرفا وخزنة جهنم تسعة عشر كما قال تعالى عليها تسعة عشر فيجعل الله تعالى بكل حرف منها جنة من كل أحد منهم ولم يسلطهم عليه ببركة بسم الله الرحمن الرحيم * ومنها ماروى عن عكرمة قال سمعت عليا رضي الله عنه يقول لما أنزل الله تبارك وتعالى بسم الله الرحمن الرحيم ضجت جبال الدنيا كلها حتى كنا نسمع دويها فقالوا سحر محمد الجبال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم مامن مؤمن يقرؤها الا سبحت معه الجبال غير أنه لا يسمع ذلك * (ويحكى) * أن قيصر ملك الروم كتب الى عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن بي صداعا فانفذ الى شيأ من الدواء فأنفذ اليه قلنسوة فكان اذا وضعها على رأسه سكن ما به من الصداع واذا رفعها عن رأسه عاد الصداع اليه فتعجب من ذلك فأمر بفتقها ففتشت فاذا فيها رقعة مكتوب فيها بسم الله الرحمن الرحيم فقال ما أكرم هذا الدين وأعزه حيث شفاني الله تعالى بآية واحدة فأسلم وحسن اسلامه * ومنها ماروى عنه عليه الصلاة والسلام أنه قال من رفع قرطاسا من الارض فيه بسم الله الرحمن الرحيم اجلالا له كتب عند الله من الصديقين وخفف عن والديه وان كانا مشركين * (وحكى) * ان بشرا الحافي كان مارا في الطريق فرأى قرطاسا مكتوبا عليه بسم الله الرحمن الرحيم قال فطار اليه قلبي وتبلبل عليه لبي فتناولت المكتوب وقد رفع الحجاب وظهر المحجوب وكنت أملك درهمين فاشتريت بهما طيبا وطيبته وحجبته عن العيون وغيبته فهتف بي هاتف من الغيب لاشك فيه ولا ريب يا بشر طيبت اسمي وعزتي وجلالي لاطيبن اسمك في الدنيا والآخرة * ومنها ماروى عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه عليه الصلاة والسلام قال يا أبا هريرة اذا توضأت فقل بسم الله الرحمن الرحيم فان حفظتك يكتبون لك الحسنات حتى تفرغ واذا غشيت أهلك فقل بسم الله الرحمن الرحيم فان حفظتك يكتبون لك الحسنات حتى تغتسل من الجنابة فان حصل لك من تلك المواقعة ولد كتب لك حسنات بعدد أنفاس ذلك الولد وبعدد أنفاس عقبه حتى لا يبقى منهم أحد يا أبا هريرة اذا ركبت دابة فقل بسم الله والحمد لله يكتب لك الحسنات بعدد كل خطوة واذا ركبت السفينة فقل بسم الله والحمد لله يكتب لك الحسنات حتى تخرج منها * (فائدة) * قال سيدي ابن عراق في كتابه الصراط المستقيم في خواص بسم الله الرحمن الرحيم ان من كتب في ورقة في أول يوم من المحرم البسملة مائة وثلاث عشر مرة وحملها لم ينله ولا أهل بيته مكروه مدة عمره ومن كتب الرحمن خمسين مرة وحملها ودخل بها على سلطان جائر أو حاكم ظالم أمن من شره (قوله الحمد لله) أي الوصف بالجميل على الجميل الاختياري ولو حكما كذاته تعالى وصفاته على جهة التعظيم مستحق لله فحمد غيره كالعارية اذ الكل منه واليه وابتدأ هذا الكتاب بحمد الكريم الوهاب بعد التيمن بالبسملة اقتداء بالقرآن وامتثالا لما صدر عن صدر النبوة من قوله كل أمر ذي بال لا يبدأ فيه ببسم الله الرحمن الرحيم وفي رواية بحمد الله فهو أقطع وفي رواية فهو أبتر وفي رواية فهو أجذم والمعنى على كل أنه ناقص وقليل البركة واختار من صيغ الحمد والسلام ما علمه الله لنبيه عليه الصلاة والسلام بقوله قل الحمد لله وسلام على عباده الذين اصطفى فياله من مطلع بديع قد رصع بالاقتباس أبدع ترصيع والاقتباس أن تأخذ شيأ من

الحمد لله

القرآن أو من السنة أو من كلام من يوثق بعربيته لا على وجه أنه منه وهو جائز على الصحيح الا ان كان قبيحا كما يقع لبعض الشعراء * وجملة الحمد خبرية لفظا انشائية معنى و يصح أن تكون خبرية لفظا ومعنى لان الاخبار عن الحمد حمد لدلالته على الاتصاف بالكمال وأما جملة السلام فلا يصح أن تكون خبرية لفظا ومعنى لان الاخبار بالسلام ليس بسلام (قوله وسلام الخ) التنوين اما للتعظيم كما في قوله هدى للمتقين أي سلام عظيم يبلغ في ارتفاع الشأن مبلغا عظيما وفي علو القدر مبلغا جسيما فلا يكتنه كنهه ولا يقدر قدره واما للتعميم كما في قولهم تمرة خير من جرادة وانما عرف الحمد ونكر السلام ايذانا بانه لا نسبة بين الحضرة العلية وبين الحضرة النبوية لان العباد وان بلغوا أعلى الرتب وأعظم القرب لا يزالون عاجزين عجزا بشريا ومفتقرين افتقارا ذاتيا كما قال بعضهم

العبد عبد وان تعالى * والمولى مولى وان تنزل

وهذا هو مراد من عبر بالتحقير في قوله لا يخفى حسن تنكير السلام المنبئ عن التحقير و بذلك يرد قول القسطلاني في هذا فاسد لانه ان أراد تحقير العباد فهو ساقط وان أراد ان السلام أدنى رتبة من الحمد فالتنكير لا يفيده وجه الرد أننا نختار الشق الاول ونمنع سقوطه بما علمت نعم في التعبير بالتحقير بشاعة واعترض على المصنف بأنه أفرد السلام عن الصلاة وهو مكروه كعكسه ومن زعم عدم الكراهة هنا لكون هذا من القرآن فقد وهم لان المصنف أورد هذا اللفظ لا على وجه أنه منه كما هو شرط الاقتباس وقد تمحل بعضهم لدفع هذا الاعتراض بما يخلص من اشكال يسهل دفعه بما أوقعه في اشكال يعظم وقعه فالاسلم أن يجاب بأن المصنف ممن لم يثبت عنده كراهة الافراد وقد قال خاتمة الحفاظ ابن حجر لم أقف على دليل يقتضي الكراهة وقال الشيخ الجزري في مفتاح الحصن لا أعلم أحدا نص على الكراهة على أن الافراد انما يتحقق اذا لم يجمعهما مجلس أو كتاب كما حققه بعض الائمة الانجاب والمصنف قد ذين كتابه بتكرار الصلاة والسلام كلما ذكر خير الانام وانما اكتفى بالسلام في هذا الاوان اقتفاء للفظ القرآن فان قيل كان ينبغي للمصنف أن يتشهد لخبر أبي داود كل خطبة ليس فيها تشهد فهي كاليد الجذماء أجيب بانه تشهد لفظا وأسقطه خطا اختصارا أو بان الخبر في خطبة النكاح لا الكتب والرسائل بدليل ذكره له في كتاب النكاح وأما الجواب عنه بان فيه لينا فغير قويم لانه بفرض ذلك يعمل به في فضائل الاعمال كما هنا وقول بعضهم المراد بالتشهد الحمد مردود بانه معنى مجازي والحمل على المجاز بغير قرينة صارفة عن الحقيقة غير مرضي على انه في رواية أخرى كل خطبة ليس فيها شهادة (قوله على عباده الذين اصطفى) أي الذين اختارهم وأورد على المصنف انه سلم على غير الانبياء وهو لا يطلب الا تبعا وأجيب بان المراد بالعباد الذين اصطفاهم الله الانبياء عند الاكثر وعلى ذلك فلا يتجه هذا الايراد (قوله قال الخ) التعبير بالماضي يدل أن الخطبة متأخرة عن التأليف و يحتمل أنه أوقع الماضي موقع المستقبل لقوة رجائه او تفاؤلا بحصوله ولم يقدم ذلك على البسملة والحمدلة والسلام أداء لكمال حقها في التقديم ولا ملجئ لجعل ذلك ترجمة من بعض رواته لانه يعترض بان اللائق عدم التصرف في الاصول ولا مانع من كونه من كلام المصنف وتعبيره بالشيخ والحافظ لا يمنع من ذلك لانه وصف نفسه بهذين الوصفين الموجبين لتوثيقه ليعتمد لا لتزكية لنفسه كما وقع ذلك للبخاري وغيره (قوله الشيخ) قال الراغب وأصله من طعن في السن ثم عبر وا به عن كل استاذ كامل ولو كان شابا لان شأن الشيخ أن تكثر معارفه وتجاربه ومن زعم أن المراد به هنا من هو في سن يسن فيه التحديث وهو من نحو خمسين الى ثمانين فقد أبعد وتكلف والتزم المشي على القول المزيف لان الصحيح أن مدار التحديث على تأهل المحدث فقد حدث البخاري وما في وجهه شعرة حتى أنه رد على بعض مشايخه غلطا وقع له في سند وقد حدث مالك وهو ابن سبع عشرة والشافعي وهو في حداثة السن و بالجملة

وسلام على عباده الذين اصطفى قال

(قوله والمولى) ينبغي حذف الفه عند قراءة البيت لاجل الوزن كما لا يخفى اه

(قوله بما أوقعه الخ) لعله بدل من قوله بما يخلص الخ وقد كان الاظهر أن يقول بما خلصه من اشكال يسهل دفعه واوقعه الخ تأمل اه

الشيخ الحافظ أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة الترمذي

(باب ماجاء في خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم)

فتسميته شيخا لما حوى من كثرة المعانى المقتضية للاقتداء به لا لكبر سنه كما زعمه بعضهم وهو الفاضل العصام (قوله الحافظ) هو أحد مراتب خمسة لاهل الحديث أولها الطالب وهو المبتدئ ثم المحدث وهو من تحمل روايته واعتنى بدرايته ثم الحافظ وهو من حفظ مائة ألف حديث متنا واسنادا ثم الحجة وهو من حفظ ثلثمائة ألف حديث ثم الحاكم وهو من أحاط بجميع الاحاديث ذكره المطرزى *(فائدة)* اخرج ابن أبي حاتم في كتاب الجرح والتعديل عن الزهرى لا يولد الحافظ الا فى كل أربعين سنة ولعل ذلك فى الزمن المتقدم وأما فى زماننا هذا فقد عدم فيه الحافظ وعلم مما ذكر ان المراد الحافظ للحديث وان لم يكن حافظا للقرآن لان ذلك ليس مرادا هنا (قوله أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة) أى ابن موسى بن الضحاك السلمى بضم أوله منسوب الى بنى سليم بالتصغير قبيلة من غيلان كذا ذكر ابن عساكر وقال ابن السمعانى ابن شداد بدل ابن الضحاك وقال هو البوغى منسوب لبوغ بالغين المعجمة قرية من قرى ترمذ على ستة فراسخ منها وابو عيسى كنيته ومحمد اسمه وعيسى اسم ابيه وسورة اسم جده كما فى القاموس وهو بفتح السين وسكون الواو وفتح الراء ومعنى السورة فى الاصل الحدة ففى القاموس سورة الخمر حدتها كسوارها بالضم ويكره التسمية بابى عيسى لما روى ان رجلا سمى اباعيسى فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان عيسى لا اب له فكره ذلك لكن تحمل الكراهة على تسميته به ابتداء فامامن اشتهر به فلا يكره كما يدل عليه اجماع العلماء على تعبير الترمذى به عن نفسه للتمييز ذكره على قارى نقلا عن شرح شرعة الاسلام (قوله الترمذى) بمثناة فوقية ومهملة فمعجمة وفيه ثلاث لغات كسر التاء والميم وهو الاشهر وضمهما وهو ما يقوله المتقنون واهل المعرفة وفتح التاء وكسر الميم وثانيه ساكن فى الوجوه الثلاثة نسبة الى ترمذ باللغات الثلاث وهى قرية قديمة على طرف نهر بلخ من جهة شاطئه الشرقى يقال لها مدينة الرجال وكان جده مروزيا نسبة لمرو بزيادة الزاى فى النسب على غير قياس ثم انتقل لترمذ * ومن مناقب الترمذى ان البخارى روى عنه حديثا واحدا خارج الصحيح وحسبه بذلك فخرا وله تصانيف كثيرة بديعة وناهيك بجامعه الجامع للفوائد الحديثية والفقهية والمذاهب السلفية والخلفية فهو كاف للمجتهد مغن للمقلد قال المصنف من كان فى بيته هذا الكتاب يعنى جامعه فكأنما فى بيته نبى يتكلم وهو أحد الاعلام والحفاظ الكبار لقى الصدر الاول واخذ عن المشاهير الكبار كالبخارى وشاركه فى شيوخه وكان مكفوف البصر بل قيل انه ولد أكمه وكان يضرب به المثل فى الحفظ ولد سنة تسع ومائتين ومات سنة تسع وسبعين ومائتين ثالث عشر رجب

(باب ماجاء فى خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم)

كذا فى اكثر النسخ وفى نسخ وعليها شرح جمع منهم الجلال السيوطى باب صفة النبى صلى الله عليه وسلم والاولى أولى من حيث زيادة لفظ ماجاء لان وضع الباب ليس للصفة بل لما جاء فيها من الاحاديث التى تعلم بها فالمعنى باب الاحاديث التى جاءت فى خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم والباب لغة ما يتوصل منه الى المقصود ومنه قول بعضهم

وأنت باب الله اى امرئ * اتاه من غيرك لا يدخل

واصطلاحا الالفاظ المخصوصة باعتبار دلالتها على المعانى المخصوصة لانها توصل الى المقصود وقول بعضهم انه هنا بمعنى الوجه اذ كل باب وجه من وجوه الكلام ركيك بعيد من المقام وقد استعملت هذه اللفظة زمن التابعين كما قاله ابن محمود شارح ابى داود وهى مضافة لما جاء فى خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم أى ما ورد فيه من الاحاديث وهو من قسم المرفوع وان لم يكن قولا له صلى الله عليه وسلم ولا فعلا ولا تقريرا لانهم عرفوا علم الحديث رواية بانه علم يشتمل على نقل ما أضيف الى النبى صلى الله عليه وسلم

قيل أو الى صحابي او الى من دونه قولا او فعلا او تقريرا او صفة وموضوعه ذات النبي صلى الله عليه وسلم من حيث انه نبي لا من حيث انه انسان مثلا وواضعه اصحابه صلى الله عليه وسلم الذين تصدوا لضبط أقواله وافعاله وتقريراته وصفاته وغايته الفوز بسعادة الدارين ومسائله قضاياه التي تذكر فيه ضمنا كقولك قال صلى الله عليه وسلم انما الاعمال بالنيات فانه متضمن لقضية قائلة انما الاعمال بالنيات من أقواله صلى الله عليه وسلم واسمه علم الحديث رواية ونسبته انه من العلوم الشرعية وهي الفقه والتفسير والحديث وفضله ان له شرفا عظيما من حيث انه يعرف كيفية الاقتداء به صلى الله عليه وسلم وحكمه الوجوب العيني على من انفرد والكفائي على من تعدد واستمداده من أقوال النبي صلى الله عليه وسلم وأفعاله وتقريره وهمه واوصافه الخلقية ككونه ليس بالطويل البائن ولا بالقصير واخلاقه المرضية ككونه أحسن الناس خلقا فهذه هي المبادي العشرة المشهورة وأما علم الحديث دراية وهو المراد عند الاطلاق فهو علم يعرف به حال الراوي والمروي من حيث القبول والرد وما يتبع ذلك وموضوعه الراوي والمروي من الحيثية المذكورة وغايته معرفة ما يقبل وما يرد من ذلك ومسائله ما يذكر في كتبه من المقاصد كقولك كل حديث صحيح يقبل وواضعه ابن شهاب الزهري في خلافة عمر بن عبد العزيز بامره وقد أمر اتباعه بعد فناء العلماء العارفين بالحديث بجمعه ولولاه لضاع الحديث واسمه علم الحديث دراية وبقية المبادي العشرة تعلم مما تقدم لانه قد شارك فيها النوع الثاني الاول والخلق بفتح فسكون يستعمل في الايجاد وفي المخلوق والمراد منه هنا صورة الانسان الظاهرة والخلق بضمتين صورته الباطنة ولذلك قال الراغب الخلق بضمتين يقال في القوى المدركة بالبصيرة كالعلم والحلم والخلق بفتح فسكون يقال في الهيآت والصور المدركة بالبصر كالبياض والطول وانما قدم المصنف الكلام على الاوصاف الظاهرة التي هي الخلق بفتح فسكون على الكلام على الاوصاف الباطنة التي هي الخلق بضمتين مع انها اشرف لان الصفات الظاهرة أول ما يدرك من صفات الكمال ولانها كالدليل على الباطنة فان الظاهر عنوان الباطن ورعاية للترقي بانتقاله من غير الاشرف الى الاشرف وللترتيب الوجودي اذ الظاهر مقدم في الوجود على الباطن وانما كانت الصفات الباطنة أشرف من الظاهرة لان مناط الكمال انما هو الباطن ولذا سمي الكتاب بالشمايل بالياء فرقا بينه وبين شمائل بالهمز فالاولى جمع شمال بمعنى الطبع والسجية كما في كتب اللغة والثانية جمع شمال ضد اليمين ومن جعل ما هنا بالهمز فقد غلط وجملة احاديث الكتاب اربعمائة وجملة أبوابه ستة وخمسون أولها باب ما جاء في خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه اربعة عشر حديثا (قوله أخبرنا) كذا في بعض النسخ وفي بعضها حدثنا وقد يقولون أنبانا والثلاثة بمعنى واحد عند جمع منهم البخاري كما يشير اليه صنيعه في كتاب العلم وغيره ولا خلاف فيه عند أهل العلم بالنسبة الى اللغة وأما بالنسبة الى الاصطلاح ففيه خلاف فمنهم من استمر على أصل اللغة وعليه عمل المغاربة ورجحه ابن الحاجب في مختصره ورأى بعض المتأخرين التفرقة بين صيغ الاداء بحسب طرق التحمل فيخص التحديث بما يقرؤه الشيخ والتلميذ يسمع منه والاخبار بما يقرؤه التلميذ على الشيخ والانباء بالاجازة التي يشافهه بها الشيخ من يجيزه وهذا كله مستحسن عندهم وليس بواجب نعم يحتاج المتأخرون الى رعاية الاصطلاح المذكور لئلا يختلط المسموع بالمجاز واختلفوا في القراءة على الشيخ هل تساوي السماع من لفظه أو هي دونه أو فوقه ثلاثة اقوال فذهب مالك واصحابه وغيرهم الى التسوية بينهما وذهب ابو حنيفة وابن ابي ذئب الى ترجيح القراءة على الشيخ وذهب جمهور أهل المشرق الى ترجيح السماع من لفظ الشيخ قال زين الدين العراقي وهو الصحيح ولعل وجهه انه صلى الله عليه وسلم كان يقرأ على الصحابة وهم يسمعون منه وكذلك كانوا يؤدون الى التابعين وأتباعهم لكن هذا ظاهر في المتقدمين لانه كان لهم قابلية تامة

(أخبرنا)

(قوله ولذا سمي الكتاب الخ) لم يفرق في كتب اللغة ولا كتب الصرف بين جمع شمال بمعنى الطبع وجمع شمال ضد اليمين بل مقتضى ما ذكره ابن مالك في قوله والمزيد ثالثا في الواحد همزا يرى الخ ان ذلك عام واقره على ذلك شراحه وحواشيه فلعل ما ذكره الشيخ اصطلاح طارئ فتدبر اه

بحيث انهم كانوا يأخذون الحديث بمجرد السماع أخذا كاملا لاختلاف المتأخرين لقلة استعدادهم وبطء
ادراكهم فقراءتهم على الشيخ اقوى لانهم اذا اخطؤا بين لهم الشيخ موضع خطئهم وقد اعتيد عند كتبة
الحديث الاقتصار على الرمز في الرسم لا في النطق فيكتبون بدل حدثنا ثنا او نا وبدل أخبرنا انا او رنا
وبدل أنبأنا انا ذكره القسطلاني وقال قل من نبه على ذلك وقد جرى المصنف على ذلك الاصطلاح ومن
الاقتصار في الرسم حذف قال وكتابة صورة ق بدلها قال ابن الصلاح وقد رأيته في خط الحاكم وغيره
وهو غير حسن قال العراقي انه اصطلاح متروك (قوله ابو رجاء) كنيته ورجاء بفتح الراء والجيم بعدها
ألف ثم همزة وقوله قتيبة لقبه وهو مصغر قتبة بكسر القاف واحدة الاقتاب وهي الامعاء وقوله ابن سعيد
كسعيد اسم ابيه يقال له البغلاني نسبة الى بغلان بسكون المعجمة قرية من قرى بلخ واسمه على ولد سنة
ثمان أو تسع ومائة واخذ عن مالك والنسائي وشريك وطبقتهم وروى عنه الجماعة الا ابن ماجه وكان مأمونا
حافظا صاحب سنن ومات سنة أربعين ومائتين (قوله عن مالك بن أنس) اى حال كون ابى رجاء ناقلا
عن مالك بن أنس فالجار والمجرور متعلق بناقلا دل عليه السياق وكان مالك احد أركان الاسلام وامام
دار الهجرة وحجة الله في ارضه بعد التابعين روى الترمذي حديثا مرفوعا يوشك أن يضرب الناس آباط
الابل في طلب العلم فلا يجدون عالما أعلم من عالم المدينة حمله ابن عيينة وغيره على مالك قال البخاري أصح
الاسانيد مالك عن نافع عن ابن عمر فاذا قال الشافعي حدثنا مالك عن نافع عن ابن عمر كانت سلسلة الذهب
كما قاله شيخنا ومكث الامام مالك في بطن أمه ثلاث سنين وولد سنة ثلاث وتسعين ومات سنة تسع
وسبعين ومائة ومناقبه شهيرة كثيرة أفردت بالتاليف (قوله عن ربيعة بن ابى عبد الرحمن) اى حال كون
مالك ناقلا عن ربيعة بن ابى عبد الرحمن كما تقدم وربيعة لقبه واسمه فروخ بفتح الفاء وتشديد الراء
المضمومة وبمعجمة كان حافظا فقيها بصيرا بالرأى ولهذا يعرف بربيعة الرأى كان فقيه المدينة قال مالك
ذهبت حلاوة الفقه بموته مات سنة ست وثلاثين ومائة قاله السيوطي في الانساب (قوله عن أنس بن
مالك) أى خادم المصطفى صلى الله عليه وسلم لانه المراد حيث أطلق وان كان أنس بن مالك في الرواة خمسا
خدمه صلى الله عليه وسلم في أول الهجرة وعمره عشر سنين وجاوز المائة قال ابن عساكر مات له في
طاعون الجارف ثمانون ابنا وقد دعا له النبي صلى الله عليه وسلم حين قالت له امه يا رسول الله ادع لانس
فقال اللهم أكثر ماله وولده وبارك فيه قال أنس فلقد دفنت من صلبي سوى ولد ولدى مائة وخمسة
وعشرين ذكورا الابنتين وان أرضى لتثمر في العام مرتين ورجال هذا الحديث كلهم مدنيون (قوله
انه سمعه) أى ان ربيعة سمع أنسا وقوله يقول حال فان قيل هلا عبر بالماضي ليوافق تعبيره بسمع أجيب
بانه عبر بالمضارع استحضارا لصورة القول فكانه يقول الآن انتهى على قارى (قوله كان رسول الله
صلى الله عليه وسلم الخ) كان لا تفيد التكرار مطلقا كما نقله في شرح مسلم عن المحققين وقال ابن الحاجب
تفيده وليس المراد انها تفيده مطلقا بل في مقام يقبله لا كما هنا وقيل بل وهنا والمعنى كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم غير طويل طولا بائنا وغير قصير لا بين الصبيان ولا بين الكهول ولا بين الشيوخ وفيه
تكلف كما قاله المناوى وابن حجر (قوله ليس بالطويل الخ) جملة ليس واسمها وخبرها خبر كان وليس لنفى
مضمون الجملة حالا وهو المناسب هنا وقيل انها لنفى مضمونها في الماضي وعليه فتكون حالا ماضية قصد
دوام نفيها وقوله البائن بالهمز لا بالياء لوجوب اعلال اسم الفاعل اذا أعل فعله كبائع وقائل وهو اما من
بان يبين بيانا اذا ظهر وعليه فهو بمعنى الظاهر طوله أو من بان يبون بونا اذا بعد وعليه فهو بمعنى البعيد عن
حد الاعتدال ويصح أن يكون من البين وهو القطع لان من رأى فاحش الطول تصور أن كلا من
أعضائه مبان عن الآخر اه مناوى (قوله ولا بالقصير) عطف على قوله بالطويل ولا زائدة لتأكيد

ابو رجاء قتيبة بن
سعيد عن مالك بن
أنس عن ربيعة ابن أبى
عبد الرحمن عن أنس بن
مالك انه سمعه يقول كان
رسول الله صلى الله عليه
وسلم ليس بالطويل
البائن ولا بالقصير

النفي وانما وصف الطويل بالبائن ولم يصف القصير بمقابله لانه كان الى الطول أقرب كما رواه البيهقي ويؤيده خبر ابن أبي هالة الآتي كان أطول من المربوع وأقصر من المشذب وهو الموافق للخبر الآتي قريبا لكن بالطويل الممغط ولا ينافي ذلك وصفه بالربعة لان من وصفه بالربعة أراد الامر التقريبي ولم يرد التحديد ورد عن البيهقي وابن عساكر لم يكن يماشيه أحد الا طاله ولربما اكتنفه الرجلان الطويلان فيطولهما أي لئلا يتطاول عليه أحد صورة كما لا يتطاول عليه أحد معنى فهذه معجزة له صلى الله عليه وسلم اه مناوي وابن حجر ملخصا (قوله ولا بالابيض الامهق) النفي منصب على القيد وهو الامهق أي الشديد البياض بحيث يكون خاليا عن الحمرة والنور فلا ينافي أنه أبيض مشرب بحمرة كما في روايات يأتي بعضها ووصف لونه بشدة البياض في بعض الروايات كخبر البزار عن أبي هريرة رضي الله عنه كان شديد البياض وخبر الطبراني عن أبي الطفيل ما أنسى شدة بياض وجهه فمحمول على البريق واللمعان كما يشير اليه حديث كأن الشمس تجري في وجهه ورواية المصنف في جامعه أمهق ليس بابيض وهم كما قاله عياض كالداودي أو مقلوبة كما ذهب اليه الحافظ ابن حجر أو مؤولة بان المهق قد يطلق على الحمرة كما نقل عن رؤبة وغيره * واعلم أن أشرف الالوان في هذه الدار البياض المشرب بحمرة وفي الآخرة البياض المشرب بصفرة فان قيل من عادة العرب أن تمدح النساء بالبياض المشرب بصفرة كما وقع في لامية امرئ القيس وهذا يدل على أنه فاضل في هذه الدار أيضا أجيب بانه لا نزاع في انه فاضل فيها ولكن البياض المشرب بحمرة أفضل منه فيها وحكمة المفرقة بين هذه الدار وتلك الدار أن الشوب بالحمرة ينشأ عن الدم وجريانه في البدن وعروقه وهو من الفضلات التي تنشأ عن أغذية هذه الدار فناسب الشوب بالحمرة فيها وأما الشوب بالصفرة التي تورث البياض صقالة وصفاء فلا ينشأ عادة عن غذاء من أغذية هذه الدار فناسب الشوب بالصفرة في تلك الدار فظهر أن الشوب في كل من الدارين بما يناسبه وقد جمع الله لنبيه صلى الله عليه وسلم بين الاشرفين ولم يكن لونه في الدنيا كلونه في الاخرى لئلا يفوته أحد الحسنيين اه ملخصا من المناوي وابن حجر (قوله ولا بالآدم) أي ولا بالاسمر الآدم أي شديد الادمة أي السمرة وآدم بمد الهمزة أصله أأدم بهمزتين على وزن أفعل أبدلت الثانية ألفا وعلم بما ذكر أن المنفي انما هو شدة السمرة فلا ينافي اثبات السمرة في الخبر الآتي لكن المراد بها الحمرة لان العرب قد تطلق على كل من كان كذلك أسمر ومما يؤيد ذلك رواية البيهقي كان أبيض بياضه الى السمرة والحاصل أن المراد بالسمرة حمرة تخالط البياض وبالبياض المثبت في رواية معظم الصحابة ما يخالط الحمرة وجمع بعضهم بان رواية السمرة بالنسبة لما برز للشمس كالوجه والعنق ورواية البياض بالنسبة لما تحت الثياب ورد بانه سيأتي في وصف عنقه الشريف أنه أبيض كأنه ساصيغ من فضة مع أنه بارز للشمس * (تنبيه) * قال أئمتنا يكفر من قال كان النبي أسود لان وصفه بغير صفته في قوة نفيه فيكون تكذيبا به ومنه يؤخذ أن كل صفة علم ثبوتها له بالتواتر كان نفيها كفرا لعلة المذكورة وقول بعضهم لابد في الكفر من أن يصفه بصفة تشعر بنقصه كالسواد هنا لانه لون مفضول فيه نظر لان العلة ليست هي النقص بل ما ذكر فالوجه أنه لا فرق اه ابن حجر (قوله ولا بالجعد القطط) هذا وصف له صلى الله عليه وسلم من حيث شعره والجعد بفتح فسكون والقطط بفتحتين على الاشهر وبفتح فكسر وفي المصباح جعد الشعر بضم العين وكسرها جعودة اذا كان فيه التواء وانقباض وفيه شعر قطط شديد الجعودة وفي التهذيب القطط شعر الزنج وقط الشعر يقط من باب رد وفي لغة قطط من باب تعب وقوله ولا بالسبط بفتح فكسر أو بفتحتين أو بفتح فسكون وفي التهذيب سبط الشعر سبطا من باب تعب فهو سبط اذا كان مسترسلا وسبط سبوطة فهو سبط كسهل سهولة فهو سهل والمراد أن شعره صلى الله عليه وسلم ليس نهاية في الجعودة ولا في السبوطة بل

ولا بالابيض الامهق ولا بالآدم ولا بالجعد القطط ولا بالسبط

كان وسطا بينها وخير الامور أوساطها قال الزمخشري الغالب على العرب جعودة الشعر وعلى العجم سبوطته وقد أحسن الله لرسوله الشمائل وجمع فيه ما تفرق في غيره من الفضائل ويؤيد ذلك ما صح عن أنس رضي الله عنه أنه صلى الله عليه وسلم كان شعره بين شعرين لا رجل سبط ولا جعد قطط ولا ينافي ذلك رواية كان رجلا لان الرجولة أمر نسبي فحيث أثبتت أريد بها الامر الوسط وحيث نفيت اريد بها السبوطة اه ملخصا من المناوي وابن حجر وشرح الجمل (قوله بعثه الله تعالى) اى ارسله بالاحكام وشريعة الاسلام وقوله على رأس أربعين أي من مولده وجعل على بمعنى في أولى من ابقائها على ظاهرها والمشهور بين الجمهور انه بعث بعد استكمال الاربعين وبه جزم القرطبي وغيره والمراد برأس الاربعين السنة التي هي أعلاها وبعثه على رأسها انما يتحقق ببلوغ غايتها ومما يعين ذلك خبر البخاري وغيره أنزلت النبوة وهو ابن أربعين سنة وابتدئ صلى الله عليه وسلم بالرؤيا الصادقة فكان لا يرى رؤيا الا جاءت كفلق الصبح ثم جاءه جبريل وهو بغار حراء وهو الذي كان يتعبد به فقال له اقرأ فقال ما أنا بقارئ فغطه حتى بلغ منه الجهد ثم قال له اقرأ فقال ما انا بقارئ فغطه كذلك ثم اعاد واعاد فقال اقرأ باسم ربك حتى بلغ ما لم يعلم وكرر الغط ثلاثا ليظهر له الشدة في هذا الامر فيتنبه لثقل ما سيلقى عليه وما الاولى امتناعية والثانية نافية والثالثة استفهامية ثم فتر الوحي ثلاث سنين ليذهب عنه ما وجده من الروع وليزيد تشوقه الى العود ثم نزل عليه فقال يا أيها المدثر قم فانذر والقول بانها اول ما نزل باطل كما قاله النووي اه ابن حجر بتصرف (قوله فاقام بمكة عشر سنين) وفي رواية ثلاث عشرة سنة وجمع بين الروايتين بان الاولى محمولة على أنه أقام بها عشر سنين رسولا فلا ينافي أنه أقام بها ثلاث سنين نبيا وهذا ظاهر على القول بان النبوة متقدمة على الرسالة وأما على القول بانهما متقارنان فاما أن يقال ان راوي العشر ألغى الكسر أو يقال بترجيح رواية الثلاث عشرة واستدل على القول بانهما متقارنان بانه قد ثبت أنه كان في زمن فترة الوحي يدعو الناس الى دين الاسلام سرا فكيف يدعو من لم يرسل اليه قال في الهدي وغيره أقام المصطفى بعد أن جاءه الملك ثلاث سنين يدعو الى الله مستخفيا اه مناوي (قوله وبالمدينة عشر سنين) أي بعد الهجرة فانه صلى الله عليه وسلم هاجر من مكة يوم الخميس ومعه أبو بكر رضي الله عنه وقدم المدينة يوم الاثنين لاثنتي عشرة خلت من شهر ربيع الاول كما في الروضة وفيه خلاف طويل وأمر صلى الله عليه وسلم بالتاريخ من حين الهجرة فكان عمر أول من أرخ على ما قيل وجعله من المحرم وأقام صلى الله عليه وسلم بقباء أربعا وعشرين ليلة وأسس مسجدها ثم خرج منها فادركته الجمعة في الطريق فصلاها بالمسجد المشهور ثم توجه على راحلته للمدينة وأرخى زمامها فناداه أهل كل دار اليهم وهو يقول خلوا سبيلها فانها مأمورة فصارت تنظر يمينا وشمالا الى أن بركت بمحل باب المسجد ثم ثارت الى أن بركت بباب أبي أيوب ثم ثارت وبركت مبركها الاول وألقت عنقها بالارض فنزل صلى الله عليه وسلم عنها وقال هذا المنزل ان شاء الله اه ابن حجر (قوله وتوفاه) وفي نسخة فتوفاه وكان ابتداء مرضه صلى الله عليه وسلم أواخر صفر وكانت مدته ثلاثة عشر يوما وقد خيره الله تعالى بين أن يؤتيه من زهرة الدنيا ما شاء وبين ما عنده فاختار ما عنده فلما أخبر صلى الله عليه وسلم بذلك على المنبر حيث قال ان عبدا خيره الله تعالى الخ فهم أبو بكر رضي الله عنه دون بقية الصحابة أنه يعني نفسه فبكى وقال فديناك يا رسول الله بآبائنا وأمهاتنا فقابله بقوله ان من أمن الناس علي في صحبته وماله أبا بكر ولو كنت متخذا من أهل الارض خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا ولكن أخوة الاسلام أي ولكن بيني وبينه اخوة الاسلام وانما لم يتخذ صلى الله عليه وسلم من أهل الارض خليلا لان الخليل تملأ محبته القلب بحيث لا يبقى فيه محل لغيره وهذا لا يكون منه صلى الله عليه وسلم الا لله ثم قال لا يبقى في المسجد خوخة الا سدت الا خوخة أبي بكر وفي هذا اشارة ظاهرة

بعثه الله تعالى على رأس أربعين سنة فأقام بمكة عشر سنين وبالمدينة عشر سنين وتوفاه الله

لخلافته و يؤيده هذا أمره صريحا أن يصلي بالناس وأذن له صلى الله عليه وسلم نساؤه أن يمرض في بيت عائشة لما رأين من حرصه على ذلك فتوفاه الله يوم الاثنين حين اشتد الضحى كالوقت الذي دخل فيه الى المدينة في هجرته اه ابن حجر (قوله على رأس ستين سنة) اى عند استكمالها وهذا يقتضي كون سنه ستين وفي رواية توفي وهو ابن خمس وستين سنة وفي أخرى ثلاث وستين وهي أصحها وأشهرها وجمع بين هذه الروايات بان الاولى فيها الغاء الكسر وهو مازاد على العقد والثانية حسب فيها سنتا المولد والوفاة والثالثة لم يعد فيها سنتا المولد والوفاة وكانت وفاته صلى الله عليه وسلم بعد أن أعلمه الله تعالى باقتراب اجله بسورة اذا جاء نصر الله والفتح اذ هي آخر سورة نزلت بمنى يوم النحر في حجة الوداع وقيل قبل وفاته بثلاثة أيام (قوله وليس في رأسه ولحيته الخ) اى والحال انه ليس في راسه ولحيته الخ فالواو للحال وجوز العصام جعلها للعطف وهو بعيد لا فاسد كما زعمه بعضهم وقوله عشرون شعرة بيضاء اى بل اقل بدليل خبر ابن سعد ما كان في لحيته و راسه الا سبع عشرة شعرة بيضاء وخبر ابن عمر كان شيبه نحوا من عشرين اى قريبا منها وفي بعض الاحاديث ما يقتضي أن شيبه لا يزيد على عشر شعرات لايراده بصيغة جمع القلة لكن خص ذلك بعنفقته وفي المستدرك عن أنس لو عددت ما أقبل من شيبه في لحيته ورأسه ما كنت أزيدهن على احدى عشرة لكن هذا بالنسبة لما يرى من الشعرات بالتخمين اذ يبعد أن الصحابي يتفحص ما في أثناء شعره بالتحقيق ونفي الشيب في رواية المراد به نفي كثرته لا أصله وسبب قلة شيبه صلى الله عليه وسلم انه شين لان النساء يكرهنه غالبا ومن كره من النبي صلى الله عليه وسلم شيأ كفر ومن ثم صح عن أنس ولم يشنه الله بالشيب والمراد انه شين عند من يكرهه لا مطلقا فلا ينافي خبر ان الشيب وقار ونور و وأما أمره صلى الله عليه وسلم بتغييره فلا يدل على أنه شين مطلقا بل بالنسبة لما مر والجمع بين الاحاديث ما امكن أسهل من دعوى النسخ اه ملخصا من المناوي وابن حجر (قوله حدثنا حميد) بالتصغير قيل انه تصغير حمد وقيل انه تصغير حامد و روى له الجماعة الا البخاري مات سنة أربع وأربعين ومائتين وقوله ابن مسعدة بفتح أوله وسكون ثانيه وقوله البصري نسبة الى بصرة البلدة المشهورة وهو مثلث الباء والفتح أفصح ولم يسمع الضم في النسبة لئلا يلتبس بالنسبة الى بصرى الشام اه مناوي بزيادة (قوله حدثنا عبد الوهاب) اى قال حدثنا عبد الوهاب أبو محمد أحد أشراف البصرة ثقة جليل لكنه اختلط قبل موته بثلاث سنين ولد سنة ثمان ومائة ومات سنة أربع وتسعين ومائة روى عنه الشافعي وأحمد بن حنبل وابن راهويه وخرج له الجماعة وقوله الثقفي بالمثلثة والقاف نسبة لثقيف كرغيف القبيلة المعروفة اه مناوي (قوله عن حميد) متعلق بحدثنا وقد اشتهر حميد هذا بالطويل وكان قصيرا وانما كان طوله في يديه بحيث اذا وقف عند الميت وصلت احدى يديه الى رأسه والاخرى الى رجليه وقيل كان له جار يسمى حميدا القصير فلقب هذا بالطويل ليتميز عنه مات وهو قائم يصلي سنة اثنتين أوثلاث وأربعين ومائة حجة ثقة ومن تركه فانما تركه لدخوله في عمل السلطان خرج له الجماعة (قوله عن أنس بن مالك) اى حال كونه ناقلا عن أنس ابن مالك كما تقدم في نظيره (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ربعة) بفتح أوله وسكون ثانيه وقد يحرك وتقدم ان من وصفه بالربعة فقد أراد التقريب لا التحديد فلا ينافي انه كان يضرب الى الطول كما في خبر ابن أبي هالة كان أطول من المربوع وأقصر من المشذب (قوله ليس بالطويل ولا بالقصير) تفسير لكونه ربعة وفي بعض النسخ وليس بالطويل ولا بالقصير وعليه فهو عطف تفسير والمراد ليس بالطويل البائن بدليل ما تقدم وفي بعض الروايات عن ابي هريرة كان ربعة وهو الى الطول اقرب (قوله حسن الجسم) بالنصب خبرا آخر لكان والحسن كما قاله بعضهم عبارة عن كل مبهج مرغوب فيه حسا او عقلا وهو هنا صادق بهما جميعا والجسم هو الجسد من البدن والاعضاء وبالجملة فالمراد بحسن جسمه انه

على راس ستين سنة وليس في راسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء * حدثنا حميد بن مسعدة البصري حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن حميد عن أنس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ربعة ليس بالطويل ولا بالقصير حسن الجسم

معتدل الخلق متناسب الاعضاء اه مناوى (قوله وكان شعره الخ) جعل ذلك هنا وصفا للشعر وفيما تقدم وصفا لذى الشعر لبيان ان كلا منهما يوصف بذلك وقوله ليس بجعد أى شديد الجعودة وقوله ولا سبط أى شديد السبوطة بل كان بين ذلك لما تقدم عن أنس انه كان شعره بين شعرين لا رجل سبط ولا جعد قطط أى بل كان وسطا وخير الامور أوساطها (قوله أسمر اللون) بالنصب خبر لكان الاولى أو بالرفع خبر لمبتدإ محذوف وفى المصباح وغيره اللون صفة الجسد من البياض والسواد والحمرة وغير ذلك والجمع ألوان اه وهذه اللفظة أعنى أسمر اللون انفرد بها حميد عن أنس ورواه عنه غيره من الرواة بلفظ أزهر اللون ومن روى صفته صلى الله عليه وسلم غير أنس فقد وصفه بالبياض دون السمرة وهم خمسة عشر صحابيا قاله الحافظ العراقى وحاصله ترجيح رواية البياض بكثرة الرواة ومزيد الوثاقة ولهذا قال ابن الجوزى هذا الحديث لا يصح وهو مخالف للاحاديث كلها وقد تقدم الجمع بين الروايتين فراجعه فانه مهم (قوله اذا مشى يتكفأ) وفى بعض النسخ اذا مشى يتوكأ واذا ظرفية لا شرطية والعامل فيها الفعل بعدها ومعنى يتكفأ بهمز ودونه تخفيفا كما قاله أبو زرعة يميل الى سنن المشى وهو ما بين يديه كالسفينة فى جريها وفسر بعضهم يتكفأ بكونه يسرع فى مشيه كانه يميل تارة الى يمينه وتارة الى شماله والاول أظهر ويؤيده قوله فى الخبر الآتى كانما ينحط من صبب فهو من قولهم كفأت الاناء اذا قلبته ومعنى يتوكأ يعتمد على رجليه كاعتماده على العصا وما ذكر من كيفية مشيه صلى الله عليه وسلم مشية أولى العزم والهمة وهى أعدل المشيات فكثير من الناس يمشى دفعة واحدة كانه خشبة محمولة وكثير منهم يمشى كالجمل الاهوج وهو علامة خفة العقل وعبر بالمضارع لاستحضار الصورة الماضية وفى رواية الصحيحين التعبير بصيغة الماضى (قوله حدثنا محمد بن بشار) أى المعروف ببندار بضم الموحدة وسكون النون وفتح الدال المهملة بعدها ألف فراء ومعناه بالعربية سوق العلم قال الحافظ ابن حجر هو شيخ الائمة الستة قال أبو داود كتبت عنه خمسين ألف حديث واتفقوا على توثيقه وهو أحد المشاهير الثقات (قوله يعنى العبدى) بصيغة الغائب ففيه التفات على رأى السكاكى الذى يفسر الالتفات بانه مخالفة مقتضى الظاهر وان لم يتقدمه ما يوافقه أولا وكان مقتضى الظاهر هنا ان يقول أعنى العبدى بصيغة التكلم ويحتمل ان العناية مدرجة من بعض الرواة ولو قرئ نعنى بصيغة المتكلم مع غيره لكان قريبا لكن الرواية لا تساعده والعبدى نسبة الى عبد قيس قبيلة مشهورة من ربيعة (قوله حدثنا محمد بن جعفر) أى الملقب بغندر بضم الغين المعجمة وسكون النون وضم الدال أو فتحها كما فى القاموس ومعناه فى اللغة محرك الشر وأول من لقبه بذلك ابن جريج حين ألقى عليه أسئلة كثيرة لما تصدى للتدريس بمسجد البصرة مكان الحسن البصرى وكان شيخا لمحمد بن جعفر وهو لا يحب أن يرى غير شيخه يقعد مكانه فلما أكثر عليه السؤال قال ما تريد يا غندر فجرى عليه ولم يدع بمحمد الا قليلا وكان يصوم يوما ويفطر يوما واعتمده الائمة كلهم مات سنة ثلاث وتسعين ومائة (قوله حدثنا شعبة) أى ابن الحجاج بن بسطام الحافظ أمير المؤمنين فى الحديث قال الشافعى لولا شعبة ما عرف الحديث بالعراق وقال أحمد بن حنبل لم يكن فى زمن شعبة مثله ولد بواسط وسكن البصرة خرج له الجماعة مات سنة ستين ومائة (قوله عن أبى اسحق) أى عمرو بن عبد الله السبيعى نسبة الى سبيع بطن من همدان لا سليمان بن فيروز الشيبانى كما وهم واعترض على المصنف بان أبا اسحق فى الرواة كثير فكان ينبغى تمييزه وأجيب بانه أغفل ذلك حملا على ما هو متعارف بين جهابذة أهل الاثر ان شعبة والثورى اذا رويا عن أبى اسحق فهو السبيعى فان رويا عن غيره زادا ما يميزه وهو أحد الاعلام تابعى كبير مكثر له نحو ثلثمائة شيخ عابد كان صواما قواما غزا مرات ولد لسنتين بقيتا من خلافة عثمان ومات سنة سبع أو تسع وعشرين ومائة (قوله قال سمعت البراء) بفتح الموحدة وتخفيف الراء مع المد وقد يقصر

وكان شعره ليس بجعد ولا سبط أسمر اللون اذا مشى يتكفأ * حدثنا محمد بن بشار يعنى العبدى حدثنا محمد ابن جعفر حدثنا شعبة عن أبى اسحق قال سمعت البراء بن عازب

كنيته أبو عمارة ولد عام ولادة ابن عمر واول مشهد شهده الخندق نزل الكوفة ومات بها سنة اثنين وسبعين وقوله ابن عازب بمهملة وزاي وكل من البراء وابيه صحابي (قوله يقول) أي حال كونه يقول (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا) بضم الجيم في جميع الروايات وهو خبر صورة توطئة لما هو خبر حقيقة اذ هو المقصود بالافادة كقوله تعالى ذلك بانهم قوم لا يفقهون وهذا مبني على ان المراد بالرجل المعنى المتبادر وهو الذكر البالغ وفيه ان لا يليق بصحابي ان يصفه بذلك ولم يسمع من احدهم وصفه به فالاحسن كما قاله بعضهم ان المراد وصف شعره بالرجولة وهي التكسر القليل يقال شعر رجل بضم الجيم كما يقال بفتحها وكسرها وسكونها اي فيه تكسر قليل اه مناوي بتصرف (قوله مربوعا) هو بمعنى الربعة وقد علمت انه تقريبي لا تحديدي فلا ينافي انه يضرب الى الطول (قوله بعيد ما بين المنكبين) روي بالتكبير والتصغير وما موصولة او موصوفة لا زائدة كما زعمه بعضهم والمنكبان تثنية منكب وهو مجمع العضد والكتف والمراد بكونه بعيد ما بين المنكبين انه عريض اعلى الظهر ويلزمه انه عريض الصدر ومن ثم جاء في رواية رحب الصدر وذلك آية النجابة وفي رواية التصغير اشارة الى تقليل البعد ايماء الى ان بعد ما بين منكبيه لم يكن منافيا للاعتدال (قوله عظيم الجمة) بضم الجيم وتشديد الميم والجمة ما سقط من شعر الراس ووصل الى المنكبين واما الوفرة فهي ما لم يصل الى المنكبين واما اللمة فهي ما جاوز شحمة الاذن سواء وصل الى المنكبين اولا وقيل انها بين الجمة والوفرة فهي ما نزل من الوفرة ولم يصل للجمة وعلى هذا فترتيبها وحا الواو للوفرة واللام للمة والجيم للجمة وهذه الثلاثة قد اضطرب اهل اللغة في تفسيرها واقرب ما وفق به ان فيها لغات وكل كتاب اقتصر على شيء منها كما يشير اليه كلام القاموس في مواضع وقول المصنف الى شحمة اذنيه لا يوافق ما تقدم لان الذي يبلغ شحمة الاذن يسمى وفرة لا جمة فلذا قيل لعل المراد بالجمة هنا الوفرة تجوزا وهذا مبني على ان الجار والمجرور متعلق بالجمة ولو جعل متعلقا بعظيم لم يحتج لذلك لان العظيم من جمته يصل الى شحمة اذنيه وما نزل عنها الى المنكبين يكون خفيفا على العادة من ان الشعر كلما نزل خف وشحمة الاذن ما لان من اسفلها وهو معلق القرط وفي رواية الى شحمة الاذن بالافراد وهي بضمتين وقد تسكن تخفيفا العضو المعروف (قوله عليه حلة حمراء) بالمد تانيث الاحمر والحلة ثوبان او ثوب له ظهارة وبطانة كما في القاموس ولا يشترط ان يكون الثوبان من جنس خلافا لمن اشترط ذلك سميت حلة لحلول بعضها على بعض او لحلولها على الجسم كما في المشارق وهذا الحديث صحيح احتج به امامنا لحل لبس الاحمر ولو قانئا اي شديد الحمرة غير انه قد يخص لبسه اهل الفسق فحينئذ يحرم لبسه لانه تشبه بهم ومن تشبه بقوم فهو منهم كما في الذخيرة واخطأ من كره لبسه مطلقا (فائدة) اخرج ابن الجوزي من طريق ابن حبان وغيره ان النبي صلى الله عليه وسلم اشترى حلة بسبع وعشرين ناقة ولبسها (قوله ما رايت شيأ قط احسن منه) اي بل هو احسن من كل شيء لانه قد علم نفي احسنية الغير والتساوي بين الشيئين نادر لان الغالب التفاضل وحينئذ ثبتت احسنيته من غيره لانه متى انتفت احسنية احدهما ثبتت احسنية الآخر لما علمت من ان التساوي بين الشيئين نادر فهذا التركيب وان كان محتملا لاحسنيته من غيره وللمساواة لكنه مستعمل في الصورة الاولى استعمالا للاعم في الاخص وانما قال شيأ دون انسانا ليشمل غير البشر كالشمس والقمر وعبر بقط اشارة الى انه كان كذلك من المهد الى اللحد لان معنى قط الزمن الماضي ولا يستعمل الا في النفي وهو بفتح القاف وضم الطاء المشددة وقد تخفف الطاء المضمومة وقد تضم القاف اتباعا لضمة الطاء المشددة او المخففة وجاءت ساكنة الطاء فهذه خمس لغات والاشهر منها الاولى وقد صرحوا بان من كمال الايمان اعتقاد انه لم يجتمع في بدن انسان من المحاسن الظاهرة ما اجتمع في بدنه صلى الله عليه وسلم

يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا مربوعا بعيد ما بين المنكبين عظيم الجمة الى شحمة اذنيه عليه حلة حمراء ما رايت شيأ قط احسن منه

ومع ذلك فلم يظهر تمام حسنه والا لما طاقت الاعين رؤيته (قوله حدثنا محمود بن غيلان) بفتح فسكون مات فى رمضان سنة تسع وثلاثين ومائتين ثقة حافظ خرج له الشيخان والمصنف وقوله قال حدثنا الخ بيان لحدثنا محمود على حد قوله تعالى فوسوس اليه الشيطان قال يا آدم وفى بعض النسخ اسقاط قال وقوله وكيع أى ابن الجراح أبو سفيان الرؤاسى بضم الراء وفتح الهمزة بعدها ألف ثم سين مهملة وآخره ياء النسب وهو أحد الاعيان قال أحمد ما رأيت أوعى للعلم منه ولا احفظ وقال حماد بن زيد لو شئت لقلت انه أرجح من سفيان مات يوم عاشوراء سنة سبع وتسعين ومائة (قوله حدثنا سفيان) اى الثورى كما صرح به المصنف فى جامعه خلافا لمن زعم أنه ابن عيينة لكن كان ينبغى للمصنف أن يميزه هنا وهو بتثليث السين وقوله عن أبى اسحق أى الهمدانى نسبة لهمدان قبيلة من اليمن ثقة مكثر عابد وهو السبيعى لما تقدم من أن شعبة والثورى اذا رويا عن أبى اسحق فهو السبيعى فان رويا عن غيره زادا ما يميزه (قوله عن البراء بن عازب) تقدمت ترجمته (قوله ما رأيت من ذى لمة فى حلة حمراء الخ) اى ما رأيت صاحب لمة حال كونه فى حلة حمراء الخ فمن زائدة لتأكيد العموم والمراد باللمة هنا ما نزل عن شحمة الاذن ووصل الى المنكبين لانها تطلق على الواصل اليهما وهو المسمى بالجمة وعلى غيره وهو المسمى بالوفرة وهذا على القول الاول وأما على القول الثانى فالظاهر أنه محمول على حالة تقصير الشعر كما سيأتى توضيحه (قوله أحسن من رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى بل رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن كما مر (قوله له شعر يضرب منكبيه) أى الذى هو الجمة كما سبق وكنى بالضرب عن الوصول (قوله بعيد ما بين المنكبين) روى مكبرا ومصغرا كما تقدم (قوله لم يكن بالقصير ولا بالطويل) أى البائن فلا ينافى انه كان يضرب الى الطول كما علمت (قوله حدثنا محمد بن اسمعيل) أى البخارى جبل الحفظ وامام الدنيا عمى فى صباه فأبصر بدعاء أمه وكان يكتب باليمين واليسار وروى بالبصرة قبل أن تطلع لحيته وخلفه الوف من طلبة الحديث وروى عنه انه قال احفظ مائة ألف حديث صحيح ومائتى ألف حديث غير صحيح مات يوم الفطر سنة ست وخمسين ومائتين (قوله حدثنا ابو نعيم) بضم ففتح اى الفضل بن دكين بمهملة مضمومة فكاف مفتوحة فمثناة تحتية فنون الكوفى مولى آل طلحة احتج به الجماعة كلهم لكن تكلم الناس فيه بالتشيع مات سنة تسع عشرة ومائتين بالكوفة (قوله حدثنا المسعودى) اى عبد الرحمن بن عبد الله بن عتبة بن عبد الله بن مسعود ولذلك نسب اليه قال ابن مسعر ما اعلم احدا اعلم بعلم ابن مسعود منه مات سنة ستين ومائة (قوله عن عثمان بن مسلم بن هرمز) بضم اوله وثالثه وسكون ثانيه وبالزاى المعجمة يصرف ولا يصرف قال النسائى عثمان هذا ليس بذاك (قوله عن نافع) تابعى جليل وقوله ابن جبير بالتصغير مات سنة تسع وتسعين (قوله عن على بن ابى طالب) اى ابى الحسين وهو اول من اسلم من الصبيان شهد مع النبى المشاهد كلها غير تبوك فانه خلفه فى اهله وقال له اما ترضى ان تكون منى بمنزلة هرون من موسى الا انه لا نبى بعدى استخلف يوم قتل عثمان وضربه عبد الرحمن بن ملجم المرادى عامله الله بما يستحق ومات بعد ثلاث ليال من ضربته وغسله ابناه الحسن والحسين وعبد الله بن جعفر وصلى عليه الحسن ودفن سحرا واعترض العصام على المصنف بان على بن ابى طالب من رواة الحديث تسعة فترك وصفه بأمير المؤمنين خلاف الاولى واجيب بان هذا غفلة عن اصطلاح المحدثين على انه اذا اطلق على فى آخر الاسناد فهو المراد قال على قارى فهذا نشأ من عرف العجم وان كنت منهم اه (قوله قال لم يكن النبى صلى الله عليه وسلم بالطويل ولا بالقصير) اى بل كان ربعة لكن الى الطول اقرب كما تقدم (قوله شثن الكفين والقدمين) بالرفع خبر مبتدا محذوف والشثن بالمثلثة كما فى الشروح وضبطه السيوطى بالمثناة الفوقية فسره الاصمعى فيما نقله عنه المصنف فيما سيأتى بغليظ

* حدثنا محمود بن غيلان قال حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن ابى اسحق عن البراء بن عازب قال ما رايت من ذى لمة فى حلة حمراء احسن من رسول الله صلى الله عليه وسلم له شعر يضرب منكبيه بعيد ما بين المنكبين لم يكن بالقصير ولا بالطويل * حدثنا محمد بن اسمعيل حدثنا ابو نعيم حدثنا المسعودى عن عثمان بن مسلم بن هرمز عن نافع بن جبير بن مطعم عن على بن ابى طالب رضى الله عنه قال لم يكن النبى صلى الله عليه وسلم بالطويل ولا بالقصير شثن الكفين والقدمين

ضخم الرأس ضخم الكراديس طويل المسربة اذا مشى تكفأ تكفؤا كأنما ينحط من صبب لم أر قبله ولا بعده مثله * حدثنا سفيان ابن وكيع حدثنا أبي

الاصابع من الكفين والقدمين وفسره ابن حجر بغلظ الاصابع والراحة وهو المتبادر ويؤيده رواية ضخم الكفين والقدمين قال ابن بطال كانت كفه صلى الله عليه وسلم ممتلئة لحما غير انها مع غاية ضخامتها كانت لينة كما ثبت فى حديث انس ما مسست خزا ولا حريرا الين من كف رسول الله صلى الله عليه وسلم لكن فى القاموس شثنت كفه خشنت وغلظت فمقتضاه ان الشثن معناه الخشن الغليظ وعليه فهو محمول على ما اذا عمل فى الجهاد او مهنة اهله فان كفه الشريفة تصير خشنة للعارض المذكور واذا ترك ذلك رجعت الى النعومة وجمع بين الكفين والقدمين فى مضاف واحد لشدة تناسبهما بخلاف الرأس والكراديس ومن ثم لم يجمعهما كذلك (قوله ضخم الرأس) اى عظيمه وفى رواية عظيم الهامة وعظم الرأس دليل على كمال القوى الدماغية وهو آية النجابة (قوله ضخم الكراديس) اى عظيم رؤس العظام وهو بمعنى جليل المشاش الآتى والكراديس جمع كردوس بوزن عصفور وهو رأس العظم وقيل مجمع العظام كالركبة والمنكب وعظم ذلك يستلزم كمال القوى الباطنية (قوله طويل المسربة) كمكرمة وقد تفتح الراء واما محل خروج الخارج فهو مسربة بالفتح فقط كما فى المصباح وسيأتى تفسير المسربة فيما نقله المصنف عن الاصمعى بانها الشعر الدقيق الذى كأنه قضيب من الصدر الى السرة وفى رواية عند البيهقى له شعرات فى سرته تجرى كالقضيب ليس على صدره أى ما عداه الا احد عما يأتى ولا على بطنه غيره اه ابن حجر بزيادة (قوله اذا مشى تكفأ تكفؤا) اما بالهمزة فيهما وحينئذ يقرأ المصدر بضم الفاء كما تقدم او بلا همزة تخفيفا وحينئذ يقرأ المصدر بكسر الفاء كتسمى تسميا وعلى كل فهو مصدر مؤكد وقد تقدم تفسيره (قوله كأنما ينحط من صبب) وفى رواية كأنما يهوى من صبب وفى نسخ كأنه بدل كأنما وعلى كل فهو مبالغة فى التكفؤ والانحطاط النزول واصله الانحدار من علو الى سفل واسرع ما يكون الماء جاريا اذا كان منحدرا وسيأتى فى كلام المصنف تفسير الصبب بالحدور بفتح الحاء وهو المكان المنحدر لا بضمها لانه مصدر وفى القاموس الصبب ما انحدر من الارض ومن بمعنى فى كما فى بعض النسخ فحاصل المعنى كأنما ينزل فى موضع منحدر وحمله على سرعة انطواء الارض تحته خلاف الظاهر اه مناوى (قوله لم ار قبله ولا بعده مثله) هذا متعارف فى المبالغة فى نفى المثل فهو كناية عن نفى كون احد مثله وهو يدل عرفا على كونه احسن من كل احد كما تقدم توضيحه ومما يتعين على كل مكلف أن يعتقد ان الله سبحانه وتعالى اوجد خلق بدنه صلى الله عليه وسلم على وجه لم يوجد قبله ولا بعده مثله (قوله حدثنا سفيان بن وكيع) اى ابن الجراح كان من المكثرين فى الحديث خرج له المصنف وابن ماجه وكان صدوقا الا انه ابتلى بحرفة الوراقة اى ضرب الورق فادخل عليه ما ليس من حديثه فسقط حديثه فان قيل اذا سقط حديثه كيف يذكر المصنف الحديث باسناده بعد الاسناد العالى اجيب بانه انما اسقط حديثه آخرا على ان رواية من لا يحتج به ربما تذكر فى المتابعة والاستشهاد والفرق بينهما ان المتابعة هى تأييد الحديث المسند مع الموافقة فى اللفظ والمعنى والمخالفة فى الاسناد والاستشهاد تأييده مع الموافقة فى المعنى وفى الاسناد والمخالفة فى اللفظ وليس المراد بالاتحاد فى اللفظ ان لا يختلفا عبارة بل ان لا يختلفا فى الصوغ لحكم واحد ويمثل له بما ذكره اهل المصطلح فى مقام المتابعة من قوله صلى الله عليه وسلم لو اخذوا اهابها فدبغوه فانتفعوا به وقوله الا نزعتم جلدها فدبغتموه فانتفعتم به فان كلا منهما مصوغ لحل الانتفاع بالجلد المدبوغ والاول صحيح والثانى ضعيف وذكر بعده للمتابعة والاتحاد معنى ان يؤول معنى احد الحديثين الى معنى الآخر ولو بطريق الاستلزام ويمثل له بما ذكروه فى مقام الاستشهاد من قوله صلى الله عليه وسلم ايما اهاب دبغ فقد طهر مع الحديث الاول اذ يلزم من الحكم بالطهارة حل الانتفاع والحاصل انهم اعتبروا فى المتابعة الاتحاد وفى الاستشهاد اللزوم كما قاله العصام (قوله حدثنا ابى) اى

الذى هو وكيع بن الجراح (قوله عن المسعودى) تقدمت ترجمته (قوله بهذا الاسناد) اى بقية السلسلة المتقدمة فى السند الاول فقال عن المسعودى عن عثمان بن مسلم بن هرمز عن نافع بن جبير بن مطعم عن على بن ابى طالب فسفيان عن ابيه متابع للبخارى عن ابى نعيم فى الرواية عن المسعودى وهى متابعة فى شيخ الشيخ وهى متابعة ناقصة واما المتابعة التامة فهى المتابعة فى الشيخ وعلم من ذلك ان المراد بالاسناد هنا بقية السلسلة وان كان معناه فى الاصل ذكر رجال الحديث واما السند فهو نفس الرجال ويطلق على معنى الاسناد ايضا (قوله نحوه) اى نحو الحديث المذكور قبله وقد جرت عادة اصحاب الحديث انهم اذا ساقوا الحديث باسناد اولا ثم ساقوا اسنادا آخر يقولون فى آخره مثله او نحوه اختصارا اذ لو ذكروا الحديث لادى الى الطول واصطلحوا على ان المثل يستعمل فيما اذا كانت الموافقة بين الحديثين فى اللفظ والمعنى والنحو يستعمل فيما اذا كانت الموافقة فى المعنى فقط هذا هو المشهور وقد يستعمل كل منهما مكان الآخر اه ميرك (قوله بمعناه) اى بمعنى الحديث المذكور وهو تاكيد لانه علم من قوله نحوه (قوله حدثنا احمد بن عبدة الخ) لما كان احمد بن عبدة مشتركا بين الضبى والايلى ميزه المصنف بقوله الضبى نسبة لبنى ضبة قبيلة من عرب البصرة ولذلك قال البصرى وهو ثقة حجة مات سنة خمس واربعين ومائتين (قوله وعلى بن حجر) بمهملة مضمومة فجيم ساكنة وهو مامون ثقة حافظ خرج له البخارى ومسلم والترمذى والنسائى مات سنة اربع واربعين ومائتين (قوله وابو جعفر محمد بن الحسين) هو مقبول لكن لم يخرج له الا المصنف (قوله وهو ابن ابى حليمة) باللام لا بالكاف وفى نسخ بلا واو والضمير لمحمد لا للحسين خلافا لما وقع لبعض الشراح وانما بينه بذلك لعدم شهرته (قوله والمعنى واحد) اى والحال ان المعنى واحد فالجملة حالية (قوله قالوا) اى الثلاثة المذكورون اى احمد وعلى ومحمد (قوله حدثنا عيسى ابن يونس) كان عالما فى العلم والعمل كان يحج سنة ويغزو سنة قيل حج خمسا واربعين حجة وغزا خمسا واربعين غزوة وهو ثقة مامون اخرج حديثه الائمة الستة وروى عن مالك بن انس والاوزاعى وغيرهما وعنه ابوه يونس واسحق ابن راهويه وجماعة مات سنة اربع وستين ومائتين (قوله عن عمر بن عبد الله) مدنى مسن خرج له ابو داود والمصنف مات سنة خمس واربعين ومائة وقوله مولى غفرة بمعجمة مضمومة وفاء ساكنة وراء مفتوحة وهى بنت رباح اخت بلال المؤذن (قوله قال حدثنى ابراهيم بن محمد) اى ابن الحنفية وهى امة لعلى من سبى بنى حنيفة واسمها خولة وهى بنت جعفر بن قيس الحنفية وقيل انها كانت امة لبنى حنيفة (قوله من ولد على بن ابى طالب) الاولى كما قاله العصام ان يكون صفة لابراهيم اهتماما بحال الراوى لكن يلزم عليه ان المراد بالولد بواسطة وبعضهم جعله صفة لمحمد لان المتبادر من الولد ما كان بغير واسطة وولد بفتحتين اسم جنس او بضم فسكون اسم جمع لكن الاول هو الرواية كما قال القسطلانى (قوله قال كان على الخ) فى هذا السند انقطاع لان ابراهيم هذا لم يسمع من على ولذا قال المؤلف فى جامعه بعد ايراده هذا الحديث بهذا الاسناد ليس اسناده بمتصل (قوله اذا وصف رسول الله) وفى نسخة النبى (قوله قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالطويل الممغط) بضم الميم الاولى وفتح الثانية مشددة وكسر الغين المعجمة بعدها طاء مهملة واصله المنمغط بنون المطاوعة فقلبت ميما وادغمت فى الميم وعلى هذا فالممغط اسم فاعل من الانمغاط وفى جامع الاصول المحدثون يشددون الغين اى مع تخفيف الميم الثانية وعليه فهو اسم مفعول من التمغط واختاره الجزرى وهو بمعنى البائن فى رواية والمشذب فى اخرى (قوله ولا بالقصير المتردد) اى المتناهى فى القصر (قوله وكان ربعة) وفى نسخ بلا واو وكيفما كان فهو اثبات صفة الكمال بعد نفى النقصان وعدم الاكتفاء باستلزام النفى للاثبات فى مقام المدح من فنون البلاغة وتقدم غير مرة ان وصفه بالربعة للتقريب فلا ينافى انه كان اطول من المربوع (قوله

عن المسعودى بهذا الاسناد نحوه بمعناه حدثنا احمد ابن عبدة الضبى البصرى وعلى بن حجر وابو جعفر محمد بن الحسين وهو ابن ابى حليمة والمعنى واحد قالوا حدثنا عيسى بن يونس عن عمر بن عبد الله مولى غفرة قال حدثنى ابراهيم بن محمد من ولد على بن ابى طالب رضى الله عنه قال كان على اذا وصف رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم بالطويل الممغط ولا بالقصير المتردد وكان ربعة

من القوم) اى فى قومه فمن بمعنى فى واتى المصنف بذلك لان كلا من الطول والقصر والربعة يتفاوت فى الاقوام والقوم جماعة الرجال ليس فيهم امرأة وربما يتناول النساء تبعا سموا به لقيامهم بالمهمات (قوله لم يكن بالجعد القطط ولا بالسبط) اى بل كان بين ذلك قواما ولذا قال كان جعدا رجلا اى كان بينهما كما مر (قوله ولم يكن بالمطهم) الرواية فيه بلفظ اسم المفعول فقط وسيأتى تفسيره فى كلام المصنف بالبادن اى كثير البدن متفاحش السمن وقيل هو المنتفخ الوجه وقيل نحيف الجسم فيكون من اسماء الاضداد وقيل طهمة اللون ان تميل سمرته الى السواد ولا مانع من ارادة كل من هذه المعانى هنا (قوله ولا بالمكلثم) الرواية فيه بلفظ اسم المفعول فقط ومعناه مدوّر الوجه كما سيأتى فى كلام المصنف والمراد انه اسيل الوجه مسنون الخدين ولم يكن مستديرا غاية التدوير بل كان بين الاستدارة والاسالة وهو احلى عند كل ذى ذوق سليم وطبع قويم ونقل الذهبى عن الحكيم ان استدارة الوجه المفرطة دالة على الجهل (قوله وكان فى وجهه تدوير) اى شئ منه قليل وليس كل تدوير حسنا كما علمت مما سبق (قوله ابيض) بالرفع خبر لمبتدا محذوف وقوله مشرب اى بحمرة كما فى رواية ومشرب بالتخفيف من الاشراب وهو خلط لون بلون كأنه سقى به او بالتشديد من التشريب وهو مبالغة فى الاشراب وهذا لا ينافى ما فى بعض الروايات وليس بالابيض لان البياض المثبت ما خالطه حمرة والمنفى ما لا يخالطها وهو الذى تكرهه العرب (قوله ادعج العينين) اى شديد سواد العينين كما سيأتى فى كلام المصنف وقيل شديد بياض البياض وسواد السواد (قوله اهدب الاشفار) اى طويل الاشفار كما سينقله المصنف عن الاصمعى وفى كلامه حذف مضاف أى اهدب شعر الاشفار لان الاشفار هى الاجفان التى تنبت عليها الاهداب ويحتمل انه سمى النابت باسم المنبت للملابسة فاندفع ما قد يقال كلامه يوهم ان الاشفار هى الاهداب ولم يذكره احد من الثقات وفى المصباح العامة تجعل اشفار العين الشعر وهو غلط اه (قوله جليل المشاش) بضم فمعجمتين بينهما الف جمع مشاشة وهى رؤس العظام وقوله والكتد اى وجليل الكتد بمثناة فوقية مفتوحة او مكسورة وسيأتى فى كلام المصنف انه مجتمع الكتفين (قوله اجرد) اى غير أشعر لكن هذا باعتبار أغلب المواضع لوجود الشعر فى مواضع من بدنه وبعضهم فسر الاجرد بمن لم يعمه الشعر واما قول البيهقى فى التاج معنى اجرد هنا صغير الشعر فمردود بقول القاموس الاجرد اذا جعل وصفا للفرس كان بمعنى صغير الشعر واذا جعل وصفا للرجل كان بمعنى لا شعر عليه على ان لحيته الشريفة كانت كثة (قوله ذو مسربة) اى شعر يمتد من صدره الى سرته كما تقدم (قوله شثن الكفين والقدمين) تقدم الكلام على ذلك (قوله اذا مشى تقلع) اى مشى بقوة كما سيأتى فى كلام المصنف وهى مشية أهل الجلادة والهمة لا كمن يمشى اختيالا (قوله كأنما ينحط من صبب) هذا مؤكد لمعنى التقلع وتقدم ايضاحه (قوله واذا التفت التفت معا) اى بجميع اجزائه فلا يلوى عنقه يمنة او يسرة اذا نظر الى الشئ لما فى ذلك من الخفة وعدم الصيانة وانما كان يقبل جميعا ويدبر جميعا لان ذلك اليق بجلالته ومهابته وينبغى كما قاله الدلجى ان يخص هذا بالتفاته وراءه أما لو التفت يمنة او يسرة فالظاهر أنه بعنقه الشريف (قوله بين كتفيه خاتم النبوة) هو فى الاصل ما يختم به وسيأتى انه أثر أى قطعة لحم كانت بارزة بين كتفيه بقدر بيضة الحمامة او غيرها على ما سيأتى من اختلاف الروايات وكان فى الكتب القديمة منعوتا بهذا الاثر فهو علامة على نبوته ولذا أضيف اليها وسيأتى ايضاح الكلام عليه فى بابه (قوله وهو خاتم النبيين) اى آخرهم فلا نبى بعده تبتدأ نبوته فلا يرد عيسى عليه السلام لان نبوته سابقة لا مبتدأة بعد نبينا صلى الله عليه وسلم (قوله اجود الناس صدرا) اى من جهة الصدر والمراد به هنا القلب تسمية للحال باسم المحل اذ الصدر محل القلب الذى هو محل الجود والمعنى ان جوده عن طيب قلب وانشراح صدر لا عن تكلف وتصنع وفى رواية

من القوم لم يكن بالجعد القطط ولا بالسبط كان جعدا رجلا ولم يكن بالمطهم ولا بالمكلثم وكان فى وجهه تدوير أبيض مشرب أدعج العينين أهدب الاشفار جليل المشاش والكتد أجرد ذو مسربة شثن الكفين والقدمين اذا مشى تقلع كأنما ينحط من صبب واذا التفت التفت معا بين كتفيه خاتم النبوة وهو خاتم النبيين أجود الناس صدرا

قوله صغير الشعر هكذا بخطه ولفظ القاموس قصير وبهذه المادة عبر أيضا الجوهرى فى الصحاح والخطب سهل اه

وسع الناس صدرا وهو كناية عن عدم الملل من الناس على اختلاف طباعهم وتباين امزجتهم كما ان ضيق الصدر كناية عن الملل (قوله واصدق الناس لهجة) بسكون الهاء وتفتح وهو افصح واللهجة هي اللسان لكن لا بمعنى العضو المعروف بل بمعنى الكلام لانه هو الذي يتصف بالصدق فلا مجال لجريان صورة الكذب في كلامه ووضع الظاهر موضع المضمر لزيادة التمكن كما في قوله تعالى قل هو الله أحد الله الصمد وانما لم يجر على سننه فيما بعد اكتفاء في حصول النكتة بهذا (قوله والينهم عريكة) الين من اللين وهو ضد الصلابة والعريكة الطبيعة كما في كتب اللغة ومعنى لينها انقيادها للخلق في الحق فكان معهم على غاية من التواضع والمسامحة والحلم ما لم تنتهك حرمات الله تعالى (قوله واكرمهم عشرة) وفي نسخ عشيرة كقبيلة والذي سيذكره المصنف في التفسير يؤيد الاول بل يعينه (قوله من رآه بديهة هابه) أي من رآه قبل النظر في اخلاقه العلية وأحواله السنية خافه لما فيه من صفة الجلال الربانية ولما عليه من الهيبة الالهية قال ابن القيم والفرق بين المهابة والكبر أن المهابة أثر من آثار امتلاء القلب بعظمة الرب ومحبته واجلاله فاذا امتلأ القلب بذلك حل فيه النور ونزلت عليه السكينة وألبس رداء الهيبة فكلامه نور وعلمه نور وان سكت علاه الوقار وان نطق أخذ بالقلوب والابصار وأما الكبر فانه أثر من آثار امتلاء القلب بالجهل والظلم والعجب فاذا امتلأ القلب بذلك ترحلت منه العبودية وتنزلت عليه الظلمات الغضبية فمشيه بينهم تبختر ومعاملته لهم تكبر لا يبدأ من لقيه بالسلام وان رد عليه يريه انه بالغ في الانعام لا ينطلق لهم وجهه ولا يسعهم خلقه (قوله ومن خالطه معرفة أحبه) أي ومن عاشره معاشرة معرفة أو لاجل المعرفة أحبه حتى يصير أحب اليه من والديه وولده والناس أجمعين لظهور ما يوجب الحب من كمال حسن خلقه ومزيد شفقته وخرج بقوله معرفة من خالطه تكبرا كالمنافقين فلا يحبه (قوله يقول ناعته لم أر قبله ولا بعده مثله) أي يقول واصفه بالجميل على سبيل الاجمال لعجزه عن ان يصفه وصفا تاما بالغا على سبيل التفصيل لم أر قبله ولا بعده من يساويه صورة وسيرة وخلقا وخلقا ولا ينافي ذلك قول الصديق وقد حمل الحسن بأبي شبيه بالنبي ليس شبيها بعلي وقول أنس لم يكن أحد أشبه بالنبي من الحسن ونحو ذلك لان المنفي هنا عموم الشبه والمثبت في كلام أبي بكر وغيره نوع منه وانما ذكر المصنف في باب الخلق ما ليس منه محافظة على تمام الخبر (قوله قال أبو عيسى) من كلام المصنف وعبر عن نفسه بكنيته لاشتهاره بها ويحتمل أنه من كلام بعض رواته والاول هو الظاهر ويقع مثل ذلك للبخاري فيقول قال أبو عبد الله يعني نفسه قاله شيخنا (قوله سمعت أبا جعفر محمد بن الحسين) أي الذي هو ثالث الرجال الذين روى الترمذي عنهم هذا الحديث (قوله يقول سمعت الاصمعي) بفتح الهمزة والميم نسبة لجده اصمع كان اماما في اللغة والاخبار روى عن الكبار كمالك بن انس مات بالبصرة سنة خمس او ست او سبع عشرة ومائتين (قوله يقول في تفسير صفة النبي صلى الله عليه وسلم) اى في تفسير بعض اللغات الواقعة في الاخبار الواردة في صفة النبي صلى الله عليه وسلم لا في خصوص هذا الخبر اخذا من قول المصنف في تفسير صفة النبي صلى الله عليه وسلم دون ان يقول في تفسير هذا الحديث (قوله الممغط الذاهب طولا) اى الذاهب طوله فطولا تمييز محول عن الفاعل واصل الممغط من مغطت الحبل فانمغط اى مددته فامتد (قوله وقال) وفي بعض النسخ قال بلا واو وعلى كل فالمراد قال الاصمعي وهذا استدلال على ما قبله (قوله سمعت اعرابيا) هو الذي يكون صاحب نجعة وارتياد للكلا (قوله يقول في كلامه) اى في اثنائه (قوله تمغط في نشابته اى مدها الخ) النشابة بضم النون وتشديد الشين المعجمة وموحدة وبتاء التأنيث ودونها السهم واضافة المد اليها مجاز لانها لا تمد وانما يمد وتر القوس واعترض على المصنف بأنه ليس في الحديث لفظ التمغط حتى يتعرض له هنا وانما فيه لفظ الانمغاط واجيب بأنه من توضيح الشيء بتوضيح نظيره (قوله والمتردد الداخل بعضه في بعض قصرا) بكسر

واصدق الناس لهجة والينهم عريكة واكرمهم عشرة من رآه بديهة هابه ومن خالطه معرفة احبه يقول ناعته لم ار قبله ولا بعده مثله * قال ابو عيسى سمعت ابا جعفر محمد ابن الحسين يقول سمعت الاصمعي يقول في تفسير صفة النبي صلى الله عليه وسلم الممغط الذاهب طولا وقال سمعت اعرابيا يقول في كلامه تمغط في نشابته اى مدها مدا شديدا والمتردد الداخل بعضه في بعض قصرا

واما القطط فالشديد الجعودة والرجل الذي في شعره حجونة اي تثن قليلا واما المطهم فالبادن الكثير اللحم والمكلثم المدور الوجه والمشرب الذي في بياضه حمرة والادعج الشديد سواد العين والاهدب الطويل الاشفار والكتد مجتمع الكتفين وهو الكاهل والمسربة هو الشعر الدقيق الذي كأنه قضيب من الصدر الى السرة والشثن الغليظ الاصابع من الكفين والقدمين والتقلع ان يمشي بقوة والصبب الحدور يقال انحدرنا في صبوب وصبب وقوله جليل المشاش يريد رؤس المناكب والعشرة الصحبة والعشير الصاحب والبديهة المفاجأة يقال بدهته بأمر اي فجأته به * حدثنا سفيان بن وكيع قال حدثنا جميع بن عمير بن عبد الرحمن العجلي املاء علينا من كتابه قال حدثني رجل من بني تميم من ولد ابي هالة زوج خديجة يكنى ابا عبد الله

فقحج فلشدة تقصره كان بعض اعضائه دخل في بعض فيتردد الناظر أهو صبي أم رجل (قوله واما القطط فالشديد الجعودة) اي التكسر والالتواء (قوله والرجل الذي في شعره حجونة) بمهملة فجيم وفي القاموس حجن العود يحجنه عطفه فالحجونة الانعطاف (قوله اي تثن) بفتح الفوقية والمثلثة وتشديد النون حال كونه قليلا وهذا تفسير لكلام الاصمعي من ابي عيسى او ابي جعفر (قوله واما المطهم فالبادن الكثير اللحم) البادن عظيم البدن بكثرة لحمه كما يؤخذ من المصباح فانه قال بدن بدونا من باب قعد عظم بدنه بكثرة لحمه فهو بادن اهـ وبذلك تعلم ان قوله الكثير اللحم صفة كاشفة اتى بها للتوضيح والمبالغة (قوله والمكلثم المدور الوجه) قال في الصحاح الكلثمة اجتماع لحم الوجه اهـ (قوله والمشرب الخ) بالتخفيف او بالتشديد كما تقدم (قوله والادعج الشديد سواد العين) وقيل شديد بياض البياض وشديد سواد السواد كما مر (قوله والاهدب الطويل الاشفار) اي الطويل شعر الاشفار فهو على حذف المضاف ويحتمل انه سمى النابت باسم المنبت كما علمت (قوله والكتد مجتمع الكتفين) تثنية كتف بفتح اوله وكسر ثانيه و بكسر اوله او فتحه مع سكون ثانيه كما في القاموس وقوله وهو الكاهل بكسر الهاء وفي المصباح الكاهل مقدم اعلى الظهر مما يلي العنق وهو الثلث الاعلى مما يلي الظهر وفيه ست فقرات وفي القاموس الكاهل كصاحب الحارك والغارب (قوله والمسربة هو الشعر الدقيق الذي كأنه قضيب) هو السيف اللطيف الدقيق أو العود أو الغصن وقوله من الصدر اي من أعلى الصدر لما سيأتي في بعض الروايات انها من اللبة وقوله الى السرة وفي بعض الروايات الى العانة (قوله والشثن الغليظ الاصابع الخ) هذا تفسير للشثن المضاف للكفين والقدمين لا للشثن مطلقا اذ هو الغلظ وتقدم أن الاظهر تفسير ابن حجر لشثن الكفين والقدمين بأنه غليظ الاصابع والراحة (قوله والتقلع أن يمشي بقوة) اي بأن يرفع رجليه من الارض بقوة لا كمن يختال فان ذلك شأن النساء (قوله والصبب الحدور) بفتح الحاء المهملة وهو المكان المنحدر لا بضمها لانه مصدر (قوله يقال الخ) وفي نسخة تقول الخ وقوله انحدرنا في صبوب وصبب بفتح الصاد فيهما وكل منهما بمعنى المكان المنحدر واما الصبوب بضم الصاد فهو مصدر كالحدور بضم الحاء المهملة وقد يستعمل جمع صبب ايضا فتصح ارادته هنا لانه يقال انحدرنا في صبوب بالضم اي في أمكنة منحدرة (قوله جليل المشاش يريد رؤس المناكب) ونحوها كالمرفقين والركبتين اذ المشاش رؤس العظام أو العظام اللينة فتفسيرها برؤس المناكب فيه قصور (قوله والعشرة الصحبة) وأما العشيرة فالقوم من جهة الاب والام وقوله والعشير الصاحب ويطلق على الزوج كما في خبر ويكفرن العشير (قوله والبديهة المفاجأة) يقال فجأه الامر اذا جاءه بغتة (قوله اي فجأته به) وفي نسخ فاجأته به وهو أنسب بسياقه حيث عبر بالمفاجأة (قوله حدثنا سفيان بن وكيع) تقدمت ترجمته (قوله قال حدثنا جميع بن عمير) بالتصغير فيهما وفي نسخ عمر وهو تحريف وثقه ابن حبان وضعفه غيره وضبطه على قارئ عمر بضم العين وفتح الميم مع التكبير وقوله ابن عبد الرحمن العجلي نسبة لعجل قبيلة كبيرة (قوله املاء علينا) بصيغة المصدر وفي بعض النسخ أملاه علينا بصيغة الماضي والاملاء في الاصل الالقاء على من يكتب وفي اصطلاح المحدثين أن يلقي المحدث حديثا على أصحابه فيتكلم فيه مبلغ علمه من عربية وفقه ولغة واسناد ونوادر ونكت والاول هو الاليق هنا (قوله من كتابه) اي من كتاب جميع وايثار الاملاء من الكتاب دون الحفظ لنسيان بعض المروي او لزيادة الاحتياط اذ الاملاء من الحفظ مظنة الذهول عن شيء من المروي او تغييره (قوله قال حدثني رجل من بني تميم) فهو تميمي واسمه يزيد بن عمرو وقيل اسمه عمر وقيل عمير وهو مجهول الحال فالحديث معلول وقوله من ولد ابي هالة اي من اولاد بناته فهو من اسباطه واختلف في اسم ابي هالة فقيل اسمه النباش وقيل مالك وقيل زرارة وقيل هند وقوله زوج خديجة صفة لابي هالة لانه تزوجها في

الجاهلية فولدت له ذكرين هندا وهالة وتزوجها ايضا عتيق بن خالد المخزومي فولدت له عبد الله وبنتا ثم تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم وجميع اولاده صلى الله عليه وسلم منها الا ابراهيم فمن مارية القبطية وكانت خديجة تدعى في الجاهلية بالطاهرة وهي اول من آمن قبل مطلقا وقيل من النساء وقوله يكنى اباعبد الله اي يكنى ذلك الرجل الذي هو من بني تميم اباعبد الله ويكنى بصيغة المجهول مخففا ومشددا (قوله عن ابن ابي هالة) اي بواسطة وذلك الابن حفيد لابي هالة واسمه هند وكذلك ابوه اسمه هند بل واسم جده ايضا هند على بعض الاقوال كما تقدم وعليه فهذا الابن وافق اسمه اسم ابيه واسم جده (قوله عن الحسن بن علي) اي سبط المصطفى وسيد شباب اهل الجنة في الجنة ولما قتل ابوه بالكوفة بايعه على الموت اربعون الفا ثم سلم الخلافة الى معاوية تحقيقا لقوله صلى الله عليه وسلم ان ابني هذا سيد ولعل الله ان يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين (قوله قال سألت خالي هند بن ابي هالة) اي لصلبه بخلاف ابن ابي هالة السابق فانه بواسطة كما علمت وانما كان هند هذا خالا للحسن لانه اخو امه من امها فانه ابن خديجة التي هي ام فاطمة التي هي امه قتل هند هذا مع علي يوم الجمل وقيل مات في طاعون عمواس (قوله وكان وصافا) اي يحسن صفته المصطفى وفي القاموس الوصاف العارف بالصفه واللائق تفسيره بكثير الوصف وهو المناسب في هذا المقام وكان هند قد امعن النظر في ذاته الشريفة في صغره فمن ثم خص مع علي بالوصاف واما غيرهما من كبار الصحب فلم يسمع من احد منهم انه وصفه هيبة له ومن وصفه صلى الله عليه وسلم فانما وصفه على سبيل التمثيل والافلا يعلم احد حقيقة وصفه الا خالقه ولذلك قال البوصيري

انما مثلوا صفاتك للنا ٭ س كما مثل النجوم الماء

(قوله عن حلية النبي صلى الله عليه وسلم) اي عن صفته وهيئته وصورته والجار والمجرور متعلق بقوله سألت لا بقوله وصافا كما قد يتوهم (قوله وانا اشتهي ان يصف لي منها شيأ الخ) اي لان المصطفى فارق الدنيا وهو صغير في سن لا يقتضي التأمل في الاشياء وقوله اتعلق به اي تعلق علم ومعرفة فالمعنى اعلمه واعرفه (قوله فقال) اي هند وهو معطوف على سألت (قوله كان فخما) اي عظيما في نفسه وقوله مفخما اي معظما في صدور الصدور وعين العيون لا يستطيع مكابر ان لا يعظمه وان حرص على ترك تعظيمه (قوله يتلألأ وجهه الخ) انما بدا الوصاف بالوجه لانه اشرف ما في الانسان ولانه اول ما يتوجه اليه النظر ومعنى يتلألأ يضيء ويشرق كاللؤلؤ وقوله تلألؤ القمر ليلة البدر اي مثل تلألؤ القمر ليلة البدر وهي ليلة كماله وانما سمي فيها بدرا لانه يبدر بالطلوع فيسبق طلوعه مغيب الشمس وانما آثر القمر بالذكر دون الشمس لانه صلى الله عليه وسلم محا ظلمات الكفر كما ان القمر محا ظلمات الليل وقد ورد التشبيه بالشمس نظرا لكونها اتم في الاشراق والاضاءة وقد ورد ايضا التشبيه بهما معا نظرا لكونه صلى الله عليه وسلم جمع ما في كل من الكمال والتشبيه انما هو للتقريب والا فلا شيء يماثل شيأ من اوصافه (قوله اطول من المربوع) اي لان القرب من الطول في القامة احسن والطف وقد عرفت ان وصفه فيما مر بالربعة تقريبي فلا ينافي انه اطول من المربوع وقال بعضهم المراد بكونه ربعة فيما مر كونه كذلك في بادئ النظر ولا ينافي انه اطول من المربوع في الواقع وقوله واقصر من المشذب اي من الطويل البائن مع نحافة واصله النخلة الطويلة التي شذب عنها جريدها اي قطع كما قاله علي قاري (قوله عظيم الهامة) اي الرأس وعظم الرأس ممدوح لانه اعون على الادراكات والكمالات (قوله رجل الشعر) اي في شعره تكسر وتثن قليل كما مر (قوله ان انفرقت عقيقته فرقها) اي ان قبلت الفرق بسهولة بان كان حديث عهد بنحو غسل فرقها اي جعلها فرقتين فرقة عن يمينه وفرقة عن يساره والمراد بعقيقته شعر رأسه الذي على ناصيته لانه يعق اي يقطع ويحلق لان العقيقة حقيقة هي الشعر الذي ينزل مع المولود وقضيته ان شعره صلى الله

عن ابن ابي هالة عن الحسن ابن علي رضي الله عنهما قال سألت خالي هند بن ابي هالة وكان وصافا عن حلية النبي صلى الله عليه وسلم وانا اشتهي ان يصف لي منها شيأ اتعلق به فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فخما مفخما يتلألأ وجهه تلألؤ القمر ليلة البدر اطول من المربوع واقصر من المشذب عظيم الهامة رجل الشعر ان انفرقت عقيقته فرقها

عليه وسلم كان شعر الولادة واستبعده الزمخشري لان ترك شعر الولادة على المولود بعد سبع وعدم الذبح عنه عيب عند العرب وشح وبنو هاشم أكرم الناس ودفع هذا الاستبعاد بأن هذا من الارهاصات حيث لم يمكن الله قومه من أن يذبحوا له باسم اللات والعزى ويؤيده قول النووي في التهذيب انه عق عن نفسه بعد النبوة هذا ويحتمل أنه اطلق على الشعر بعد الحلق عقيقة مجازا لانه منها ونباته من أصولها (قوله والافلا) أي وان لم تقبل الفرق فلا يفرقها بل يسدلها اي يرسلها على جبينه فيجوز الفرق والسدل لكن الفرق أفضل لانه الذي رجع اليه النبي صلى الله عليه وسلم فان المشركين كانوا يفرقون رؤسهم وكان أهل الكتاب يسدلونها فكان صلى الله عليه وسلم يسدل رأسه لانه كان يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشئ ثم فرق وكان صلى الله عليه وسلم لا يحلق رأسه الا لاجل النسك وربما قصره (قوله يجاوز شعره الخ) ليس من مدخول النفي بل مستأنف كذا حققه المولى العصام وعليه شرح ابن حجر أولا ثم قال ويصح أن يكون من مدخول النفي فيصير التركيب هكذا والافلا يجاوز شعره الخ وقوله اذاهو وفره أي جعله وفرة وتقدم ان الوفرة الشعر النازل عن شحمة الاذن اذا لم يصل الى المنكبين وحاصل المعنى على التقرير الاول ان شعره صلى الله عليه وسلم يجاوز شحمة اذنيه اذا جعله وفرة ولم يفرقه فان فرقه ولم يجعله وفرة وصل الى المنكبين وكان جه وعلى التقرير الثاني أن عقيقته صلى الله عليه وسلم اذا لم تتفرق بل استمرت مجموعة لم يجاوز شعره شحمة اذنيه بل يكون حذاء اذنيه فقط فان انفرقت عقيقته جاوز شعره شحمة اذنيه بل وصل الى المنكبين كما تقدم (قوله ازهر اللون) أي أبيضه بياضا نيرا لانه مشرب بحمرة كذا قال الاكثر لكن قال السهيلي الزهرة في اللغة اشراق في اللون بياضا اوغيره (قوله واسع الجبين) اى ممتد الجبين طولا وعرضا وسعة الجبين محمودة عند كل ذي ذوق سليم والجبين كما في الصحاح فوق الصدغ وهوما اكتنف الجبهة من يمين وشمال فهما جبينان فتكون الجبهة بين جبينين وبذلك تعلم ان أل في الجبين للجنس فيصدق بالجبينين كما هو المراد (قوله أزج الحواجب) الزج بزاي وجيم استقواس الحاجبين مع طول كما في القاموس اودقة الحاجبين مع سبوغهما كما في الفائق وانما قيل ازج الحواجب دون مزجج الحواجب لان الزج خلقة والتزجيج صنعة والخلقة اشرف والحواجب جمع حاجب وهو مافوق العين بلحمه وشعره اوهو الشعر وحده ووضع الحواجب موضع الحاجبين لان التثنية جمع او للمبالغة في امتدادهما حتى صارا كالحواجب وقوله سوابغ اى حال كونها سوابغ اى كاملات وهو بالسين او بالصاد والسين افصح وقوله في غير قرن مكمل للوصف المذكور وفي بمعنى من وفي بعض النسخ من على الاصل والقرن بالتحريك اقتران الحاجبين بحيث يلتقي طرفاهما وضده البلج والقرن معدود من معايب الحواجب والعرب تكرهه بخلاف ما عليه العجم واذا دققت النظر علمت ان نظر العرب ادق وطبعهم ارق ولا يعارض ذلك خبر أم معبد بفرض صحته كان ازج اقرن لان المراد انه كان كذلك بحسب ما يبدو للناظر من غير تأمل واما المتأمل فيبصر بين حاجبيه فاصلا لطيفا فهو ابلج في الواقع اقرن بحسب الظاهر (قوله بينهما عرق يدره الغضب) اى بين الحاجبين عرق يصيره الغضب ممتلئا دما كما يصير الضرع ممتلئا لبنا وفي ذلك دليل على كمال قوته الغضبية التي عليها مدار حماية الديار وقمع الاشرار وفي قوله بينهما الخ تنبيه على ان الحواجب في معنى الحاجبين (قوله اقنى العرنين) اي طويل الانف مع دقة أرنبته ومع حدب في وسطه فلم يكن طوله مع استواء بل كان في وسطه بعض ارتفاع وهو وصف مدح يقال رجل اقنى وامرأة قنواء والعرنين بكسر العين المهملة قيل هو ماصلب من الانف وقيل الانف كله وهو المناسب هنا وقيل أوله وهو ماتحت مجتمع الحاجبين ويجمع على عرانين وعرانين الناس أشرافهم وعرانين السحاب أول مطره (قوله له نور يعلوه) الضمير للعرنين لانه الاقرب وجعله بعيدا من السياق

والافلا يجاوز شعره شحمة اذنيه اذاهو وفره ازهر اللون واسع الجبين ازج الحواجب سوابغ في غير قرن بينهما عرق يدره الغضب اقنى العرنين له نور يعلوه يحسبه من لم يتأمله اشم

كث اللحية سهل الخدين ضليع الفم مفلج الاسنان دقيق المسربة كأن عنقه جيد دمية في صفاء الفضة معتدل الخلق بادن متماسك سواء البطن والصدر

لا يخلو من الشقاق ويحتمل أنه للنبي عليه الصلاة والسلام لانه الاصل وكذا الضمير في قوله يحسبه من لم يتأمله أشم أى وهو في الحقيقة غير اشم والشمم بفتحتين ارتفاع قصبة الانف مع استواء أعلاه ومع اشراف الارنبة وحاصل المعنى أن الرائى له صلى الله عليه وسلم يظنه أشم لحسن قناه ولنور علاه ولو أمعن النظر لحكم بأنه غير أشم (قوله كث اللحية) وفي رواية كثيف اللحية وفي أخرى عظيم اللحية وعلى كل فالمعنى ان لحيته صلى الله عليه وسلم كانت عظيمة واشتراط جمع من الشراح مع الغلظ القصر متوقف على نقل من كلام أهل اللسان واللحية بكسر اللام على الافصح الشعر النابت على الذقن وهو مجتمع اللحيين (قوله سهل الخدين) وفي رواية اسيل الخدين وعلى كل فالمعنى انه كان غير مرتفع الخدين وذلك اعلى واحلى عند العرب (قوله ضليع الفم) الضليع في الاصل كما قاله الزمخشري الذى عظمت اضلاعه فاتسع جنباه ثم استعمل في العظيم فالمعنى عظيم الفم وواسعه والعرب تمدح بسعة الفم وتذم بضيقه لان سعته دليل على الفصاحة فانه لسعته يفتح الكلام ويختمه بأشداقه وتفسير بعضهم لضليع الفم بعظيم الاسنان فيه نظر من وجهين الاول أن اضافته الى الفم تمنع منه لانها تقتضى أن المراد عظيم الفم لا عظيم الاسنان والثانى أن المقام مقام مدح وليس عظم الاسنان يمدح بخلاف عظم الفم (قوله مفلج الاسنان) بصيغة اسم المفعول والفلج انفراج ما بين الثنايا وفي القاموس مفلج الثنايا منفرجها وظاهره اختصاص الفلج بالثنايا ويؤيده اضافته الى الثنيتين في خبر الخبر الآتى وماقاله العصام من أنه يحتمل أن المراد الانفراج مطلقا يرده ان المقام مقام مدح وقد صرح جمع من شراح الشفاء وغيرهم بأن انفراج جميع الاسنان عيب عند العرب والالص ضد المفلج فهو متقارب الثنايا والفلج أبلغ في الفصاحة لان اللسان يتسع فيها وفي رواية أشنب مفلج الاسنان والشنب بفتحتين رقة الاسنان وماؤها وقيل رونقها ورقتها (قوله دقيق المسربة) بالدال وفي رواية بالراء ووصف المسربة بالدقة للمبالغة اذ هي الشعر الدقيق كما تقدم (قوله كأن عنقه جيد دمية في صفاء الفضة) أى كأن عنقه الشريف عنق صورة متخذة من عاج ونحوه في صفاء الفضة فالجيد بكسر الجيم العنق والدمية بضم الدال المهملة وسكون الميم بعدها مثناة تحتية الصورة المتخذة من عاج ونحوه فشبه عنقه الشريف بعنق الدمية في الاستواء والاعتدال وحسن الهيئة والكمال والاشراق والجمال لا في لون البياض بدليل قوله في صفاء الفضة لبعد ما بين لون العاج ولون الفضة من التفاوت وقد بحث فيه بأن في أنواع المعادن ما هو أحسن نضارة من العاج ونحوه كالبلور فلم آثر العاج وأجيب بان هذه الصورة قد تكون مألوفة عندهم دون غيرها لان مصورها يبالغ في تحسينها ما أمكنه (قوله معتدل الخلق) بفتح الخاء المعجمة أى معتدل الصورة الظاهرة بمعنى ان أعضاءه متناسبة غير متنافرة وهذا الكلام اجمال بعد تفصيل بالنسبة لما قبله واجمال قبل تفصيل بالنسبة لما بعده (قوله بادن) أى سمين سمنا معتدلا بدليل قوله فيما تقدم لم يكن بالمطهم فالحق أنه لم يكن سمينا جدا ولا نحيفا جدا وفي القارى قال الحنفى قوله بادن وروايتنا الى هنا بالنصب ومن هنا الى آخر الحديث بالرفع ويحتمل كما قيل أن يكون قوله بادن منصوبا كما يقتضيه السياق ويكتفى بحركة النصب عن الالف كما هو رسم المتقدمين ويؤيده ماوقع في جامع الاصول بادنا بالالف وكذا في الفائق وكذا في الشفاء للقاضى عياض (قوله متماسك) أى ليس بمسترخ بل يمسك بعضه بعضا من غير ترجرج حتى أنه في السن الذى شأنه استرخاء البدن كان كالشاب ولذلك قال الغزالى يكاد أن يكون على الخلق الاول ولم يضره السن (قوله سواء البطن والصدر) برفع سواء منونا ورفع البطن والصدر وفي بعض النسخ سواء البطن والصدر برفع سواء غير منون وجر البطن والصدر على الاضافة وجاء في سواء كسر السين وفتحها على ما في القاموس لكن الرواية بالفتح والمعنى أن بطنه وصدره الشريفين مستويان لا ينتأ أحدهما عن الآخر فلا يزيد بطنه على صدره ولا يزيد صدره

على بطنه (قوله عريض الصدر) وجاء في رواية رحب الصدر وذلك آية النجابة فهو مما يمدح به في الرجال (قوله بعيد ما بين المنكبين) روي بالتكبير والتصغير والمراد بكونه بعيد ما بين المنكبين أنه عريض أعلى الظهر كما تقدم (قوله ضخم الكراديس) تقدم الكلام عليه (قوله أنور المتجرد) بكسر الراء المشددة على أنه اسم فاعل وبفتحها على أنه اسم مكان قيل وهو أشهر بل قيل انه الرواية والمعنى أنه نير العضو المتجرد عن الشعر أو عن الثوب فهو على غاية من الحسن ونصاعة اللون وعلم من ذلك أنه وضع أفعل موضع فعيل كما قاله جسوس (قوله موصول ما بين اللبة والسرة الخ) ما موصولة أو موصوفة واللبة بفتح اللام وتشديد الباء النقرة التي فوق الصدر أو موضع القلادة منه والسرة بضم أوله المهمل ما بقي بعد القطع وأما السرر فهو ما يقطع وقوله بشعر يجري أي يمتد فشبه امتداده بجريان الماء والجار والمجرور متعلق بموصول وقوله كالخط أي خط الكتابة وروي كالخيط والتشبيه بالخط أبلغ لاشعاره بأن الشعرات مشبهة بالحروف وهذا معنى دقيق المسربة الذي مر الكلام عليه وفي رواية لابن سعد له شعر من لبته الى سرته يجري كالقضيب ليس في بطنه ولا صدره أي ما عدا ما عاليه أحد اعما يأتي شعر غيره (قوله عاري الثديين والبطن) أي خالي الثديين والبطن من الشعر وقوله ماسوى ذلك وفي رواية مما سوى ذلك وهي أنسب وأقرب أي سوى محل الشعر المذكور أما هو ففيه الشعر الذي هو المسربة وقال بعضهم ولا شعر تحت ابطيه ولعله أخذه من ذكر أنس وغيره بياض ابطيه ورده المحقق أبو زرعة بأنه لا يلزم من البياض فقد الشعر على أنه ثبت أنه صلى الله عليه وسلم كان ينتفه كما في القاري (قوله أشعر الذراعين والمنكبين وأعالي الصدر) أي كثير شعر هذه الثلاثة فشعرها غزير كثير وفي القاموس والاشعر كثير الشعر وطويله اهـ (قوله طويل الزندين) تثنية زند وهو كما قاله الزمخشري ما انحسر عنه اللحم من الذراع قال الاصمعي لم ير احد أعرض زندا من الحسن البصري كان عرضه شبرا (قوله رحب الراحة) أي واسع الكف وهو دليل الجود وصغره دليل البخل والراحة بطن الكف مع بطون الاصابع وأصلها من الروح وهو الاتساع (قوله شثن الكفين والقدمين) سبق معناه (قوله سائل الاطراف) أي طويلها طولا معتدلا بين الافراط والتفريط فكانت مستوية مستقيمة وذلك مما يمدح به قال ابن الانباري سائل باللام وروي سائن بالنون وهما بمعنى وفي نسخ سائر بمعنى باق وفي نسخ وسائر بواو العطف وهو اشارة الى فخامة سائر أطرافه (قوله أو قال شائل الاطراف) شك من الراوي وشائل بالشين المعجمة قريب من سائل بالسين المهملة من شالت الميزان ارتفعت احدى كفتيه والمعنى كان مرتفع الاطراف بلا احديداب ولا انقباض وحاصل ما وقع الشك فيه سائل سائن سائر شائل ومقصود الكل أنها ليست متعقدة كما قاله الزمخشري (قوله خمصان الاخمصين) اي شديد تجافيهما عن الارض لكن شدة لا تخرجه عن حد الاعتدال ولذلك قال ابن الاعرابي كان معتدل الاخمص لا مرتفعه جدا ولا منخفضه كذلك وفي النهاية أخمص القدم هو الموضع الذي لا يمس الارض عند الوطء من وسط القدم مأخوذ من الخمص بفتحتين وهو ارتفاع وسط القدم عن الارض والخمصان كعثمان وبضمتين وبفتح فسكون المبالغ فيه وذلك ممدوح بخلاف القدم الرحاء بالمد والتشديد وهي التي لا أخمص لها بحيث يمس جميعها الارض فانه مذموم ونفي الاخمص في خبر أبي هريرة اذا وطئ بقدمه وطئ بكلها ليس له أخمص محمول على نفي عدم الاعتدال (قوله مسيح القدمين) أي أملسهما ومستويهما بلا تكسر ولا تشقق ولذلك قال ينبو عنهما الماء أي يتجافى ويتباعد عنهما الماء لو صب عليهما يقال نبا الشيء تجافى وتباعد وبابه سما كما في المختار وروى أحمد وغيره أن سبابتي قدمه صلى الله عليه وسلم كانتا أطول من بقية أصابعهما وما اشتهر من اطلاق أن سبابتيه كانتا أطول من وسطاه غلط بل ذلك خاص بأصابع رجليه كما قاله بعض الحفاظ (قوله اذا زال قلعا) اي اذا مشى رفع رجليه بقوة كأنه

عريض الصدر بعيد ما بين المنكبين ضخم الكراديس أنور المتجرد موصول ما بين اللبة والسرة بشعر يجري كالخط عاري الثديين والبطن ماسوى ذلك أشعر الذراعين والمنكبين وأعالي الصدر طويل الزندين رحب الراحة شثن الكفين والقدمين سائل الاطراف أو قال شائل الاطراف خمصان الاخمصين مسيح القدمين ينبو عنهما الماء اذا زال زال قلعا

يقلع شيأ من الارض لا كمشي المختال وقلعا حال او مصدر على تقدير مضاف اى زوال قلع وفيه خمسة اوجه فتح اوله مع تثليث ثانيه اى فتحه وكسره وسكونه وضم اوله مع سكون ثانيه وفتحه والقلع فى الاصل انتزاع الشئ من اصله اوتحويله عن محله وكلاهما صالح لان يراد هنا لانه يرفع رجله بقوة ويحولها كذلك (قوله يخطو تكفيا) وفى نسخة تكفؤا وسبق تحقيقهما وهذه الجملة مؤكدة لقوله زال قلعا (قوله ويمشي هونا) هذا تتميم لكيفية مشيه صلى الله عليه وسلم فقوله اذا زال زال قلعا اشارة الى كيفية رفع رجليه عن الارض وقوله ويمشي هونا اشارة الى كيفية وضعهما على الارض وبهذا عرف انه لا تدافع بين الهون والقلع والانحدار والهون الرفق واللين فكان صلى الله عليه وسلم يمشي برفق ولين وتثبت ووقار وحلم واناة وعفاف وتواضع فلا يضرب برجله ولا يخفق بنعله وقد قال الزهري ان سرعة المشي تذهب بهاء الوجه وهذه الصفة قد وصف الله بها عباده الصالحين بقوله وعباد الرحمن الذين يمشون على الارض هونا ولا يخفى انه صلى الله عليه وسلم اثبت منهم فى ذلك لان كل كمال فى غيره فهو فيه اكمل (قوله ذريع المشية) بكسر الميم اى واسع الخطوة خلقة لا تكلفا قال الراغب الذريع الواسع يقال فرس ذريع اى واسع الخطو مع كونه صلى الله عليه وسلم كان يمشي بسكينة كان يمد خطوه حتى كأن الارض تطوى له (قوله اذا مشى) يصح أن يكون ظرفا لقوله ذريع المشية ولقوله كأنما ينحط من صبب والثانى هو المتبادر وتقدم الكلام على ذلك (قوله واذا التفت التفت جميعا) اى بجميع اجزائه كما تقدم (قوله خافض الطرف) اى خافض البصر لان هذا شأن المتأمل المشتغل بربه فلم يزل مطرقا متوجها الى عالم الغيب مشغولا بحاله متفكرا فى امور الآخرة متواضعا بطبعه والطرف بفتح فسكون العين كما فى المختار واما الطرف بالتحريك فهو آخر الشئ فطرف الحبل آخره هكذا (قوله نظره الى الارض اطول من نظره الى السماء) اى لانه اجمع للفكرة واوسع للاعتبار ولانه بعث لتربية اهل الارض لا لتربية اهل السماء والنظر كما فى المصباح تأمل الشئ بالعين والارض كما قاله الراغب الجرم المقابل للسماء ويعبر بها عن اسفل الشئ كما يعبر بالسماء عن اعلى الشئ والطول الامتداد يقال طال الشئ امتد واطال الله بقاءك مده ووسعه ولعل ذلك كان حال السكوت والسكون ولا ينافى خبر ابى داود كان اذا جلس يتحدث يكثر ان يرفع طرفه الى السماء وقيل ان الاكثر لا ينافى الكثرة (قوله جل نظره الملاحظة) بضم الجيم وتشديد اللام اى معظم نظره الى الاشياء لا سيما الى الدنيا وزخرفتها الملاحظة اى النظر باللحاظ بفتح اللام وهو شق العين مما يلى الصدغ واما الذى يلى الانف فالموق ويقال له الماق فلم يكن نظره الى الاشياء كنظر اهل الحرص والشره بل كان يلاحظها فى الجملة امتثالا لقوله تعالى ولا تمدن عينيك الآية (قوله يسوق اصحابه) وفى بعض الروايات ينس اصحابه اى يسوقهم فان النس بنون فمهملة مشددة السوق كما فى القاموس فكان صلى الله عليه وسلم يقدمهم بين يديه ويمشي خلفهم كأنه يسوقهم لان الملائكة كانت تمشي خلف ظهره فكان يقول اتركوا خلف ظهرى للملائكة ولان هذا شأن الولى مع المولى عليهم ليختبر حالهم وينظر اليهم فيربي من يستحق التربية ويعاتب من تليق به المعاتبة ويؤدب من يناسبه التأديب ويكمل من يحتاج الى التكميل وانما تقدمهم فى قصة جابر كما قال النووى لانه دعاهم اليه فكان كصاحب الطعام اذا دعا طائفة يمشي امامهم (قوله ويبدر من لقى بالسلام) اى حتى الصبيان كما صرح به جمع فى الرواية عن انس ويبدر بضم الدال من باب نصر وفى نسخة يبدأ والمعنى متقارب وفى نسخة من لقيه بهاء الضمير والمعنى انه كان يبادر ويسبق من لقيه من امته بتسليم التحية لانه من كمال شيم المتواضعين وهو سيدهم وليست بداءته بالسلام لاجل ايثار الغير بالجواب الذى هو فرض وثوابه اجزل من ثواب السنة كما قاله العصام لان الايثار فى القرب مكروه كما بينه فى المجموع اتم بيان على

يخطو تكفيا ويمشي هونا ذريع المشية اذا مشى كأنما ينحط من صبب واذا التفت التفت جميعا خافض الطرف نظره الى الارض اطول من نظره الى السماء جل نظره الملاحظة يسوق اصحابه ويبدر من لقي بالسلام

* حدثنا ابوموسى محمد بن المثنى حدثنا محمد ابن جعفر حدثنا شعبة عن سماك بن حرب قال سمعت جابر بن سمرة يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ضليع الفم اشكل العين منهوس العقب قال شعبة قلت لسماك ماضليع الفم قال عظيم الفم قلت ما اشكل العين قال طويل شق العين قلت مامنهوس العقب قال قليـــل لحـم العـقب * حدثنا هناد بن السرى حدثنا عبثر بن القاسم عن اشعث يعنى ابن سوار عن ابى اسحق عن جابر ابن سمرة قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم

أنه ناظر فى ذلك الى أن الفرض أفضـل من النفل ومادرى انهـا قاعدة أغلبية فقد استثنوا منهـا مسائل منهـا ابراء المعسر فانه سنة وهو أفضـل من انظاره وهو واجب ومنهـا الوضوء قبل الوقت فانه سنة وهو أفضـل من الوضوء فى الوقت وهو واجب ومنها ابتـداء السـلام فانه سـنة وهو أفضل من جوابه وهو واجب كما أفتى به القاضى حسـين وفى هـذه الافعال السابقة من تعليم أمته كيفية المشى وعدم الالتفات وتقديم الصحب والمبادرة بالسلام مالايخفى على الموفقين لفهم أسرار أحواله نسأل الله تعالى أن يجعلنا منهم بمنـه وكرمه (قوله حدثنا أبو موسى محمد بن المثنى) بالمثلثـة اسم مفعول من التثنـية وهو المعروف بالزمن ثقة ورع مات بعـد بندار بأربعة أشهر روى عن ابن عيينة وغندر خرج له الجماعة (قوله حدثنا محمد بن جعفر) أى المعروف بغندر وقد تقـدم الـكلام عليه قال ابن معين أراد بعضـهم أن يخطئه فلم يقدر وكان من أصح الناس كتابا لكن صار فيـه غفـلة (قوله حدثنا شـعبة) كان متزوجا بأم محمد بن جعفر ولذلك جالسـه عشرين سـنة وقوله عن سمـاك بكسر أوله مخففا كحساب وقوله ابن حرب بفتح فسكون واحـترز بابن حرب عن سمـاك بن الوليد وهو ثقة ثبت أخرج له مسلم والاربعة احد علمـاء التـابعين لـكن قال ابن المبارك ضـعيف الحـديث وكان شـعبة يضـعفه (قوله قال سمعت جابر بن سمرة) صحابيان خرج لابيه البخارى ومسـلم وأبوداود والنسـائى وله الجمـاعة كاسم وسمرة بفتح السـين المهـملة وضم الميم واهـل الحجاز يسكنونها تخفيفا (قوله يقول) حال من المفعول (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسـلم ضليـع الفم) بتخفيف الميم وقد تشـدد وقوله اشـكل العين وفى نسخ العينين بالتثنية والمراد بالعـين على النسخ الاولى الجنس فتشمل العينـين وقوله منهوس العقب بسـين مهـملة او شين معجمة والعقب بفتح فكسر مؤخر القدم (قوله قال شعبة) اى المذكور فى السـند وقوله قلت لسمـاك اى شيخه (قوله ماضليـع الفم قال عظيم الفم) هـذا هو الاشهر الاكثر وبعضهم فسره بعظيم الاسـنان وتقـدم ما فيـه (قوله قلت) اى لسمـاك وانمـا لم يصرح به لعلمه ممـا تقدم وكذا يقال فيمـا بعد (قوله ما اشـكل العين قال طويل شق العين) هـذا التفسير حلت عنه كتب اللغـة المتداولة ومن ثم جعله القاضى عياض وهما من سمـاك والصواب ما اتفق عليـه العلمـاء وجميع اصحاب الغريب ان الشكلة حمرة فى بيـاض العين واما الشهلة فهى حمرة فى سوادها والشـكلة احـدى علامات النبوة كما قاله الحافظ العراقى والاشـكل محمود محبوب قال الشاعر

ولاعيب فيها غير شـكلة عينهـا * كذاك عتاق الخيل شـكل عيونها

(قوله قلت مامنهوس العقب قال قليـل لحم العقب) كذا فى جامع الاصول ونصه رجل منهوس القدمين بسـين وشـين خفيف لحمهما ويطلق المنهوس ايضا على قليل اللحم مطلقا كما فى القاموس لكن هـذا فى المنهوس مطلقا لا فى المنهوس المضاف للعقب كما هنا (قوله حـدثنا هناد بن السرى) أى الكوفى التميمى الدارمى الزاهد الحافظ وكان يقـال له راهب الـكوفة لتعبده خرج له مسـلم والاربعـة وهناد بتشـديد النون وبمهملة فى آخره والسرى بفتح السـين المهملة المشددة وكسر الراء المهملة بعدها ياء مشـددة مات سنة ثلاث وعشرين ومائتين (قوله حدثنا عبثر بن القاسم) أى الزبـيدى نسبة الى زبـيد بالتصغير وعبثر كجعفر بمهملة وموحدة ومثلثة ومهملة كوفى ثقـة خرج له الجمـاعة (قوله عن اشـعث) كاربع بمثلثة فى آخره روى له البخارى فى تاريخه ومسلم والترمذى والنسائى قال أبو زرعة لين وقال بعضهم ضعيف كما فى المناوى (قوله يعنى ابن سوار) العناية مدرجة من كلام المصـنف أو هناد أو عبثر ولم يقل أشعث ابن سوار من غير لفظ العناية محافظة على لفظ الراوى وسوار ضبطه الذهبى فى الـكاشف بخطه والحافظ مغلطاى فى عدة نسخ بفتح السـين وتشـديد الواو وهو الذى عليـه المعول وضـبطه بعض الشراح بكسر السـين وتخفيف الواو كعفار (قوله عن أبى اسحق) أى السبيعى وقوله عن جابر بن سمرة قال النسـائى

في ليلة اضحيان وعليه حلة حمراء فجعلت انظر اليه والى القمر فلهو عندي احسن من القمر * حدثنا سفيان بن وكيع حدثنا حميد بن عبد الرحمن الرؤاسي عن زهير عن ابي اسحق قال سأل رجل البراء بن عازب اكان وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل السيف قال لا بل مثل القمر * حدثنا ابو داود المصاحفي سليمان بن سلم حدثنا النضر بن شميل عن صالح بن ابي الاخضر عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ابيض كانما صيغ من فضة رجل الشعر * حدثنا قتيبة بن سعيد قال اخبرني الليث بن سعد

اسناده الى جابر خطأ وانما هو مسند الى البراء فقط ورد بقول البخاري الحديث صحيح عن جابر وعن البراء كما في المناوى (قوله في ليلة اضحيان) بكسر الهمزة وسكون الضاد المعجمة وكسر الحاء المهملة وتخفيف التحتية وفي آخره نون منونة أي ليلة مقمرة من أولها الى آخرها قال في الفائق يقال ليلة ضحيا واضحيان واضحيانة وهي المقمرة من أولها الى آخرها اه قال الزمخشري وافعلان في كلامهم قليل جدا (قوله وعليه حلة حمراء) اى والحال أن عليه حلة حمراء فالجملة حالية والقصد بها بيان ما أوجب التأمل وامعان النظر فيه من ظهور مزيد حسنه صلى الله عليه وسلم حينئذ (قوله فجعلت أنظر اليه والى القمر) أى فصرت أنظر اليه تارة والى القمر أخرى وقوله فلهو عندي أحسن من القمر أى فوالله لهو عندي أحسن من القمر فهو جواب قسم مقدر وفي رواية في عيني بدل عندي والتقييد بالعندية في الرواية الاولى ليس للتخصيص فان ذلك عند كل أحد رآه كذلك وانما كان صلى الله عليه وسلم احسن لان ضوءه يغلب على ضوء القمر بل وعلى وضوء الشمس ففي رواية لابن المبارك وابن الجوزي لم يكن له ظل ولم يقم مع شمس قط الا غلب ضوءه على ضوء الشمس ولم يقم مع سراج قط الا غلب ضوءه على ضوء السراج (قوله الرؤاسي) بضم الراء وفتح الهمزة وآخره سين مهملة بعدها ياء وهو منسوب لجده رؤاس وهو الحرث بن كلاب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة بن قيس بن غيلان (قوله عن زهير) اى ابن خديج بالتصغير فيهما وهو ثقة حافظ خرج له الستة مات سنة ثلاث وسبعين ومائة (قوله اكان وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم مثل السيف) اى في الاستنارة والاستطالة فالسؤال عنهما معا وقوله قال لا بل مثل القمر أى ليس مثل السيف في الاستنارة والاستطالة بل مثل القمر المستدير الذى هو انور من السيف لكنه لم يكن مستديرا جدا بل كان بين الاستدارة والاستطالة كما ر وكونه صلى الله عليه وسلم احسن من القمر لا ينافي صحة تشبيهه به في ذلك لان جهات الحسن لا تنحصر على ان التشبيه بالقمر او بالشمس او بهما انما هو على سبيل التقريب كما تقدم (قوله حدثنا ابو داود المصاحفي) بفتح الميم وكسر الحاء نسبة الى المصاحف لعله لكتابته لها او بيعه لها وكان القياس ان ينسب الى المفرد وهو مصحف بتثليث ميمه وقوله ابن سلم بفتح السين المهملة وسكون اللام (قوله حدثنا النضر) بسكون الضاد المعجمة وقد التزم المحدثون اثبات اللام في النضر بالضاد المعجمة وحذفها في نصر بالصاد المهملة للفرق بينهما وقوله ابن شميل بضم المعجمة وفتح الميم وسكون التحتية (قوله عن صالح ابن أبي الاخضر) أى مولى هشام بن عبد الملك كان خادما للزهرى لينه البخارى وضعفه المصنف لكن قال الذهبي صالح الحديث خرج له الاربعة كما في المناوى (قوله عن ابن شهاب) اى الزهرى الفقيه الكبير احد الاعلام الحافظ المتقن تابعى جليل سمع عشرة من الصحابة اوا كثر له نحو الفى حديث قال الليث ما رايت اجمع ولا اكثر علما منه وقيل لمكحول من اعلم من رأيت قال ابن شهاب خرج له الجماعة (قوله عن ابي سلمة) اى ابن عبد الرحمن بن عوف وهو تابعى كبير قرشى و زهرى ومدنى واختلف في اسمه فقيل عبد الله وقيل اسمعيل وقيل ابراهيم (قوله عن ابي هريرة) اى ابن صخر الدوسى بفتح الدال وكان اسمه في الجاهلية عبد شمس فغيره النبي صلى الله عليه وسلم الى عبد الرحمن على الاصح من اربعين قولا (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ابيض كانما صيغ من فضة) اى لانه كان يعلو بياضه النور والاشراق وفي القاموس والصحاح صاغ الله فلانا حسن خلقه وفيه ايماء الى نورانية وجهه وتناسب اعضائه وعلم من ذلك ان المراد انه كان نير البياض وهذا معنى ما ورد في رواية انه كان شديد البياض وفي اخرى انه كان شديد الوضح (قوله رجل الشعر) تقدم الكلام عليه (قوله حدثنا قتيبة بن سعيد) اى ابو رجاء البلخى (قوله قال) وفي نسخة اسقاط قال (قوله اخبرنا الليث بن سعد) اى الفهمى نسبة الى فهم بطن من قيس غيلان كان عالم اهل مصر وكان نظير مالك في العلم لكن ضيع

(قوله ابن غيلان) كذا بخطه هنا وفيما يأتى باعجام الغين والصواب اهمالها كما في كتب اللغة وابى الفداء ويقال قيس عيلان بالاضافة كما في القاموس اه

عن ابي الزبير عن جابر ابن عبد الله ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عرض على الانبياء فاذا موسى عليه السلام ضرب من الرجال كانه من رجال شنوءة و رايت عيسى بن مريم عليه السلام فاذا اقرب من رايت به شبها عروة ابن مسعود و رايت ابراهيم عليه السلام فاذا اقرب من رايت به شبها صاحبكم يعني نفسه ورايت جبريل عليه السلام

اصحابه مذهبه قال الشافعي ومافاتني احد فاسفت عليه مثله كان دخله في كل سنة ثمانين الف دينار وماوجبت عليه زكاة مات يوم الجمعة في نصف شعبان سنة خمس وسبعين ومائة (قوله عن ابي الزبير) اي محمد بن مسلم المكي الاسدي خرج له الجماعة وهو حافظ ثقة لكن قال ابو حاتم لا يحتج به واقره الذهبي (قوله عن جابر بن عبد الله) اي الانصاري الصحابي ابن الصحابي غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم سبع عشرة غزوة (قوله عرض على الانبياء) بالبناء للمجهول اي عرضوا على في النوم بدليل رواية البخاري اراني الليلة عند الكعبة في المنام الحديث او في اليقظة بدليل رواية البخاري ايضا ليلة اسري بي رايت موسى الى آخره ولعل وجه الاقتصار على الثلاثة المذكورين بعد من بين الانبياء لان سيدنا ابراهيم جد العرب وهو مقبول عند جميع الطوائف وسيدنا موسى وعيسى رسولا بني اسرائيل والترتيب بين هؤلاء الثلاثة وقع تدليا ثم ترقيا فانه ابتدأ بموسى وهو افضل من عيسى ثم ذكر ابراهيم وهو افضل منهما فهو بالنسبة الى الاول تدل و بالنسبة الى الاخير ترق (قوله فاذا موسى الخ) اي فرايت موسى فاذا موسى الى آخره فهو عطف على محذوف وموسى معرب موشي سمته به آسية بنت مزاحم لما وجد بالتابوت بين ماء وشجر لمناسبته لحاله فان مو في لغة القبط الماء وشي في تلك اللغة الشجر فعرب الى موسى وقوله ضرب من الرجال اي نوع منهم وهو الخفيف اللحم المستدق بحيث يكون جسما بين جسمين لا ناحل ولا مطهم وقوله كانه من رجال شنوأة اي التي هي قبيلة من اليمن أو من قحطان وهي على وزن فعولة تهمز وتسهل قال ابن السكيت ربما قالوا اشنوة كنبوة ورجال هذه القبيلة متوسطون بين الخفة والسمن والشنوءة في الاصل التباعد كما في كلام الصحاح ومن ثم قيل لقبوا به لطهارة نسبهم وجميل حسبهم والمتبادر أن التشبيه بهم في خفة اللحم فيكون تأكيدا لما قبله و بيانا له وقيل المراد تشبيه صورته بصورتهم لا تأكيد خفة اللحم اذ التأسيس خير من التأكيد وقال بعضهم الاولى أن يكون التشبيه باعتبار أصل معنى شنوأة فلا يكون تأكيدا لما قبله ولا بيانا له بل خبرا مستقلا بالفائدة وانما لم يشبهه صلى الله عليه وسلم بفرد معين كسيدنا ابراهيم وعيسى لعدم تشخص فرد معين في خاطره كما قاله العصام وغيره وان تعقبوه (قوله ورأيت عيسى بن مريم) أي بنت عمران من ذرية سليمان بينها و بينه أربعة وعشرون أبا ورفع عيسى عليه السلام وسنها ثلاث وخمسون سنة و بقيت بعده خمس سنين (قوله فاذا اقرب من رأيت به شبها عروة بن مسعود) أي الثقفي لا الهذلي كما وهم وهو الذي أرسلته قريش للنبي صلى الله عليه وسلم يوم الحديبية فعقد معه الصلح وهو كافر ثم أسلم سنة تسع من الهجرة بعد رجوع المصطفى من الطائف واستأذن النبي في الرجوع لاهله فرجع ودعا قومه الى الاسلام فرماه واحد منهم بسهم وهو يؤذن للصلاة فمات فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لما بلغه ذلك مثل عروة مثل صاحب يس دعا قومه الى الله فقتلوه ولا يخفى ان أقرب مبتدأ خبره عروة بن مسعود ومن موصولة وعائدها محذوف أي أقرب الذي رأيته و به متعلق بشبها المنصوب على أنه تمييز للنسبة وصلة القرب محذوفة أي اليه او منه (قوله و رأيت ابراهيم) أي الخليل قال الماوردي في الحاوي معناه بالسريانية أب رحيم وفيه خمس لغات بل أكثر ابراهيم وابراهام وهما أشهر لغاته و بهما قرئ في السبع وابراهم بضم الهاء و كسرها وفتحها وقوله فاذا أقرب من رأيت به شبها صاحبكم ولذلك ورد انا اشبه ولد ابراهيم به وقوله يعني نفسه أي يقصد النبي صلى الله عليه وسلم بقوله صاحبكم نفسه الشريفة وهذا من كلام جابر رضي الله عنه (قوله ورايت جبريل الخ) معطوف على قوله عرض على الانبياء عطف قصة على قصة فليس داخلا في عرض الانبياء حتى نحتاج الى جعله منهم تغليبا غاية الامر انه ذكر مع الانبياء لكثرة مخالطته لهم وتبليغ الوحي اليهم نظير ما قيل في قوله تعالى فسجد الملائكة كلهم اجمعون الا ابليس و جبريل بوزن فعليل

فاذا اقرب من رايت به شبها دحية ❊ حدثنا سفيان ابن وكيع ومحمد بن بشار المعنى واحد قالا اخبرنا يزيد بن هرون عن سعيد الجريرى قال سمعت ابا الطفيل يقول رايت النبي صلى الله عليه وسلم ومابقى على وجه الارض احد رآه غيرى قلت صفه لى قال كان ابيض مليحا مقصدا ❊ حدثنا عبد الله ابن عبد الرحمن اخبرنا ابراهيم بن المنذر الحزامى اخبرنى عبد العزيز بن ثابت الزهرى حدثنى اسمعيل بن ابراهيم ابن اخى موسى بن عقبة

سريانى معناه عبد الله او عبد الرحمن او عبد العزيز (قوله فاذا اقرب من رايت به شبها دحية) اى الكلبي الصحابى المشهور شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم المشاهد كلها بعد بدر وبايع تحت الشجرة ودحية بوزن سدرة وقد يفتح اوله ومعناه فى الاصل رئيس الجند وبه سمى دحية هذا وكان جبريل يأتى المصطفى غالبا على صورته لان عادة العرب قبل الاسلام اذا ارسلوا رسولا الى ملك لا يرسلونه الا مثل دحية فى الجمال والفصاحة فانه كان بارعا فى الجمال بحيث تضرب به الامثال ولا شك انه صلى الله عليه وسلم اعظم من الملوك فكان يأتيه فى غالب احيانه بصورته (قوله حدثنا سفيان بن وكيع) اى ابن الجراح وقوله ومحمد بن بشار اى ابو بكر العبدى (قوله المعنى واحد) جملة معترضة وبضعف جعلها حالا لعدم قرنها بالواو (قوله قالا) اى سفيان ومحمد وقوله اخبرنا وفى بعض النسخ حدثنا (قوله يزيد بن هرون) اى ابو خالد السلمى الواسطى الحافظ احد الاعلام قيل كان يحضر مجلسه ببغداد نحو سبعين الفا خرج له الجماعة (قوله عن سعيد الجريرى) بضم الجيم وفتح الراء نسبة لجده جرير مصغرا وهو ثقة ثبت خرج له الجماعة (قوله قال سمعت ابا الطفيل) بالتصغير وهو عامر بن واثلة بمثلثة مكسورة ويقال عمرو الليثى الكنانى كان من شيعة على ومحبيه ولد عام الهجرة او عام احد ومات سنة عشر ومائة على الصحيح وبه ختم الصحب على ما يأتى (قوله يقول رايت النبي صلى الله عليه وسلم ومابقى على وجه الارض احد رآه غيرى) اى من البشر فخرج الملك والجن وخرج بقوله على وجه الارض عيسى فانه لم يكن على وجه الارض وخرج الخضر ايضا فانه لم يكن ممن خالطه كما هو المراد وحينئذ فهو احق بان يسئل لانحصار الامر فيه اذ ذاك فقصده بذلك الحث على طلب وصف المصطفى منه وقضية هذا انه آخر الصحب موتا وزعم ان معمرا المغربى ورتن الهندى صحابيان عاشا الى قريب القرن السابع ليس بصحيح خلافا لمن انتصر له وجملة قوله ومابقى الخ عطف على رايت لا حال لفساد المعنى لانه يقتضى انه رآه فى حال كونه لم يبق على وجه الارض احد من الصحابة وليس كذلك (قوله قلت صفه لى) اى اذكر لى شيأ من اوصافه وقائل ذلك سعيد الجريرى الراوى عن ابى الطفيل (قوله قال كان ابيض مليحا) اى لانه كان ابيض مشربا بحمرة وكان ازهر اللون وهذا غاية الملاحة وهى الحسن فمعنى مليحا حسنا قال فى المختار ملح الشئ بالضم من باب ظرف وسهل اى حسن فهو مليح اه (قوله مقصدا) بتشديد الصاد المفتوحة على انه اسم مفعول من باب التفعيل اى متوسطا يقال رجل مقصد اى متوسط كما يقال رجل قصد اى وسط قال تعالى وعلى الله قصد السبيل اى وسط والمراد انه صلى الله عليه وسلم متوسط بين الطول والقصر وبين الجسامة والنحافة بل جميع صفاته على غاية من الامر الوسط فكان فى لونه وهيكله وشعره وشرعه مائلا عن طرفى الافراط والتفريط وكان فى قواه كذلك فحفظ صلى الله عليه وسلم فى ذلك كله من محذورى الافراط والتفريط (قوله حدثنا عبد الله ابن عبد الرحمن) اى الدارمى التميمى السمرقندى لا الطائفى الثقفى كما وهم فيه بعض الشراح وكان عالم سمرقند امام اهل زمانه وهو حافظ كبير ثقة ثبت مات سنة خمس وخمسين ومائتين (قوله اخبرنا ابراهيم ابن المنذر الحزامى) بحاء مهملة مكسورة وزاى بعدها الف فميم نسبة الى جده حزام فانه ابراهيم بن المنذر ابن المغيرة بن عبد الله بن خالد بن حزام القرشى المدنى وقال العصام نسبة لبنى حزام وليس بصواب وكان من كبار العلماء صدوقا خرج له البخارى والترمذى وابن ماجه (قوله اخبرنى عبد العزيز بن ثابت) كذا فى كثير من النسخ والصواب ابن ابى ثابت كما حرره الثقات وابن ابى ثابت هو عمران بن عبد العزيز وقوله الزهرى نسبة لبنى زهرة بضم الزاى وسكون الهاء وهو متروك الحديث لكثرة غلطه فانه حدث من حفظه لاحتراق كتبه فكثر غلطه ولهذا قال الذهبى لا يتابع فى الحديث لكن خرج له المصنف (قوله حدثنى) وفى نسخة قال حدثنى (قوله اسمعيل بن ابراهيم) اى الاسدى ثقة ثبت سنى تكلم فيه ابن

قوله ورتن كذا فى الاصل وصوابه ورتنا بالمثناة كما فى القاموس وبالالف آخره اه

معين بلاحجة خرج له البخاري والنسائي وقوله ابن أخي موسى بن عقبة نعت آخر لاسمعيل او بدل منه او عطف بيان له وليس صفة لابراهيم فانه اخو موسى فكيف يوصف بانه ابن أخي موسى و بين نسب موسى بانه ابن عقبه بضم العين وسكون القاف مع ان المقام يدعو لبيان نسب ابراهيم لان بيانه كبيانه فانه أخوه كما علمت (قوله عن موسى بن عقبة) أى مولى آل الزبير أحد علماء المدينة كان اماما فى المغازى روى عنه السفيانان وخرج له الجماعة (قوله عن كريب) بالتصغير ابن أبى مسلم المدنى مولى ابن عباس روى عن مولاه ابن عباس وجماعة وعنه ابناه وخلق خرج له الجماعة ثقة ثبت (قوله عن ابن عباس) اى حبر الامة عبد الله المشهور بالفضل والعلم مات بالطائف وقد كف بصره وصلى عليه ابن الحنفية وقال مات ربانى هذه الامه وهو أحد العبادلة الاربعة ومناقبه أكثر من أن تذكر (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أفلج الثنيتين) تثنية ثنية بتشديد الياء وفى نسخ الثنايا بصيغة الجمع قال الطيبي الفلج هنا الفرق بقرينة اضافته الى الثنايا اذ الفلج فرجة بين الثنايا والرباعيات والفرق فرجة بين الثنايا اه لكن ظاهر كلام الصحاح أن الفلج مشترك بينهما وعليه فلا حاجة الى ما قاله الطيبي وفى الفم أربع ثنايا معروفة (قوله اذا تكلم رؤى كالنور يخرج من بين ثناياه) اى رؤى شئ له صفاء يلمع كالنور يخرج من بين ثناياه ويحتمل أن الكاف زائدة للتفخيم و يكون الخارج حينئذ نورا حسيا معجزة له صلى الله عليه وسلم و رؤى بضم الراء وكسر الهمزة وقال التلمسانى بكسر الراء على وزن قيل و بيع وظاهر قوله من بين ثناياه أنه من داخل الفم الشريف وطريقه من بين ثناياه و يحتمل ان أصله من الثنايا انفسها ومن صار الى أنه معنوى زاعما أن المراد به لفظه الشريف على طريق التشبيه فقد وهم وما فهم قوله رؤى وهذا الحديث وان كان فى سنده مقال الا أنه خرجه الدارمى والطبرانى وغيرهما (قوله باب ما جاء فى خاتم النبوة) أى باب بيان ما ورد فى شأنه من الاخبار وهو بفتح التاء وكسرها والكسر أشهر وأفصح واضافته للنبوة لكونه من آياتها كما تقدم وانما أفرده بباب مع أنه من جملة الخلق اهتماما بشأنه لتميزه عن غيره بكونه معجزة وكونه علامة على انه النبى الموعود به آخر الزمان وفى الباب ثمانية احاديث (قوله قتيبة الخ) وفى بعض النسخ أبو رجاء قتيبة الخ وقوله حاتم بكسر التاء كقاسم وقوله ابن اسمعيل أى الحارثى اخرج حديثه أصحاب السنن الستة وقوله عن الجعد كسعد فهو بالتكبير وفى نسخة بالتصغير وقوله ابن عبد الرحمن اى ابن أوس الكندى ويقال التميمى روى عن السائب وعائشة بنت سعد الدوسى وغيرهما وعنه الشيخان وغيرهما (قوله السائب) بمهملة وهمز كصاحب وقوله ابن يزيد أى ابن أخت نمر الكندى وهو صحابى صغير روى عن عمر وغيره قال الذهبى و روايته فى الكتب كلها ولد فى السنة الثانية من الهجرة ومات سنه ثمانين (قوله ذهبت بى خالتى) أى مضت بى واستصحبتنى فى الذهاب فالباء للتعدية مع المصاحبة كما ذهب اليه المبرد وغيره ولا يرد قوله تعالى ذهب الله بنورهم فانه على المجاز والمعنى أذهبهم أى أبعدهم عن رحمته لاستحالة المصاحبة هنا وذهب الجمهور الى أنها للتعدية فقط قال العسقلانى لم أقف على اسم خالته وأما أمه فاسمها علبة بنت شريح (قوله الى النبى) وفى نسخة الى رسول الله (قوله وجع) بفتح الواو وكسر الجيم أى ذو وجع بفتحهما وهو يقع على كل مرض وكان ذلك الوجع فى قدميه بدليل رواية البخارى وقع بفتح الواو وكسر القاف أى ذو وقع بفتحهما وهو مرض القدمين لكن قضية مسحه صلى الله عليه وسلم لرأسه ان مرضه كان برأسه ولا مانع ان يكون به المرضان وآثر مسح الراس لان صرف النظر الى ازالة مرضه أهم اذ هو مدار البقاء والصحة وميزان البدن ولا كذلك القدمان (قوله فمسح صلى الله عليه وسلم راسى) يؤخذ منه أنه يسن للراقى أن يمسح محل الوجع من المريض وقد روى البيهقى وغيره ان أثر مسحه صلى الله عليه وسلم من رأس السائب لم يزل أسود مع شيب ما سواه (قوله ودعا لى بالبركة) يؤخذ منه أنه يسن للراقى أن يدعو

عن موسى بن عقبة عن كريب عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أفلج الثنيتين اذا تكلم رؤى كالنور يخرج من بين ثناياه

(باب ما جاء فى خاتم النبوة)

* حدثنا أبو رجاء قتيبة ابن سعيد حدثنا حاتم ابن اسمعيل عن الجعد ابن عبد الرحمن قال سمعت السائب بن يزيد يقول ذهبت بى خالتى الى النبى صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابن أختى وجع فمسح صلى الله عليه وسلم رأسى ودعا لى بالبركة

للمريض بالبركة اذا كان ممن يتبرك به والبركة كما قاله الراغب ثبوت الخير الالهى فى الشئ والاقرب أن
المراد هنا البركة فى العمر والصحة فقد بلغ أربعا وتسعين سنة وهو معتدل قوى سوى قال راويه قال لى
السائب قد علمت انى ما متعت بسمعى و بصرى الا ببركة دعائه صلى الله عليه وسلم وفيه دليل على أنه صلى
الله عليه وسلم كان فى غاية التلطف مع أصحابه سيما الاحداث لكمال شفقته عليهم (**قوله وتوضأ**) يحتمل
أنه صلى الله عليه وسلم توضأ لحاجته للوضوء و يحتمل أنه توضأ ليشرب ذلك المريض من وضوئه كما يقتضيه
السياق وقوله فشربت من وضوئه بفتح الواو كما هو الرواية فيحتمل أن يراد به كما قاله ناصر الدين
الطبلاوى فضل وضوئه بمعنى الماء الباقى بالظرف بعد فراغه وأن يراد به ما أعد للوضوء وان يراد به
المنفصل من أعضائه صلى الله عليه وسلم وهذا الاخير أنسب بما قصده الشارب من التبرك (**قوله وقت
خلف ظهره**) اى تحريا لرؤية الخاتم او اتفاقا فوقع نظره عليه وقوله نظرت الى الخاتم بين كتفيه أى
الانكشاف محله اولكشفه صلى الله عليه وسلم له ليراه والبينية تقريبية لا تحديدية فقد كان الى اليسار
أقرب والسر فيه ان القلب فى تلك الجهة فجعل الخاتم فى المحل المحاذى للقلب وفى رواية أنه كان عند كتفه
الايمن والاول أرجح وأشهر فوجب تقديمه وفى مستدرك الحاكم عن وهب لم يبعث الله نبيا الا وعليه شامة
النبوة فى يده اليمنى الا نبينا فان شامة النبوة كان بين كتفيه خصوصية له و به جزم السيوطى فى خصائصه
وهل ولد به أو وضع حين ولد أو عند شق صدره او حين نبئ أقوال قال الحافظ ابن حجر أثبتها الثالث و به جزم
عياض (**قوله فاذا هو مثل زر الحجلة**) اى ففاجأنى علم أنه مثل زر الحجلة بتقديم الزاى المكسورة على الراء
المهملة المشددة هذا ما صوبه النووى وقيل انما هو رز الحجلة بتقديم الراء المهملة على الزاى المشددة قال
بعضهم وهو أوفق بظاهر الحديث لكن الرواية لا تساعده وعلى الاول فالزر واحد الازرار التى توضع فى
العرى التى تكون للخيمة والمراد بالحجلة بفتحتين وقيل بضم الحاء وقيل بكسرها مع سكون الجيم قبة
صغيرة تعلق على السرير وهى المعروفة الآن بالناموسية وعلى الثانى فالرز البيض يقال رزت الجرادة
غرزت ذنبها فى الارض لتبيض والمراد بالحجلة الطائر المعروف (**قوله الطالقانى**) بكسر اللام وقد تفتح
نسبة لطالقان بلدة من بلاد قزوين ثقة لكن قال ابن حبان ربما اخطأ أخرج له أبو داود والنسائى
والمصنف (**قوله أيوب بن جابر**) أى اليمانى ثم الكوفى خرج له ابو داود والمصنف لكن قال أبو زرعة
وغيره ضعيف روى عنه قتيبة بن سعيد وابن أبى ليلى وغيرهما (**قوله عن سماك بن حرب**) اى الذهلى
ابى المغيرة ادرك ثمانين صحابيا وهو ثقة لكن ساء حفظه فلذلك قال ابن المبارك ضعيف الحديث وكان
شعبة يضعفه (**قوله رأيت الخاتم بين الخ**) اى الكائن بين الخ اوكائنا بين الخ فهو على الاول صفة للخاتم وعلى
الثانى حال (**قوله غدة**) بضم الغين المعجمة وتشديد الدال المهملة وهى كما فى المصباح لحم يحدث بين الجلد
واللحم يتحرك بالتحريك وقوله حمراء وفى رواية انها سوداء وفى رواية انها خضراء وفى رواية كلون جسده
ولا تدافع بين هذه الروايات لانه كان يتفاوت باختلاف الاوقات فكانت كلون جسده تارة وكانت حمراء
تارة وهكذا بحسب الاوقات (**قوله مثل بيضة الحمامة**) لا تعارض بين هذه الرواية والرواية السابقة بل
ولا غيرها من الروايات كرواية ابن حبان كبيضة نعامة و رواية البيهقى كالتفاحة و رواية ابن عساكر
كالبندقة و رواية مسلم جمع بضم الجيم وسكون الميم عليه خيلان كأنها الثآليل وسيأتى ذلك للمصنف
وفى صحيح الحاكم شعر مجتمع وسيأتى ذلك للمصنف أيضا لرجوع اختلاف هذه الروايات الى اختلاف الاحوال
فقد قال القرطبى انه كان يكبر و يصغر فكل شبه بما سنح له ومن قال شعر فلان الشعر حوله كما فى رواية
اخرى وبالجملة فالاحاديث الثابتة تدل على ان الخاتم كان شيأ بارزا اذا قل كان كالبندقة ونحوها واذا كثر
كان كجمع اليد واما رواية كاثر المحجم اوكركبة عنز اوكشامة خضراء اوسوداء ومكتوب فيها محمد رسول الله

وتوضأ فشربت من وضوئه وقمت خلف ظهره فنظرت الى الخاتم بين كتفيه فاذا هو مثل زر الحجلة * حدثنا سعيد بن يعقوب الطالقانى أخبرنا أيوب بن جابر عن سماك ابن حرب عن جابر بن سمرة قال رأيت الخاتم بين كتفى رسول الله صلى الله عليه وسلم غدة حمراء مثل بيضة الحمامة

قوله فقد بلغ أربعا وتسعين سنة الخ تأمل هذا مع قوله سابقا ولد فى السنة الثانية من الهجرة ومات سنة ثمانين وحرر اه

اوسر فانك المنصور ولم يثبت منها شئ كما قاله العسقلاني وتصحيح ابن حبان لذلك وهم وقال بعض الحفاظ من روى انه كان على خاتم النبوة كتابة محمد رسول الله فقد اشتبه عليه خاتم النبوة بخاتم اليد اذ الكتابة المذكورة انما كانت على الثاني دون الاول (قوله ابو مصعب) بفتح العين واسمه مطرف بن عبد الله الهلالي وقيل احمد بن بكير الزهري قال ابو حاتم في الاول صدوق روى عنه البخاري وابو زرعة لكنه مضطرب الحديث وقال ابن عدي في الثاني له مناكير وقوله المديني باثبات الياء وفي نسخ المدني وعلى كل فهو نسبة للمدينة التي هي طيبة الا ان المديني باثبات الياء لمن ولد بها وتحول عنها والمدني لمن لم يفارقها كما نقل عن البخاري لكن في الصحاح ما يقتضي ان القياس هنا الثاني ونصه النسبة لطيبة مدني ولمدينة المنصور وهي بغداد مديني ولمدائن كسرى مدائني اه (قوله يوسف بن الماجشون) اي بواسطتين لانه ابن يعقوب ابن ابي سلمة بن الماجشون وهو بكسر الجيم في الاصول المصححة ووقع في القاموس (٣) انه بضم الجيم وضبطه ابن حجر بفتحها ولا اصل له والماجشون بالفارسية المورد وانما سمي به لحمرة خديه وهو مولى المنكدر روى عنه احمد وهو ثقة خرج له الشيخان والنسائي وابن ماجه والمصنف (قوله عن ابيه) يعني يعقوب بن ابي سلمة بن الماجشون وثقه ابن حبان روى عن الصحابة مرسلا خرج له مسلم وغيره ويعرف هو واهل بيته بالماجشون وفيهم رجال لهم فقه ورواية (قوله عن عاصم بن عمر) بضم العين وفتح الميم وقوله ابن قتادة بفتح القاف وهو ابن النعمان المدني الاوسي الانصاري وثقوه وكان عالما بالمغازي كثير الحديث كما قاله الذهبي خرج له الجماعة (قوله رميثة) بالتصغير صحابية صغيرة لها حديثان احدهما هذا والآخر في صلاة الضحى روته عن عائشة خرج لها النسائي (قوله ولو اشاء ان اقبل الخ) هذه الجملة معترضة بين الحال وهي جملة يقول الآتي وبين صاحبها وهو رسول الله وفائدتها بيان قربها منه صلى الله عليه وسلم جدا لتحقيق سماعها فان المروي امر عظيم وانما عبرت بالمضارع مع ان المشيئة ماضية اشارة الى ان تلك الحال كالمشاهدة في نظرها لا يقال نظر المراة الاجنبية للاجنبي حرام لانا نقول من خصائصه صلى الله عليه وسلم جواز نظر المرأة الاجنبية له (قوله من قربه) اي من اجل قربه فمن تعليلية بمعنى اللام والضمير راجع للخاتم او للنبي صلى الله عليه وسلم واقتصر المناوي على الاول (قوله لفعلت) جواب لو وقوله يقول جملة حالية من رسول الله كما علمت (قوله لسعد بن معاذ) اي في شأنه وبيان منزلته ومكانته عند الله تعالى وكان سعد بن معاذ من عظماء الصحابة شهد بدرا وثبت مع المصطفى يوم احد ورمي يوم الخندق في اكحله فلم يرقأ الدم حتى مات بعد شهر ودفن بالبقيع وشهد جنازته سبعون الف ملك وكان قد اهدى للمصطفى حلة حرير فجعلت الصحابة يتعجبون من لينها فقال صلى الله عليه وسلم لمناديل سعد في الجنة خير منها والين رواه المصنف واذا كانت المناديل المعدة للوسخ خيرا منها والين فما بالك بغيرها اه مناوي (قوله يوم مات) الظاهر أنه من كلام رميثة وعليه فهو ظرف ليقول ويحتمل انه من كلام النبي صلى الله عليه وسلم وعليه فهو ظرف لقوله اهتز الخ (قوله اهتز له عرش الرحمن) اي استبشارا وسرورا بقدوم روحه والاهتزاز في الاصل التحرك والاضطراب وابقاؤه على ظاهره جمهور المحدثين وقالوا لا يستنكر صدور افعال العقلاء عن غيرهم باذن الله تعالى قال النووي وهذا هو المختار ولم يبقه بعضهم على ظاهره بل فسره بالفرح والسرور فيكون من قبيل قولهم ان فلانا لتأخذه للثناء هزة اي ارتياح وطلاقة ووقوع ذلك في كلامهم غير عزيز وذهب بعضهم الى ان في الحديث تقدير مضاف اي حملة عرش الرحمن على حد قوله تعالى فما بكت عليهم السماء والارض اي أهلهما وفي هذه الرواية تصريح برد ما زعمه بعضهم في بعض الروايات اهتز العرش من ان المراد بالعرش نعش سعد الذي حمل عليه الى قبره ولعله لم يطلع على هذه الرواية ومما ضعف به هذا الزعم أن المقام مقام بيان فضل سعد ولا فضيلة في اهتزاز سريره لان كل سرير يهتز لتجاذب الناس

* حدثنا ابو مصعب المديني حدثنا يوسف بن الماجشون عن ابيه عن عاصم بن عمر بن قتادة عن جدته رميثة قالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ولو اشاء ان اقبل الخاتم الذي بين كتفيه من قربه لفعلت يقول لسعد ابن معاذ يوم مات اهتز له عرش الرحمن

* حدثنا أحمد بن عبدة الضبي وعلي بن حجر

قوله ووقع في القاموس أنه بضم الجيم اي وبكسرها ايضا كضبط الاصول المصححة فليراجع اه

اياه نعم لو كان احترازه من نفسه لكان فيه الفضيلة فحيث احتمل واحتمل لم يكن صحيحا على القطع وقد غفل عن ذلك بعض الشراح فانتصر له بأنه اذا اثر موته فى الجماد كان غاية فى تأثيره فى عظماء الخلق (قوله وغير واحد) اعترض بأنه واحد لانه لم يذكر فيما تقدم حين ساق هذا الحديث سوى أحمد بن عبدة وعلى ابن حجر الا واحدا هو أبو جعفر محمد بن الحسين وأجيب بأنه نبه هنا على أنه رواه عن غير الثلاثة المذكورين فيما تقدم وان اقتصر عليهم فيما سبق (قوله مولى غفرة) بضم الغين المعجمة وسكون الفاء وهو بدل من عمر بضم العين وفتح الميم (قوله قال حدثنى الخ) الضمير فى قال لعمر المذكور (قوله قال كان الخ) الضمير فى قال هذه لابراهيم المذكور (قوله فذكر الحديث بطوله) اى المتقدم فى أول الكتاب وانما أورده هنا اجمالا لاجل قوله بين كتفيه خاتم النبوة ولذلك صرح به بقوله وقال بين كتفيه الخ والضمير فى قال لعلى (قوله وهو خاتم النبيين) اى كما قال تعالى وخاتم النبيين (قوله أبو عاصم) اى البصرى واسمه الضحاك وكان شيخ البخارى صاحب مناقب وفضائل خرج له الجماعة و يلقب بالنبيل و بفتح النون وكسر الموحدة لكبر أنفه وقيل لقبه بذلك ابن جريج لان الفيل قدم البصرة فذهب الناس ينظرونه فقال ابن جريج مالك لا تذهب فقال لا آخذ عنك عوضا فقال أنت نبيل وقيل لقبه به المهدى وقيل غير ذلك (قوله عزرة) بفتح العين المهملة وسكون الزاى وفتح الراء المهملة فى آخره هاء التأنيث وقوله ابن ثابت اى ابن ابى زيد الانصارى البصرى خرج له الستة روى عن عمرو بن دينار وطائفة وعنه وكيع وابن مهدى والطبقة وهو ثقة (قوله علباء) بكسر العين المهملة و سكون اللام و بعد الموحدة وقوله ابن أحمر بمهملات بوزن أكرم وقوله اليشكرى بفتح المثناة التحتية وسكون الشين المعجمة وضم الكاف وكسر الراء وتشديد الياء روى عن عكرمة وغيره وعنه ابن واقد وغيره وهو ثقة صدوق خرج له المصنف ومسلم والنسائى وابن ماجه (قوله أبو زيد) كنيته وقوله عمرو اسمه وهو بفتح العين وسكون الميم وقوله ابن أخطب بفتح الهمزة وسكون الخاء المعجمة وفتح الطاء المهملة وفى آخره باء موحدة وقوله الانصارى اى البدرى الحضرمى صحابى جليل خرج له مسلم والاربعة (قوله قال قال لى رسول الله الخ) الضمير فى قال الاولى لابى زيد الذى اخرج عنه المصنف هذا الحديث بالاسناد المذكور واخرجه ابن سعد بهذا الاسناد عن ابى زمعة بلفظ قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا زمعة ادن منى امسح ظهرى فدنوت فمسحت ظهره ثم وضعت اصابعى على الخاتم فغمزتها قلنا له ما الخاتم قال شعر مجتمع عند كتفه و يرجح رواية المصنف كما قاله العصام ان عزرة حفيد ابى زيد فهو اعلم بحديثه وقول بعض الشراح كونه اعلم لا يوجب الرجحان تعصب فى غاية البيان نعم قول العصام يظهر ان احدى الطريقين وهم هو الوهم لاحتمال ان يكون للحديث طريقان اهـ مناوى (قوله ادن منى) اى اقرب منى وهو بهمزة وصل و بدال مهملة ساكنة و نون مضمومة (قوله فامسح ظهرى) يحتمل انه صلى الله عليه وسلم علم بنور النبوة ان ابا زيد يريد معرفة كيفية الخاتم فأمره ان يمسح ظهره ليعرفها ملاطفة له واهتماما بشأنه ولم يرفع ثوبه ليراه لمانع ككون الثوب مخيطا يعسر رفعه و يحتمل انه ظن ان فى ثوبه شيأ يؤذيه كقشة او نحوها فأمره ان يمسح ظهره ليفحص عن ذلك و يؤخذ من ذلك حل مسح الظهر مع اتحاد الجنس (قوله فمسحت) اى فدنوت فمسحت وفى جامع المصنف انه صلى الله عليه وسلم دعا له فقال كما فى رواية اللهم جمله فعاش مائة وعشرين سنة وليس فى راسه ولحيته الا شعرات بيض (قوله فوقعت اصابعى على الخاتم) اى اصابته يقال وقع الصيد فى الشرك اى حصل فيه (قوله قلت وما الخاتم) القائل علباء وقوله قال اى ابو زيد لانه المسؤل وقوله شعرات مجتمعات ظاهره انه لم يمس الخاتم نفسه بل الشعرات المجتمعات فأخبر عما وصلت اليه يده بدليل ما جاء فى الروايات الصحيحة انه لحم ناتئ و يمكن حمل كلامه على تقدير مضاف اى ذو شعرات مجتمعات واعلم انهم

وغير واحد قالوا انبأنا عيسى ابن يونس عن عمر بن عبد الله مولى غفرة قال حدثنى ابراهيم بن محمد من ولد على بن أبى طالب قال كان على اذا وصف رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الحديث بطوله وقال بين كتفيه خاتم النبوة وهو خاتم النبيين * حدثنا محمد بن بشار حدثنا أبو عاصم حدثنا عزرة بن ثابت حدثنى علباء بن احمر اليشكرى قال حدثنى ابو زيد عمرو بن اخطب الانصارى قال قال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا زيد ادن منى فامسح ظهرى فمسحت ظهره فوقعت اصابعى على الخاتم قلت وما الخاتم قال شعرات مجتمعات

قالوامن كان على ظهره شامة عليها شعر نابت كان كثير العناء واصاب اهل بيته لاجله مكروه ويكون موته من قبل السم وقد كان كذلك فكان صلى الله عليه وسلم كثير العناء لما لاقى من الشدائد واصاب بني هاشم لاجله ما لا يخفى واما الموت بالسم فقد قال ما زالت اكلة خيبر تعاودني فهذا اوان انقطاع ابهري (قوله حدثنا ابو عمار) بمهملات كشداد وقوله ابن حريث بمهملتين وفي آخره ثاء مثلثة مصغر حرث وقوله الخزاعي بضم الخاء المعجمة نسبة الى خزاعة القبيلة المشهورة روى عن سفيان بن عيينة ووكيع وغيرهما وخرج له البخاري ومسلم وغيرهما وهو ثقة قال ابن خزيمة رايته في النوم على منبر النبي صلى الله عليه وسلم بثياب خضر فقرأ ام يحسبون انا لا نسمع سرهم ونجواهم فأجيب من القبر الشريف حقا حقا (قوله على ابن حسين) وفي نسخة ابن الحسين بالالف واللام وقوله ابن واقد بكسر القاف كان صدوقا قال أبو حاتم ضعيف لكن قال النسائي لا بأس به روى عن ابن المبارك وغيره وعنه ابن راهويه وغيره خرج له البخاري في الادب والاربعة (قوله حدثني أبي) أي حسين بن واقد روى عن عكرمة وثابت البناني وعنه ابن شقيق وخلق وثقه ابن معين وخرج له مسلم (قوله عبد الله بن بريدة) بالتصغير كان من ثقات التابعين وثقه أبو حاتم وغيره وخرج له الجماعة (قوله سمعت أبي بريدة) أي ابن الحصيب بضم الحاء المهملة وصحفه بعضهم بالمعجمة وبريدة عطف بيان لابي أو بدل منه لا مضاف اليه كما يتوهم وهو صحابي أسلم قبل بدر ولم يشهدها (قوله جاء سلمان الفارسي) نسبة لفارس لكونه منها أو لغير ذلك ويقال له سلمان الخير سئل عن أبيه فقال أنا سلمان ابن الاسلام وهو صحابي كبير أحد الذين اشتاقت لهم الجنة وسئل علي عنه فقال علم العلم الاول والآخر وهو بحر لا ينزف وهو منا أهل البيت له اليد الطولى في الزهد مع طول عمره فقد عاش مائتين أو ثلثمائة وخمسين سنة وكان عطاؤه خمسة آلاف وكان يفرقه ويأكل من كسبه فانه كان يعمل الخوص وكان أخبره بعض الرهبان بظهور النبي في الحجاز ووصف له فيه علامات وهي عدم قبول الصدقة وقبول الهدية وخاتم النبوة فأحب الفحص عنها (قوله الى رسول الله) متعلق بجاء وقوله حين قدم المدينة ظرف لجاء والضمير في قدم لرسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله بمائدة) الباء للتعدية مع المصاحبة والمائدة خوان عليه طعام والا فهو خوان لا مائدة كما في الصحاح فهي من الاشياء التي تختلف أسماؤها باختلاف أوصافها كالبستان فانه لا يقال له حديقة الا اذا كان عليه حائط وكالقدح فانه لا يقال له كأس الا اذا كان فيه شراب وكالدلو فانه لا يقال له سجل الا اذا كان فيه ماء وهكذا وحينئذ فقوله عليها رطب لتعيين ما عليها من الطعام بناء على ان الرطب طعام وأما على أنه فاكهة لا طعام تكون المائدة مستعارة هنا للظرف وانما سميت مائدة لانها تميد بما عليها أي تتحرك وقيل لانها تميد من حولها بما عليها أي تعطيهم فهي على الاول من ماد اذا تحرك وعلى الثاني من ماد اذا أعطى وربما قيل فيها ميدة كقول الراجز

وميدة كثيرة الالوان * تصنع للجيران والاخوان

(قوله عليها رطب) هكذا في هذه الرواية ولا يعارضها ما رواه الطبراني عليها تمر لان رواية الترمذي أصح ولا يعارضها أيضا ما رواه أحمد والبزار بسند جيد عن سلمان فاحتطبت حطبا فبعته فصنعت به طعاما فأتيت به النبي صلى الله عليه وسلم وما رواه الطبراني بسند جيد فاشتريت لحم جزور بدرهم ثم طبخته فجعلته قصعة من ثريد فاحتملتها على عاتقي ثم أتيت بها حتى وضعتها بين يديه لاحتمال تعدد الواقعة أو أن المائدة كانت مشتملة على الرطب وعلى الثريد وعلى اللحم وخص الرطب لكونه المعظم (قوله فوضعت) بالبناء للمفعول وفي أكثر النسخ فوضعها وقوله فقال يا سلمان ما هذا أي ما هذا الرطب هل هو صدقة او هدية فليس السؤال عن حقيقته كما هو المتبادر من التعبير بما لانه يسئل بها عن الحقيقة وانما عبر بها اشارة الى ان الشيء بدون الاعتبار الشرعي كانه لا حقيقة له وانما ناداه له صلى الله عليه وسلم بقوله يا سلمان جبرا لخاطره

* حدثنا ابو عمار الحسين ابن حريث الخزاعي حدثنا علي بن حسين بن واقد حدثني ابي حدثني عبد الله بن بريدة قال سمعت ابي بريدة يقول جاء سلمان الفارسي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم المدينة بمائدة عليها رطب فوضعت بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا سلمان ما هذا

فقال صدقة عليك وعلى اصحابك فقال ارفعوا فانا لا نأكل الصدقة قال فرفعها فجاء الغد بمثله فوضعه بين يدى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما هذا يا سلمان فقال هدية لك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لاصحابه ابسطوا

ولعله صلى الله عليه وسلم علم اسمه بنور النبوة او باخبار من حضر اوانه لقيه قبل ذلك وعرف اسمه (قوله فقال صدقة عليك وعلى اصحابك) عبر هنا بعلى وباللام فيما يأتى لان المقصود من الصدقة معنى الترحم ومن الهدية معنى الاكرام وشرك هنا بينه صلى الله عليه وسلم وبين اصحابه واقتصر فيما يأتى عليه صلى الله عليه وسلم اشارة الى ان الاصحاب يشاركونه فى المقصود من الصدقة وانه مختص بالمقصود من الهدية (قوله فقال ارفعوها) ظاهره انه امره برفعها مطلقا ولم يأكل منها اصحابه ووجه بعضهم بأن المتصدق تصدق به عليه وعليهم وحصته لم تخرج من ملك المتصدق وهى غير متميزة لكن المعروف فى كتب السير وهو الصحيح كما قاله الولى العراقى انه قال لصحبه كلوا وامسك رواه احمد والطبرانى وغيرهما من طرق عديدة وحمل هذا الحديث على ان المراد ارفعوها عنى لا مطلقا فلا ينافى ان اصحابه اكلوه لكن بعد ان جعله سلمان كله صدقة عليهم كذا قال العصام وتعقبه المناوى بأنه لا دليل فى الحديث على هذه البعدية ولا قرينة ترشد لهذه القضية فالاولى ان يقال ان من خصائصه صلى الله عليه وسلم ان له التصرف فى مال الغير بغير اذنه فأباحه لهم ولم يأكل معهم لانه صدقة (قوله فانا لا نأكل الصدقة) اى لانها لا تليق بجنابه صلى الله عليه وسلم لما فيها من معنى الترحم وأورد على ذلك أنه جاء فى رواية انه اكل من شاة صدقة أخذتها بريرة وقال صدقة عليها وهدية لنا وأجيب عنه بأنه هنا انما أبيح لهم الاكل فلا يملكون شيأ الا بالازدراد أو بالوضع فى الفم على الخلاف الشهير وأما بريرة فملكت الشاة ملكا منجزا ثم انه يحتمل أنه صلى الله عليه وسلم أراد نفسه فقط وأتى بالنون الدالة على التعظيم اللائق بمقامه الشريف تحدثا بالنعمة ويحتمل أنه أراد نفسه وغيره من سائر الانبياء كما قاله بعض الشراح بناء على انهم مثله صلى الله عليه وسلم فى تحريم الصدقة عليهم وفى ذلك خلاف شهير (قوله قال) اى بريدة وقوله فرفعها اى عنه صلى الله عليه وسلم لا مطلقا على ما تقدم (قوله فجاء الغد بمثله) بنصب الغد أى فجاء سلمان فى الغد بمثل ما جاء به أولا والمراد من الغد وقت آخر وان لم يكن هو اليوم الذى بعد اليوم الاول (قوله فقال ما هذا) اى هو صدقة او هدية كما تقدم (قوله فقال هدية لك) تقدم حكمة تعبيره هنا باللام وحكمة الاقتصار عليه صلى الله عليه وسلم (قوله فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ) من الواضح ان سلمان قام عنده شاهد عظيم على نبوته صلى الله عليه وسلم وهو قوله انا لا نأكل الصدقة فأراد ما يتضمن علامة أخرى وهى قبوله الهدية فمن ثم قبل منه صلى الله عليه وسلم غير كاشف عن كونه مأذونا له من مالكه فى ذلك على انه قد تقرر ان من خصائصه صلى الله عليه وسلم جواز التصرف فى ملك الغير بغير اذنه فسقط ما ادعاه العصام من انه لا مخلص من هذا الاشكال (قوله ابسطوا) بالباء والسين المهملة وفى رواية انطشوا بالنون والشين المعجمة وفى أخرى انشقوا بالقاف المشددة ومعنى هذه الرواية انفرجوا ليتسع المجلس ومعنى الرواية التى قبلها ميلوا للاكل لانه أمر من النشاط وكل ما مال الشخص لفعله فقد نشط له وأما الرواية الاولى فيحتمل ان معناها انشروا الطعام ليصله كل منكم فيكون من بسطه بمعنى نشره ويحتمل ان معناها مدوا أيديكم للطعام فيكون من بسط يده أى مدها ويحتمل أن معناها سروا سلمان بأكل طعامه فيكون من بسط فلان فلانا سره ويحتمل أن معناها وسعوا المجلس ليدخل بينكم سلمان فيكون من بسط الله الرزق لفلان وسعه وعلى كل من هذه الروايات والاحتمالات فقد أكل صلى الله عليه وسلم مع أصحابه من هذه الهدية ويؤخذ من ذلك انه يستحب للمهدى له أن يعطى الحاضرين مما اهدى اليه وهذا المعنى مؤيد لحديث من أهدى له هدية فجلساؤه شركاؤه فيها وان كان ضعيفا والمراد بالجلساء كما قاله الترمذى فى الاصول الذين يداومون مجلسه لا كل من كان جالسا اذ ذاك *(وحكى)* ان بعض الاولياء اهدى له هدية من الدراهم والدنانير فقال له بعض جلسائه يا مولانا الهدية مشتركة فقال نحن لا نحب الاشتراك فتغير ذلك القائل لظنه ان الشيخ يريد أن يختص بالهدية فقال الشيخ

خذهالك وحدك فأخذها فعجز عن حملها فأمر الشيخ بعض تلامذته فأعانوه * (وحكى) * انه اهدى لابى يوسف هدية من الدراهم والدنانير فقال له بعض جلسائه يا مولانا الهدية مشتركة فقال ال فى الهدية للعهد والمعهود هدية الطعام فانظر ما بين مسلك الاولياء ومسلك الفقهاء من الفرق (قوله ثم نظر الى الخاتم على ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى بين كتفيه كما سبق فى الاخبار المتقدمة وهذا هو المقصود هنا لانه المترجم له والتعبير بثم المفيدة للتراخى لما ذكره أهل السير أن سلمان انتظر رؤية الآية الثالثة حتى مات واحد من الانصار فشيع رسول الله صلى الله عليه وسلم جنازته وذهب معها الى بقيع الغرقد وقعد مع صحبه ينتظرونه فجاء سلمان واستدار خلفه ليرى خاتم النبوة فألقى رسول الله صلى الله عليه وسلم رداءه لينظره (قوله فآمن به) مفرع على مجموع ما سبق من الآيات الثلاث فلما تمت الآيات وكملت العلامات آمن به (قوله وكان لليهود) اى والحال انه كان رقيقا لليهود اى يهود بنى قريظة ولعله كان مشتركا بين جمع منهم او كان لواحد منهم وسبب ذلك انه كان مجوسيا فخرج من بلاد فارس هاربا من أخيه فلحق بجماعة من الرهبان فى القدس فدله أحدهم على ظهور النبى صلى الله عليه وسلم بأرض العرب فقصد الحجاز مع جمع من الاعراب فباعوه لليهود (قوله فاشتراه رسول الله صلى الله عليه وسلم) اى تسبب فى كتابة اليهود له لامره بذلك فتجوز بالشراء عما ذكر وقوله بكذا وكذا درهما اى بعدد يشتمل على العطف ولم يبينه فى هذا الحديث وفى بعض الروايات انه أربعون أوقية قيل من فضة وقيل من ذهب وقد بقى عليه ذلك حتى أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل بيضة الدجاجة من ذهب فقال ما فعل الفارسى المكاتب فدعى له فقال خذها فأدها مما عليك قال سلمان فاين تقع هذه مما على قال صلى الله عليه وسلم خذها فان الله سيؤدى بها عنك قال سلمان فأخذتها فوزنت لهم منها اربعين أوقية فأوفيتهم حقهم فعتق سلمان رضى الله عنه وقصته مشهورة (قوله على ان يغرس الخ) اى مع ان يغرس الخ فكاتبوه على شيئين الاواقى المذكورة وغرس النخل مع العمل فيه حتى يطلع ولم يبين فى هذا الحديث عدد النخل وفى بعض الروايات انه كان ثلثمائة فقال صلى الله عليه وسلم أعينوا أخاكم فأعانوه فبعضهم بثلاثين ودية وبعضهم بخمسة عشر وبعضهم بعشرة وبعضهم بما عنده حتى جمعوا ثلثمائة ودية (قوله نخلا) وفى رواية نخيلا وقوله فيعمل بالنصب ليفيد أن عمله من جملة عوض الكتابة وقوله فيه وفى بعض النسخ فيها وكل صحيح لان النخل والنخيل يذكران ويؤنثان كما فى كتب اللغة وقوله حتى يطعم بالمثناة التحتية أو الفوقية وعلى كل فهو بالبناء للفاعل أو للمفعول ففيه اربعة أوجه لكن أنكر القسطلانى بناءه للمجهول وقال ليس فى روايتنا وأصول مشايخنا والمعنى على بنائه للفاعل حتى يثمر وعلى بنائه للمفعول حتى تؤكل ثمرته (قوله فغرس رسول الله صلى الله عليه وسلم النخيل) اى لانه صلى الله عليه وسلم خرج مع سلمان فصار سلمان يقرب له صلى الله عليه وسلم الودى فيضعه بيده قال سلمان فوالذى نفسى بيده ما مات منها ودية فأديت النخل وبقى على المال حتى أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بمثل بيضة الدجاجة الى آخر ما تقدم (قوله الا نخلة واحدة غرسها عمر) فى بعض الشروح ان حكاية غرس عمر رضى الله عنه نخلة وعدم حملها من عامها غير منقولة الا فى حديث الترمذى وليس فيما سواه من أخبار سلمان رضى الله عنه (قوله فحملت النخل من عامها) اى اثمرت من عامها الذى غرست فيه على خلاف المعتاد استعجالا لتخليص سلمان من الرق ليزداد رغبة فى الاسلام وفى بعض النسخ من عامه وفى بعض النسخ فى عامها واضافة العام اليها باعتبار غرسها فيه (قوله ولم تحمل النخلة) وفى رواية ولم تحمل نخلة عمر أى لم تثمر من عامها على سنن ما هو المتعارف لكمال امتياز رتبة المصطفى عن رتبة غيره (قوله ما شأن هذه النخلة) اى ما حالها الذى منعها من الحمل مع صواحباتها (قوله أنا غرستها) اى ولم تغرسها أنت كصواحباتها (قوله فغرسها) اى فى غير

ثم نظر الى الخاتم على ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم فآمن به وكان لليهود فاشتراه رسول الله صلى الله عليه وسلم بكذا وكذا درهما على ان يغرس لهم نخلا فيعمل سلمان فيه حتى يطعم فغرس رسول الله صلى الله عليه وسلم النخيل الا نخلة واحدة غرسها عمر فحملت النخلة من عامها ولم تحمل النخلة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما شأن هذه النخلة فقال عمر يا رسول الله أنا غرستها فنزعها رسول الله صلى الله عليه وسلم فغرسها فحملت من عامها

* حدثنا محمد بن بشار حدثنا بشر بن الوضاح أنبأنا أبو عقيل الدورقي عن أبي نضرة العوفي قال سألت أبا سعيد الخدري عن خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كان في ظهره بضعة ناشزة

* حدثنا أحمد بن المقدام أبو الأشعث العجلي البصري حدثنا حماد بن زيد عن عاصم الأحول عن عبد الله بن سرجس قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في ناس من أصحابه فدرت هكذا من خلفه فعرف الذي أريد فألقى الرداء عن ظهره فرأيت موضع الخاتم على كتفيه مثل الجمع حولها خيلان كأنها ثآليل فرجعت حتى استقبلته

الوقت المعلوم لغرس النخل فهذه معجزة وقوله فحملت من عامها وفي رواية من عامه أي الغرس على
خلاف المعتاد فهذه معجزة أيضا ففي ذلك معجزتان غير ما سبق (قوله محمد بن بشار) كشداد كما مر وقوله بشر
كصدق بالباء الموحدة والشين المعجمة وقوله ابن الوضاح بتشديد المعجمة وهو أبو الهيثم صدوق وثقه ابن
حبان وخرج له في الشمائل روى عن أبي عقيل وغيره وعنه بندار وغيره وقوله أبو عقيل بفتح أوله وكسر
ثانيه وقوله الدورقي نسبة لدورق بفتح الدال وسكون الواو بلدة بفارس ثقة خرج له الشيخان والمصنف
واسمه بشير بفتح الموحدة وكسر المعجمة بن عقبة بضم المهملة وسكون القاف روى عن أبي المتوكل والعبدي
(٣) وعنه بهر وغيره وقوله عن أبي نضرة بنون وضاد معجمة ووهم من ضبطه بموحدة وصاد مهملة ثقة من
أجلاء التابعين خرج له الجماعة واسمه المنذر بن مالك بن قطعة بضم القاف وفتح الطاء والعين وقوله
العوفي بفتح المهملة والواو نسبة لعوفة بطن من عبد قيس وقيل بضم المهملة نسبة لعوفة ككوفة محلة
بالبصرة (قوله قال) أي أبو نضرة (قوله أبا سعيد) أي سعد بن مالك بن سنان بن ثعلبة الخزرجي بايعه صلى
الله عليه وسلم على أن لا تأخذه في الله لومة لائم وقوله الخدري بضم الخاء المعجمة وسكون الدال المهملة نسبة
لبني خدرة (قوله يعني) أي أبو نضرة وقوله خاتم النبوة أي لا الخاتم الذي كان في يده الشريفة (قوله
فقال) أي أبو سعيد (قوله كان في ظهره بضعة ناشزة) أي كان الخاتم في أعلى ظهره قطعة لحم مرتفعة فكان
ناقصة واسمها ضمير يعود على الخاتم وبضعة ناشزة خبرها والبضعة بفتح الموحدة وقد تكسر قطعة لحم
والناشزة المرتفعة كما يؤخذ من المصباح (قوله أحمد بن المقدام) بكسر الميم صدوق خرج له البخاري
والنسائي مات سنة ثلاث وخمسين ومائتين وقوله أبو الأشعث بالمثلثة وفي رواية أبو الشعثاء وقوله العجلي
بكسر المهملة وسكون الجيم نسبة إلى بني عجل قبيلة معروفة وقوله البصري نسبة إلى البصرة كما تقدم وقوله
حماد بن زيد كان ضريرا وخرج له الجماعة واحترز بابن زيد عن حماد بن سلمة وقوله عن عاصم الأحول أي
أبي عبد الرحمن بن سليمان قاضي المدائن ثقة خرج له الستة وقوله عن عبد الله بن سرجس بكسر الجيم
كنرجس وضبطه العصام كجعفر وفي اللقاني أنه ممنوع من الصرف للعلمية والعجمة صحابي خرج له مسلم
والأربعة (قوله وهو في ناس الخ) أي والحال أنه في ناس الخ فالجملة حالية والناس الجماعة من العقلاء
وفي نسخ أناس (قوله فدرت هكذا من خلفه) أي فطفت هكذا من خلفه صلى الله عليه وسلم وأشار بقوله
هكذا الكيفية دورانه ويحتمل أنه روى هذا الحديث في المسجد النبوي بمحل جلوس المصطفى فيه بين
ملاقاته فأشار بقوله هكذا إلى المكان الذي انتقل منه إلى أن وقف خلف ظهره (قوله فعرف الذي أريد)
أي علم بنور النبوة أو بقرينة الدوران الذي أقصده وهو رؤية الخاتم (قوله فألقى الرداء عن ظهره) الرداء
بالمد ما يرتدى به وهو مذكر قال ابن الأنباري لا يجوز تأنيثه (قوله فرأيت موضع الخاتم) المراد بالخاتم هنا
الطابع الذي ختم به جبريل حين شق صدره الشريف فإنه أتى به من الجنة وطبع به حينئذ فظهر خاتم
النبوة الذي هو قطعة لحم (قوله على كتفيه) ورد في أكثر الروايات بالتثنية وورد في بعضها بالإفراد والمراد
من كونه على كتفيه أنه بينهما كما في أكثر الروايات (قوله مثل الجمع) بضم الجيم وضبطه القاري بكسرها
أيضا أي مثل جمع الكف وهو هيئته بعد جمع الأصابع ويفهم من ذلك أن فيه خطوطا كما في الأصابع
المجموعة (قوله حولها خيلان) أي حول الخاتم نقط تضرب إلى السواد تسمى شامات فالضمير راجع
للخاتم وأنثه باعتبار كونه علامة النبوة أو باعتبار كونه قطعة لحم والخيلان بكسر الخاء المعجمة جمع خال
وهو نقطة تضرب إلى السواد تسمى شامة وقوله كأنها ثآليل أي كأن تلك الخيلان ثآليل بمثلثة
وبالهمزة والمد كمصابيح وهو جمع ثؤلول كعصفور وهو خراج صغير نحو الحمصة يظهر على الجسد له نتوء
واستدارة وفي بعض النسخ الثآليل معرفا (قوله فرجعت حتى استقبلته) أي فرجعت من خلفه ودرت

(قوله وعنه بهر) كذا بخطه بالراء وضبطه بالقلم بفتحتين والمعروف إنما هو بهز بالزاي ابن حكيم بن معاوية بن حيدة القشيري صحب جده النبي صلى الله عليه وسلم اهـ

حتى استقبلته (قوله فقلت غفر الله لك يارسول الله) أى شكرا للنعمة التى صنعها النبى صلى الله عليه وسلم معه وهذا الكلام انشاء وقع فى صورة الخبر للمبالغة والتفاؤل (قوله فقال ولك) أى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم وغفر لك حيث استغفرت لى فهو من مقابلة الاحسان بالاحسان امتثالا لقوله تعالى واذا حييتم بتحية فحيوا باحسن منها أو ردوها ورده صلى الله عليه وسلم وان كان من القسم الثانى ظاهرا فهو فى الحقيقة من القسم الاول اذ لاريب ان دعاءه فى شأن أمته أحسن من دعاء الامة فى شأنه والقول بان المعنى وغفر لك حيث سعيت لرؤية خاتم النبوة بعيد (قوله فقال القوم استغفر لك رسول الله) بهمزة الوصل والقصد الاستفهام والمراد بالقوم الجماعة الذين حدثهم عبد الله بن سرجس أو المراد بهم أصحابه صلى الله عليه وسلم (قوله فقال نعم ولكم) أى استغفر لى واستغفر لكم يعنى ان شأنه ان يستغفر لى ولكم وان لم يصرح فى هذه الحالة الا بالاستغفار لى والظاهر ان قائل ذلك عبد الله بن سرجس ففيه التفات اذ مقتضى السياق فقلت وقد غلب المذكور على الاناث فى قوله ولكم بل غلب الحاضرين على الغائبين ويسوغ حمله على مجرد المخاطبين (قوله ثم تلا هذه الآية) أى استدلالا على انه لا يخصه بالاستغفار لانه أمر بالاستغفار لجميع المؤمنين والمؤمنات فهو صلى الله عليه وسلم يستغفر لجميع أمته والظاهر أن التالى للآية عبد الله بن سرجس (قوله واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات) بدل من الآية أو عطف بيان عليها والمراد بالذنب فى هذه الآية وما أشبهها ترك الاولى على حد حسنات الابرار سيآت المقربين وقيل المراد به ما كان من سهو وغفلة وقال السبكى المراد تشريفه صلى الله عليه وسلم من غير أن يكون ذنب وكيف يحتمل وقوع ذنب منه وما ينطق عن الهوى وقال الحبر ابن عباس المعنى انك مغفور لك غير مؤاخذ بذنب لو كان

(باب ماجاء فى شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى باب بيان ما ورد فى مقداره طولا وكثرة وغير ذلك من الاخبار والشعر بسكون العين وفتحها والواحدة منه شعرة بسكون العين وقد تفتح قال ابن العربى والشعر فى الرأس زينة وتركه سنة وحلقه بدعة وقال فى شرح المصابيح لم يحلق النبى رأسه فى سنى الهجرة الا فى عام الحديبية وعمرة القضاء وحجة الوداع ولم يقصر شعره الا مرة واحدة كما فى الصحيحين وقد تقدم الجمع بين الروايات المختلفة فى وصف شعره صلى الله عليه وسلم فارجع اليه وأحاديثه ثمانية (قوله على ابن حجر) بضم المهملة وسكون الجيم كما تقدم (قوله عن حميد) بالتصغير أى الطويل كما فى نسخة وقد سبق الكلام عليه (قوله الى نصف اذنيه) بالتثنية وفى نسخة بالافراد وسيأتى بلفظ الى أنصاف أذنيه باضافة الجمع الى المثنى كما فى قوله تعالى فقد صغت قلوبكما واغما لم يثن الاول كراهة اجتماع التثنيتين مع ظهور المراد اذ المعنى الى نصف كل واحدة من أذنيه والمراد أنه يكون كذلك فى بعض الاحوال فلا ينافى الاحاديث الدالة على كونه بالغا منكبيه كما علم مما مر (قوله هناد) بتشديد النون وقوله ابن السرى بفتح السين المهملة وكسر الراء وتشديد الياء وقوله عبد الرحمن ابن أبى الزناد بكسر الزاى وثقه مالك وقال أحمد مضطرب الحديث وقال فى الميزان له مناكير لكنه أحد العلماء الكبار كان يفتى ببغداد خرج له الستة وقوله عن هشام بن عروة كان حجة اماما وهو أحد الاعلام لكن تناقص حديثه فى الكبر (قوله عن أبيه) أى عروة بن الزبير وهو أحد فقهاء المدينة السبعة المذكورين فى قوله

ألا كل من لم يقتدى بأئمة * فقسمته ضيزى عن الحق خارجه
فخذهم عبيد الله عروة قاسم * سعيد أبو بكر سليمان خارجه

(قوله كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم) عبرت بصيغة المضارع استحضارا للصورة

فقلت غفر الله لك يارسول الله فقال ولك فقال القوم استغفر لك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال نعم ولكم ثم تلا هذه الآية واستغفر لذنبك وللمؤمنين والمؤمنات

(باب ماجاء فى شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم)

* حدثنا على بن حجر أنبأنا اسمعيل بن ابراهيم عن حميد عن انس بن مالك قال كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى نصف اذنيه * حدثنا هناد بن السرى حدثنا عبد الرحمن بن ابى الزناد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كنت أغتسل أنا ورسول الله صلى الله عليه وسلم من اناء واحد

الماضية قال الطيبي أبرز الضمير ليصح العطف لا يقال كيف يصح العطف مع أنه لا يصح تسليط الفعل على المعطوف اذ لا يقال اغتسل رسول الله صلى الله عليه وسلم لانا نقول يغتفر في التابع ما لا يغتفر في المتبوع كما في قوله تعالى اسكن أنت وزوجك الجنة والظاهر من كمال حيائهما الستر وعلى تقدير الكشف فالظاهر انه لم يحصل نظر الى العورة بل صرح بذلك في بعض الروايات عن عائشة كقولها ما رأيت منه ولا رأى مني فقول العصام وفيه جواز نظر الرجل الى عورة المرأة وعكسه فيه نظر وقوله من اناء واحد قيل ان ذلك الاناء كان يسع ثلاثة آصع لكنه لم يثبت (قوله وكان له شعر فوق الجمة) بضم الجيم وتشديد الميم كما مر وقوله ودون الوفرة بفتح الواو وسكون الفاء وما في رواية المصنف مخالف لما في رواية أبي داود فانه قال فوق الوفرة ودون الجمة وجمع بان فوق ودون تارة يكونان بالنسبة الى محل وصول الشعر وتارة يكونان بالنسبة الى الكثرة والقلة فرواية المصنف محمولة على أن شعره صلى الله عليه وسلم كان فوق الجمة ودون الوفرة بالنسبة الى المحل فهو باعتبار المحل اعلى من الجمة وأنزل من الوفرة ورواية أبي داود محمولة على أن شعره صلى الله عليه وسلم فوق الوفرة ودون الجمة بالنسبة الى الكثرة فهو باعتبار الكثرة أكبر من الوفرة واقل من الجمة فلا تعارض بين الروايتين قال الحافظ ابن حجر وهو جمع جيد لولا أن مخرج الحديث متحد وأجاب بعض الشراح بان مآل الروايتين على هذا التقدير معنى واحد ولا يقدح فيه اتحاد المخرج اه ولا يخفى أن كلا من الروايتين يقتضي بظاهره أن شعره صلى الله عليه وسلم كان متوسطا بين الجمة والوفرة وقد سبق ما يقتضي أنه كان جمة ولعل ذلك باعتبار بعض الاحوال كما علم مما تقدم (قوله أحمد بن منيع) أي أبو جعفر البغوي نزيل بغداد الاصم الحافظ صاحب المسند خرج له الستة وروى عنه الجماعة ومنيع كبديع وقوله أبو قطن بقاف وطاء مفتوحتين واسمه عمرو بن الهيثم الزبيدي صدوق ثقة خرج له الستة (قوله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ) هذا الحديث مر شرحه في الباب الاول والمقصود منه قوله فيه وكانت جمته تضرب شحمة أذنيه والمراد أن معظمها يصل الى شحمة أذنيه فلا ينافي أن المسترسل منها يصل الى المنكبين كما تقدم (قوله وهب) بفتح اوله وسكون ثانيه كفلس وقوله ابن جرير كامير وقوله ابن حازم أي الازدي البصري وثقه ابن معين والعجلي وقال النسائي لا بأس به وتكلم فيه عفان روى عن هشام بن حسان وعنه احمد خرج له الستة وقوله حدثني ابي أي الذي هو جرير أحد الائمة الثقات عده بعضهم من صغار التابعين اختلط قبل موته بسنة فحجبه اولاده فلم يسمع منه احد بعد الاختلاط خرج له الستة وقال بعضهم في حديثه عن قتادة ضعف وقوله عن قتادة أي ابن دعامة بكسر الدال ابي الخطاب البصري ثقة ثبت ولد أكمه اجمعوا على زهده وعلمه خرج له الستة (قوله كان يبلغ شعره شحمة أذنيه) يعني ان معظمه كان عند شحمة أذنيه فلا ينافي ان ما استرسل منه يصل الى المنكبين وفي الرواية المتقدمة يجاوز شعره شحمة اذنيه اذا هو وفرة وقد تقدم الكلام عليها (قوله محمد ابن يحيى بن ابي عمر) أي المكي الحافظ كان امام زمانه خرج له المصنف والنسائي وابن ماجه وقال ابو حاتم كان فيه غفلة وكلما ذكر في الشمائل ابن ابي عمر فالمراد محمد بن يحيى وقوله سفيان بتثليث سينه وقوله ابن عيينة اي ابو محمد احد الاعلام الكبار سمع من سبعين من التابعين قال الشافعي لولا مالك وسفيان لذهب علم الحجاز خرج له الجماعة وعيينة تصغير عين وقوله عن ابن أبي نجيح بنون مفتوحة فجيم فمثناة تحتية فمهملة واسمه يسار وهو مولى الاخنس بن شريق وثقه أحمد وغيره وهو من الائمة الثقات وقال البخاري يتهم بالاعتزال كما في الميزان وغيره فقول العصام لم يترجمه أحد قصور وقوله عن مجاهد اي ابن جبر أو جبير بالتصغير والاول أشهر وأكثر أحد الاثبات الاعلام اجمعوا على امامته ولم يلتفتوا الى ذكر ابن حبان له في الضعفاء خرج له الستة مات بمكة وهو ساجد وقوله عن أم هانئ بالهمز في آخره ويسهل واسمها فاختة أو

و كان له شعر فوق الجمة ودون الوفرة * حدثنا أحمد بن منيع حدثنا ابو قطن حدثنا شعبة عن ابي اسحق عن البراء بن عازب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مربوعا بعيد ما بين المنكبين وكانت جمته تضرب شحمة اذنيه * حدثنا محمد بن بشار حدثنا وهب بن جرير بن حازم قال حدثني أبي عن قتادة قال قلت لانس كيف كان شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لم يكن بالجعد ولا بالسبط كان يبلغ شعره شحمة اذنيه * حدثنا محمد بن يحيى بن ابي عمر حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عن ام هانئ بنت ابي طالب قالت قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة

عاتكة او هند اسلمت يوم الفتح وخطبها صلى الله عليه وسلم فاعتذرت فعذرها وهى التى قال لها المصطفى يوم الفتح قد أجرنا من أجرت يا أم هانئ وقوله بنت أبي طالب فهى شقيقة على كرم الله وجهه وعاشت بعده دهرا طويلا وماتت فى خلافة معاوية (قوله قدمة) بفتح القاف وسكون الدال اى مرة من القدوم وهذه المرة كانت فى فتح مكة وكان له قدومات أربع بعد الهجرة قدوم عمرة القضاء وقدوم الفتح وقدوم عمرة الجعرانة وقدوم حجة الوداع (قوله وله أربع غدائر) اى والحال ان له أربع غدائر فالجملة حالية والغدائر جمع غديرة و وقع فى الرواية الآتية بلفظ ضفائر وهى جمع ضفيرة وكل من الغديرة والضفيرة بمعنى الذؤابة وهى الخصلة من الشعر اذا كانت مرسلة فان كانت ملوية فعقيصة و يقال الغديرة هى الذؤابة والضفيرة هى العقيصة (قوله سويد) بمهملات مصغر وقوله ابن نصر أى المروزى وهذه الكلمة اذا نكرت كانت بالصاد المهملة واذا عرفت كانت بالضاد المعجمة كما تقدم وهو ثقة خرج له المصنف والنسائى وقوله عبد الله بن المبارك اى ابن واضح وهو احد الائمة الاعلام أخذ عن اربعة آلاف شيخ جمع علما عظيما من فقه وأدب وتصوف ونحو و زهد ولغة وشعر ثقة ثبت خرج له الستة وقوله عن معمر بمهملات كمطلب وهو احد الاعلام الثقات له أوهام معروفة احتملت له فى سعة ما اتقن قال أبو حاتم صالح الحديث روى عنه اربعة تابعيون مع كونه غير تابعى خرج له الستة وقوله عن ثابت البنانى نسبة الى بنانة بضم الموحدة وهى أم سعد وقيل أمة لسعد بن لؤى وقيل اسم قبيلة كما فى القاموس وهو تابعى صحب أنس بن مالك اربعين سنة ثقة بلا مدافعة جليل القدر عابد العصر له كرامات قال أحمد ثابت أثبت من قتادة وقال الذهبى ثابت ثابت كاسمه خرج له الستة (قوله كان الى انصاف أذنيه) باضافة الجمع الى المثنى كما فى قوله تعالى فقد صغت قلوبكما والمراد بالجمع ما فوق الواحد (قوله عن يونس بن يزيد) اى ابن أبى النجاد وثقه النسائى وضعفه ابن سعد أخرج حديثه الائمة وقوله عن الزهرى هو ابن شهاب وقد تقدمت ترجمته وقوله عبيد الله بالتصغير وهو فقيه ثبت ثقة أحد الفقهاء المتقدم ذكرهم ومن تلامذته عمر بن عبد العزيز خرج له الستة وقوله ابن عبد الله بن عتبة كان عبد الله من أعيان الراسخين وهو تابعى كبير وعتبة بضم العين المهملة وسكون المثناة الفوقية بعدها موحدة وهو ابن مسعود فهو أخو عبد الله بن مسعود (قوله كان يسدل شعره) بكسر الدال و يجوز ضمها اى يرسل شعره حول رأسه وقيل على الجبين فيكون كالقصة يقال سدلت الثوب أرخيته وأرسلته من غير ضم جانبيه والا فهو قريب من التلفيف ولا يقال فيه اسدلته بالالف (قوله وكان المشركون يفرقون رؤسهم) أى شعر رؤسهم وروى الفعل مخففا وهو الاشهر ومشددا من باب التفعيل وعلى الاول فهو بضم الراء وكسرها والفرق بفتح فسكون قسم الشعر نصفين نصف من جانب اليمين و نصف من جانب اليسار وهو ضد السدل الذى هو الارسال من سائر الجوانب (قوله وكان أهل الكتاب يسدلون رؤسهم) أى يرسلون أشعار رؤسهم حولها (قوله وكان يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشئ) اى فيما لم يطلب فيه منه شئ على جهة الوجوب او الندب قال القرطبى وحبه موافقتهم كان فى اول الامر عند قدومه المدينة فى الوقت الذى كان يستقبل قبلتهم فيه لتأليفهم فلما لم ينفع فيهم ذلك وغلبت عليهم الشقوة امر بمخالفتهم فى امور كثيرة وانما آثر محبة موافقة أهل الكتاب دون المشركين لتمسك اولئك ببقايا شرائع الرسل وهؤلاء وثنيون لا مستند لهم الا ما وجدوا عليه آباءهم او كان لاستئلافهم كما تألفهم باستقبال قبلتهم ذكره النووى وغيره ورده الشارح ابن حجر بان المشركين اولى بالتأليف وهو غير مرضى لانه صلى الله عليه وسلم قد حرص اولا على تألفهم وكلما ازدادوا نفورا فأحب تألف اهل الكتاب ليجعلهم عونا على قتال من ابى واستكبر من عباد الوثن (قوله ثم فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه) اى القى شعره الى جانبي راسه وحكمة عدوله عن موافقة اهل الكتاب

قدمة وله أربع غدائر

* حدثنا سويد بن نصر حدثنا عبد الله بن المبارك عن معمر عن ثابت البنانى عن أنس أن شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم كان الى انصاف أذنيه

* حدثنا سويد بن نصر حدثنا عبد الله بن المبارك عن يونس بن يزيد عن الزهرى حدثنا عبيد الله ابن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسدل شعره وكان المشركون يفرقون رؤسهم وكان أهل الكتاب يسدلون رؤسهم وكان يحب موافقة أهل الكتاب فيما لم يؤمر فيه بشئ ثم فرق رسول الله صلى الله عليه وسلم رأسه

ان الفرق انظف وابعد عن الاسراف فى غسله وعن مشابهة النساء قال فى المطامح الحديث يدل على جواز الامرين والامر فيه واسع لكن الفرق افضل لكون النبى رجع اليه آخرا وليس بواجب فقد نقل ان من الصحابة من سدل بعد ولو كان الفرق واجبا لما سدلوا (قوله عبد الرحمن بن مهدى) بفتح الميم وتشديد الياء اسم مفعول من الهداية خرج له الستة وقوله عن ابراهيم بن نافع المكى اى المخزومى وقوله عن ابن ابى نجيح بفتح النون وكسر الجيم وقوله عن مجاهد أى ابن جبر (قوله ذا ضفائر أربع) اى حال كونه صاحب ضفائر اربع قد تقدم الكلام على الضفائر والغدائر قريبا ثم يحتمل ان هذه الواقعة حين قدم صلى الله عليه وسلم مكة فيرجع هذا الحديث الى الحديث السابق ويحتمل ان تكون فى وقت آخر ويؤخذ من الحديث المذكور جعل ضفر الشعر حتى للرجال ولا يختص بالنساء وان اعتيد فى أكثر البلاد فى هذه الازمنة اختصاصهن به لانه لا اعتبار به وقد تحصل ان الروايات اختلفت فى وصف شعره صلى الله عليه وسلم وقد جمع القاضى عياض بينها بأن من شعره ما كان فى مقدم رأسه وهو الذى بلغ نصف أذنيه وما بعده هو الذى بلغ شحمة أذنيه والذى يليه هو الكائن بين اذنيه وعاتقه وما كان خلف الرأس هو الذى يضرب منكبيه أو يقرب منه وجمع النووى تبعا لابن بطال بأن الاختلاف كان دائرا على حسب اختلاف الاوقات فى تنوع الحالات فاذا قصره كان الى انصاف أذنيه ثم يطول شيأ فشيأ واذا اغفل عن تقصيره بلغ الى المنكبين فعلى هذا ينزل اختلاف الرواة فكل واحد أخبر عما رآه فى حين من الاحيان وكل من هذين الجمعين لا يخلو من بعد أما الاول فلأن الظاهر أن من وصف شعره صلى الله عليه وسلم أراد مجموعه أو معظمه لا كل قطعة قطعة منه وأما الثانى فلانه لم يرد تقصير الشعر منه صلى الله عليه وسلم الا مرة واحدة كما وقع فى الصحيحين فالاولى الجمع بأنه صلى الله عليه وسلم حلق رأسه فى عمرته وحجته وقال بعض شراح المصابيح لم يحلق النبى رأسه فى سنى الهجرة الا فى عام الحديبية ثم عام عمرة القضاء ثم عام حجة الوداع فاذا كان قريبا من الحلق كان الى أنصاف أذنيه ثم يطول شيأ فشيأ فيصير الى شحمة أذنيه وبين أذنيه وعاتقه وغاية طوله أن يضرب منكبيه اذا طال زمان ارساله بعد الحلق فأخبر كل واحد من الرواة عما رآه فى حين من الاحيان وأقصرها ما كان بعد حجة الوداع فانه توفى بعدها بثلاثة أشهر

(باب ماجاء فى ترجل رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى باب بيان ماورد فى ذلك من الاخبار والترجل والترجيل تسريح الشعر وتحسينه كما فى النهاية ويطلق الترجيل أيضا على تجعيد الشعر ولذلك قال فى المختار ترجيل الشعر تجعيده وترجيله أيضا ارساله بمشط وآثر فى الترجمة الترجل على الترجيل لانه الاكثر فى الاحاديث وأما قول بعض الشراح آثره لان الترجيل مشترك بين الترجل وتجعيد الشعر فهو مردود بأن الترجل أيضا مشترك بين هذا والمشى راجلا قال الحافظ ابن حجر وهو من باب النظافة وقد ندب الشارع اليها بقوله النظافة من الايمان وفى خبر أبى داود من كان له شعر فليكرمه وفى الباب خمسة أحاديث (قوله حدثنا معن) بفتح الميم وسكون العين المهملة أحد أئمة الحديث كان يتوسد عتبة الامام مالك فلا يتلفظ بشئ الا كتبه قال ابن المدينى أخرج الينا معن أربعين ألف مسئلة سمعها من مالك روى عن مالك وابن أبى ذئب ومعاوية بن صالح خرج له الستة وقوله ابن عيسى كذا فى بعض النسخ الاشجعى القزاز بالقاف والزاى المشددة أبو يحيى المدنى (قوله قالت كنت أرجل) بضم الهمزة وفتح الراء وكسر الجيم مشددة أى أسرح وقوله رأس رسول الله أى شعره فهو من قبيل اطلاق اسم المحل وارادة الحال أو على تقدير مضاف ويؤخذ من هذا ندب تسريح شعر الرأس وقيس به اللحية وبه صرح فى خبر ضعيف وقوله وأنا حائض جملة حالية وهذا يدل على طهارة يد الحائض وسائر مالم يصبه دم من بدنها وهو اجماع ويدل أيضا على عدم كراهة مخالطتها وعلى حل استخدام الزوجة

* حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدى عن ابراهيم بن نافع المكى عن ابن أبى نجيح عن مجاهد عن أم هانئ قالت رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم ذا ضفائر أربع

(باب ماجاء فى ترجل رسول الله صلى الله عليه وسلم)

* حدثنا اسحق بن موسى الانصارى حدثنا معن بن عيسى حدثنا مالك بن أنس عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كنت أرجل رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم وأنا حائض

حدثنا يوسف بن عيسى حدثنا وكيع حدثنا لربيع بن صبيح عن يزيد بن أبان هو الرقاشي عن نس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر دهن رأسه تسريح لحيته ويكثر لقناع حتى كأن ثوبه ثوب زيات * حدثنا هناد بن السري حدثنا بو الاحوص عن اشعث بن ابي الشعثاء عن ابيه عن مسروق عن عائشة قالت ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليحب التيمن في طهوره اذا تطهر وفي ترجله اذا ترجل وفي انتعاله اذا انتعل

برضاها وأنه ينبغي للمرأة تولي خدمة زوجها بنفسها (قوله يوسف بن عيسى) أي ابن دينار الزهري المروزي أبو يعقوب خرج له الشيخان (قوله الربيع) بفتح الراء المهملة وكسر الباء الموحدة ثم ياء ساكنة ثم عين مهملة وقوله ابن صبيح بفتح الصاد المهملة وكسر الباء الموحدة ثم ياء ساكنة بعدها حاء مهملة خرج له البخاري في تاريخه والمصنف وابن ماجه وهو اول من صنف الكتب (قوله عن يزيد بن ابان) بكسر الهمزة وتشديد الباء الموحدة أو بفتح الهمزة وتخفيف الباء كسحاب وهو غير منصرف عند أكثر النحاة والمحدثين وصرفه بعضهم حتى قال من لم يصرف ابان فهو أتان وقوله هو الرقاشي نسبة لرقاشة بفتح الراء وتخفيف القاف وبالشين المعجمة اسم لبنت قيس ابن ثعلبة كان عابدا زاهدا روى عن حماد بن سلمة (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر دهن راسه) الدهن بالفتح استعمال الدهن بالضم وهو ما يدهن به من زيت وغيره والمراد هنا الاول واكثاره ذلك انما كان في وقت دون وقت وفي زمن دون آخر بدليل نهيه عن الادهان الا غبا في عدة احاديث وقوله وتسريح لحيته عطف على دهن راسه كما هو ظاهره لا على راسه كما وهم وقوله ويكثر القناع اي اتخاذه ولبسه فهو على حذف مضاف وهو بكسر القاف خرقة توضع على الراس حين استعمال الدهن لتقي العمامة منه (قوله حتى كأن ثوبه ثوب زيات) في رواية بحذف حتى وهو غاية ليكثر القناع قال الشيخ جلال الدين المحدث المراد بهذا الثوب القناع المذكور لا قميصه ولا رداؤه ولا عمامته فلا ينافي نظافة ثوبه من رداء وقميص وغير ذلك ويؤيده ما وقع في بعض طرق الحديث حتى كأن ملحفته ملحفة زيات والملحفة هي التي توضع على الراس تحت العمامه لوقايتها وغيرها من الثياب عن الدهن والزيات بائع الزيت اوصانع الزيت (قوله ابو الاحوص) بحاء وصاد مهملتين واسمه عون بن مالك اوسلام بن سليم بالتخفيف في الاول والتصغير في الثاني له اربعة آلاف حديث وثقه الزهري وابن معين (قوله عن اشعث) بشين معجمة وثاء مثلثة كاكرم وقوله ابن ابي الشعثاء بفتح المعجمة والمثلثة وسكون المهملة وبالمد روى عن ابيه والاسود وعنه شعبة ثقة خرج له الستة وقوله عن ابيه اي ابي الشعثاء اسمه سليم بالتصغير ابن اسود بفتح فسكون ابن حنظلة روى عن عمرو بن مسعود وابي ذر ولازمه مليا وهو ثقة ثبت وغلط من قال ادرك النبي خرج له الجماعة (قوله عن مسروق) بالسين والراء المهملتين اسم مفعول من السرقة سمي بذلك لانه سرق في صغره ثم وجد ثقة امام همام قدوة من الاعلام الكبار كان اعلم بالفتيا من شريح عالما زاهدا (قوله ان كان رسول الله) اي انه اي الحال والشان كان رسول الله فان مخففة من الثقيلة واسمها ضمير الشان وقوله ليحب التيمن زاد البخاري في روايته ما استطاع فنبه على المحافظة على ذلك مالم يمنع مانع واللام في قوله ليحب هي الفارقة بين المخففة والنافية والتيمن هو الابتداء باليمين وانما احبه صلى الله عليه وسلم لانه كان يحب الفأل الحسن ولان اصحاب اليمين اهل الجنة (قوله في طهوره) بضم اوله اوفتحه روايتان مسموعتان ورواية الضم لا تحتاج الى تقدير لان الطهور بالضم هو الفعل ورواية الفتح تحتاج الى تقدير مضاف اي في استعماله لان الطهور بالفتح ما يتطهر به وقوله اذا تطهر اي وقت اشتغاله بالطهارة وهي اعم من الوضوء والغسل وانما اتى بذلك ليدل على تكرار المحبة بتكرار الطهارة كقوله تعالى اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وقوله وفي ترجله اذا ترجل أي ويحب التيمن في ترجله وقت اشتغاله بالترجل فاذا أراد أن يدهن أو يمشط أحب أن يبدأ بالجهة اليمنى من الرأس أو اللحية وقوله وفي انتعاله اذا انتعل أي ويحب التيمن في انتعاله وقت اشتغاله بالانتعال فاذا أراد لبس النعل أحب أن يبدأ بالرجل اليمنى ولعل الراوي لم يستحضر بقية الحديث وهي وفي شأنه كله كما في الصحيحين فليس المراد الحصر في الثلاثة بقرينة قوله وفي شأنه كله لكن ليس على عمومه بل مخصوص بما كان من باب التكريم وأما ما كان من باب الاهانة فيستحب فيه التياسر ولذلك

قال النووى قاعدة الشرع المستمرة استحباب البداءة باليمين فى كل ما كان من باب التكريم وما كان بضده فاستحب فيه التياسر ويدل لذلك مارواه أبوداود عن عائشة قالت كانت يد رسول الله صلى الله عليه وسلم اليمنى لطهوره وطعامه وكانت اليسرى لخلائه وما كان من أذى (قوله يحيى بن سعيد) كان امام زمانه حفظا وورعا وزهدا وهو الذى رسم لاهل العراق رسم الحديث ورأى فى منامه مكتوبا على قيصه بسم الله الرحمن الرحيم براءة ليحيى بن سعيد وأقام اربعين سنة يختم القرآن فى كل يوم وليلة ولم يفته الزوال فى المسجد أربعين سنة وبشر قبل موته بعشر سنين بأمان من الله يوم القيامة كان يقف بين يديه أحمد وابن معين وابن المدينى يسألونه عن الحديث هيبة واجلالا خرج له الستة (قوله عن هشام بن حسان) كان من أكابر الثقات اماما عظيم الشان قال الذهبى وأخطأ شعبة فى تضعيفه وحسان صيغة مبالغة من الحسن فيصرف لان نونه حينئذ أصلية فان كان من الحس فلا يصرف للعلمية وزيادة الالف والنون حينئذ ونظيره ماقيل لبعضهم أتصرف عفان قال نعم ان هجوته أى لانه حينئذ من العفونة لا ان مدحته أى لانه من العفة (قوله عن الحسن) أى البصرى كما فى نسخة كان اذا بكى فى صغره جعلت (٣) أمه ثديها فى فمه فيدر له لبنا فبورك فيه حتى صار اماما علما وعملا وهو من كبار التابعين أدرك مائة وثلاثين من الصحابة خرج له الجماعة (قوله عن عبد الله بن مغفل) بمعجمة ففاء كمحمد صحابى مشهور من أصحاب الشجرة قال كنت أرفع أغصانها عن المصطفى صلى الله عليه وسلم (قوله الاغبا) بمعجمة مكسورة وموحدة مشددة أصله ورود الابل الماء يوما وتركه يوما ثم استعمل فى فعل الشئ حينا وتركه حينا فالمراد انه نهى عن دوام تسريح الشعر وتدهينه لان مواظبته تشعر بشدة الامعان فى الزينة والترفه وذلك شأن النساء ولهذا قال ابن العربى موالاته تصنع وتركه تدنس واغبابه سنة (قوله الحسن بن عرفة) بمهملتين وفاء كحسنة خرج له المصنف والنسائى (قوله عبد السلام بن حرب) بفتح الحاء المهملة وسكون الراء وبالباء الموحدة كان من كبار مشايخ الكوفة وثقاتهم ثقة حجة حافظ وضعفه بعضهم خرج له الجماعة (قوله عن يزيد بن أبى خالد) كذا وقع فى نسخ الشمايل وصوابه يزيد بن خالد باسقاط أبى قال العجزى مارأيت أخشع لله منه ماحضرناه قط يحدث بحديث فيه وعد أو وعيد فانتفعنا به ذلك اليوم من البكاء أى لتأثير مايلقى عليهم من المواعظ فيشتد بهم البكاء فلا ينتفعون به ذلك اليوم وهو ثقة عابد كان يحفظ اربعة وعشرين ألف حديث خرج له المصنف وأبوداود والنسائى وابن ماجه (قوله عن أبى العلاء) اسمه داود بن عبد الله قال أبو زرعة لابأس به وقال غيره ثقة خرج له أبوداود والمصنف وابن ماجه وقوله الاودى بفتح وسكون ثم مهملة منسوب الى أود بن مصعب (قوله عن حميد) بالتصغير روى عن أبيه وعمر وعنه ابنه والزهرى وقتادة وقيل لم يروعن عمر خرج له الجماعة وقوله ابن عبد الرحمن أى ابن عوف (قوله عن رجل) لم يسم وابهام الصحابى لا يضر لانهم كلهم عدول واختلف فيه فقيل الحكم بن عمرو وقيل عبد الله بن سرجس وقيل عبد الله بن مغفل (قوله ان النبى) وفى نسخة ان رسول الله (قوله كان يترجل غبا) أى يفعله حينا ويتركه حينا ولا يواظب عليه لان مواظبته تشعر بالامعان فى الزينة كما تقدم * (تنبيه) * صح أنه صلى الله عليه وسلم كان اذا اطلى بدأ بعانته فطلاها بالنورة وماورد من أنه كان لا يتنور وكان اذا كثر شعر عانته حلقه ضعيف وأما خبر أنه دخل حمام الجحفة فموضوع باتفاق الحفاظ وان وقع فى كلام الدميرى لان العرب لم تعرفه ببلادهم الا بعد موته صلى الله عليه وسلم كما قاله ابن حجر

* (باب ماجاء فى شيب رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

أى باب بيان ماورد فى شيب رسول الله من الاخبار وانما أخره عن الترجل لان الترجل عمل يقتدى به

---

* حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد عن هشام بن حسان عن الحسن عن عبد الله ابن مغفل قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الترجل الا غبا * حدثنا الحسن ابن عرفة حدثنا عبد السلام بن حرب عن يزيد ابن ابى خالد عن ابى العلاء الاودى عن حميد بن عبد الرحمن عن رجل من اصحاب النبى صلى الله عليه وسلم ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يترجل غبا

* (باب ماجاء فى شيب رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

قوله جعلت امه ثديها الخ كذا بخطه باضافة ام الى الضمير ولا يخفى مافيه فانه غير الواقع وغير مناسب لما بعده وغير مخصوص بالحسن والصواب ام سلمة زوج النبى صلى الله عليه وسلم فان ام الحسن كانت خادما لام سلمة رضى الله عنها اه

* حدثني محمد بن بشار حدثنا ابو داود حدثنا همام عن قتادة قال قلت لانس بن مالك هل خضب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لم يبلغ ذلك انما كان شيأ في صدغيه ولكن ابو بكر رضي الله تعالى عنه خضب بالحناء والكتم * حدثنا اسحق ابن منصور ويحيى بن موسى قالا حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن ثابت عن انس بن مالك قال ماعددت في راس رسول الله صلى الله عليه وسلم ولحيته الا اربع عشرة شعرة بيضاء * حدثنا محمد بن المثنى حدثنا ابو داود انبانا شعبة عن سماك بن حرب قال سمعت جابر بن سمرة

فهو بخلاف الشيب وقدم باب الشعر عليهما لانهما من عوارض الشعر والشيب ابيضاض الشعر المسود كما في المصباح و يؤخذ من القاموس أنه يطلق على بياض الشعر و على الشعر الابيض وأحاديثه ثمانية (قوله محمد بن بشار) بالتشديد صيغة مبالغة (قوله أبو داود) أي الطيالسي سليمان بن داود بن الجارود ثقة حافظ فارسي الاصل روى عن ابن عون وشعبة وعنه بندار والكريمي واستشهد به البخاري قال أسرد ثلاثين ألف حديث ولا فخر ومع ثقته أخطأ في ألف حديث خرج له البخاري في تاريخه ومسلم (قوله همام) بالتشديد كوهاب وكان ينبغي أن يقول ابن يحيي احترازا عن همام بن منبه قال أبو حاتم ثقة في حفظه شئ وقال أبو زرعة لا بأس به و ربما وهم خرج له الستة وكان أحد علماء البصرة (قوله عن قتادة) بفتح القاف كسعادة (قوله هل خضب رسول الله) أي هل غير بياض رأسه ولحيته ولونه بالحناء ونحوه لان الخضب كالخضاب بمعنى تلوين الشعر بحمرة كما سيأتي (قوله قال لم يبلغ ذلك) أي قال أنس لم يبلغ النبي صلى الله عليه وسلم حد الخضاب الذي في ضمن هل خضب فالضمير في يبلغ راجع للنبي صلى الله عليه وسلم كما قاله بعض الشراح وهو الظاهر وجعله بعضهم راجعا للشعر المفهوم من السياق وأتى باسم الاشارة الذي للبعيد ليشير الى بعد وقت الخضاب وقوله انما كان شيأ في صدغيه أي انما كان شيبه صلى الله عليه وسلم المفهوم من السياق شيأ قليلا وفي بعض النسخ شيبا بدل شيأ في صدغيه بالصاد المهملة وقد يقال بالسين تثنية صدغ بالضم وهو ما بين لحاظ العين الى أصل الاذن ويسمى الشعر الذي تدلى على هذا الموضع صدغا أيضا ذكره في المصباح قال القسطلاني وهو المراد هنا وما ذكر في هذه الرواية من أن البياض لم يكن الا في صدغيه مغاير لما في البخاري من أن البياض كان في عنفقته وهي ما بين الذقن والشفة ولعل الحصر في هذه الرواية اضافي فلا ينافي ما في البخاري وأما قول الحافظ ابن حجر ووجه الجمع ما في مسلم عن أنس كان في لحيته شعرات بيض لم ير من الشيب الا قليل ولو شئت أن أعد شعطات كن في رأسه لفعلت ولم يخضب انما كان البياض في عنفقته وفي الصدغين وفي الرأس نبذ متفرقة انتهى لم يظهر منه وجه الجمع كما قاله القسطلاني وقوله ولم يخضب قاله بحسب علمه لما يجيء في باب الخضاب (قوله ولكن أبو بكر خضب بالحناء والكتم) وجه الاستدراك مناسبته له صلى الله عليه وسلم وقربه منه سنا والحناء بكسر المهملة وتشديد النون كقثاء والكتم بفتحتين وابو عبيدة يشدد المثناة الفوقية نبت فيه حمرة يخلط بالوسمة و يختضب به لاجل السواد والوسمة كما في المصباح نبت يختضب بورقه ويشبه كما في النهاية أن يكون معنى الحديث أنه خضب بكل منهما منفردا عن الآخر لان الخضاب بهما معا يجعل الشعر أسود وقد صح النهي عن السواد فالمراد أنه خضب بالحناء تارة وبالكتم تارة لكن قال القسطلاني الكتم الصرف يوجب سوادا مائلا الى الحمرة والحناء الصرف يوجب الحمرة فاستعمالهما معا يوجب بين السواد والحمرة اه وعليه فلا مانع من الخضاب بهما معا (قوله اسحق بن منصور) اى ابن بهرام بفتح الموحدة على المشهور و بكسرها عند النووي أبو يعقوب خرج له الستة وقوله و يحيى بن موسى ثقة روى عن ابن عيينة و وكيع وعنه الحكيم الترمذي وغيره خرج له البخاري وأبو داود والنسائي وقوله عبد الرزاق بن همام بتشديد الميم خرج له الستة وقوله عن معمر أي ابن راشد كجعفر وقوله عن ثابت أي البناني (قوله الا أربع عشرة شعرة بيضاء) بفتح الجزأين على التركيب ولا ينافيه رواية ابن عمر الآتية انما كان شيبه نحوا من عشرين لان الاربع عشرة يصدق عليها نحو العشرين لكونها أكثر من نصفها ولم ينافيه رواية البيهقي عن انس ما شانه الله بالشيب ما كان في رأسه ولحيته الا سبع عشرة اوثمان عشرة شعرة بيضاء وجمع بينهما باختلاف الازمان و بأن الاول اخبار عن عده والثاني اخبار عن الواقع فهو لم يعد الا أربع عشرة وهو في الواقع سبعة عشر اوثمانية عشر وانما كان الشيب شيئا مع

وقد سئل عن شيب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كان اذا دهن راسه لم يرمنه شيب واذا لم يدهن رؤى منه شئ * حدثنا محمد بن عمر بن الوليد الكندي الكوفي انبأنا يحيى بن آدم عن شريك عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن عبد الله بن عمر قال انما كان شيب رسول الله صلى الله عليه وسلم نحوا من عشرين شعرة بيضاء * حدثنا ابو كريب محمد بن العلاء حدثنا معاوية بن هشام عن شيبان عن ابى اسحق عن عكرمة عن ابن عباس قال قال ابو بكر يارسول الله قد شبت قال شيبتني هود والواقعة والمرسلات وعم يتساءلون واذا الشمس كورت * حدثنا سفيان بن وكيع

انه نور و وقار لان فيه ازالة بهجة الشباب ورونقه والحاقه بالشيوخ الذين يكون الشيب فيهم مباعدا عند النساء لانهن يكرهنه غالبا ومن كره منه شيأ كفر (قوله وقد سئل عن شيب رسول الله) اى والحال انه قد سئل عن شيب رسول الله فالجملة حالية وقوله فقال كذا بالفاء فى الاصول المعتمدة وفى نسخة قال بلا فاء (قوله كان اذا دهن راسه لم يرمنه شئ) اى لالتباس البياض ببريق الشعر من الدهن وقوله واذا لم يدهن رؤى منه اى اظهر شعره حينئذ فيصير شيبه مرئيا ودهن بالتخفيف فهو ثلاثى مجرد وكذا لم يدهن فهو بضم الهاء كما قاله القارى لكن قال الحنفى وتبعه العصام ان مضارعه بالحركات الثلاث فيكون من باب نصر وضرب وقطع وفى بعض النسخ ادهن بالتشديد من باب الافتعال وكذا لم يدهن وهذا يقتضى ان كلا من المخفف والمشدد متعد للمفعول وليس كذلك بل المشدد لازم فقولك ادهن شاربه خطأ (قوله محمد بن عمر بن الوليد) كسعيد وقوله الكندى بكسر الكاف نسبة لكندة كحنطة محلة بالكوفة ولذلك قيل له الكوفى لا القبيلة كما وهم قال ابو حاتم صدوق وقال النسائى لا بأس به خرج له المصنف والنسائى وابن ماجه (قوله يحيى بن آدم) ثقة حافظ روى عن مالك ومسعر وعنه احمد واسحق خرج له الستة (قوله عن شريك) اى ابن عبد الله بن ابى شريك النخعى لا شريك بن عبد الله بن ابى نمر كما وهم فيه بعض الشراح وكان ينبغى للمؤلف تمييزه صدوق ثقة حافظ لكن كان يغلط ويخطئ كثيرا خرج له الجماعة (قوله عن عبيد الله بن عمر) ثقة ثبت من أكابر الفقهاء قدمه أحمد بن صالح على مالك فى الرواية عن نافع وقوله عن نافع ثقة ثبت أحد الاعلام من أئمة التابعين أصله من الغرب وقيل من نيسابور (قوله عن عبد الله بن عمر) روى له عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ألف وستمائة وثلاثون حديثا وكان كثير الصدقة تصدق فى مجلس بثلاثين ألفا وحج ستين حجة واعتمر ألف عمرة (قوله نحوا من عشرين) اى قريبا منها وقد سبق ان هذا الاينافى خبر أنس (قوله أبو كريب) بالتصغير وقوله محمد بن العلاء بالمهملة والمد ثقة أحد الاعلام المكثرين ظهر له بالكوفة ثلثمائة ألف حديث خرج له الستة (قوله معاوية بن هشام) قال أبو حاتم صدوق وقال أبو داود ثقة وخطأ الذهبى من زعم انه متروك خرج له البخارى فى الادب والخمسة (قوله عن شيبان) بفتح الشين وقوله عن أبى اسحق اى السبيعى (قوله عن عكرمة) اى ابن عبد الله مولى ابن عباس أحد أوعية العلم لكنه متهم برأى الخوارج الذين يكفرون مرتكب الكبيرة ولذلك وقف يوما على باب المسجد فقال ما فيه الا كافر وثقه جمع منهم البخارى وقال ابن معين كان سيرين يقول هو كذاب وأتى بجنازته الى المسجد فما حل أحد من أهله حبوته ومات فى يومه كثير عزة فشهد الناس جنازته وتجنبوا عكرمة (قوله قد شبت) اى قد ظهر فيك الشيب ومراده السؤال عن السبب المقتضى للشيب مع ان مزاجه صلى الله عليه وسلم اعتدلت فيه الطبائع واعتدالها يستلزم عدم الشيب (قوله قال شيبتنى هود) بالصرف وعدمه روايتان وقوله والواقعة الخ زاد الطبرانى فى رواية والحاقة وزاد ابن مردويه فى أخرى وهل أتاك حديث الغاشية وزاد ابن سعد فى أخرى والقارعة وسأل سائل وفى أخرى واقتربت الساعة واسناد الشيب الى السور المذكورة من قبيل الاسناد الى السبب فهو على حد قولهم انبتت الربيع البقل لان المؤثر هو الله تعالى وانما كانت هذه السور سببا فى الشيب لاشتمالها على بيان احوال السعداء والاشقياء وأحوال القيامة وما تشعر بل تتعذر رعايته على غير النفوس القدسية وهو الامر بالاستقامة كما أمر وغير ذلك مما يوجب الخوف لاسيما على أمته لعظيم رأفته بهم ورحمته وتتابع الغم فيما يصيبهم واعمال خاطره فيما فعل بالامم الماضين كما فى بعض الروايات شيبتنى هود وأخواتها وما فعل بالامم قبلى وذلك كله يستلزم الضعف ويسرع الشيب قال المتنبي

والهم يخترم الجسيم نحافة * ويشيب ناصية الصبى ويهرم

لكن لما كان صلى الله عليه وسلم عنده من شرح الصدر وأنوار اليقين على قلبه ما يسليه لم يستول ذلك الا على قدر يسير من شعره الشريف ليكون فيه مظهر الجلال والجمال وانما قدمت هود على بقية السور لانه امر فيها بالثبات في موقف الاستقامة التي لا يستطيع الترقي الى ذروة سنامها الا من شرفه الله تعالى بخلع السلامة وقد اورد ان ما اشتملت عليه هود من الامر بالاستقامة مذكور في سورة شورى فلم اسند الشيب الى هود دونها واجيب بانه سمع ذلك في هود اولا وبان المأمور في سورة شورى نبينا فقط وفي سورة هود نبينا ومن تبعه فلما علم انهم لا يستطيعون على القيام بهذا الامر العظيم اهتم بحالهم وملاحظة عاقبة امرهم (قوله محمد بن بشر) بكسر فسكون أحد الأعلام ثقة خرج له الستة وقوله عن علي بن صالح وثقه جمع قال في الكاشف وكان رأسا في العلم والعمل والقراءة خرج له الجماعة خلا البخاري وقوله عن أبي اسحق أي السبيعي (قوله عن أبي جحيفة) بجيم ومهملة مصغرا وهو وهب السوائي بضم السين المهملة وتخفيف الواو مع المد من بني سواءة وهو من مشاهير الصحابة كان علي المرتضى يحبه ويسميه وهب الخير وجعله على بيت المال قال الذهبي ثقة (قوله قالوا يا رسول الله نراك قد شبت) الظاهر المتبادر أن القائل هنا جمع من الصحابة بخلاف ما تقدم فان القائل هناك أبو بكر الصديق فتكون الواقعة متعددة ولا يخفى بعد كون الواقعة واحدة ويكون القائل واحدا لكن نسب القول في هذه الرواية الى الجماعة لاتفاقهم في المعنى في هذا القول فكانهم كلهم قائلون ثم انه يحتمل أن الرؤية علمية فجملة قد شبت في محل نصب على انه مفعول ثان وانها بصرية فجملة قد شبت في محل نصب على الحال (قوله قال قد شيبتني هود) بالصرف وعدمه كما مر وقوله واخواتها أي نظائرها من كل ما اشتمل على أهوال القيامة ووجه تشييبها اشتمالها على بيان السعداء والاشقياء وأحوال القيامة وذلك موجب للشيب قال الزمخشري ومما مر بي في بعض الكتب ان رجلا امسى أسود الشعر فاصبح أبيضه كالثغامة فقال رأيت القيامة والناس يقادون الى النار بالسلاسل فمن هول ذلك أصبحت كما ترون (قوله شعيب بن صفوان) كعطشان قال ابن عدي عامة ما يرويه لا يتابع عليه روى له في مسلم حديث واحد وقال ابن حجر مقبول وقوله عن عبد الملك بن عمير مصغرا فصيح عالم تغير حفظه وثقه جمع وخرج له الستة لكن قال احمد مضطرب الحديث وقال ابن معين مختلط (قوله عن اياد) بكسر الهمزة وتخفيف المثناة التحتية ثم دال مهملة بعد الالف وقوله ابن لقيط بقاف كبديع قال الذهبي ثقة خرج له البخاري في تاريخه ومسلم في صحيحه وأبو داود وقوله العجلي بكسر العين وسكون الجيم كما تقدم (قوله عن أبي رمثة) بكسر الراء وسكون الميم وفتح المثلثة صحابي يقال اسمه رفاعة ويقال حبان ويقال جندب ويقال خشخاش وقوله التيمي نسبة لتيم وقوله تيم الرباب منصوب بتقدير أعني كما قاله العصام وقال القاري بالجر في اصل سماعنا واحترز بذلك عن تيم قريش قبيلة من بكر والرباب بكسر الراء وتخفيف الموحدتين وضبطه العسقلاني في شرح البخاري بفتح الراء وهم كما قاله ابن حجر خمس قبائل ضبة وثور وعكل وتيم وعدي غمسوا ايديهم في رب وتحالفوا عليها فصاروا يدا واحدة والرب ثفل السمن (قوله ومعي ابن لي) الواو للحال فالجملة حالية وقوله قال فاريته اي قال ابو رمثة فاريته بالبناء للمجهول اي ان بعض الحاضرين ارانيه وعرفنيه ويجوز كونه بالبناء للمعلوم اي فاريته لابني فالمفعول الثاني محذوف اي فاريته اياه وهذا أنسب بسياق الحديث (قوله فقلت لما رأيته هذا نبي الله) غرضه بذلك تصديق المعرف له من الحاضرين فكانه قال صدقت يا من عرفتني لانه ظهر لي انه نبي الله لما علاه من الهيبة ونور النبوة ويحتمل ان المعنى فقلت لابني لما رايته هذا نبي الله (قوله وعليه ثوبان اخضران) اي والحال ان عليه ثوبين اخضرين وهما ازار ورداء مصبوغان بالخضرة واللباس الاخضر هو لباس اهل الجنة كما في خبر ويدل عليه قوله تعالى ويلبسون ثيابا خضرا (قوله وله شعر قد علاه الشيب)

حدثنا محمد بن بشر عن علي بن صالح عن أبي اسحق عن ابي جحيفة قال قالوا يارسول الله نراك قد شبت قال قد شيبتني هود واخواتها * حدثنا علي بن حجر حدثنا شعيب بن صفوان عن عبد الملك بن عمير عن اياد بن لقيط العجلي عن ابي رمثة التيمي تيم الرباب قال اتيت النبي صلى الله عليه وسلم ومعي ابن لي قال فأريته فقلت لما رايته هذا نبي الله صلى الله عليه وسلم وعليه ثوبان اخضران وله شعر قد علاه الشيب وشيبه احمر

اى وله شعر قليل فتنوين شعر للتقليل كما قاله الطيبى قد صار البياض باءعلى ذلك الشعر اى بمنابته وما قرب منها وقوله شيبه احمر اى والشعر الابيض منه مصبوغ بالحمرة بناء على ثبوت الخضب منه صلى الله عليه وسلم ويحتمل أن المراد ان شعره الابيض يخالطه حمرة فى أطرافه لان العادة ان الشعر اذا قرب شيبه احمر ثم ابيض (قوله سريج) مصغر سرج بمهملتين فجيم وقوله ابن النعمان بضم النون وسكون العين كعفران أخذ عن ابن الماجشون وعنه البخارى ثقة اتهم قليلا اخرج له البخارى والاربعة (قوله حماد) بالتشديد كشداد وقوله ابن سلمة بمهملات وفتحات وكان عابدا زاهدا مجاب الدعوة احد الاعلام قال عمرو بن عاصم كتبت عن حماد بن سلمة بضعة عشر ألفا وقال ابن حجر أثبت الناس لكن تغيرآ خرا خرج له مسلم والاربعة والبخارى فى تاريخه (قوله أ كان) فى نسخ هل كان (قوله الاشعرات فى مفرقه) اى الاشعرات قليلة فالتنوين للتقليل فى محل الفرق من رأسه الشريف وفى المختار المفرق بفتح الراء وكسرها وسط الرأس وهو الموضع الذى يفرق فيه الشعر وكذا مفرق الطريق (قوله اذا ادهن واراهن الدهن) اى اذا استعمل الدهن فى رأسه سترهن الدهن وغيبهن فلا ترى كما تقدم فى الرواية السابقة كان اذا ادهن رأسه لم يرمنه شيب واذا لم يدهن رؤى منه *(تنبيه)* يكره نتف الشيب عند أكثر العلماء لحديث مرفوع لا تنتفوا الشيب فانه نور المسلم رواه الاربعة وقالوا حسن

(باب ما جاء فى خضاب رسول الله صلى الله عليه وسلم)

اى باب بيان ما ورد فى خضاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاخبار والخضاب كالخضب مصدر بمعنى تلوين الشعر بالحناء ونحوه وهو عندنا معاشر الشافعية بغير السواد سنة وبالسواد حرام يدل لنا ما فى الصحيحين لما جىء بأبى قحافة يوم الفتح للنبى صلى الله عليه وسلم ولحيته ورأسه كالثغامة بياضا فقال غيروا هذا بشئ واجتنبوا السواد وما فى الصحيحين أيضا عن ابن عمر انه رأى النبى صلى الله عليه وسلم يصبغ بالصفرة زاد ابن سعد وغيره عن ابن عمر انه قال فأنا احب ان أصبغ بها وما رواه أحمد وابن ماجه عن ابن وهب قال دخلنا على ام سلمة فاخرجت الينا من شعر النبى صلى الله عليه وسلم فاذا هو مخضوب بالحناء والكتم وعن ابى جعفر قال شمط عارضا رسول الله صلى الله عليه وسلم فخضب بحناء وكتم وعن عبد الرحمن الثمالى قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغير لحيته بماء السدر ويأمر بتغيير الشعر مخالفة للاعاجم وفى حديث أبى ذر أن احسن ما غيرتم به الشيب الحناء والكتم أخرجه الاربعة وعن أنس دخل رجل على النبى صلى الله عليه وسلم وهو ابيض اللحية والرأس فقال ألست مؤمنا قال بلى قال فاختضب لكن قيل انه حديث منكر ولا يعارض ذلك ما ورد انه صلى الله عليه وسلم لم يغير شيبه لتأويله جمعا بين الاخبار بانه صلى الله عليه وسلم صبغ فى وقت وتركه فى معظم الاوقات فأخبر كل بما رأى وهذا التأويل كالمتعين كما قاله ابن حجر ولما علم من الباب السابق وجود البياض فى شعره ناسب اردافه بباب خضابه ليعلم حاله اثباتا ونفيا وفيه أربعة أحاديث (قوله هشيم) بالتصغير وهو امام ثقة حافظ بغداد وقوله ابن عمير بمهملات مصغرا (قوله مع ابن لى) اى حال كونى معه (قوله فقال ابنك هذا) اى فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنك هذا على حذف همزة الاستفهام وهذا مبتدأ مؤخر وابنك خبر مقدم بقرينة السياق الشاهد بأن السؤال انما هو عن ابنية هذا فالاصل أهذا ابنك ويحتمل انه صلى الله عليه وسلم علم ان له ابنا ولم يعلم انه هذا فاستفهم عن كون ابنه هذا وقال ابنك هذا (قوله فقلت نعم) اى فقلت هو ابنى فنعم حرف جواب وقوله اشهد به يحتمل ان يكون بصيغة الامر اى كن شاهدا على اقرارى بانه ابنى ويحتمل ان يكون بصيغة المضارع اى اعترف واقر به وهذه الجملة مقررة لقوله نعم اتى به لبيان ان كلا منهما يحمل جنايه الآخر بناء على

* حدثنا احمد بن منيع حدثنا سريج بن النعمان حدثنا حماد بن سلمة عن سماك بن حرب قال قيل لجابر بن سمرة أكان فى رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم شيب قال لم يكن فى رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم شيب الا شعرات فى مفرقه اذا ادهن واراهن الدهن

(باب ما جاء فى خضاب رسول الله صلى الله عليه وسلم)

* حدثنا احمد بن منيع حدثنا هشيم حدثنا عبد الملك بن عمير عن اياد بن لقيط قال اخبرنى أبو رمثة قال أتيت النبى صلى الله عليه وسلم مع ابن لى فقال ابنك هذا فقلت نعم أشهد به قال لا يجنى عليك ولا تجنى عليه

ما اعتيد في الجاهلية من مؤاخذة البعض بجناية بعضه كما يدل لذلك قوله قال لا يجني عليك ولا تجني عليه اي بل جنايته عليه و جنايتك عليك ولا تؤاخذ بذنبه ولا يؤاخذ هو بذنبك لان الشرع ابطل قاعدة الجاهلية قال تعالى ولا تزر وازرة وزر اخرى (قوله قال ورأيت الشيب احمر) اي قال ابو رمثة ورأيت الشيب احمر بالخضاب وفي رواية الحاكم وشيبه احمر مخضوب بالحناء (قوله قال ابو عيسى) يعني نفسه لان هذا من كلام المصنف وتكنية الشخص نفسه غير مذمومة لغلبة الكنية على اللقب وكثيرا ما يقول شيخه البخاري في صحيحه وجميع تصانيفه قال ابو عبد الله و يريد نفسه (قوله هذا احسن شيء روي في هذا الباب) اي هذا الحديث احسن رواية رويت في باب الخضاب وقوله وافسر وفي نسخة وافسره بالضمير اي اكشف عن حاله واوضح من التفسير بمعنى الكشف والايضاح *(تنبيه)* كثيرا ما يقول المصنف في جامعه هذا أصح شيء في الباب ولا يلزم من هذه العبارة كما قاله النووي في الاذكار صحة الحديث فانهم يقولون هذا أصح ما في الباب وان كان ضعيفا ومرادهم انه أرجح ما في الباب او أقله ضعفا (قوله لان الروايات الصحيحة انه صلى الله عليه وسلم لم يبلغ الشيب) اي لم يبلغ الشيب الكثير حتى يحتاج للخضاب فتنافي هذه الروايات الاخبار الدالة على الخضاب ويحتاج لحملها على ان الراوي اشتبه عليه الحال فالتبس عليه حمرة الشعر الخلقية التي تظهر في اطراف الشعر تارة قبيل الشيب بحمرة الخضاب وفي هذا التعليل وقفة لانه لا ينتج المعلل و يجاب بانه علة لمحذوف والتقدير وانما لم يكن صحيحا لان الروايات الخ (قوله وابو رمثة الخ) لما كان في اسم ابي رمثة ونسبه اضطراب بينه في بعض النسخ بقوله وابو رمثة الخ فهذا من مقول ابي عيسى لكن كان الاولى ان يقدم ذلك في الباب السابق لتقدم ذكر ابي رمثة فيه وقوله اسمه رفاعة بمهملتين بينهما واو والف ثم تاء تأنيث وقوله ابن يثربي التيمي بيان لنسبه بعد بيان اسمه (قوله عن عثمان بن موهب) بفتح الميم والهاء كما في القاموس تبعا للجمع وقال بعضهم قول بعضهم بكسر الهاء سهو وقال الكمال بن ابي شريف وقد اشار ابن حجر في شرح البخاري الى انه بكسر الهاء والمعروف خلافه والمذكور في هذا الاسناد نسبه الى جده لانه عثمان بن عبد الله بن موهب كما صرح به فيما بعد (قوله قال سئل ابو هريرة) اي قال عثمان بن موهب سئل ابو هريرة فعثمان بن موهب روى هذا الحديث في هذا الاسناد عن ابي هريرة لم يسم السائل لعدم تعلق الغرض بتعيينه وقوله هل خضب رسول الله اي هل لون شعره وغيره بحناء او نحوه وقوله قال نعم اي قال ابو هريرة نعم يعني خضب رسول الله صلى الله عليه وسلم لان نعم لتقرير ما قبلها من نفي او اثبات وما هنا من الثاني و يوافق هذا الحديث ما تقدم من الاخبار الدالة على الخضاب وقد سبق الجمع بينها و بين الاخبار الواردة بانه صلى الله عليه وسلم لم يغير شيبه بانه صلى الله عليه وسلم خضب في وقت وترك الخضاب في معظم الاوقات فاخبر كل بما رأى (قوله قال ابو عيسى) يعني نفسه كما مر وغرضه ذكر طريق آخر لهذا الحديث وتحقيق نسب عثمان فانه في الطريق الاول نسب الى جده فقد اشتمل هذا السياق على فائدتين احداهما ذكر طريق آخر للحديث وهو انه رواه ابو عوانة عن عثمان عن ام سلمة واما الطريق الاول فهو انه رواه شريك عن عثمان عن ابي هريرة فعثمان رواه عن كل من ابي هريرة وام سلمة لكن روى شريك عنه عن ابي هريرة فهذا هو الطريق الاول و روى ابو عوانة عنه عن ام سلمة فهذا هو الطريق الثاني والفائدة الاخرى ان عثمان بن عبد الله بن موهب فهو منسوب في الطريق الاول الى جده (قوله وروى ابو عوانة) بمهملة وواو ثم نون بعد الالف وفي آخره تاء التأنيث كسعادة اسمه الوضاح الواسطي البزار احد الاعلام سمع قتادة وابن المنكدر ثقة ثبت خرج له الستة وقوله هذا الحديث اي الذي هو هل خضب رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ وقوله فقال عن ام سلمة اي فقال عثمان عن ام سلمة التي هي ام المؤمنين وزوجة أفضل الخلق أجمعين اسمها هند بنت امية تزوجها رسول الله صلى الله عليه وسلم في شوال

قال ورأيت الشيب أحمر قال أبو عيسى هذا احسن شيء روي في هذا الباب وافسر لان الروايات الصحيحة انه صلى الله عليه وسلم لم يبلغ الشيب وابو رمثة اسمه رفاعة بن يثربي التيمي * حدثنا سفيان ابن وكيع حدثنا ابي عن شريك عن عثمان بن موهب قال سئل ابو هريرة هل خضب رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم * قال أبو عيسى وروى أبو عوانة هذا الحديث عن عثمان بن عبد الله بن موهب فقال عن أم سلمة

و بني بها في شوال وماتت في شوال (قوله ابراهيم بن هرون) البلخي كان عابدا زاهدا صدوقا ثقة وروى عن
حاتم بن اسمعيل خرج له الحكيم الترمذي وغيره وقوله النضر بالمعجمة وقوله ابن زرارة كعجالة بزاي وراء بين
بينهما الف ثم تاء التأنيث أورده الذهبي في الضعفاء والمتروكين وقال انه مجهول وقال ابن حجر مستور خرج
له المصنف في الشمائل فقط (قوله عن أبي جناب) بجيم مفتوحة فنون فألف فموحدة كسحاب وفي نسخ
خباب بمعجمة مفتوحة فموحدة مشددة وفي أخرى حباب بحاء مهملة مضمومة فموحدة مخففة وفي أخرى
حباب بفتح الحاء المهملة وتشديد الموحدة واسمه يحيى بن أبي حبة الكلبي محدث مشهور ربما ضعفوه
(قوله عن الجهذمة) كدحرجة بجيم وذال معجمة صحابية غير المصطفى اسمها فسماها ليلى وقوله امرأة بشير
كبديع بموحدة ومعجمة كان اسمه زحما فغيره صلى الله عليه وسلم وسماه بشيرا وقوله ابن الخصاصية
ككراهية بخاء معجمة وصادين مهملتين بينهما ألف ثم تحتية مخففة لانه هو الرواية كما صرحوا به وفي
آخره تاء التأنيث نسبة الى خصاصة بن عمرو بن كعب بن الغطريف الاكبر وهي أم جده الاعلى
ضباري بن سدوس واسمها كبشة ووهم من قال انها أمه وانما هي جدته (قوله قالت أنا رأيت رسول الله
الخ) انما قدمت المسند اليه وهو الضمير لافادة انفرادها بالرؤية وقوله يخرج من بيته الجملة حال من المفعول
وقوله ينفض رأسه أي من الماء بدليل قولها وقد اغتسل أي والحال أنه قد اغتسل وفي نسخ حذف الواو
وقد تمسك بهذا من ذهب الى عدم كراهة نفض ماء الطهارة من وضوء وغسل وأجيب بانه لبيان الجواز
فلا يدل على عدم الكراهة (قوله و براسه ردع) ضبطوه في كتب اللغة والغريب بمهملات كفلس وقوله
أو قال ردغ يعني بغين معجمة وفي بعض النسخ من حناء بالمد والتشديد قال القسطلاني اتفق المحققون على
أن الردغ بالمعجمة غلط في هذا الموضع لاطباق أهل اللغة على أنه بالمهملة لطخ من زعفران وقال الحافظ ابن
حجر الردع بمهملة الصبغ وبمعجمة طين رقيق وفي عبارة كثير ونحوه في المغرب لكن يؤخذ من كلام بعض
الشارحين ان هذا الفرق من حيث أصل اللغة والمراد منهما هنا واحد وهو أثر صبغ وطيب (قوله شك في
هذا الشيخ) يعني شيخه المذكور أول السند وهو ابراهيم بن هرون وفي بعض النسخ الشك هو لابراهيم بن
هرون ومآل النسختين واحد وهو أن ابراهيم بن هرون شك فيما سمعه من النضر بن زرارة هل قال ردع
أو ردغ ومآل طرفي الشك واحد أيضا لان المراد بهما واحد كما علمت (قوله عبد الله بن عبد الرحمن) أي
الحافظ الثبت عالم سمرقند صاحب المسند المشهور قال أبو حاتم هو امام أهل زمانه خرج له الجماعة وقوله
عمرو بن عاصم أي الحافظ قال كتبت عن حماد بن سلمة بضعة عشر ألف حديث وقال ابن حجر صدوق في
حفظه شيء روى عن خلق كثير منهم شعبة وعنه البخاري خرج له الجماعة وقوله حميد أي الطويل (قوله قال
رأيت شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم مخضوبا) أي بالحناء والكتم كما في رواية البخاري (قوله قال حماد
الخ) هذه رواية لحماد بطريق غير الطريق السابق (قوله عبد الله بن محمد) كان أحمد وابن راهويه يحتجان
به لكن قال أبو حاتم ليس الحديث وقال ابن خزيمة لا أحتج به خرج له البخاري وأبو داود وابن ماجه وقوله
ابن عقيل كدليل (قوله قال رأيت شعر رسول الله صلى الله عليه وسلم عند أنس بن مالك مخضوبا) هذه
الرواية قد حكم جمع بشذوذها وحينئذ فلا تقاوم ما في الصحيحين من طرق كثيرة ان النبي صلى الله عليه وسلم
لم يخضب ولم يبلغ شيبه أوان الخضاب ويمكن كون الخضاب من أنس ويدل له ما في رواية الدارقطني ان
المصطفى صلى الله عليه وسلم لما مات خضب من كان عنده شيء من شعره ليكون أبقى له وقد تقدم الجمع بين
الروايات *(خاتمة)* في المطامح وغيرها ان الخضاب بالاصفر محبوب لانه سبحانه وتعالى أشار الى مدحه
بقوله انها بقرة صفراء فاقع لونها تسر الناظرين ونقل عن ابن عباس رضي الله عنهما أن من طلب حاجة
بنعل أصفر قضيت لان حاجة بني اسرائيل قضيت بجلد أصفر فيتأكد جعل النعل من الاصفر وكان علي

* حدثنا ابراهيم بن
هرون حدثنا النضر
ابن زرارة عن أبي جناب
عن اياد بن لقيط عن
الجهذمة امرأة بشير ابن
الخصاصية قالت انا
رأيت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يخرج من بيته
ينفض رأسه وقد اغتسل
و براسه ردع او قال ردغ
شك في هذا الشيخ
* حدثنا عبد الله بن عبد
الرحمن انبانا عمرو بن
عاصم حدثنا حماد بن سلمة
انبانا حميد عن انس قال
رأيت شعر رسول الله
صلى الله عليه وسلم
مخضوبا قال حماد واخبرنا
عبد الله بن محمد بن
عقيل قال رأيت شعر
رسول الله صلى الله عليه
وسلم عند انس بن مالك
مخضوبا

يرغب فى لبس النعال الصفر لان الصفرة من الالوان السارة كما أشار اليه جمهور المفسرين وقال ابن عباس الصفرة تبسط النفس وتذهب الهم ونهى ابن الزبير ويحيى بن كثير عن لباس النعال السود لانها تهم وقال ابن حجر فى الفتاوى وجاء يا معشر الانصار حمروا وأوصفروا وخالفوا أهل الكتاب وكان عثمان يصفر

(باب ماجاء فى كحل رسول الله صلى الله عليه وسلم)

(باب ماجاء فى كحل رسول الله صلى الله عليه وسلم)

* حدثنا محمد بن حميد الرازى حدثنا أبو داود الطيالسى عن عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم قال اكتحلوا بالاثمد فانه يجلو البصر وينبت الشعر وزعم أن النبى صلى الله عليه وسلم له مكحلة يكتحل منها كل ليلة ثلاثة فى هذه وثلاثة فى هذه

أى باب بيان ماورد فى كحل رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاخبار وعقب باب الخضاب بباب الكحل لشبه الكحل بالخضاب فى أنه نوع من الزينة والكحل بالضم كل مايوضع فى العين للاستشفاء والكحل بالفتح جعل الكحل بالضم فى عينه قال القسطلانى المسموع من الرواة ضم الكاف وان كان للفتح وجه بحسب المعنى اذ ليس فى أحاديث الباب تصريح بما كان يكتحل به النبى صلى الله عليه وسلم الا فى الحديث الثانى والاكتحال عندنا معاشر الشافعية سنة للاحاديث الواردة فيه قال ابن العربى الكحل يشتمل على منفعتين احداهما الزينة فاذا استعمل بنيتها فهو مستثنى من التصنع المنهى عنه والثانية التطيب فاذا استعمل بنيته فهو يقوى البصر وينبت الشعر ثم ان كحل الزينة لاحد له شرعا وانما هو بقدر الحاجة وأما كحل المنفعة فقد وقته صاحب الشرع كل ليلة وفى الباب ستة أحاديث باعتبار الطرق وهى فى الحقيقة أربعة (قوله محمد بن حميد) مصغرا وقوله الرازى نسبة الى الرى وهى مدينة كبيرة مشهورة من بلاد الديلم وزادوا الراى فى النسب اليها وثقه جمع وقال البخارى فيه نظر وقال ابن حجر ضعيف خرج له أبو داود والمصنف وابن ماجه وقوله أبو داود الطيالسى نسبة الى الطيالسة التى تجعل على العمائم والمشهور بأبو داود سليمان بن داود قاله اللقانى (قوله عن عباد) كشداد وقوله ابن منصور أى الناجى أبى سلمة صدوق تغير آخرا وقال فى الكاشف ضعيف وقال النسائى ليس بالقوى خرج له البخارى فى التعليق والاربعة (قوله اكتحلوا بالاثمد) المخاطب بذلك الاصحاء أما العين المريضة فقد يضرها الاثمد وهو بكسر الهمزة وسكون الثاء المثلثة وكسر الميم بعدها دال مهملة حجر الكحل المعدنى المعروف ومعدنه بالمشرق وهو أسود يضرب الى حمرة (قوله فانه يجلو البصر) أى يقويه ويدفع المواد الرديئة المنحدرة اليه من الرأس لاسيما اذا أضيف اليه قليل مسك وقوله وينبت الشعر بفتح العين هنا لاجل الازدواج ولانه الرواية أى يقوى طبقات شعر العينين التى هى الاهداب وهذا اذا اكتحل به من اعتاده فان اكتحل به من لم يعتده رمدت عينه (قوله وزعم) أى ابن عباس والمراد من الزعم القول المحقق فزعم بمعنى قال وان كان أكثر مايستعمل فيما يشك فيه وفى الحديث بئس مطية الرجل زعموا شبهت بالمطية لان الرجل اذا أراد الكذب يقول زعموا كذا فيتوصل بلفظة زعموا الى الكذب كما أن الشخص يتوصل بالمطية الى مقصوده (قوله ان النبى صلى الله عليه وسلم له مكحلة) بضم الاول والثالث وقياسها الكسر لانها اسم آلة فهى من النوادر التى جاءت بالضم وهى معروفة والمكحل كمفتح والمكحال كمفتاح هو الميل (قوله يكتحل منها كل ليلة) أى فى كل ليلة وانما كان ليلا لانه أبقى للعين وأمكن فى السراية الى طبقاتها لانه يلتقى عليه الجفنان (قوله ثلاثة فى هذه وثلاثة فى هذه) أى ثلاثة متوالية فى اليمنى وثلاثة كذلك فى اليسرى فسن فيه التيامن لانه صلى الله عليه وسلم كان يحب التيمن فى شأنه كله قال الزين العراقى وهل تحصل سنة التيمن باكتحاله مرة فى اليمنى ومرة فى اليسرى ثم يفعل ذلك ثانيا وثالثا أولا تحصل الا بتقديم المرات الثلاث فى الاولى الظاهر الثانى قياسا على العضوين المتماثلين فى الوضوء كاليدين ويحتمل حصولها بذلك قياسا على المضمضة والاستنشاق فى بعض صوره المعروفة فى الجمع والتفريق وحكمة التثليث توسطه بين الاقلال والاكثار وماذكر فى هذه الرواية من انه صلى الله عليه وسلم كان يكتحل كل ليلة ثلاثا فى هذه وثلاثا فى هذه يخالف مارواه

الطبرانى فى الكبير عن ابن عمر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اكتحل يجعل فى اليمنى ثلاثة مراود وفى الاخرى مرودين يجعل ذلك وترا ومارواه ابن عدى فى الكامل من أنس أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يكتحل فى اليمنى ثلاثا وفى اليسرى ثنتين وواحدة بينهما ومن ثم قيل فى خبر من اكتحل فليوتر قولان أحدهما كون الايتار فى كل واحدة من العينين الثانى كونه فى مجموعهما قال الحافظ ابن حجر والارجح الاول قال ابن سيرين وأنا احب أن يكون فى هذه ثلاثا وفى هذه ثلاثا وواحدة بينهما ليحصل الايتار فى كل منهما وفى مجموعهما وبهذا صارت الاقوال فى الايتار ثلاثة وقد ذكر بعضهم أنه صلى الله عليه وسلم كان يفتتح فى الاكتحال باليمنى ويختم بها تفضيلا لها وظاهره أنه كان يكتحل فى اليمنى ثنتين وفى اليسرى كذلك ثم يأتى بالثالثة فى اليمنى ليختم بها ويفضلها على اليسرى بواحدة ويمكن الجمع بين هذه الروايات باختلاف فعله باختلاف الاوقات ففعل كلا فى وقت (قوله عبد الله بن الصباح) بفتح المهملة وتشديد الموحدة كان ثقة خرج له الشيخان وأبو داود والمصنف والنسائى وقوله عبيد الله بن موسى أى السيد الجليل أحد الحفاظ المشاهير كان عالما بالقرا آت ولم يرضاحكا قط قال الذهبى أحد الاعلام على تشيعه وبدعه قال ابن حجر ثقة يتشيع وقوله اسرائيل بن يونس أى ابن أبى اسحق السبيعى (قوله ح) اشارة الى التحويل من اسناد لآخر لان أهل الحديث جرت عادتهم بانهم يكتبون ح مفردة عند الجمع بين اسنادين أو أسانيد روما للاختصار وهى فى كتب المتأخرين أكثر منها فى كتب المتقدمين وهى فى صحيح مسلم أكثر منها فى صحيح البخارى وهى مختصرة من التحويل أو من الحائل أو من صح أو من الحديث وهل ينطق بها مفردة ثم يمر فى قراءته أو ينطق بلفظ ما رمز بها له أو لا ينطق بها أصلا فجزم ابن الصلاح بانه ينطق بها مفردة كما كتبت قال وعليه الجمهور من السلف وتلقاه عنهم الخلف وقيل ينطق بالحديث مثلا وقيل لا ينطق بها أصلا (قوله وحدثنا على بن حجر) هكذا فى نسخة وفى نسخة وقال حدثنا وفى نسخة قال وحدثنا وهو الاظهر والضمير فيه راجع الى المصنف وفيه التفات على رأى السكاكى (قوله حدثنا عباد بن منصور) الى هنا حصل الاتفاق بين الاسنادين فبين المصنف وعباد فى الاسناد الاول ثلاثة مشايخ وفى الاسناد الثانى اثنان فقط فالاسناد الثانى أعلى بمرتبة من الاول (قوله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكتحل قبل أن ينام بالاثمد ثلاثا فى كل عين) هذه رواية اسرائيل بن يونس السابق على التحويل وقوله وقال يزيد بن هرون فى حديثه أى بالاسناد المتقدم أعنى عن عباد عن عكرمة عن ابن عباس وليس بمعلق ولا مرسل كما توهم والمقصود بيان اختلاف الالفاظ بين رواية اسرائيل ورواية يزيد وقوله أنه صلى الله عليه وسلم كانت له مكحلة يكتحل منها عند النوم ثلاثا فى كل عين هذه رواية يزيد بن هرون المتأخر بعد التحويل فالحاصل ان كلا من اسرائيل ويزيد روى عن عباد بلفظ غير الآخر فاللفظ الاول رواية اسرائيل عن عباد واللفظ الثانى رواية يزيد كما يصرح به كلام القانى (قوله محمد بن يزيد) حجة ثقة ثبت عابد وعد من الابدال خرج له ابو داود والمصنف والنسائى وقوله عن محمد بن اسحق احد الاعلام امام المغازى والسير روى عن عطاء وطبقته وعنه شعبة والسفيانان وكان بحرا من بحار العلم صدوق لكنه يدلس له غرائب واختلف فى الاحتجاج به وحديثه فوق الحسن خرج له البخارى فى التعليق وقوله عن محمد بن المنكدر بضم فسكون تابعى جليل ثقة متزهد بكاء روى عن ابى هريرة وعائشة وعنه مالك والسفيانان خرج له جماعة (قوله عليكم بالاثمد) اى الزموا الاكتحال به فعليكم اسم فعل بمعنى الزموا والخاطب بذلك الاصحاء كما تقدم وقوله عند النوم اى لانه حينئذ ادخل وانفع وقوله فانه يجلو البصر وينبت الشعر اخبار عن أصل فائدة الاكتحال والافقد يكون للزينة (قوله قتيبة) فى نسخ ابن سعيد وقوله بشر بكسر فسكون وقوله ابن المفضل بضم الميم وفتح الفاء وتشديد الضاد المعجمة المفتوحة وكان اماما حجة ثقة روى عنه

* حدثنا عبد الله ابن الصباح الهاشمى البصرى أخبرنا عبيد الله ابن موسى أخبرنا اسرائيل ابن يونس عن عباد بن منصور ح وحدثنا على ابن حجر حدثنا يزيد بن هرون حدثنا عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكتحل قبل أن ينام بالاثمد ثلاثا فى كل عين * وقال يزيد بن هرون فى حديثه ان النبى صلى الله عليه وسلم كانت له مكحلة يكتحل منها عند النوم ثلاثا فى كل عين * حدثنا احمد بن منيع حدثنا محمد بن يزيد عن محمد بن اسحق عن محمد ابن المنكدر عن جابر هو ابن عبد الله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالاثمد عند النوم فانه يجلو البصر وينبت الشعر * حدثنا قتيبة حدثنا بشر بن المفضل عن عبد الله بن عثمان بن خثيم

خلق كثير قال ابن المديني كان يصلي كل يوم أربعمائة ركعة وكان يصوم يوما ويفطر يوما خرج له الجماعة وقوله عن عبد الله بن عثمان بن خثيم بخاء معجمة فثلثة مصغرا القارئ المكي قال أبو حاتم صالح الحديث خرج له البخاري في التعليق والخمسة (قوله عن سعيد بن جبير) تابعي جليل بل قيل هو أفضل التابعين مجمع على جلالته وعلمه وزهده قتله الحجاج وقصة قتله عجيبة وهي انه لما أوقفه قدامه قال له ما تقول في يا سعيد قال أنت قاسط عادل فاغتم الحجاج فقال الحاضرون قد مدحك فقال لم تعرفوا يا جهال انه قد ذمني فانه نسبني الى الجور بقوله قاسط قال تعالى واما القاسطون فكانوا لجهنم حطبا ونسبني للشرك بقوله عادل قال تعالى ثم الذين كفروا بربهم يعدلون ثم أمر بقتله فلما قطعت رأسه صارت تقول لا اله الا الله وعاش بعده خمسة عشر يوما فقط لدعائه عليه بقوله اللهم لا تسلطه على أحد بعدي خرج له الستة (قوله ان خيرا كحالكم الاثمد) قال القسطلاني خيريته باعتبار حفظه صحة العين لا في مرضها اذ الاكتحال به لا يوافق الرمد فقد يكون غير الاثمد خيرا بل ربما ضرها الاثمد وقوله يجلو البصر وينبت الشعر الجملة واقعة في جواب سؤال مقدر فكان سائلا قال ما السبب في كونه خير الاكحال فقيل له يجلو البصر وينبت الشعر (قوله ابراهيم بن المستمر) بصيغة اسم الفاعل روى عنه ابن خزيمة وأمم قال النسائي صدوق خرج له ابوداود والمصنف والنسائي وابن ماجه وقوله عن عثمان بن عبد الملك مستقيم بن قال أبو حاتم منكر الحديث وقال أحمد ليس بذاك روى عن ابن المسيب وعنه أبو عاصم خرج له ابن ماجه وقوله عن سالم اي ابن عبد الله بن عمر بن الخطاب تابعي جليل أحد الفقهاء السبعة بالمدينة كان رأسا في العبادة والزهد كان يلبس بدرهمين وقد انتهت نوبة العلم اليه وأقرانه مثل علي زين العابدين ابن ابن سيدنا الحسين خرج له الجماعة وقوله عن ابن عمر اي ابن الخطاب شهد المشاهد كلها كان اماما واسع العلم متين الدين وافر الصلاح (قوله عليكم بالاثمد الخ) قال القسطلاني حديث ابن عمر هذا في معنى الاحاديث المارة لكنه أوردها باسانيد مختلفة تقوية لاصل الخبر فان عباد بن منصور ضعيف فاراد تقويته بروايته بهذه الطرق *(تنبيه)* كان له صلى الله عليه وسلم ربعة اسكندرانية فيها مرآة ومشط ومكحلة ومقراض ومسواك وكانت له مرآة اسمها المدلة قال في زاد المعاد وكان المشط من عاج اه *(فائدة)* من اكتحل بالعقيق بعد صحنه وكان المرود ذهبا مرتين في كل شهر أمن من العمى

عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان خير أكحالكم الاثمد يجلو البصر وينبت الشعر حدثنا ابراهيم بن المستمر البصري حدثنا أبو عاصم عن عثمان بن عبد الملك عن سالم عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالاثمد فانه يجلو البصر وينبت الشعر

(باب ما جاء في لباس رسول الله صلى الله عليه وسلم)

* حدثنا محمد بن حميد الرازي حدثنا الفضل ابن موسى وابو تميلة وزيد ابن حباب عن عبد المؤمن ابن خالد عن عبد الله بن بريدة عن ام سلمة قالت

(باب ما جاء في لباس رسول الله صلى الله عليه وسلم)

اي باب بيان ما ورد في لباس رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاخبار وأردف الابواب السابقة كباب الترجل وباب الخضاب وباب الكحل بباب اللباس لمناسبته لها في انه نوع من الزينة وفي الصحاح وغيره ان اللباس بوزن كتاب ما يلبس وكذا الملبس بوزن المذهب واللبس بوزن حمل والابوس بوزن صبور واللباس تعتريه الاحكام الخمسة فيكون واجبا كاللباس الذي يستر العورة عن العيون ومندوبا كالثوب الحسن للعيدين والثوب الابيض للجمعة ومحرما كالحرير للرجال ومكروها كلبس الخلق دائما للغني ومباحا وهو ما عدا ذلك وأحاديث الباب ستة عشر (قوله الفضل بن موسى) من ثقات صغار التابعين قال الذهبي ما علمت فيه لينا الا ما روى عن ابن المديني انه قال له مناكير روى عن هشام بن عروة وطبقته وعنه ابن راهويه وخلق خرج له الستة وقوله وابو تميلة بالتصغير كعبيدة وهو بالمثناة الفوقية ووهم شارح فقال بالمثلثة قال أحمد لا بأس به وقال ابن معين ثقة قال الذهبي ووهم ابن الجوزي كابي حاتم حيث ضعفاه خرج له الستة وقوله وزيد بن حباب بمهملة وموحدتين بينهما الف كتراب قال الذهبي لا بأس به وقال ابن حجر صدوق ويخطئ في حديث الثوري (قوله عن عبد المؤمن) أي حال

كون الثلاثة ناقلين عن عبد المؤمن قال ابوحاتم لا بأس به وقال الذهبي صدوق خرج له ابوداود والمصنف وقوله عن عبدالله بن بريدة بضم الموحدة وفتح الراء وسكون الياء وفتح الدال المهملة وفي آخره تاء التأنيث وقوله عن ام سلمه أي ام المؤمنين وقد تقدمت ترجمتها (قوله كان احب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم القميص) قد أورد المصنف هذا الحديث بثلاثة اسانيد ووقع في بعض النسخ في الرواية الثالثة جملة يلبسه قبل القميص واحب اسم كان فيكون مرفوعا والقميص خبرها فيكون منصوبا وهو المشهور في الرواية وقيل عكسه والقميص اسم لما يلبس من المخيط الذي له كمان وجيب يلبس تحت الثياب ولا يكون من صوف كذا في القاموس مأخوذ من التقمص بمعنى التقلب لتقلب الانسان فيه وقيل سمي باسم الجلدة التي هي غلاف القلب فان اسمها القميص وانما كان أحب اليه صلى الله عليه وسلم لانه أستر للبدن من غيره ولانه أخف على البدن ولابسه أقل تكبرا من لابس غيره والظاهر أن المراد في الحديث القطن والكتان دون الصوف لانه يؤذي البدن ويدر العرق ويتأذى بريح عرقه المصاب وقد ورد أن المصطفى صلى الله عليه وسلم لم يكن له سوى قميص واحد ففي الوفاء بسنده عن عائشة رضي الله عنها قالت ما رفع رسول الله صلى الله عليه وسلم قط غداء لعشاء ولا عشاء لغداء ولا اتخذ من شيء زوجين لا قميصين ولا رداءين ولا ازارين ولا زوجين من النعال (قوله عن عبد المؤمن بن خالد) قال ابوحاتم لا بأس به وذكره ابن حبان في الثقات قال الزين العراقي وليس له عند المؤلف الا هذا الحديث (قوله قالت كان أحب الثياب الخ) المتن واحد وانما أعاده لاختلاف الاسناد فقصد تأكيد الاول (قوله زياد) كعماد بزاي فمثناة تحتية وقوله البغدادي باعجامهما واهمالهما واعجام واحدة واهمال الاخرى وروايه الكتاب باهمالهما وفيها أيضا ابدال الاخيرة نونا ثقة حافظ خرج له الشيخان لقبه أحمد بشعبة الصغير وقوله أبو تميلة كعبيدة وهو بالمثناة الفوقية كما تقدم وقوله عن أمه قال الزين العراقي يحتاج الحال الى معرفة حالها ولم ار من ترجمها اه (قوله يلبسه) الجملة حالية أي حالة كونه يلبسه لا يفرشه أو يتصدق به قال الزين العراقي فيه ندب لبس القميص (قوله قال) أي أبو عيسى وحذفه لظهوره وفي نسخة قال أبو عيسى ولم يوجد في بعض النسخ لفظ قال والاصل المعتمد هو الاول وغيره من تصرف النساخ فانهم مرة يزيدون وأخرى ينقصون وغرضه بذلك التنبيه على الفرق بين هذا الخبر وما قبله بزيادة الجملة الحالية وهي قوله يلبسه وذكره عبدالله في السند (قوله هكذا قال زياد بن أيوب في حديثه) الاشارة الى ما في الاسناد من قوله عن عبدالله بن بريدة عن امه عن ام سلمة مع زيادة الجملة الحالية فقوله عن عبدالله بن بريدة عن أمه عن ام سلمه تفسير لاسم الاشارة ولم يكتف باسم الاشارة لئلا يتوهم انه راجع لمتن الحديث وانما هو راجع للاسناد مع زيادة الجملة الحالية كما علمت (قوله وهكذا روى غير واحد عن أبي تميلة) أي لم ينفرد زياد بقوله عن امه وبالجملة الحالية بل رواه هكذا جمع من مشايخي من أهل الضبط والاتقان هكذا قرره الزين العراقي وقوله مثل رواية زياد بن ايوب اي في قوله عن امه وزيادة الجملة الحالية وهو تفسير لاسم الاشارة (قوله وابو تميلة يزيد في هذا الحديث عن امه وهو اصح) الذي قرره العصام في هذا المقام ان قوله وهو اصح مفعول يزيد فقوله عن امه ليس مفعول يزيد وانما اتى به تعيينا لمحل الزيادة والمعنى على هذا ان ابا تميلة يزيد في هذا الحديث لفظ وهو اصح ومحل هذه الزيادة بعد قوله عن امه وقرر بعضهم ان المزيد هو قوله عن امه وجعل قوله وهو اصح من كلام المصنف لا من كلام ابي تميلة والمعنى على هذا ان ابا تميلة في هذا الحديث يزيد لفظ عن امه وهذا الاسناد الذي فيه زيادة عن امه اصح من الاسناد الذي فيه اسقاطها وهذا التقرير هو المتبادر لكن اورد عليه ان قوله وابو تميلة يزيد الخ معلوم مما تقدم في الاسناد فهو زيادة لا فائدة فيها واعتذر عنه بانه تأكيد لما سبق (قوله

كان احب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم القميص * حدثنا علي ابن حجر حدثنا الفضل ابن موسى عن عبد المؤمن بن خالد عن عبد الله بن بريدة عن ام سلمة قالت كان احب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم القميص * حدثنا زياد بن ايوب البغدادي حدثنا ابو تميلة عن عبد المؤمن بن خالد عن عبدالله بن بريدة عن امه عن ام سلمة قالت كانت احب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبسه القميص قال هكذا قال زياد بن ايوب في حديثه عن عبدالله بن بريدة عن امه عن ام سلمة وهكذا روى غير واحد عن ابي تميلة مثل رواية زياد ابن ايوب وابو تميلة يزيد في هذا الحديث عن امه وهو اصح

عبدالله بن محمد بن الحجاج) اخذ عنه ابن خزيمة وغيره وقوله معاذ بضم الميم وقوله حدثني ابي اي هشام بن عبدالله ابو بكر الدستوائي بفتح الدال وسكون السين المهملتين وضم التاء المثناة الفوقية وفتح الواو و بعد الالف ياء النسبة وانما قيل له الدستوائي لانه كان يبيع الثياب الدستوائية فنسب اليها وهي ثياب تجلب من بلدة من بلاد الاهواز يقال لها دستواء قال في الكاشف كان يطلب العلم لله وقال ابوداود الطيالسي كان هشام امير المؤمنين في الحديث وقد قصر نظر العصام في هذا المقام فادعى انه مجهول (قوله عن بديل) بدال مهملة مصغر وقوله يعني ابن ميسرة بفتح الميم وسكون الياء وفتح السين المهملة وانما بينه لئلا يلتبس بغيره اذ بديل جماعة ذكرهم في القاموس وغيره وفي نسخ ابن صليب بالتصغير والصواب الاول لانه لم يثبت ابن صليب وقوله العقيلي بالتصغير وهو نعت لابن ميسرة بهو بالنصب وثقه جماعة (قوله عن شهر) كفاس وقوله ابن حوشب كجعفر روى عن ابن عباس وابي هريرة وروى عنه ثابت وغيره وثقه احمد وابن معين وغيرهما وقال ابن حجر صدوق ربما وهم وقال ابن هرون ضعيف (قوله عن اسماء) بفتح الهمزة والمد وقوله بنت يزيد لم يبين انها بنت يزيد بن السكن اوغيرها لكن جزم ابن حجر بانها هي قتلت يوم اليرموك تسعة بخشبة وقتلت ايضا جماعة من الروم كما في التقريب خرج لها الاربعة (قوله كان كم قميص رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ) وفي رواية كان كم يد رسول الله الخ وقوله الى الرسغ بضم الراء وسكون السين اوالصاد لغتان ثم غين معجمة وهو مفصل ما بين الكف والساعد من الانسان وحكمة كونه الى الرسغ انه ان جاوز اليد منع لابسه سرعة الحركة والبطش وان قصر عن الرسغ تأذى الساعد ببروزه للحر والبرد فكان جعله الى الرسغ وسطا وخير الامور اوساطها ولا يعارض هذه الرواية رواية أسفل من الرسغ لان الكم حال جدته يكون طويلا لعدم تثنيه واذا بعد من ذلك يكون قصيرا لتثنيه وورد ايضا انه صلى الله عليه وسلم كان يلبس قميصا وكان فوق الكعبين وكان كمه مع الاصابع و جمع بعضهم بين هذا وبين حديث الباب بأن هذا كان يلبسه في الحضر وذاك في السفر واخرج سعيد بن منصور والبيهقي عن علي رضي الله عنه انه كان يلبس القميص حتى اذا بلغ الاصابع قطع ما فضل ويقول لا فضل للكمين على الاصابع ويجري ذلك في أكمامنا قال الحافظ زين الدين العراقي ولو اطال أكمام قميصه حتى خرجت عن المعتاد كما يفعله كثير من المتكبرين فلا شك في حرمة مامس الارض منها بقصد الخيلاء وقد حدث للناس اصطلاح بتطويلها فان كان من غير قصد الخيلاء بوجه من الوجوه فالظاهر عدم التحريم اه (قوله أبو عمار) بالتشديد وقوله ابن حريث بالتصغير وكذلك أبو نعيم وكذلك زهير أيضا وكذلك قوله ابن قشير بقاف معجمة ثقة روى عن ابن سيرين وطائفة وعنه سفيان وغيره خرج له أبو داود وابن ماجه وقوله معاوية بن قرة بضم القاف وتشديد الراء كان عالما عاملا ثقة ثبتا خرج له الستة وقوله عن أبيه اي قرة بن اياس بن هلال صحابي خرج له الاربعة (قوله في رهط) اي مع رهط فتكون في بمعنى مع كقوله تعالى ادخلوا في أمم اي مع أمم والرهط بفتح الراء وسكون الهاء اسم جمع لا واحد له من لفظه وهو من ثلاثة الى عشرة اوالى أربعين ويطلق على مطلق القوم كما في القاموس ولا ينافي التعبير بالرهط رواية انهم كانوا اربعمائة لاحتمال تفرقهم رهطا رهطا وقرة كان مع أحدهم اوانه مبني على القول الاخير وقوله من مزينة بالتصغير قبيلة من مضر واصله اسم امرأة وقوله لنبايعه متعلق بأتيت اي لنبايعه على الاسلام (قوله وان قميصه لمطلق) اي والحال ان قميصه اي طوق قميصه لمطلق اي غير مزرور بل محلول وقوله او قال زر قميصه مطلق قال القسطلاني الشك من شيخ الترمذي أي وهو أبو عمار لا من معاوية وقال بعض الشراح الشك من معاوية لا ممن دونه كما وهم (قوله قال فادخلت يدي في جيب قميصه) المراد من الجيب في هذا الحديث طوقه المحيط بالعنق وان كان يطلق ايضا على ما يجعل في صدر الثوب او جنبه ليوضع فيه

* حدثنا عبدالله بن محمد ابن الحجاج حدثنا معاذ ابن هشام حدثني ابي عن بديل يعني ابن ميسرة العقيلي عن شهر بن حوشب عن اسماء بنت يزيد قالت كان كم قميص رسول الله صلى الله عليه وسلم الى الرسغ

* حدثنا أبو عمار الحسين ابن حريث حدثنا أبو نعيم حدثنا زهير عن عروة ابن عبدالله بن قشير عن معاوية بن قرة عن أبيه قال اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم في رهط من مزينة لنبايعه وان قميصه لمطلق أو قال زر قميصه مطلق قال فادخلت يدي في جيب قميصه

الشيء وهذا يدل على ان جيب قميصه صلى الله عليه وسلم على الصدر كما هو المعتاد الآن قال الجلال
السيوطي وظن من لا علم عنده انه بدعة وليس كما ظن (قوله فمسست الخاتم) بكسر السين الاولى في اللغة
الفصحى وحكى فتحها والظاهر ان قرة كان يعلم الخاتم وانما قصد التبرك وفي هذا الحديث حل لبس
القميص وحل الزر فيه وحل اطلاقه وسعة الجيب بحيث تدخل اليد فيه وادخال يد الغير في الطوق لمس
ما تحته تبركا وكمال تواضعه صلى الله عليه وسلم (قوله عبد بن حميد) بالتصغير واسمه عبد الحميد وقيل نصر
ثقة حافظ ذو تصانيف روى عن علي ابن عاصم والنضر بن شميل وخلق وعنه مسلم والترمذي وعدة وقوله
محمد بن الفضل حافظ ثقة مكثر لكنه اختلط آخرا فترك الاخذ عنه خرج له الجماعة وقوله عن حبيب
كطبيب تابعي صغير ثقة ثبت خرج له الستة وقوله عن الحسن أي البصري رضي الله عنه (قوله خرج وهو
يتكئ) اى خرج من بيته وهو يعتمد لضعفه من المرض وذلك في مرض موته بدليل ما رواه الدارقطني
انه خرج بين اسامة والفضل وزيد الى الصلاة في المرض الذي مات فيه ويحتمل انه في مرض غيره وقوله
على اسامة بن زيد اى الحب ابن الحب أمره صلى الله عليه وسلم على جيش فيه عمر رضي الله عنه (قوله عليه
ثوب قطري) وفي بعض النسخ وعليه ثوب قطري وعلى كل فالجملة حالية والقطري بكسر القاف وسكون
الطاء بعدها راء ثم ياء النسب نسبة الى القطر وهو نوع من البرود اليمنية يتخذ من قطن وفيه حمرة واعلام
مع خشونة او نوع من حلل جياد تحمل من بلد بالبحرين اسمها قطر بفتحتين فكسرت القاف وسكنت
الطاء على خلاف القياس وقوله قد توشح به اى وضعه فوق عاتقيه او اضطبع به كالمحرم او خالف بين
طرفيه وربطهما بعنقه قال بعض الشراح ويرد الثاني وهو الاضطباع تصريح الائمة بكراهة الصلاة مع
الاضطباع لانه دأب أهل الشطارة فلا يناسب الصلاة المقصود فيها التواضع وأجيب عن هذا الرد بان
كراهة الاضطباع غير متفق عليها بين الائمة بل هي مذهب الشافعية ومن فسره بهيئة الاضطباع غير شافعي
فلا يرد عليه بتصريح الشافعية على انه صلى الله عليه وسلم قد يفعل المكروه لبيان الجواز ولا يكون مكروها
في حقه بل يثاب عليه ثواب الواجب (قوله فصلى بهم) اى بالناس (قوله وقال عبد بن حميد الخ) انما أورد
ذلك مع انه ليس فيه بحث عن اللباس المبوب له تقوية للسند (قوله يحيى بن معين) كبعير ذو المناقب
الشهيرة الامام المشهور الذي كتب بيده الف ألف حديث واتفقوا على امامته وجلالته في القديم
والحديث وناهيك بمن قال في حقه احمد كل حديث لا يعرفه يحيى فليس بحديث وقال السماع من
يحيى شفاء لما في الصدور وتشرف بان غسل على السرير الذي غسل عليه المصطفى وحمل عليه (قوله
من هذا الحديث) وهو انه صلى الله عليه وسلم خرج وهو يتكئ الخ وقوله اول ما جلس الي اى في اول
جلوسه الي بتشديد الياء فأول منصوب بنزع الخافض وما مصدرية وكأنه سأله ليستوثق بسماعه
منه (قوله فقلت حدثنا حماد بن سلمة) اى شرعت في تحديثه فقلت حدثنا حماد بن سلمة وقوله فقال لو كان
من كتابك اى فقال يحيى لو كان تحديثك اياي من كتابك ولو للتمني فلا جواب لها او شرطية وجوابها محذوف
اى لكان أحسن لما فيه من زيادة التوثق والتثبت وقوله فقمت لاخرج كتابي اى من بيتي وقوله فقبض
على ثوبي اى ضم عليه اصابعه ففي المصباح وغيره قبض عليه بيده ضم عليه أصابعه ومنه مقبض السيف
وغرضه من ذلك منعه من دخول الدار لشدة حرصه على حصول الفائدة خشية فوتها (قوله ثم قال أمله
علي) بلامين وفي بعض النسخ أمله بلام مشددة مفتوحة مع كسر الميم أو بسكون الميم وكسر اللام مخففة
والمعنى على الكل اقرأه علي من حفظك وقوله فاني اخاف ان لا ألقاك اى لانه لا اعتماد على الحياة فان
الوقت سيف قاطع وبرق لامع وفيه كمال التحريض على تحصيل العلم والتنفير من الامل سيما في الاستباق
الى الخيرات (قوله فأمليته عليه ثم أخرجت كتابي فقرأت عليه) اى قرأته عليه من حفظي أولا ثم أخرجت

فمسست الخاتم * حدثنا
عبد بن حميد حدثنا محمد
ابن الفضل حدثنا حماد
ابن سلمة عن حبيب بن
الشهيد عن الحسن عن
أنس بن مالك أن النبي
صلى الله عليه وسلم خرج
وهو يتكئ على اسامة
ابن زيد عليه ثوب قطري
قد توشح به فصلى بهم
وقال عبد بن حميد قال محمد
ابن الفضل سألني يحيى بن
معين عن هذا الحديث
أول ما جلس الي فقلت
حدثنا حماد بن سلمة فقال
لو كان من كتابك فقمت
لاخرج كتابي فقبض على
ثوبي ثم قال أمله علي فاني
أخاف ان لا ألقاك فأمليته
عليه ثم أخرجت كتابي
فقرأت عليه

كتابي فقرأت منه عليه ثانيا (قوله عن سعيد بن اياس) بمثناة تحتية كرجال وقوله الجريري بالتصغير نسبة لجرير مصغرا أحد آبائه وهو أحد الثقات الاثبات وثقه جمع تغير قليلا ولذا ضعفه يحيى القطان خرج له الجماعة (قوله اذا استجد ثوبا) اى اذا لبس ثوبا جديدا وقوله سماه باسمه زاد في بعض النسخ عمامة أو قميصا او رداء أو غيرها قال بعض الشراح المراد انه يقول هذا ثوب هذه عمامة الى غير ذلك اه وتعقب بان ألفاظ المصطفى صلى الله عليه وسلم تصان من خلوها عن الفائدة واى فائدة في قوله هذا ثوب هذه عمامة ونحو ذلك وأجيب بأن القصد من ذلك اظهار النعمة والحمد عليها لكن قضية سياق بعض الاخبار انه كان يضع لكل ثوب من ثيابه اسما خاصا كخبر كان له عمامة تسمى السحاب قال بعضهم ويؤخذ من ذلك ان التسمية باسم خاص سنة قال ولم يذكره أصحابنا وهو ظاهر اه ورد بان اثبات الحكم بالحديث وظيفة اجتهادية هو دونها بمراحل كيف لا والمجتهد مفقود ويكفي في الرد عليه وتزييف ماذهب اليه اعترافه بان الاصحاب لم يذكروه فتراهم لم يروا كتاب الشمايل وهو الذي نظر أو غفلوا عما يؤخذ من الحديث وهو الذي عليه عثر ويحتمل ان المراد من الحديث أنه كان يسميه باسم جنسه بان يقول الثوب القطن الثوب الغزل وهكذا (قوله ثم يقول اللهم لك الحمد كما كسوتنيه) اى بعد البسملة فانها سنة عند اللبس والكاف للتعليل كما جوزه المغني اى اللهم لك الحمد على كسوتك لي اياه او للتشبيه في الاختصاص اى اللهم الحمد مختص بك كاختصاص الكسوة بك وقوله أسألك خيره وخير ماصنع له اى اسألك خيره في ذاته وهو بقاؤه ونقاؤه والخير الذى صنع لاجله من التقوى به على الطاعة وصرفه فيما فيه رضاك نظرا لصلاح نية صانعه وقوله وأعوذ بك من شره ومن شر ماصنع له اى وأعوذ بك من شره في ذاته وهو ضد الخير في ذاته ومن شر ماصنع لاجله وهو ضد الخير الذى صنع لاجله نظرا لفساد نية صانعه وجعل بعضهم اللام للعاقبة والمعنى اسألك خيره وخير مايترتب على صنعه من العبادة وصرفه لما فيه رضاك وأعوذ بك من شره ومن شر مايترتب عليه مما لا ترضى به من التكبر والخيلاء وقد ورد فيما يدعو به من لبس ثوبا جديدا أحاديث أخر * منها ما أخرجه ابن حبان والحاكم وصححه من حديث عمر مرفوعا من لبس ثوبا جديدا فقال الحمد لله الذى كساني ما أواري به عورتي وأتجمل به في حياتي ثم عمد الى الثوب الذى أخلق فتصدق به كان في حفظ الله وفي كنف الله وفي ستر الله حيا وميتا * ومنها ما أخرجه الامام أحمد والمؤلف في جامعه وحسنه من حديث معاذ بن أنس مرفوعا من لبس ثوبا جديدا فقال الحمد لله الذى كساني هذا ورزقنيه من غير حول ولا قوة غفر الله له ما تقدم من ذنبه زاد أبو داود في روايته وما تأخر * ومنها ما أخرجه الحاكم في المستدرك من حديث عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما اشترى عبد ثوبا بدينار او نصف دينار فحمد الله لم يبلغ ركبتيه حتى يغفر الله له قال الحاكم هذا الحديث لا أعلم في اسناده واحدا ذكر بجرح وما تقدم من الذكر المذكور يسن لمن لبس جديدا وأما من رأى على غيره ثوبا جديدا فيسن له أن يقول البس جديدا وعش حميدا ومت شهيدا لما رواه الترمذى في العلل عن الحبر ابن عباس ان المصطفى صلى الله عليه وسلم قال ذلك لعمر رضي الله عنه وقد رأى عليه ثوبا أبيض جديدا ولما رواه أبو داود ان الصحابة رضي الله عنهم كانوا اذا لبس أحدهم ثوبا جديدا قيل له تبلى ويخلف الله تعالى ويدل له قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح لام خالد أبلى وأخلقي روى بالفاء وبالقاف والمعنى على الاول أبلي الثوب حتى يبقى خلقا وابدليه بغيره وأما على الثاني فعطف اخلقي بالقاف على أبلي عطف تفسير (قوله هشام بن يونس الكوفي) ثقة روى عنه أبو داود والمصنف وقوله القاسم بن مالك المزني قال ابن حجر صدوق فيه لين روى عنه أحمد وابن عرفة وعدة خرج له الشيخان والنسائي وابن ماجه وقوله عن الجريري بالتصغير وقوله عن ابي نضرة بنون مفتوحة وضاد معجمة ساكنة (قوله نحو) سبق الفرق بين

* حدثنا سويد بن نصر حدثنا عبد الله بن المبارك عن سعيد بن اياس الجريري عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا استجد ثوبا سماه باسمه ثم يقول اللهم لك الحمد كما كسوتنيه أسألك خيره وخير ماصنع له واعوذ بك من شره وشر ماصنع له

* حدثنا هشام بن يونس الكوفي حدثنا القاسم ابن مالك المزني عن الجريري عن ابي نضرة عن ابي سعيد الخدري عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه

قول المحدثين نحوه وقولهم مثله (قوله يلبسه) وفى نسخ يلبسها فالضمير على الاول راجع لاحب الثياب وعلى الثانى للثياب والجملة حال وخرج به ما يفترشه ونحوه (قوله الحبرة) بالنصب خبر كان واحب بالرفع اسمها هذا هو الذى صحح فى اكثر نسخ الشمايل ويجوز عكسه وهو الذى ذكره الزمخشرى فى تصحيح المصابيح والحبرة بوزن عنبة برد يمانى من قطن محبر أى مزين محسن والظاهر انه انما أحبها اليه لها وحسن انسجام صنعتها وموافقتها لجسده الشريف فانه كان على غاية من النعومة واللين فيوافقه اللين الناعم وأما شديد الخشونة فيؤذيه ولا يعارض ذلك ما تقدم من انه كان الاحب اليه القميص لان ذلك بالنسبة لما خيط وهذا بالنسبة لما يرتدى به او ان محبته للقميص كانت حين يكون عند نسائه والحبرة كانت حين يكون بين صحبه على ان هذا الحديث أصح لاتفاق الشيخين عليه فلا يعارضه الحديث السابق (قوله سفيان) قيل الثورى وقيل ابن عيينة وقوله عن عون بفتح المهملة وسكون الواو وفى آخره نون وقوله ابن ابى جحيفة روى عنه شعبة وسفيان وعدة وثقوه خرج له الستة وقوله عن ابيه اى ابى جحيفة الصحابى المشهور (قوله رايت النبى صلى الله عليه وسلم) اى فى بطحاء مكة فى حجة الوداع كما صرح به فى رواية البخارى وقوله وعليه حلة حمراء أى والحال ان عليه حلة حمراء فالجملة حالية وقوله كانى أنظر الى بريق ساقيه أى لمعانهما والظاهر ان كان للتحقيق لانها قد تأتى لذلك وانما نظر الى بريق ساقيه لكون الحلة كانت الى أنصاف ساقيه الشريفتين وهذا يدل على جواز النظر الى ساق الرجل وهو اجماع حيث لا فتنة ويؤخذ منه ندب تقصير الثياب الى أنصاف الساقين فيسن للرجل ان تكون ثيابه الى نصف ساقيه ويجوز الى كعبيه وما زاد حرام ان قصد به الخيلاء والا كره ويسن للانثى ما يسترها ولها تطويله ذراعا على الارض فان قصدت الخيلاء فكالرجل وهذا التفصيل يجرى فى اسبال الاكمام وتطويل عذبة العمائم وعلى قصد الخيلاء يحمل ما رواه الطبرانى كل شئ مس الارض من الثياب فهو فى النار وما رواه البخارى ما أسفل من الكعبين من الازار فى النار أى محله فيها فتجوز به عن محله (قوله قال سفيان أراها حبرة) بصيغة المجهول للمتكلم وحده أى أظن الحلة الحمراء مخططة لا حمراء قانية وانما قال سفيان ذلك لان مذهبه حرمة الاحمر البحت أى الخالص وقال ابن القيم غلط من ظن انها حمراء بحت وانما الحلة الحمراء بردان يمانيان مخططان بخطوط حمر مع سود والا فالاحمر البحت منهى عنه أشد النهى فكيف يظن بالنبى صلى الله عليه وسلم انه لبسه ورد هذا بأن حمل الحلة على ما ذكر مجرد دعوى والنهى عن الاحمر البحت للتنزيه لا للتحريم ولبسه صلى الله عليه وسلم للاحمر القانى مع نهيه عنه لتبيين الجواز فقد روى الطبرانى من حديث ابن عباس انه كان يلبس يوم العيد بردة حمراء قال الهيثمى ورجاله ثقات فالصحيح جواز لبس الاحمر ولو قانيا (قوله على بن خشرم) كجعفر بخاء وشين معجمتين مصر وف حافظ ثقة روى عنه مسلم والنسائى وابن خزيمة وأمم وقوله عيسى بن يونس ثقة مأمون خرج له الستة وقوله عن اسرائيل أى أخى عيسى المذكور وكان أكبر منه (قوله ما رأيت أحدا من الناس أحسن فى حلة حمراء من رسول الله) أى بل رسول الله أحسن من كل أحد لان هذا الكلام وان صدق بالمماثلة وبكونه صلى الله عليه وسلم أحسن فالمراد به الثانى استعمالا للاعم فى الاخص كما تقدم وقوله فى حلة حمراء لبيان الواقع لا للتقييد (قوله ان كانت جمته لتضرب قريبا من منكبيه) أى انه يعنى الحال والشان كانت خصلة شعره لتصل قريبا من منكبيه وقد تقدم شرح ذلك مستوفى فان مخففة من الثقيلة واسمها ضمير الشان (قوله عبيد الله بن اياد) صدوق خرج له الستة الا ابن ماجه لكن لينه البزار وقوله عن أبيه أى اياد وقوله عن أبى رمثة بكسر الراء وسكون الميم وفتح المثلثة واسمه رفاعة وقد سبق (قوله وعليه بردان أخضران) أى والحال ان عليه بردين أخضرين والبردان تثنية برد وهو كما فى القاموس ثوب مخطط والمراد بالاخضرين كونهما مخططين بخطوط خضر كما قاله العصام ولا

* حدثنا محمد بن بشار حدثنا معاذ بن هشام حدثنا ابو قتادة عن انس بن مالك قال كان احب الثياب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبسه الحبرة * حدثنا محمود بن غيلان حدثنا عبد الرزاق حدثنا سفيان عن عون بن ابى جحيفة عن ابيه قال رايت النبى صلى الله عليه وسلم وعليه حلة حمراء كانى انظر الى بريق ساقيه قال سفيان اراها حبرة * حدثنا على بن خشرم حدثنا عيسى بن يونس عن اسرائيل عن أبى اسحق عن البراء بن عازب قال ما رأيت أحدا من الناس أحسن فى حلة حمراء من رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كانت جمته لتضرب قريبا من منكبيه * حدثنا محمد ابن بشار أنبانا عبد الرحمن ابن مهدى حدثنا عبيد الله بن اياد عن أبيه عن أبى رمثة قال رأيت النبى صلى الله عليه وسلم وعليه بردان أخضران

* حدثنا عبد بن حميد قال حدثنا عفان بن مسلم حدثنا عبد الله بن حسان العنبري عن جدتيه دحيبة وعليبة عن قيلة بنت مخرمة قالت رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وعليه أسمال مليتين كانتا بزعفران وقد نفضته وفي الحديث قصة طويلة

حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا بشر بن المفضل عن عبد الله بن عثمان ابن خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم بالبياض من الثياب ليلبسها أحياؤكم وكفنوا فيها موتاكم فإنها من خير ثيابكم

يعترض بما قاله بعض الشراح من انه اخراج للفظ عن ظاهره فلابد له من دليل لان السياق يؤيد ذلك التفسير لما علمت من أن البرد ثوب مخطط فتعقيبه بالخضرة يدل على أنه مخطط بها ولو كان أخضر بحتا لم يكن بردا (قوله عبد بن حميد) بالتصغير وقوله عفان بن مسلم ثقة ثبت لكنه تغير قبل موته بأيام خرج له الستة وقوله عبد الله بن حسان العنبري قال في الكاشف ثقة وفي التقريب مقبول خرج له البخاري في تاريخه وأبو داود (قوله عن جدتيه دحيبة وعليبة) باهمال الدال والحاء في الاولى والعين في الثانية و بعد المثناة موحدة فيهما وهما بلفظ التصغير لكن قال السيوطي ورأيت الاولى مضبوطة بخط من يوثق به بفتحة فوق الدال وكسرة تحت الحاء اه وقوله عن قيلة بقاف ومثناة تحتية وقوله بنت مخرمة بفتح الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الراء والميم صحابية لها حديث طويل في الصحاح خرج لها البخاري في الادب وأبو داود واعترض بان الصواب عن جدتيه دحيبة وصفية بنتي عليبة الذي هو ابن حرملة بن عبد الله بن اياس فعليبة أبوهما وهما جدتان لعبد الله بن حسان احداهما من قبل الام والاخرى من قبل الاب وهما ترويان عن قيلة بنت مخرمة وهي جدة أبيهما لانها أم امه وهذا الاعتراض لامحيد عنه وان تعرض بعض الشراح لرده فقد صرح جهابذة الاثر بان دحيبة وصفية بنتا عليبة وان قيلة جدة أبيهما وقد ذكره المؤلف في جامعه على الصواب (قوله وعليه أسمال مليتين) أي والحال ان عليه أسمال مليتين والاسمال جمع سمل كأسباب وسبب وهو الثوب الخلق والمراد بالجمع مافوق الواحد فيصدق بالاثنين وهو المتعين هنا لان اضافته الى المليتين للبيان والمليتان تثنية ملية بضم الميم وفتح اللام وتشديد الياء المفتوحة وهي تصغير ملاءة بضم الميم والمد لكن بعد حذف الالف والملاءة كما في القاموس كل ثوب لم يضم بعضه الى بعض بخيط بل كله نسج واحد (قوله كانتا بزعفران) أي كانت المليتان مصبوغتين بزعفران وقوله وقد نفضته أي وقد نفضت الاسمال الزعفران ولم يبق منه الا الاثر القليل وفي نسخ وقد نفضتا اما بالبناء للفاعل أو للمفعول والضمير حينئذ للمليتين فلبسه صلى الله عليه وسلم لهاتين المليتين لاينافي نهيه عن لبس المزعفر لان النهي محمول على ما اذا بقي لون الزعفران براقا بخلاف ما اذا نفض وزال عن الثوب ولم يبق منه الا الاثر اليسير فليس هذا منهيا عنه (قوله وفي الحديث قصة طويلة) وهي ان رجلا جاء فقال السلام عليك يارسول الله فقال وعليك السلام ورحمة الله وعليه اسمال مليتين قد كانتا بزعفران فنفضتا وبيده عسيب نخل فقعد صلى الله عليه وسلم القرفصاء فلما رأيته على تلك الهيئة أرعدت من الفرق أي الخوف فقال جليسه يارسول الله ارعدت المسكينه فنظر الى فقال عليك السكينة فذهب عني ما اجد من الرعب وفي رواية فقال ولم ينظر الى وأنا عند ظهره يامسكينة عليك السكينة فلما قاله أذهب الله ما كان دخل على من الفرق أي الخوف (قوله ابن خثيم) بضم المعجمة وفتح المثلثة وقوله ابن جبير بالتصغير (قوله عليكم بالبياض) أي الزموا لبس الابيض فعليكم اسم فعل بمعنى الزموا والمراد من البياض الابيض بولغ فيه كانه عين البياض على حد زيد عدل كما يرشد لذلك بيانه بقوله من الثياب (قوله ليلبسها أحياؤكم) بلام الامر وفتح الموحدة فيسن لبسها ويحسن ايسارها في المحافل كشهود الجمعة وحضور المسجد والمجالس التي فيها مظنة لقاء الملائكة كمجالس القراءة والذكر وانما افضل لبس الاعلى قيمة يوم العيد وان لم يكن أبيض لان القصد يومئذ اظهار الزينة واشهار النعمة وهما بالارفع أنسب (قوله وكفنوا فيها موتاكم) أي لمواجهة الميت للملائكة وقد تقدم انها تطلب لمظنة لقاء الملائكة وقوله فانها من خير ثيابكم وفي نسخ من خيار ثيابكم وهذا بيان لفضل البياض من الثياب ويليها الاخضر ثم الاصفر واعلم ان وجه ادخال هذا الحديث وكذا الحديث الذي بعده في باب لباسه صلى الله عليه وسلم لايخلو من خفاء اذ ليس فيهما تصريح بانه كان يلبس البياض لكن يفهم من حثه على لبس البياض انه كان يلبسه وقد ورد التصريح بانه كان يلبسه فيما رواه الشيخان من أبي ذر

حيث

حيث قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم وعليه ثوب أبيض (قوله سفيان) قيل هو ابن عيينة هنا وان كان
اذا أطلق يراد به الثوري وقوله عن حبيب كطبيب وقوله ابن أبي ثابت كان ثقة مجتهدا كبير الشان أحد
الاعلام الكبار خرج له الستة وقوله عن سمرة بمهملة مفتوحة وميم مضمومة ومهملة وقوله ابن جندب
بضم الجيم وسكون النون وضم الدال أو فتحها وباء موحدة مصروف صحابي جليل عظيم الامانة صدوق
الحديث من عظماء الحفاظ المكثرين (قوله البسوا البياض) أي الثياب البيض بولع فيها وكأنها نفس
البياض كما تقدم وقوله فانها أطهر أي أنظف لأنها تحكي ما يصيبها من الخبث فتحتاج الى الغسل ولا
كذلك غيرها فلذلك كانت أطهر من غيرها وقوله وأطيب أي أحسن لغلبة دلالتها على التواضع والتخشع
ولانها تبقى على الحالة التي خلقت عليها فليس فيها تغيير خلق الله تعالى وقوله وكفنوا فيها موتاكم أي لما
تقدم من التعليل (قوله يحيى بن زكريا) بالمد والقصر وقوله ابن أبي زائدة واسمه خالد وقيل هبيرة بالتصغير
أحد الفقهاء الكبار المحدثين الاثبات قيل لم يغلط قط خرج له الستة وقوله أبي أي زكريا صدوق مشهور
حافظ وثقه أحمد وقال أبو حاتم لين وقوله مصعب بصيغة المفعول وقوله ابن شيبة كرجمة خرج له مسلم
وقوله عن صفية بنت شيبة لها رواية وحديث جزم في الفتح بأنها من صغار الصحابة (قوله خرج) أي من
بيته وقوله ذات غداة العرب تستعمل ذات يوم وذات ليلة ويريدون حقيقة المضاف اليه نفسه وما هنا
كذلك فلفظ ذات مقحم للتأكيد (قوله وعليه مرط) بكسر فسكون والجملة حالية والمرط كساء طويل واسع
من خز أو صوف أو شعر أو كتان يؤتزر به وقوله من شعر وفي نسخة صحيحة مرط شعر بالاضافة وهي ترجع
للاولى لان الاضافة على معنى من وقوله أسود بالرفع على انه صفة مرط أو بالجر بالفتحة على أنه صفة شعر
وفي الصحيحين كان له كساء يلبسه ويقول انما أنا عبد ألبس كما يلبس العبد وكان صلى الله عليه وسلم يلبس
الكساء الخشن ويقسم أقبية الخز المخوصة بالذهب في صحبه (قوله عن الشعبي) بالفتح نسبة لشعب
كفلس بطن من همدان بسكون الميم فقيه مشهور من كبار التابعين روى عن خمسمائة صحابي والشعبي
بالضم هو معاوية بن حفص الشعبي نسبة لجده والشعبي بالكسر هو عبد الله بن المظفر الشعبي كلهم
محدثون ذكره في القاموس وقوله عن عروة ثقة خرج له الستة وقوله ابن المغيرة بالضم وقوله عن أبيه أي
المغيرة صحابي مشهور كان من خدمة المصطفى صلى الله عليه وسلم خرج له الستة (قوله لبس جبة رومية)
أي لبسها في السفر قالوا وكان ذلك في غزوة تبوك والجبة من الملابس معروفة كما في المصباح وقيل ثوبان
بينهما حشو وقد تقال لما لا حشو له اذا كانت ظهارته من صوف والرومية نسبة للروم وفي أكثر الروايات
كما قاله الحافظ ابن حجر شامية نسبة للشام ولا تناقض لان الشام كانت يومئذ مساكن الروم وانما نسبت
الى الروم أو الى الشام لكونها من عمل الروم الذين كانوا في الشام يومئذ وهذا يدل على أن الاصل في
الثياب الطهارة وان كانت من نسج الكفار لانه صلى الله عليه وسلم لم يمتنع من لبسها مع علمه بأنها جلبت
من عندهم استصحابا للاصل وصوفها يحتمل أنه جز في حال الحياة فقول القرطبي يؤخذ منه أن الشعر
لا ينجس لان الروم اذ ذاك كفار وذبيحتهم ميتة في حيز المنع وقوله ضيقة الكمين أي بحيث اذا أراد اخراج
ذراعيه لغسلهما تعسر فيعدل الى اخراجهما من ذيلها ويؤخذ منه كما قاله العلماء أن ضيق الكمين
مستحب في السفر لا في الحضر والا فكانت أكمام الصحب بطحاء أي واسعة *(تنبيه)* علم من كلامهم
في هذا الباب أن المصطفى صلى الله عليه وسلم قد آثر رثاثة الملبس فكان أكثر لبسه الخشن من الثياب
وكان يلبس الصوف ولم يقتصر من اللباس على صنف بعينه ولم تطلب نفسه التغالي فيه بل اقتصر على
ما تدعو اليه ضرورته لكنه كان يلبس الرفيع منه أحيانا فقد أهديت له صلى الله عليه وسلم حلة اشتريت
بثلاثة وثلاثين بعيرا أو ناقة فلبسها مرة وأما السراويل فقد وجدت في تركته صلى الله عليه وسلم لكنه لم

* حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن ميمون بن أبي شبيب عن سمرة بن جندب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم البسوا البياض فانها أطهر وأطيب وكفنوا فيها موتاكم * حدثنا أحمد بن منيع حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة حدثنا أبي عن مصعب بن شيبة عن صفية بنت شيبة عن عائشة قالت خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات غداة وعليه مرط من شعر أسود * حدثنا يوسف بن عيسى حدثنا وكيع حدثنا يونس بن أبي اسحق عن أبيه عن الشعبي عن عروة بن المغيرة بن شعبة عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم لبس جبة رومية ضيقة الكمين

يلبسها على الراجح وأول من لبسها ابراهيم الخليل وفى حديث ابن مسعود مرفوعا كان على موسى عليه السلام حين كلمه ربه كساء من صوف وقلنسوة من صوف وجبة من صوف وسراويل من صوف وكانت نعلاه من جلد حمار ميت وقد تبع السلف النبي صلى الله عليه وسلم فى رثاثة الملبس اظهارا لحقارة ما حقره الله تعالى لما رأوا تفاخر أهل اللهو بالزينة والملبس والآن قست القلوب ونسي ذلك المعنى فاتخذ الغافلون الرثاثة شبكة يصيدون بها الدنيا فانعكس الحال وقد أنكر شخص ذو أسمال على الشاذلي جمال هيئته فقال يا هذا هيئتي تقول الحمد لله وهيئتك تقول اعطوني وقد ورد ان الله جميل يحب الجمال وفى رواية نظيف يحب النظافة والقول الفصل فى ذلك ان جمال الهيئة يكون تارة محمودا وهو ما اعان على طاعة ومنه تجمل المصطفى للوفود ويكون تارة مذموما وهو ما كان لاجل الدنيا او للخيلاء

(باب ما جاء فى عيش رسول الله صلى الله عليه وسلم)

(باب ما جاء فى عيش رسول الله صلى الله عليه وسلم)

* حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن محمد بن سيرين قال كنا عند أبي هريرة وعليه ثوبان ممشقان من كتان فتمخط فى أحدهما فقال بخ بخ يتمخط أبو هريرة فى الكتان لقد رايتني واني لاخر فيما بين منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وحجرة عائشة رضي الله تعالى عنها مغشيا على فيجيء الجائي فيضع رجله على عنقي يرى أن بي جنونا وما بي جنون وما هو الا الجوع

أى باب بيان ما جاء فى عيش رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاخبار وينبغي أن يعلم أنه قد وقع فى هذا الكتاب بابان فى عيش النبي صلى الله عليه وسلم أحدهما قصير والآخر طويل ووقع فى بعض النسخ ذكر كل من البابين هنا لكن ذكر الطويل بعد القصير ووقع فى بعض النسخ ذكر القصير هنا وذكر الطويل فى أواخر الكتاب وعلى كل فكان الاولى أن يجعلا بابا واحدا فان جعلهما بابين غير ظاهر وأجيب بان المبوب له هنا بيان صفة حياته وما اشتملت عليه من الضيق والمبوب له ثم بيان أنواع المأكولات التى كان يتناولها فالمقصود من البابين مختلف وهذا أقصى ما يعتذر به عن التكرار وكيفما كان فايراد هذا الباب بين باب اللباس وباب الخف غير مناسب وفى الباب حديثان (قوله حماد بن زيد) عالم أهل البصرة وكان ضريرا ويحفظ حديثه كالماء قال ابن مهدي ما رأيت افقه ولا اعلم بالسنة منه خرج له الجماعة وقوله عن أيوب أحد المشاهير الكبار ثقة ثبت حجة من وجوه الفقهاء العباد الزهاد حج أربعين حجة خرج له الجماعة وقوله عن محمد بن سيرين كان ثقة مأمونا فقيها اماما ورعا فى فقهه فقيها فى ورعه ادرك ثلاثين صحابيا قال ابن عون لم أر فى الدنيا مثله (قوله وعليه ثوبان ممشقان) بتشديد الشين المعجمة المفتوحة اى مصبوغان بالمشق بكسر فسكون وهو الطين الاحمر وقيل المغرة بكسر الميم وسكون الغين والجملة حالية وقوله من كتان بمثناة فوقية مشددة وفتح الكاف معروف سمي بذلك لانه يكتن اى يسود اذا القي بعضه على بعض (قوله فتمخط فى أحدهما) اى اخرج المخاط فى احد الثوبين وهو ما يسيل من الانف (قوله فقال بخ بخ) اى فقال ابو هريرة بخ بخ بسكون آخره فيهما وكسره غير منون فيهما ايضا وبكسر الاول منونا وسكون الثانى وبضمهما منونين مع تشديد آخرهما وهذه كلمة تقال عند الرضا بالشئ والفرح به لتفخيم الامر وتعظيمه وقد تستعمل للانكار كما هنا (قوله يتمخط ابو هريرة فى الكتان) مستأنف للتعجب والاستغراب لهذه الحالة (قوله لقد رايتني) اى والله لقد رايتني فهو فى جواب قسم مقدر وانما اتصل الضميران وهما لواحد حملا لراى البصرية على القلبية لان ذلك من خصائص افعال القلوب كعلمني وظننتي (قوله واني لاخر) اى والحال انى لاخر فالجملة حالية من مفعول رايت واخر بصيغة المتكلم المفرد اى اسقط يقال خر الشئ يخر من باب ضرب سقط من علو وقوله فيما بين منبر الخ وفى رواية فيما بين بيت عائشة وام سلمة ولا منافاة لامكان التعدد والمنبر بكسر الميم معروف سمي به لارتفاعه وكل شئ رفع فقد نبر والحجرة البيت والجمع حجر وحجرات كغرف وغرفات وقوله مغشيا على اى حال كوني مغشيا على فهو حال من فاعل اخر ومعنى مغشيا على مستوليا على الغشي بفتح الغين وقد تضم وهو تعطل القوى الحساسة لضعف القلب بسبب جوع مفرط او وجع شديد او نحو ذلك (قوله فيجيء الجائي) اى

فيأتي

قول المحشي وقيل المغرة بكسر الميم وسكون الغين لم نر هذا الضبط فى المصباح ولا فى القاموس بل الذى فى الاول فتح الميم والغين وتسكن الغين تخفيفا والذى فى الثانى هو الضبط المذكور للمغرة بمعنى الطين الاحمر وأما بمعنى اللون فبضم الميم وسكون الغين فليراجع اهـ

* حدثنا قتيبة حدثنا جعفر ابن سليمان الضبعي عن مالك بن دينار قال ماشبع رسول الله صلى الله عليه وسلم من خبز قط ولا لحم الا على ضفف قال مالك سألت رجلا من أهل البادية ما الضفف قال ان يتناول مع الناس

(باب ماجاء في خف رسول الله صلى الله عليه وسلم)

* حدثنا هناد بن السري حدثنا وكيع عن دلهم ابن صالح عن حجير بن عبد الله عن ابن بريدة عن أبيه

فياتي الواحد من الناس وقوله فيضع رجله على عنقي اي على عادتهم في فعلهم ذلك بالمجنون حتى يفيق وقوله يرى ان بي جنونا بصيغة المضارع المجهول اي يظن ذلك الجائي ان بي نوعا من الجنون وهو الصرع وقوله ومابي جنون اي والحال انه ليس بي جنون وقوله وماهو الا الجوع اي وليس هو الذي بي الا الجوع اي غشيه وانما عبر بصيغة المضارع في قوله اخر ويجيء ويضع مع كونها اخبارا عن الامور الماضية استحضارا للصورة الماضية وانما ذكر هذا الحديث في باب عيشه صلى الله عليه وسلم لانه دل على ضيق عيشه صلى الله عليه وسلم بواسطة ان كمال كرمه ورأفته يوجب انه لو كان عنده شيء لما ترك ابا هريرة جائعا حتى وصل به الحال الى سقوطه من شدة الجوع وقد جمع الله لحبيبه صلى الله عليه وسلم بين مقامي الفقير الصابر والغني الشاكر فجعله غنيا شاكرا بعد ان كان فقيرا صابرا فكان سيد الفقراء الصابرين والاغنياء الشاكرين لانه اصبر الخلق في مواطن الصبر واشكر الخلق في مواطن الشكر وبذلك علم انه لا حجة في هذا الحديث لمن فضل الفقر على الغني (قوله جعفر بن سليمان الضبعي) بضم الضاد المعجمة وفتح الموحدة وكسر العين المهملة نسبة لقبيلة بني ضبعة كثمعة وفي بعض النسخ الضبيعي بزيادة الياء التحتية نسبة لقبيلة بني ضبيعة كجهينة كان من العلماء الزهاد على تشيعه بل رفضه وثقه ابن معين وضعفه ابن القطان وقال احمد لا بأس به (قوله عن مالك بن دينار) كان من علماء البصرة وزهادها وثقه النسائي وابن حبان خرج له الاربعة والبخاري في تاريخه وهو من التابعين فالحديث مرسل لانه سقط منه الصحابي وقال ميرك بل معضل لان مالك بن دينار وان كان تابعيا لكنه روى هذا الحديث عن الحسن البصري وهو تابعي ايضا (قوله ماشبع رسول الله الخ) هل المراد انه ماشبع من أحدهما كما افهمه توسط قط بينهما او منهما معا الماورد انه لم يجتمع عنده غداء ولا عشاء من خبز ولحم فيه تردد والظاهر الاول وقوله قط بفتح القاف وتشديد الطاء أي في زمن من الازمان وقوله الا على ضفف بضاد معجمة مفتوحة وفاءين الاولى مفتوحة أي الا اذا نزل به الضيوف فيشبع حينئذ بحيث يأكل ثلثي بطنه لضرورة الايناس والمجابرة هذا هو المتعين في فهم هذا المقام وما ذكره بعض الشراح من أن المعنى انه لم يشبع من خبز ولا لحم في بيته بل مع الناس في الولائم والعقائق فهو هفوة لانه لا يليق ذلك بجنابه صلى الله عليه وسلم اذ لو قيل في حق الواحد منا ذلك لم يرتضه فما بالك بذلك الجناب الافخم والملاذ الاعظم (قوله قال مالك سألت رجلا من أهل البادية) أي لانهم أعرف باللغات وقوله ما الضفف أي ما معنى الضفف وقوله أن يتناول مع الناس أي ان يأكل مع الناس الذين ينزلون به من الضيفان كما علمت

(باب ماجاء في خف رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أي باب بيان ماورد في خف رسول الله صلى الله عليه وسلم من الاخبار والخف معروف وجمعه خفاف وذكر بعض أهل السير أنه كان له صلى الله عليه وسلم عدة خفاف منها أربعة أزواج أصابها من خيبر وقد عد في معجزاته ما رواه الطبراني في الاوسط عن الحبر قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أراد الحاجة أبعد المشي فانطلق ذات يوم لحاجته ثم توضأ ولبس خفه فجاء طائر أخضر فأخذ الخف الآخر فارتفع به ثم ألقاه فخرج منه أسود سالخ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه كرامة أكرمني الله بها اللهم اني أعوذ بك من شر من يمشي على بطنه ومن شر من يمشي على رجليه ومن شر من يمشي على أربع وعن ابي امامة قال دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بخفيه فلبس أحدهما ثم جاء غراب فاحتمل الآخر فرمى به فخرجت منه حية فقال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس خفيه حتى ينفضهما وفي الباب حديثان (قوله عن دلهم) بمهملات كجعفر قال أبو داود لا بأس به وقال ابن معين ضعيف روى عن الشعبي

أن النجاشي أهدى للنبي صلى الله عليه وسلم خفين اسودين ساذجين فلبسهما ثم توضأ ومسح عليهما* حدثنا يحيى بن زكريا ابن ابي زائدة عن الحسن ابن عياش عن ابي اسحق عن الشعبي قال قال المغيرة بن شعبة اهدى دحية للنبي صلى الله عليه وسلم خفين فلبسهما وقال اسرائيل عن جابر عن عامر وجبة فلبسهما حتى تخرقا لا يدري النبي صلى الله عليه وسلم اذ كي هذا ام لا قال ابوعيسى وابو اسحق هذا هو ابو اسحق الشيباني واسمه سليمان

(باب ماجاء في نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم)

وغيره وعنه أبونعيم خرج له ابوداود وابن ماجه والبخاري وقوله عن حجير بالتصغير وقوله عن ابن بريدة هذا هو الصواب وفي بعض النسخ ابي بريدة وهو غلط فاحش كما قاله القسطلاني وقوله عن ابيه اي بريدة (قوله ان النجاشي) بكسر اوله افصح من فتحه و بتخفيف الياء افصح من تشديدها وتشديد الجيم خطأ واسمه اصحمة بالصاد المهملة والسين تصحيف والحاء المهملة وقيل اسمه مكحول بن صعصعة وهو ملك الحبشة وانما قيل له النجاشي لانقياد امره والنجاشة بالكسر الانقياد ولما مات أخبرهم النبي صلى الله عليه وسلم بموته يوم موته وخرج بهم وصلى عليه وصلوا معه (قوله اهدى للنبي) وفي نسخة الى النبي فهو يتعدى باللام وبالى وقوله خفين اي وقميصا وسراويل وطيلسانا وقوله اسودين ساذجين بفتح الذال المعجمة وكسرها قال المحقق ابو زرعة اي لم يخالط سوادهما لون آخر وهذه اللفظة تستعمل في العرف لذلك المعنى ولم اجدها في كتب اللغة ولا رايت المصنفين في غريب الحديث ذكروها (قوله فلبسهما) التعبير بالفاء التي للتعقيب يفيد ان اللبس بلا تراخ فينبغي للمهدى اليه التصرف في الهدية عقب وصولها بما اهديت لاجله اظهارا لقبولها واشارة الى تواصل المحبة بينه و بين المهدى ويؤخذ من الحديث انه ينبغي قبول الهدية حتى من اهل الكتاب فانه كان وقت الاهداء كافرا كما قاله ابن العربي ونقله عنه الزين العراقي واقره (قوله ثم توضأ ومسح عليهما) اي بعد الحدث وهذا يدل على جواز مسح الخفين وهو اجماع من يعتد به وقد روى المسح ثمانون صحابيا واحاديثه متواترة ومن ثم قال بعض الحنفية اخشى ان يكون انكاره أي من اصله كفرا (قوله عن الحسن بن عياش) بمهملة فتحتية مشددة ثم معجمة نسبة لعياش الاسدي الكوفي وثقه ابن معين وغيره خرج له مسلم قال الحافظ العراقي وليس للحسن بن عياش عند المؤلف الا هذا الحديث الواحد وقوله عن ابي اسحق أي الشيباني كما سيذكره المصنف وقوله عن الشعبي بفتح الشين المعجمة وسكون العين وهو عامر وسيصرح باسمه بعد ذلك (قوله أهدى دحية) بكسر اوله عند الجمهور وقيل بالفتح وهو دحية الكلبي (قوله فلبسهما) اي عقب وصولهما كما يفيده التعبير بالفاء (قوله وقال اسرائيل الخ) هذا من كلام المصنف فان كان من عند نفسه فهو معلق لانه لم يدركه وان كان من شيخه قتيبة غير معلق وقوله عن عامر يعني الشعبي ولم يفصح به محافظة على لفظ الراوي (قوله وجبة) عطف على خفين أي اهدى له خفين وجبة وقوله فلبسهما اي الخفين كما يشعر به قوله أذكي هما ويصح ارجاعه للخفين والجبة والتخرق كما يكون في الخف يكون في الجبة خلافا لمن زعم ان التخرق انما يكون للخف لا للجبة قال الحافظ الزين العراقي ولم يبين المصنف ان هذه الزيادة من رواية عامر الشعبي عن المغيرة كالرواية الاولى او من رواية الشعبي رواية مرسلة انتهى وقوله حتى تخرقا اي الخفان او الخفان والجبة على ما تقدم في قوله فلبسهما ويؤخذ من كونه صلى الله عليه وسلم لبس الخفين حتى تخرقا انه يطلب استعمال الثياب حتى تتخرق لان ذلك من التواضع وقد ورد في حديث عند المؤلف في الجامع انه صلى الله عليه وسلم قال لعائشة لا تستخلقي ثوبا حتى ترقعيه (قوله لا يدري النبي صلى الله عليه وسلم أذكي هما أم لا) اي لا يدري النبي جواب هذا الاستفهام ونفى الصحابي دراية المصطفى لذلك لذكره ذلك له اولما فهم من قرينة كونه لم يسال هل هما من مذكى او غيره وكيفما كان ففيه الحكم بطهارة مجهول الاصل ومعنى اذكي هما أي أمذكي هما ففعيل بمعنى مفعول فهذا التركيب نظير أمضروب الزيدان (قوله قال ابو عيسى) اي المؤلف كما تقدم نظيره وقوله ابو اسحق هذا أي المذكور في السند السابق وقوله هو أبو اسحق الشيباني بمعجمة وتحتية وموحدة أي لا ابو اسحق السبيعي وقوله واسمه سليمان وقيل فيروز وقيل خاقان

(باب ماجاء في نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى باب بيان الاخبار الواردة فى نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم والنعل كل ما وقيت به القدم عن الارض فلا يشمل الخف عرفا ومن ثم أفرده بباب وكان المصطفى صلى الله عليه وسلم ربما مشى حافيا لاسيما الى العبادات تواضعا وطلبا لمزيد الاجر كما اشار الى ذلك الحافظ العراقى بقوله

يمشى بلا نعل ولا خف الى * عيادة المريض حوله الملا

وقد كانت نعله صلى الله عليه وسلم مخصرة معقبة ملسنة كما رواه ابن سعد فى الطبقات والمخصرة هى التى لها خصر دقيق والمعقبة هى التى لها عقب أى سير من جلد فى مؤخر النعل يمسك به عقب القدم والملسنة هى التى فى مقدمها طول على هيئة اللسان لما تقدم ان سبابة رجله صلى الله عليه وسلم كانت أطول أصابعه فكان فى مقدم النعل بعض طول يناسب طول تلك الاصبع وقد نظم الحافظ العراقى صفة نعله صلى الله عليه وسلم ومقدارها فى قوله

ونعله الكريمة المصونه * طوبى لمن مس بها جبينه
لها قبالان بسير وهما * سبتيتان سبتوا شعرهما
وطولها شبر وأصبعان * وعرضها مما يلى الكعبان
سبع اصابع وبطن القدم * خمس وفوق ذا فست فاعلم
ورأسها محدد وعرض ما * بين القبالين اصبعان اضبطهما

وفى الباب أحد عشر حديثا (قوله همام) ثقة ثبت (قوله كيف كان نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم) اى كان نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم على أى كيفية وهيئة هل كان له قبالان او قبال واحد وكان القياس كانت بتاء التأنيث لان النعل مؤنثة لكن لما كان تأنيثها غير حقيقى ساغ تذكيرها باعتبار الملبوس (قوله قال لهما قبالان) اى لكل منهما قبالان بدليل رواية البخارى والقبالان تثنية قبال وهو بكسر القاف وبالموحدة زمام بين الاصبع الوسطى والتى تليها ويسمى شسعا بكسر الشين المعجمة وسكون السين المهملة بوزن حمل كما فى القاموس وكان صلى الله عليه وسلم يضع احد القبالين بين الابهام والتى تليها والآخر بين الوسطى والتى تليها (قوله محمد بن العلاء) بالمد وقوله عن سفيان قال القسطلانى هو الثورى لا ابن عيينة لانه لم يرو عن خالد وقال بعض الشراح يعنى ابن عيينة (قوله عن خالد الحذاء) بفتح الحاء المهملة وتشديد الذال وبالمد وهو من يقدر النعل ويقطعها سمى به لقعوده فى سوق الحذائين أو لكونه تزوج منهم لا لكونه حذاء وهو ثقة امام حافظ تابعى جليل القدر كثير الحديث واسع العلم خرج له الجماعة وقوله عن عبد الله بن الحرث له رواية ولابيه وجده صحبة أجمعوا على توثيقه خرج له الجماعة (قوله كان لنعل رسول الله) اى لكل من الفردتين كما يؤخذ مما مر وقوله مثنى شراكهما بضم الميم وفتح المثلثة وتشديد النون المفتوحة أو بفتح الميم وسكون المثلثة وكسر النون وتشديد الياء روايتان أى كان شراك نعله مجعولا اثنين من السيور ويصح جعل مثنى صفة وشراكهما نائب الفاعل ويصح جعل مثنى خبرا مقدما وشراكهما مبتدأ مؤخرا قال الزين العراقى وهذا الحديث اسناده صحيح (قوله ويعقوب بن ابراهيم) ثقة مكثر وهو كثير فكان ينبغى تمييزه وقوله أبو احمد الزبيرى بالتصغير نسبة لجده زبير خرج له الجماعة وقوله عيسى بن طهمان بمهملات كعطشان فى التقريب صدوق روى عن أنس وعنه يحيى بن آدم وعدة وثقوه خرج له البخارى (قوله جرداوين) بالجيم اى لا شعر عليهما استعير من أرض جرداء لا نبات فيها (قوله لهما قبالان) قال الزين العراقى هكذا رواه المؤلف كشيخ الصناعة البخارى بالاثبات دون قوله ليس وأما ما رواه أبو الشيخ من هذا الوجه بعينه من قوله ليس لهما قبالان على النفى فلعله تصحيف من الناسخ أو من بعض الرواة وانما هو لسن بضم اللام وسكون السين وآخره نون جمع ألسن وهو النعل الطويل كما سيجىء فى الملبس قال

* حدثنا محمد بن بشار حدثنا ابو داود حدثنا همام عن قتادة قال قلت لانس بن مالك كيف كان نعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهما قبالان * حدثنا ابو كريب محمد بن العلاء حدثنا وكيع عن سفيان عن خالد الحذاء عن عبد الله بن الحرث عن ابن عباس قال كان لنعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قبالان مثنى شراكهما * حدثنا احمد ابن منيع و يعقوب بن ابراهيم حدثنا ابو احمد الزبيرى حدثنا عيسى بن طهمان قال اخرج الينا انس بن مالك نعلين جرداوين لهما قبالان

قال فحدثني ثابت بعد عن أنس انهما كانتا نعلي النبي صلى الله عليه وسلم * حدثنا اسحق ابن موسى الانصاري حدثنا معن حدثنا مالك عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن عبيد بن جريج انه قال لابن عمر رأيتك تلبس النعال السبتية قال اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس النعال التي ليس فيها شعر و يتوضأ فيها فأنا أحب ان البسها * حدثنا اسحق بن منصور حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن ابن أبي ذئب عن صالح مولى التوأمة عن أبي هريرة قال كان لنعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قبالان * حدثنا احمد بن منيع حدثنا ابو أحمد قال حدثنا سفيان عن السدي قال حدثني من سمع عمرو بن حريث يقول رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم

وهذا هو الظاهر فلا ينافي ما ذكره المؤلف كالبخاري (قوله قال فحدثني ثابت بعد عن أنس انهما الخ) لعل ابن طهمان رأى النعلين عند أنس ولم يسمع منه نسبتهما الى النبي صلى الله عليه وسلم فحدثه بذلك ثابت عن انس وقوله ثابت أي البناني وقوله بعد بالبناء على الضم لحذف المضاف اليه ونية معناه والاصل بعد هذا المجلس وقول ابن حجر اي بعد اخراج انس النعلين الينا غير سديد اذا صدقه بكونهما في المجلس وذلك لا يناسب سياق قوله عن أنس اذ لو كان القول بعد اخراج النعلين مع كونهما بالمجلس لكان الظاهر ان أنسا هو الذي يحدث بلا واسطة (قوله اسحق بن موسى الأنصاري) كذا في نسخ وفي بعضها اسحق بن محمد وهو الصواب قال بعض الحفاظ هذا هو الذي خرج له في الشمائل وليس هو اسحق بن موسى الذي خرج له في جامعه قال في التقريب واسحق بن محمد مجهول (قوله معن) احد الائمة أثبت أصحاب مالك خرج له الجماعة وقوله المقبري صفة لابي سعيد واسمه كيسان ونسب للمقبرة لمجاورته لها اولحفظها ولكون عمر ولاه على حفرها وهو كثير الحديث ثقة وقال أحمد لا بأس به لكنه اختلط قبل موته بثلاث سنين خرج له الجماعة وقوله عن عبيد بن جريج بالتصغير فيهما و بالجيمين والراء في ثانيهما (قوله رأيتك تلبس النعال السبتية) اى التي لا شعر عليها نسبة للسبت بكسر السين وهو جلود البقر المدبوغة لان شعرها سبت وسقط عنها بالدباغ ومراد السائل أن يعرف حكمة اختيار ابن عمر لبس السبتية وقوله قال اني رأيت رسول الله الخ اى فأنا فعلت ذلك اقتداء به وقوله التي ليس فيها شعر أى وهي السبتية كما علمت (قوله و يتوضأ فيها) اى لكونها عارية عن الشعر فتليق بالوضوء فيها لانها تكون انظف بخلاف التي فيها الشعر فانها تجمع الوسخ وظاهر قوله و يتوضأ فيها أنه يتوضأ والرجل في النعل وقال النووي معناه انه يتوضأ و يلبسها بعد ورجلاه رطبتان وفيه بعد لانه غير المتبادر من قوله و يتوضأ فيها وقوله فأنا احب ان البسها اى اقتداء به صلى الله عليه وسلم و يؤخذ منه حل لبس النعال على كل حال وقال أحمد يكره في المقابر لقوله صلى الله عليه وسلم لمن رآه مشى فيها بنعليه اخلع نعليك وأجيب باحتمال كونه لاذى فيهما (قوله عن معمر) بفتح الميمين بينهما عين مهملة ساكنة وآخره راء عالم اليمن من أكابر العلماء مجمع على جلالته شهد جنازة الحسن رضي الله عنه روى عنه أربعة تابعيون مع كونه غير تابعي وهم شيوخ (قوله عن ابن أبي ذئب) بكسر الذال المعجمة بعدها همزة ساكنة وقد تقلب ياء وفي آخره باء موحدة وهو محمد بن عبد الرحمن الامام الكبير الشأن ثقة فقيه فاضل عالم كامل وليس هو ابن ذؤيب كما حرفه بعضهم وناهيك بقول الامام الشافعي رضي الله عنه ما فاتني أحد فاسفت عليه ما أسفت على الليث وابن أبي ذئب ولما حج الرشيد ودخل المسجد النبوي قاموا له الا ابن أبي ذئب فقالوا له قم لامير المؤمنين قال انما تقوم الناس لرب العالمين فقال الرشيد دعوه فقامت مني كل شعرة (قوله عن صالح مولى التوأمة) كالدحرجة بمثناة ومهملات سميت بذلك لكونها احد توأمين وهي من صغار الصحابة وصالح مولاها ثقة ثبت لكن تغير آخرا فصار يأتي باشياء عن الثقات تشبه الموضوعات فاستحق الترك (قوله كان لنعل رسول الله الخ) وفي رواية أبي الشيخ عن أبي ذر انها كانت من جلود البقر وقيل وكانت صفراء وقد تقدم عن ابن عباس ان من طلب حاجة بنعل أصفر قضيت وكان علي يرغب في لبس النعال الصفر لان الصفرة من الالوان السارة (قوله سفيان) قال القسطلاني هو الثوري لانه هو الراوي عن السدي خلافا لما قيل من انه ابن عيينة وقوله عن السدي بضم السين المهملة وتشديد الدال المهملة المكسورة منسوب للسدة وهي باب الدار لبيعه المقانع جمع قناع والخمر جمع خمار بباب مسجد الكوفة وهو السدي الكبير المشهور وأما السدي الصغير فهو حفيد السدي الكبير وثقه أحمد خرج له الجماعة الا البخاري (قوله قال حدثني من سمع عمرو بن حريث) قال القسطلاني ولم أر في رواية التصريح باسم من حدث السدي واظنه عطاء بن

السائب فانه اختلط آخرا والسدي سمع منه بعد اختلاطه فأبهمه لئلا يفطن له وعمرو بن حريث القرشي المخزومي صحابي صغير خرج له الجماعة (قوله يصلي في نعلين مخصوفتين) اى مخرو زتين بحيث ضم فيهما طاق الى طاق من الخصف وهو ضم شئ الى شئ و به رد على من زعم أن نعله صلى الله عليه وسلم كانت من طاق واحد لكن جمع بانه كان له نعل من طاق ونعل من أ كثر كما دلت عليه عدة أخبار وهو جمع حسن وفي سند هذا الخبر كما ترى مجهول وهو من سمع عمرو بن حريث لكن صح من غير ما طريق كان يخصف نعله بنفسه الكريمة و يؤخذ من الحديث جواز الصلاة في النعلين لكن ان كانتا طاهرتين (قوله عن ابي الزناد) اسمه عبد الله بن ذكوان بفتح الذال المعجمة تابعي صغير وقوله عن الاعرج اسمه عبد الرحمن بن هرمز ثقة ثبت عالم خرج له الستة (قوله لايمشين أحدكم في نعل واحدة) وفي رواية لايمش بحذف الياء وفي رواية لايمشي بثبوت الياء من غير نون وعلى هذه الرواية نفي صورة ونهي معنى بدليل الروايتين الاوليين فيكره ذلك من غير عذر لما فيه من المثلة وعدم الوقار وأمن العثار وتمييز احدى جارحتيه من الاخرى واختلال المشي وايقاع غيره في الاثم لاستهزائه به ولانه مشية الشيطان كما قاله ابن العربي والمداس والتاسومة والخف كالنعل والحق ابن قتيبة بذلك اخراج احدى يديه من احد كميه والقاء الرداء على احد منكبيه ونظر فيه بعض الشراح بانهما من دأب أهل الشطارة فلا وجه لكراهتهما والكلام في غير الصلاة والا فذا مكروه فيها وفيمن لا تختل مروأته بذلك والا فلا نزاع في الكراهة والنهي يشمل كما قاله العصام ما اذا لبس نعلا واحدة ومشى في خف واحدة و رده بعض الشراح بان من العلل السابقة تمييز احدى جارحتيه من الاخرى ومافيه من المثلة وغير ذلك وكل ذلك يقتضي عدم الكراهة و يقال عليه ومن العلل السابقة مخالفة الوقار وخوف العثار وغير ذلك وذلك كله يقتضي الالحاق والحكم يبقى ما بقيت علته ومحل النهي عن المشي في نعل واحدة عند الاستدامة اما لو انقطع نعله فمشى خطوة او خطوتين فانه ليس بقبيح ولا منكر وقد عهد في الشرع اغتفار القليل دون الكثير وخرج بالمشي الوقوف أو القعود فانه لا يكره وذهب بعضهم الى الكراهة نظرا للتعليل بطلب العدل بين الجوارح (قوله لينعلهما جميعا) أى لينعل القدمين معا وان لم يتقدم للقدمين ذكر اكتفاء بدلالة السياق على حد قوله تعالى حتى توارت بالحجاب و ينعلهما ضبطه النووي بضم أوله من أنعل وتعقبه العراقي بأن أهل اللغة قالوا نعل بفتح العين وتكسر لكن قال أهل اللغة أيضا يقال أنعل رجله ألبسها نعلا وحينئذ فيجوز كل من الضم والفتح وقوله أو ليحفهما جميعا وفي رواية أو ليخلعهما بدل أو ليحفهما أى أو ليخلع نعليهما معا قال القاري ويحفهما ضبط في أصل سماعنا بضم الياء وكسر الفاء من الاحفاء وهو الاعراء عن نحو النعل وقال الحنفي وروى بفتح الياء من حفي يحفى كرضي يرضى والاول أظهر معنى لان حفي ليس بمتعد ووجه ايراد هذا الحديث والذي بعده في الباب الاشارة الى أنه صلى الله عليه وسلم لم يمش هذه المشية المنهي عنها أصلا (قوله عن أبي الزناد) أسقط هنا الاعرج فهذا الحديث مرسل لاسقاط الاعرج وأبي هريرة منه بالنظر لاسقاط الصحابي (قوله نهى أن يأكل الخ) فالاكل بالشمال بلا ضرورة مكروه تنزيها عند الشافعية وتحريما عند كثير من المالكية والحنابلة واختاره بعض الشافعية لما في مسلم أن المصطفى صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يأكل بشماله فقال له كل بيمينك فقال لا أستطيع فقال له لا استطعت فما رفعها الى فيه بعد ذلك ولا يخفى ما في الاستدلال بذلك على التحريم من البعد (قوله يعني الرجل) ذكر الرجل لانه الاصل والاشرف لا للاحتراز وقال بعضهم المراد بالرجل الشخص بطريق عموم المجاز فيصدق بالمرأة والصبي والعناية مدرجة من الراوي عن جابر أو من قبله وقوله أو يمشي في نعل واحدة فهو مكروه تنزيها حيث لا عذر وأو للتقسيم لا للشك كما وهم فكل مما قبلها وما بعدها منهي عنه على حدته على حد قوله تعالى ولا تطع منهم آثما أو كفورا وحملها على الواو يفسد المعنى لان المعنى

يصلي في نعلين مخصوفتين * حدثنا اسحق بن موسى الانصاري حدثنا معن حدثنا مالك بن أنس عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لايمشين أحدكم في نعل واحدة لينعلهما جميعا او ليحفهما جميعا * حدثنا قتيبة عن مالك بن انس عن ابي الزناد نحوه * حدثنا اسحق بن موسى حدثنا معن حدثنا مالك عن ابن الزبير عن جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يأكل يعني الرجل بشماله او يمشي في نعل واحدة * حدثنا قتيبة عن مالك ح وحدثنا اسحق حدثنا معن حدثنا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال

اذا انتعل احدكم فليبدأ باليمين واذا نزع فليبدأ بالشمال فلتكن اليمين اولهما تنعل وآخرهما تنزع * حدثنا ابو موسى محمد بن المثنى حدثنا محمد ابن جعفر قال حدثنا شعبة قال اخبرنا اشعث وهو ابن ابي الشعثاء عن ابيه عن مسروق عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب التيمن ما استطاع في ترجله وتنعله وطهوره * حدثنا محمد بن مرزوق عن عبد الرحمن بن قيس ابو معاوية حدثنا هشام عن محمد عن ابي هريرة قال كان لنعل رسول الله صلى الله عليه وسلم قبالان وأبي بكر وعمر رضي الله تعالى عنهما واول من عقد عقدا واحدا عثمان رضي الله عنه

(باب ما جاء في ذكر خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم)

عليه النهي عن مجموعهما لا عن كل على حدته (قوله اذا انتعل أحدكم فليبدأ باليمين) أي اذا لبس النعل أحدكم فليقدم اليمين لان التنعل من باب التكريم واليمين لشرفها تقدم في كل ما كان من باب التكريم وقوله واذا نزع فليبدأ بالشمال أي واذا نزع النعل فليقدم الشمال لان النزع من باب التنقيص والشمال لعدم شرفها تقدم في كل ما كان من باب التنقيص لكن في اطلاق كون النزع من باب التنقيص نظر لانه قد يكون في بعض المواطن ليس اهانة بل تكريما ولذا قال العصام ان تقديم اليمين انما هو لكونها أقوى من اليسار الا ان ما زعمه يقتضي أن اليسار لو كانت أقوى تقدم على اليمين وهو زلل فاحش فالاولى قول الحكيم الترمذي اليمين مختار الله ومحبوبه من الاشياء فأهل الجنة عن يمين العرش يوم القيامة وأهل السعادة يعطون كتبهم بأيمانهم وكاتب الحسنات عن اليمين وكفة الحسنات من الميزان عن اليمين فاستحقت أن تقدم اليمين واذا كان الحق لليمين في التقديم أخرنزعها ليبقى ذلك الحق لها اكثر من اليسرى (قوله فلتكن اليمين أولهما تنعل وآخرهما تنزع) تأكيد لما قبله كما لا يخفى وأولهما وآخرهما بالنصب خبر كان وكل من قوله تنعل وتنزع جملة حالية أو أولهما وآخرهما بالنصب على الحال وقوله تنعل وتنزع خبر وضبط بمثناتين فوقانيتين وتحتانيتين والتذكير باعتبار العضو (قوله يحب التيمن ما استطاع) أي يختار تقديم اليمين مدة استطاعته بخلاف ما اذا كان ضرورة فلا كراهة في تقديم اليسار حينئذ وقوله في ترجله اي تسريح شعره وقوله وتنعله أي لبسه النعل وقوله وطهوره بضم اوله وهو ظاهر وبفتحه على تقدير مضاف أي استعمال طهوره وليس المراد التخصيص بهذه الثلاثة بدليل رواية وفي شأنه كله كما تقدم ومما ورد في باب التنعل أنه يكره قائما لكن حمل على نعل يحتاج في لبسها الى الاستعانة باليد لا مطلقا (قوله محمد بن مرزوق) أي أبو عبد الله الباهلي وليس هو محمد بن مرزوق بن عثمان البصري كما ظنه شارح لانه لم يرو عنه أحد من الستة كما في التقريب وأما هذا فروى عنه مسلم وابن ماجه وابن خزيمة وقول شارح لم يخرج له الا المصنف زلل وقوله عن عبد الرحمن بن قيس اى الضبي الزعفراني كذبه ابو زرعة وغيره كذا ذكره ابن حجر في التقريب وسبقه الذهبي الى ذلك قال ولا ذكر له في الكتب الستة (قوله هشام) اى ابن حسان وهو الراوي عن ابن سيرين فلذلك لم يميزه مع ان هشاما في الرواة خمسة وقوله عن محمد اى ابن سيرين رأى ثلاثين صحابيا وكان يعبر الرؤيا (قوله وابي بكر وعمر) اى ولنعل ابي بكر وعمر قبالان وانما قدم قبالان للاهتمام به ولكونه المقصود بالاخبار (قوله واول من عقد عقدا واحدا عثمان) اى واول من اتخذ قبالا واحدا عثمان وانما اتخذ قبالا واحدا ليبين ان اتخاذ القبالين قبل ذلك لم يكن لكون اتخاذ القبال الواحد مكروها او خلاف الاولى بل لكون ذلك هو المعتاد وبذلك يعلم ان ترك النعلين ولبس غيرهما ليس مكروها ولا خلاف الاولى لان لبس النعلين لكونه هو المعتاد اذ ذاك

(باب ما جاء في ذكر خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم)

اى باب بيان الاخبار الواردة في ذلك وانما زاد لفظ ذكر هنا دون بقية التراجم ليكون علامة مميزة بين خاتم النبوة وخاتم النبي ليعلم مريد سلوك الكتاب ان ما زيد فيه لفظ ذكر هو خاتم النبي الذي يختم به وما خلا عنه هو خاتم النبوة وان كان التمييز يحصل أيضا بالاضافة فحيث قيل خاتم النبوة فالمراد البضعة الناشزة بين كتفيه وحيث قيل خاتم النبي فالمراد به الطابع الذي كان يختم به الكتب قال ابن العربي والخاتم عادة في الامم ماضية وسنة في الاسلام قائمة وقال ابن جماعة وغيره وما زال الناس يتخذون الخواتيم سلفا وخلفا من غير نكير وتحصل السنة بلبس الخاتم ولو مستعارا أو مستأجرا والارفق للاتباع لبسه بالملك قال الزين العراقي لم ينقل كيف كانت صفة خاتمه الشريف هل كان مربعا أو مثلثا أو مدورا وعمل الناس في ذلك مختلف وفي كتاب اخلاق النبوة انه لا يدري كيف هو وقالوا والخاتم حلقة ذات فص من غيرها

فان لم يكن لها فص فهى فتخة بفاء ومثناة فوقية وخاء معجمة كقصبة وأحاديث الباب ثمانية (قوله كان خاتم النبى صلى الله عليه وسلم من ورق) بكسر الراء وتسكن تخفيفا اى فضة وأخذ بعض أئمة الشافعية من ايثار المصطفى صلى الله عليه وسلم الفضة كراهة التختم بنحو حديد اونحاس وايدها فى رواية انه راى بيد رجل خاتما من صفر فقال مالى اجد منك ريح الاصنام فطرحه ثم جاء وعليه خاتم من حديد فقال مالى ارى عليك حلية اهل النار ويؤيده ايضا ما فى رواية انه اراد ان يكتب كتابا الى الاعاجم يدعوهم الى الله تعالى فقال له رجل يارسول الله انهم لا يقبلون الا كتابا مختوما فأمر ان يعمل له خاتم من حديد فجعله فى اصبعه فأتاه جبريل فقال له انبذه من اصبعك فنبذه من أصبعه وأمر بخاتم آخر يصاغ له فعمل له خاتم من نحاس فجعله فى أصبعه فقال له جبريل انبذه فنبذه وأمر بخاتم آخر يصاغ له من ورق فجعله فى أصبعه فأقره جبريل الى آخر الحديث لكن اختار النووى أنه لا يكره لخبر الشيخين التمس ولو خاتما من حديد ولو كان مكروها لم يأذن فيه ولخبر أبى داود كان خاتم النبى صلى الله عليه وسلم من حديد ملويا عليه فضة قال وخبر النهى عنه ضعيف ويؤخذ من الحديث أنه يسن اتخاذ الخاتم ولو لمن لم يحتج اليه لختم وغيره وعدم التعرض فى الخبر لوزنه يدل على أنه لا تحجير فى بلوغه مثقالا فصاعدا ولذلك اناط بعض الشافعية الحكم بالعرف أى بعرف أمثال اللابس لكن ورد النهى عن اتخاذه مثقالا فى خبر حسن وضعفه النووى فى شرح مسلم لكنه معارض بتصحيح ابن حبان وغيره له وأخذ بقضيته بعضهم وللرجل لبس خواتيم ويكره أكثر من اثنين (قوله وكان فصه حبشيا) الفص بتثليث الفاء خلافا للصحاح فى جعله الكسر لحنا والمراد بالفص هنا ما ينقش عليه اسم صاحبه وانما كان حبشيا لان معدنه بالحبشة فانه كان من جزع بفتح الجيم وسكون الزاى وهو خرز فيه بياض وسواد أو من عقيق ومعدنهما بالحبشة وسيأتى فى بعض الروايات أن فصه كان منه ويجمع بينهما بتعدد الخاتم فلا منافاة وهذا الجمع مسطور فى كتاب البيهقى فانه قال عقب ايراده هذا الحديث وفيه دلالة على انه كان له خاتمان أحدهما فصه حبشى والآخر فصه منه وقال فى موضع آخر الاشبه بسائر الروايات أن الذى كان فصه حبشيا هو الخاتم الذى اتخذه من ذهب ثم طرحه والذى فصه منه هو الذى اتخذه من فضة وذكر نحوه ابن العربى وجرى على ذلك القرطبى ثم النووى وقد ورد فى حديث غريب كراهة كون فص الخاتم من غيره ففى كتاب المحدث الفاضل من رواية على بن زيد عن أنس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كره ان يلبس خاتما ويجعل فصه من غيره فالمستحب ان يكون فص الخاتم منه لا من غيره (قوله اتخذ خاتما من فضة) جزم ابن سيد الناس بأن اتخاذه صلى الله عليه وسلم للخاتم كان فى السنة السابعة وجزم غيره بانه كان فى السادسة وجمع بأنه كان فى اواخر السادسة واوائل السابعة لانه انما اتخذه عند ارادته مكاتبة الملوك وكان ذلك فى ذى القعدة سنة ست ووجه الرسل الذين ارسلهم الى الملوك فى المحرم من السابعة وكان الاتخاذ قبيل التوجيه قال ابن العربى وكان قبل ذلك اذا كتب كتابا ختمه بظفره (قوله فكان يختم به ولا يلبسه) اى فكان يختم به الكتب التى يرسلها للملوك ولا يلبسه فى يده لكن هذا ينافى الاخبار الآتية الدالة على انه كان يلبسه فى يمينه ويدفع التنافى بان له صلى الله عليه وسلم خاتمين احدهما منقوش بقصد الختم به وكان لا يلبسه والثانى كان يلبسه ليقتدى به اوان المراد انه لا يلبسه دائما بل غبا فلا منافاة حينئذ وقد يقال لم يلبسه اولا بل اتخذه للختم ولم يلبسه فخاف من توهم انه اتخذه لزينة فلبسه (قوله قال ابو عيسى) يعنى نفسه وقوله ابو بشر اى المتقدم فى السند وقوله اسمه جعفر بن ابى وحشى كنحوى وفى بعض النسخ وحشية بتاء التأنيث وهو ثقة (قوله هو الطنافسى) يشعر بصيره علما بالغلبة وهو نسبة لطنافس كمساجد جمع طنفسة بضم اوله وثالثه وكسرهما وكسر الاول وفتح الثالث بساط له خمل اى وبر او حصير من سعف قدره ذراع وانما نسب اليها لانه كان يعملها او يبيعها

* حدثنا قتيبة بن سعيد وغير واحد عن عبد الله ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب عن انس ابن مالك قال كان خاتم النبى صلى الله عليه وسلم من ورق وكان فصه حبشيا * حدثنا قتيبة حدثنا ابو عوانة عن ابى بشر عن نافع عن ابن عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من فضة فكان يختم به ولا يلبسه قال ابو عيسى ابو بشر اسمه جعفر ابن ابى وحشى * حدثنا محمود بن غيلان قال حفص بن عمر بن عبيد هو الطنافسى

حدثنا زهير أبو خيثمة عن حميد عن انس بن مالك قال كان خاتم النبي صلى الله عليه وسلم من فضة فصه منه * حدثنا اسحق بن منصور حدثنا معاذ بن هشام قال اخبرني ابي عن قتادة عن انس بن مالك قال لما اراد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يكتب الى العجم قيل له ان العجم لا يقبلون الا كتابا عليه خاتم فاصطنع خاتما فكأني انظر الى بياضه في كفه * حدثنا محمد بن يحيى حدثنا محمد ابن عبد الله الانصاري حدثني ابي عن ثمامة عن انس بن مالك قال كان نقش خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم محمد سطر و رسول سطر والله سطر

وهو ثقة تفرد المصنف من بين الستة باخراج حديثه (قوله زهير ابو خيثمة) احترازا عن زهير ابي المنذر وما نحن فيه ثقة حافظ خرج له الجماعة وقوله عن حميد بالتصغير اى الطويل (قوله فصه منه) اى فصه بعضه لا حجر منفصل عنه على ماسبق في الفص الحبشي وقد تقدم الجمع بين هذه الرواية والرواية السابقة (قوله الى العجم) اى الى عظمائهم وملوكهم يدعوهم الى الاسلام والمراد بالعجم ماعدا العرب فيشمل الروم وغيرهم (قوله قيل له) اى قال له رجل قيل من قريش وقيل من العجم وقوله لا يقبلون الا كتابا عليه خاتم اى نقش خاتم فهو على تقدير مضاف وعدم قبولهم له لانه اذا لم يختم تطرق الى مضمونه الشك فلا يعملون به ولان ترك ختمه يشعر بترك تعظيم المكتوب اليه بخلاف ختمه فان فيه تعظيما لشانه (قوله فاصطنع خاتما) اى فلاجل ذلك امر بان يصطنع له خاتم فالتركيب على حد قولهم بنى الامير المدينة والصانع كان يعلى بن امية (قوله فكأني انظر الى بياضه في كفه) اى لانه كان من فضة وفي هذا اشارة الى كمال اتقانه واستحضاره لهذا الخبر حال الحكاية كانه يخبر عن مشاهدة و يدل هذا الحديث على مشروعية المراسلة بالكتب وقد جعل الله ذلك سنة في خلقه اطبق عليها الاولون والآخرون واول من استفاض ذلك سليمان عليه السلام اذ ارسل كتابه الى بلقيس مع الهدهد و يؤخذ منه ايضا ندب معاشرة الناس بما يحبون وترك ما يكرهون (قوله حدثني ابي) اى عبد الله بن المثنى وقوله عن ثمامة بضم المثلثة وتخفيف ميمه وهو عم عبد الله الراوى فهو يروى عن عمه وقوله عن انس بن مالك هو جد ثمامة فهو يروى عن جده (قوله كان نقش خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم) لعل خبر كان محذوف اى ثلاثة اسطر و يؤيده رواية البخارى كان نقش الخاتم ثلاثة اسطر قال ابن جماعة ونقش الخواتيم تارة يكون كتابة وتارة يكون غيرها فان لم يكن كتابة بل لمجرد التحسين فهو مقصد مباح اذا لم يقارنه ما يحرم كنقش نحو صورة شخص وان كان كتابة فتارة ينقش من الالفاظ الحكمية ما يفيد تذكر الموت كما روى أن نقش خاتم عمر رضي الله عنه كفى بالموت واعظا وتارة ينقش اسم صاحبه للختم به كما هنا وغير ذلك فقد كان نقش خاتم على الله الملك وحذيفة وابن الجراح الحمد لله وأبي جعفر الباقر العزة لله وابراهيم النخعي الثقة بالله ومسروق بسم الله وقد قال صلى الله عليه وسلم اتخذ آدم خاتما ونقش فيه لا اله الا الله محمد رسول الله وفي نوادر الاصول ان نقش خاتم موسى عليه السلام لكل أجل كتاب وفي معجم الطبراني مرفوعا كان فص خاتم سليمان بن داود سماويا ألقى اليه من السماء فاخذه فوضعه في خاتم فكان نقشه أنا الله لا اله الا أنا محمد عبدي و رسولي (قوله محمد سطر) مبتدأ وخبر وقوله ورسول سطر مبتدأ وخبر أيضا ويجوز في رسول التنوين بقطع النظر عن الحكاية وترك التنوين نظر اللحكاية وقوله والله سطر مبتدأ وخبر أيضا ويجوز في لفظ الجلالة الرفع بقطع النظر عن الحكاية والجر بالنظر لها وظاهر ذلك أن محمدا هو السطر الاول وهكذا و يؤيده رواية الاسماعيلي محمد سطر والسطر الثاني رسول والسطر الثالث الله وهذا ظاهر رواية البخارى أيضا وفي تاريخ ابن كثير عن بعضهم أن كتابته كانت مستقيمة وكانت تطلع كتابة مستقيمة وقال الاسنوى في حفظي انها كانت تقرأ من أسفل ليكون اسم الله فوق الكل وأيده ابن جماعة بأنه اللائق بكمال أدبه مع ربه ووجهه ابن حجر بان ضرورة الاحتياج الى الختم توجب كون الحروف مقلوبة ليخرج الختم مستويا ورد ذلك نقلا وتأييدا وتوجيها أما الاول فقد ذكر الحافظ ابن حجر أنه لم يره في شيء من الاحاديث و يكفينا قول الاسنوى في حفظي أنها كانت تقرأ من اسفل واما الثاني فلانه يخالف وضع التنزيل حيث جاء فيه محمد رسول الله على هذا الترتيب وأما الثالث فلانه انما عول فيه على العادة واحواله صلى الله عليه وسلم خارجة عن طورها وبالجملة فلا يصار الى كلام الاسنوى ومن تبعه الا بتوقيف ولم يثبت كما قاله أمير المؤمنين في الحديث الحافظ العسقلاني

(قوله الجهضمي) بفتح الجيم وسكون الهاء وفتح الضاد المعجمة في آخره ميم نسبة للجهاضمة محلة بالبصرة وتلك المحلة تنسب الى الجهاضمة بطن من أزد وكان أحد الحفاظ الاعلام الثقات طلب للقضاء فقال استخير فدعا على نفسه فمات خرج له الجماعة وقوله نوح بن قيس صالح الحال حسن الحديث وكان يتشيع وثقه أحمد لكن نقل عن يحيى تضعيفه وقال البخاري لا يصح حديثه خرج له مسلم والاربعة خلا البخاري وقوله عن خالد بن قيس أي أخيه فهو يروي عن أخيه قال في الكاشف ثقة وفي التقريب صدوق وقال البخاري لا يصح حديثه خرج له مسلم وأبو داود (قوله أن النبي صلى الله عليه وسلم كتب) أي اراد ان يكتب بدليل الرواية السابقة وقوله الى كسرى بكسر أوله وفتحه لقب لكل من ملك الفرس وهو معرب خسرو بفتح الخاء وسكون السين وفتح الراء ولما جاءه كتابه صلى الله عليه وسلم اليه خرقه فدعا عليه فمزق ملكه وقوله وقيصر لقب لكل من ملك الروم وقوله والنجاشي لقب لكل من ملك الحبشة كما أن فرعون لقب لكل من ملك القبط والعزيز لكل من ملك مصر وتبع لكل من ملك حمير وخاقان لكل من ملك الترك (قوله فقيل له انهم لا يقبلون كتابا الا بخاتم) أي فقال له رجل ان هؤلاء الملوك لا يقبلون كتابا الا مختوما بخاتم لانه اذا لم يختم تطرق الى مضمونه الشك كما تقدم ولذلك صرح أصحابنا في كتاب قاض الى قاض بانه لابد من ختمه (قوله فصاغ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما) اى امر بصوغه وهو تهيئة الشيء على أمر مستقيم وتقدم أن الصائغ كان يعلى بن امية وقوله حلقته بسكون اللام وقد تفتح وقوله فضة وأما الفص فكان حبشيا على ما تقدم في بعض الروايات (قوله ونقش فيه محمد رسول الله) ظاهره كالذي قبله انه لم يكن فيه زيادة على ذلك لكن اخرج ابو الشيخ في أخلاق النبي من رواية عرعرة عن عزرة بن ثابت عن ثمامة عن انس قال كان فص خاتم رسول الله صلى الله عليه وسلم حبشيا مكتوبا عليه لا اله الا الله محمد رسول الله وعرعرة ضعفه المديني فروايته شاذة وكذا ما رواه ابن سعد من مرسل ابن سيرين من زيادة بسم الله محمد رسول الله فهي شاذة ايضا ويمكن الجمع بتعدد الخواتيم وقد أخطأ في هذا المقام من زعم ان خاتم المصطفى صلى الله عليه وسلم كان فيه صورة شخص ويأبى الله ان يصدر ذلك من قلب صاف ايمانه كما قاله ابن جماعة وما ورد في ذلك من حديث مرسل أو معضل وآثار موقوفة فهو معارض بالاحاديث الصحيحة في منع التصوير والحديث المرسل او المعضل هو ان عبد الله بن محمد بن عقيل اخرج خاتما وزعم ان المصطفى كان يتختم به وفيه تمثال أسد قال فرايت بعض أصحابنا غسله بالماء ثم شربه واما الآثار الموقوفة فهي ان حذيفة كان في خاتمه كركيان متقابلان بينهما الحمد لله وانه كان نقش خاتم أنس اسد رابض وانه كان خاتم عمران بن حصين نقشه تمثال رجل متقلد سيفا وقد عرفت ان ذلك معارض بالاحاديث الصحيحة في منع التصوير (قوله سعيد بن عامر) احد الاعلام ثقة مأمون صالح لكن ربما وهم خرج له الستة وقوله والحجاج كشداد وقوله ابن منهال كمنوال ثقة ورع عالم خرج له الستة وقوله عن همام بالتشديد وقوله عن ابن جريج بالتصغير الفقيه احد الاعلام اول من صنف في الاسلام على قول (قوله اذا دخل الخلاء) اى اراد دخوله والخلاء في الاصل المحل الخالي ثم استعمل في المحل المعد لقضاء الحاجة وقوله نزع خاتمه وفي رواية وضع بدل نزع اى لاشتماله على اسم معظم ويدل الحديث على ان دخول الخلاء بما نقش عليه اسم معظم مكروه تنزيها وقيل تحريما ولو نقش اسم معظم كمحمد فان قصد به المعظم كره استصحابه في الخلاء كما رجحه ابن جماعة وان لم يقصد به المعظم بل قصد اسم صاحبه فلا يكره (قوله عبد الله بن نمير) بالتصغير ثقة خرج له الجماعة (قوله فكان في يده) اى في خنصر يده وهكذا يقال في سابقه ولاحقه وقوله ثم كان في يد ابي بكر ويد عمر ثم كان في يد عثمان اى ثم كان بعد وفاته صلى الله عليه وسلم في يد أبي بكر وبعد ابي بكر كان في يد عمر ثم بعد موت عمر كان في يد عثمان وثم هنا للتراخي في

* حدثنا نصر بن علي الجهضمي أبو عمرو حدثنا نوح بن قيس عن خالد بن قيس عن قتادة عن أنس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب الى كسرى وقيصر والنجاشي فقيل له انهم لا يقبلون كتابا الا بخاتم فصاغ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما حلقته فضة ونقش فيه محمد رسول الله * حدثنا اسحق بن منصور حدثنا سعيد بن عامر والحجاج ابن منهال عن همام عن ابن جريج عن الزهري عن أنس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا دخل الخلاء نزع خاتمه * حدثنا اسحق ابن منصور حدثنا عبد الله بن نمير حدثنا عبيد الله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر قال اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ورق فكان في يده ثم كان في يد أبي بكر ويد عمر ثم كان في يد عثمان

حتى وقع في بئر اريس نقشه محمد رسول الله

(باب ما جاء في أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه)

* حدثنا محمد بن سهل ابن عسكر البغدادي وعبد الله بن عبد الرحمن قالا حدثنا يحيى بن حسان حدثنا سليمان ابن بلال عن شريك بن عبد الله ابن أبي نمر عن ابراهيم ابن عبد الله بن حنين عن أبيه عن علي ابن أبي طالب رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يلبس خاتمه في يمينه * حدثنا محمد بن يحيى حدثنا أحمد بن صالح حدثنا عبد الله بن وهب عن سليمان بن بلال عن شريك بن عبد الله ابن أبي نمر نحوه * حدثنا أحمد ابن منيع حدثنا يزيد ابن هرون عن حماد بن سلمة قال رأيت ابن أبي رافع يتختم في يمينه فسألته عن ذلك فقال رأيت عبد الله بن جعفر يتختم في يمينه وقال عبد الله بن جعفر كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتختم في يمينه

الرتبة وهذا مخالف لما ورد من ان ابا بكر جعل الخاتم عند معيقيب ليحفظه ويدفعه للخليفة وقت الحاجة الى الختم وتدفع المخالفة بانهم لبسوه احيانا للتبرك وكان مقره عند معيقيب ويؤخذ من ذلك أنه يجوز للشخص استعمال ختم منقوش باسم غيره بعد موته لانه لا التباس بعد موته (قوله حتى وقع في بئر اريس) اى الى ان سقط في اثناء خلافة عثمان في بئر اريس بوزن امير بالصرف وعدمه وبئر اريس بئر بحديقة قريبة من مسجد قباء ونسب الى رجل من اليهود اسمه اريس وهو الفلاح بلغة اهل الشام وقد بالغ عثمان في التفتيش عليه فلم يجده وفي وقوعه اشارة الى ان امر الخلافة كان منوطا به فقد تواصلت الفتن وتفرقت الكلمة وحصل الهرج ولذلك قال بعضهم كان في خاتمه صلى الله عليه وسلم ما في خاتم سليمان من الاسرار لان خاتم سليمان لما فقد ذهب ملكه وخاتمه صلى الله عليه وسلم لما فقد من عثمان انتقض عليه الامر وحصلت الفتن التي افضت الى قتله واتصلت الى آخر الزمان (قوله نقشه محمد رسول الله) على الترتيب او على عكس الترتيب على ما تقدم من الخلاف ويؤخذ من هذا الحديث وما قبله من احاديث الباب حل نقش اسم الله على الخاتم خلافا لمن كره ذلك كابن سيرين

(باب ما جاء في ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتختم في يمينه)

اى باب بيان الاخبار الواردة في ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يلبس الخاتم في يمينه وفي بعض النسخ باب في ان النبي كان يتختم في يمينه وفي نسخ باب ما جاء في تختم رسول الله صلى الله عليه وسلم والقصد من الباب السابق بيان حقيقة الخاتم وبيان نقشه ومن هذا الباب بيان كيفية لبسه وفي الترجمة اشعار بان المؤلف يرجح روايات تختمه في يمينه على روايات تختمه في يساره بل قال في جامعه روى عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم تختم في يساره وهو لا يصح (قوله يحيى بن حسان) ثقة امام رئيس خرج له الجماعة الا ابن ماجه وقوله سليمان بن بلال التيمي ثقة امام جليل خرج له الكل وقوله عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر بفتح النون وكسر الميم احترز به عن شريك بن عبد الله القاضي وما نحن فيه وثقه أبو داود وقال ابن معين لا بأس به وقال النسائي غير قوي وقوله ابن حنين بالتصغير وقوله عن أبيه أي عبد الله بن حنين (قوله كان يلبس خاتمه في يمينه) أي لان التختم فيه نوع تكريم واليمين به أحق وكونه صار شعار الروافض لا أصل له وقد نقل المصنف عن البخاري أن التختم في اليمين أصح شيء في هذا الباب عن النبي صلى الله عليه وسلم واذا كان التختم في اليمين أصح فلا وجه للعدول عن ترجيح افضليته ويجمع بين روايات اليمين وروايات اليسار بأن كلا منهما وقع في بعض الاحوال أو أنه صلى الله عليه وسلم كان له خاتمان كل واحد في يد كما تقدم الجمع بذلك بين ما فصه حبشي وما فصه منه وقد أحسن الحافظ العراقي حيث نظم ذلك فقال

يلبسه كما روى البخاري * في خنصر يمين أو يسار
كلاهما في مسلم ويجمع * بأن ذا في حالتين يقع
او خاتمين كل واحد بيد * كما بفص حبشي قد ورد

وبالجملة فالتختم في اليسار ليس مكروها ولا خلاف الاولى بل هو سنة لكنه في اليمين أفضل (قوله أحمد بن صالح) المصري بالميم أوله نسبة الى مصر ووهم من جعله بالموحدة ثقة حافظ تكلم فيه لكن اثنى عليه غير واحد روى عنه البخاري وأبو داود (قوله نحوه) تقدم الفرق بين قولهم نحوه وقولهم مثله (قوله رأيت ابن أبي رافع) اى عبد الرحمن قال البخاري في حديثه مناكير روى له الاربعة وقوله فسألته عن ذلك اى عن سبب ذلك وقوله فقال رأيت عبد الله بن جعفر هو صحابي كأبيه وهو اول مولود ولد في الاسلام بأرض الحبشة ومات بالمدينة خرج له الستة وقوله يتختم في يمينه زاد في رواية لابي الشيخ وقبض والخاتم في يمينه (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتختم في يمينه) لم يبين في هذه الأحاديث في أي الاصابع وضعه

فيها لكن الذى فى الصحيحين تعين الخنصر فالسنة جعله فى الخنصر فقط وحكمته أنه أبعد عن الامتهان فيما يتعاطاه الانسان باليد وأنه لا يشغل اليد عما تزاوله من الاعمال بخلاف مالو كان فى غير الخنصر أفاده الشيخ ابن جماعة (قوله يحيى بن موسى) وفى نسخة محمد بن موسى وقوله ابن نمير بالتصغير وقوله ابراهيم بن الفضل اى ابن سليمان المخزومى لا ابراهيم بن الفضل بن سويد وما نحن فيه شيخ مدنى روى عنه المصنف وابن ماجه قال ابن معين ضعيف لا يثبت حديثه ليس بشئ وقال جمع متروك وقال أحمد ليس بقوى فقول العصام لم أجد ترجمته قصور وقوله ابن عقيل بفتح فكسر (قوله انه صلى الله عليه وسلم كان يتختم فى يمينه) زاد فى رواية ويقول اليمين احق بالزينة من الشمال (قوله أبو الخطاب) كشداد وقوله زياد كرجال ثقة حافظ خرج له الستة وقوله عبدالله بن ميمون قال البخارى ذاهب الحديث وقال أبو حاتم متروك وقال أبو زرعة واه وقال ابن حبان لا يجوز الاحتجاج به خرج له المصنف وقوله عن جعفر أى الصادق لقب به لكمال صدقه وورعه وأمه أم فروة بنت القاسم بن محمد بن أبى بكر وامها اسماء بنت أبى بكر ولذلك كان يقول ولدنى الصديق مرتين وقوله أمها أسماء كذا قاله الشراح ولعل المراد أنها امها بواسطة لئلا يلزم على ذلك تزوج الرجل بعمته وهو غير جائز وقال ابو حنيفة ما رأيت أفقه منه ووثقه ابن معين لكن قال ابن القطان فى نفسى منه شئ وقوله عن أبيه أى محمد الباقر لقب بذلك لانه بقر العلم أى شقه وعرف خفيه وجليه ثقة خرج له الجماعة وهو ابن على ابن سيدنا الحسين وامه ام عبدالله ابن سيدنا الحسن رضوان الله عليهم اجمعين (قوله أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يتختم فى يمينه) أى فى خنصرها كما تقدم (قوله جرير) كامير وقوله عن الصلت بفتح الصاد المهملة المشددة وسكون اللام وثقوه خرج له أبو داود (قوله قال كان ابن عباس يتختم فى يمينه) قال القسطلانى هكذا أورد المصنف الحديث مختصرا وأورده أبو داود من هذا الوجه عن محمد بن اسحق قال رأيت على الصلت بن عبدالله خاتما فى خنصره اليمنى فسألته فقال رأيت ابن عباس يلبس خاتمه هكذا الخ قال شارح وهذه الجملة ساقطة من بعض النسخ (قوله ولا اخاله الا قال الخ) اى ولا أظنه الا قال الخ فاخال بمعنى أظن وهو بكسر الهمزة أفصح من فتحها وان كان الفتح هو القياس وظاهر السياق أن قائل ذلك هو الصلت (قوله عن ايوب بن موسى) قال الازدى لا يقوم اسناد حديثه قال الذهبى ولا عبرة بقول الازدى مع توثيق أحمد ويحيى له خرج له الجماعة (قوله اتخذ خاتما من فضة) وفى رواية اتخذ خاتما كله من فضة وقوله وجعل فصه مما يلى كفه وفى رواية لمسلم مما يلى باطن كفه وهى تفسير للاولى وعورض هذا الحديث بما رواه أبو داود من رواية الصلت بن عبدالله قال رأيت ابن عباس يلبس خاتمه هكذا وجعل فصه على ظهرها قال ولا اخال ابن عباس الا وقد كان يذكر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يلبس خاتمه كذلك وقد يجمع بما قاله الزين العراقى من أنه وقع مرة هكذا ومرة هكذا قال ورواية جعله مما يلى كفه أصح فهو الافضل قال ابن العربى ولا أعلم وجهه ووجهه النووى بانه أبعد عن الزهو والعجب وبانه احفظ للنقش الذى فيه من أن يحاكى أى ينقش مثله أو يصيبه صدمة أو وصلب فيغير نقشه الذى اتخذ لاجله (قوله ونقش فيه محمد رسول الله) أى أمر بنقشه فهو بالبناء للفاعل لكن على المجاز على حد قولهم بنى الامير المدينة ثم انه يحتمل أن قوله محمد خبر لمبتدا محذوف والتقدير صاحبه محمد فيكون قوله رسول الله صفة لمحمد ويحتمل أن قوله محمد رسول الله مبتدا أو خبر وعليه فهل أريد به بعض القرآن فيكون فيه حجة على جواز ذلك خلافا لمن كرهه من السلف أو لم يرد به القرآن كل محتمل قاله الزين العراقى (قوله ونهى أن ينقش احد عليه) أى مثل نقشه وهو محمد رسول الله كما يدل له رواية البخارى عن أنس اتخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من فضة ونقش فيه محمد رسول الله وقال انى اتخذت خاتما من ورق ونقشت فيه محمد رسول الله فلا

* حدثنا يحيى بن موسى حدثنا عبدالله ابن نمير حدثنا ابراهيم ابن الفضل عن عبدالله ابن محمد بن عقيل عن عبد الله بن جعفر أنه صلى الله عليه وسلم كان يتختم فى يمينه * حدثنا أبو الخطاب زياد بن يحيى حدثنا عبدالله بن ميمون عن جعفر بن محمد عن ابيه عن جابر بن عبدالله أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يتختم فى يمينه * حدثنا محمد بن حميد الرازى حدثنا جرير عن محمد بن اسحق عن الصلت ابن عبدالله قال كان ابن عباس يتختم فى يمينه ولا اخاله الا قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتختم فى يمينه * حدثنا محمد بن ابى عمر حدثنا سفيان عن ايوب بن موسى عن نافع عن ابن عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم اتخذ خاتما من فضة وجعل فصه مما يلى كفه ونقش فيه محمد رسول الله ونهى ان ينقش احد عليه

ينقش احد على نقشه والحكمة فى النهى عن ذلك انه لو نقش غيره مثله لادى الى الالباس والفساد وما
روى من أن معاذا نقش خاتمه محمد رسول الله واقره المصطفى فهو غير ثابت و بفرض ثبوته فهو قبل
النهى و يظهر كما قاله ابن جماعة والزين العراقى ان النهى خاص بحياته صلى الله عليه وسلم اخذا من
العلة (قوله وهو الذى سقط من معيقيب فى بئر اريس) وقيل سقط من عثمان و يحتمل انه طلبه من
معيقيب ليختم به شيأ واستمر فى يده وهو مفكر فى شئ يعبث به ثم دفعه فى تفكره الى معيقيب فاشتغل
باخذه فسقط فنسب سقوطه لكل منهما ومعيقيب بضم الميم وفتح العين المهملة وسكون التحتية فى آخره
باء موحدة تصغير معقاب كفضال أسلم قديما وشهد بدرا وهاجر الى الحبشة وكان يلى خاتم المصطفى صلى
الله عليه وسلم وكان به علة من جذام وكان بانس طرف من برص قال بعض الحفاظ ولا يعرف فى الصحابة
من أصيب بذلك غيرهما (قوله عن ابيه) اى محمد الباقر وهو لم ير سيدنا الحسن اصلا فهذا الاثر مرسل
بالنسبة الى سيدنا الحسن واما بالنسبة لسيدنا الحسين فيمكن كونه رآه فى يساره فانه كان له يوم الطف
اربع سنين فلا يكون الاثر مرسلا بالنسبة اليه و يحتمل أنه سمع من أبيه زين العابدين أنه رآه كذلك
فيكون مرسلا بالنسبة اليهما (قوله قال كان الحسن والحسين الخ) قال الزين العراقى لم يذكر المؤلف فى
التختم فى اليسار الا هذا الاثر من غير زيادة وقد جاء فى بعض طرقه رفع ذلك اليه صلى الله عليه وسلم
مع زيادة ابى بكر وعمر وعلى رواه أبو الشيخ فى الاخلاق والبيهقى فى الادب ولفظه كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم وابو بكر وعمر وعلى والحسن والحسين يتختمون فى اليسار وقصد المصنف بسياق هذا
الاثر فى هذا الباب مع كونه ضد الترجمة التنبيه على انه لا يحتج به وان صحت روايته لان تلك أكثر
واشهر نعم كان ينبغى تأخير الاثر عن باقى أحاديث الباب اذ لا يحسن الفصل به بينها (قوله محمد بن
عيسى وهو ابن الطباع) اى الذى يطبع الخواتيم و ينقشها كان حافظا مكثرا فقيها قال ابو داود كان
يحفظ نحوا من اربعين الف حديث وقال ابو حاتم ثقة مأمون ما رأينا احفظ للابواب منه روى له الستة
(قوله عباد بن العوام) بالتشديد فيهما وثقه أبو حاتم وقال أحمد حديثه عن ابن أبى عروبة مضطرب روى له
الستة وقوله عن سعيد ابن ابى عروبة كحلوبة كان امام زمانه له مؤلفات لكنه تغير آخرا واختلط وكان قدريا
خرج له الستة (قوله انه صلى الله عليه وسلم كان يتختم فى يمينه) وجد بعد هذا فى بعض النسخ ما نصه قال
أبو عيسى وهذا حديث غريب لا نعرفه من حديث سعيد بن أبى عروبة عن قتادة عن أنس بن مالك عن
النبى صلى الله عليه وسلم نحو هذا الا من هذا الوجه وروى بعض اصحاب قتادة عن قتادة عن أنس بن مالك
عن النبى صلى الله عليه وسلم أنه تختم فى يساره أيضا وهو حديث لا يصح أيضا اه ولم يشرح عليه أحد من
الشراح (قوله المحاربى) بضم أوله نسبة لبنى محارب قبيلة خرج له أبو داود والنسائى وقوله عبد العزيز بن
أبى حازم بالمهملة والزاى لم يكن بالمدينة بعد مالك أفقه منه وقال ابن معين ثقة لكن قال أحمد لم يكن يعرف
بطلب الحديث و يقال ان كتب سليمان بن بلال وقعت له ولم يسمعها خرج له الجماعة (قوله قال اتخذ
رسول الله صلى الله عليه وسلم خاتما من ذهب فكان يلبسه فى يمينه) أى قبل تحريم الذهب على الرجال
ومناسبته للترجمة أنه تختم به فى يمينه وهذا الخاتم هو الذى كان فصه حبشيا كما تقدم فى بعض العبارات
وقوله فاتخذ الناس خواتيم من ذهب أى تبعا له صلى الله عليه وسلم والخواتيم جمع خاتم والياء فيه للاشباع
(قوله فطرحه وقال لا ألبسه أبدا) أى لما رأى من زهوهم بلبسه وصادف ذلك نزول الوحى بتحريمه وفى
الخبر الصحيح أنه قال وقد أخذ ذهبا وحريرا هذان حرام على ذكور أمتى حل لاناثهم وبالجملة فتحريم التختم
بالذهب مجمع عليه الآن فى حق الرجال كما قاله النووى الا ما حكى عن ابن حزم أنه أباحه والا ما حكى عن
بعضهم أنه مكروه لا حرام قال وهذان باطلان وقائلهما محجوج بالاحاديث التى ذكرها مسلم مع اجماع

وهو الذى سقط من
معيقيب فى بئر اريس
* حدثنا قتيبة بن سعيد
حدثنا حاتم بن اسمعيل
عن جعفر بن محمد عن
ابيه قال كان الحسن
والحسين يتختمان فى
يسارهما * حدثنا عبد الله
ابن عبد الرحمن انبأنا محمد
ابن عيسى وهو ابن الطباع
حدثنا عباد بن العوام عن
سعيد بن ابى عروبة عن
قتادة عن انس بن مالك
انه صلى الله عليه وسلم
كان يتختم فى يمينه * حدثنا
محمد بن عبيد المحاربى
حدثنا عبد العزيز
ابن ابى حازم عن موسى
ابن عقبة عن نافع عن ابن
عمر قال اتخذ رسول الله
صلى الله عليه وسلم خاتما
من ذهب فكان يلبسه
فى يمينه فاتخذ الناس
خواتيم من ذهب
فطرحه وقال لا ألبسه
أبدا فطرح الناس
خواتيمهم

من قبله على تحريمه وقوله فطرح الناس خواتيمهم أى تبعاله صلى الله عليه وسلم قال أبو دقيق العيد ويتناول النهى جميع الاحوال فلا يجوز لبس خاتمه لمن فاجاه الحرب اذ لا تعلق له بالحرب بخلاف الحرير

(باب ما جاء فى صفة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى باب بيان الاحاديث الواردة فى صفة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم ووجه مناسبة هذا الباب لما قبله أنه ذكر فيما تقدم أنه اتخذ الخاتم ليختم به الى الملوك ليدعوهم الى الاسلام فناسب أن يذكر بعده آلة القتال اشارة الى أنه لما امتنعوا قاتلهم وبدأ من آلة الحرب بالسيف لانه أنفعها وأيسرها والمراد بصفة السيف حالته التى كان عليها وقد كان له صلى الله عليه وسلم سيوف متعددة فقد كان له سيف يقال له المأثور وهو أول سيف ملكه عن ابيه وله سيف يقال له القضيب بالقاف والضاد وله سيف يقال له القلعى بضم القاف وفتحها وبفتح اللام ثم عين مهملة نسبة الى قلع بفتحتين موضع بالبادية وله سيف يدعى بتار بفتح الباء وتشديد التاء وسيف يدعى الحتف بفتح الحاء المهملة وسكون التاء ثم فاء وسيف يدعى المخذم بكسر الميم وسكون الخاء المعجمة وفتح الذال المعجمة أيضا وسيف يدعى الرسوب وسيف يقال له الصمصامة وسيف يقال له اللحيف وسيف يقال له ذو الفقار بفتح الفاء وكسرها كما بينه ابن القيم سمى بذلك لانه كان فيه فقرات اى حفر صغار وذكر وا فى معجزاته أنه صلى الله عليه وسلم دفع لعكاشة جزل حطب حين انكسر سيفه يوم بدر وقال اضرب به فعاد فى يده سيفا صارما طويلا أبيض شديد المتن فقاتل به ثم لم يزل عنده يشهد به المشاهد الى ان استشهد ودفع صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن جحش يوم أحد وقد ذهب سيفه عسيب نخل فرجع فى يده سيفا وفى الباب أربعة أحاديث (قوله كان) وفى نسخة كانت وهى ظاهرة والتذكير فى النسخة الاولى مع أن قبيعة السيف مؤنثة لاكتسابها التذكير من المضاف اليه وقوله قبيعة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة المراد بالسيف هنا ذو الفقار وكان لا يكاد يفارقه ودخل به مكة يوم الفتح والقبيعة كالطبيعة ما على طرف مقبض السيف يعتمد الكف عليها لئلا يزلق واقتصر فى هذا الخبر على القبيعة وفى رواية ابن سعد عن عامر قال أخرج الينا على بن الحسين سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا قبيعته من فضة وحلقته من فضة وعن جعفر بن محمد عن أبيه كان نعل سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم أى أسفله وحلقته وقبيعته من فضة (قوله عن سعيد بن أبى الحسن البصرى) هو أخو الحسن البصرى كان ثقة خرج له الجماعة والحديث مرسل لانه من أوساط التابعين لكن يشهد له الحديث المتقدم (قوله كانت قبيعة رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة) يؤخذ من هذا الحديث وما قبله حل تحلية آلة الحرب بفضة للرجال لا بذهب وأما النساء فتحرم عليهن بكل من الذهب والفضة والتحلية بذلك من خصائصنا ففى الصحيح عن ابى أمامة لقد فتح الله الفتوح على قوم ما كانت حلية سيوفهم الذهب ولا الفضة انما كانت حلية سيوفهم شر كاتقدم من جلد البعير الرطب ثم تشد على غمد السيف رطبة فاذا يبست لم يؤثر فيها الحديد الا على جهد (قوله أبو جعفر محمد بن صدران) كعفران بمهملات ونون صدوق ثقة وقوله طالب ابن حجير بضم الحاء المهملة وفتح الجيم بعدها ياء ساكنة وفى آخره راء خرج له البخارى فى الادب ارتضاه المصنف وضعفه القطان وقوله عن هود بالتنوين وهو مقبول خرج له البخارى فى الادب وقوله وهو ابن عبد الله بن سعيد هكذا وقع فى بعض النسخ وقال القسطلانى وصوابه سعد بغير ياء كما وقع فى بعض النسخ الاخر هكذا نقله المحققون من علماء أسماء الرجال (قوله عن جده) اى لامه كما فى بعض النسخ وهو صحابى واسمه مزيدة ككرمة على ما اختاره الجزلى فى تصحيح المصابيح وهو المشهور عند الجمهور أو مزيدة ككريمة على ما نقله العسقلانى عن التقريب (قوله وعلى سيفه ذهب وفضة) اى محلى بهما لكن هذا الحديث ضعيف كما قاله القطان بل منكر فلا تقوم به الحجة على حل التحلية بالذهب وبفرض صحته يحمل على ان

(باب ما جاء فى صفة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم)
* حدثنا محمد بن بشار حدثنا وهب بن جرير حدثنا أبى عن قتادة عن أنس قال كان قبيعة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة * حدثنا محمد بن بشار حدثنا معاذ بن هشام حدثنا أبى عن قتادة عن سعيد ابن أبى الحسن البصرى قال كانت قبيعة سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم من فضة * حدثنا أبو جعفر محمد بن صدران البصرى حدثنا طالب ابن حجير عن هود وهو ابن عبد الله بن سعيد عن جده قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم مكة يوم الفتح وعلى سيفه ذهب وفضة

قال طالب فسألته من الفضة فقال كانت قبيعة السيف فضة

* حدثنا محمد بن شجاع البغدادي حدثنا أبو عبيدة الحداد عن عثمان بن سعد عن ابن سيرين قال صنعت سيفي على سيف سمرة بن جندب وزعم سمرة أنه صنع سيفه على سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان حنفيا

* حدثنا عقبة بن مكرم البصري حدثنا محمد بن بكر عن عثمان بن سعد بهذا الاسناد نحوه

الذهب كان تمويها لا يحصل منه شئ بالعرض على النار ولا تحرم استدامته حينئذ عند الشافعية ولا يقدح فيه كون أصل التمويه حراما مطلقا الاحتمال كونه صلى الله عليه وسلم صار اليه السيف وهو مموه ولم يفعل التمويه ولا أمر به (قوله قال طالب فسألته عن الفضة) اى قال طالب المذكور فى السند فسألت هودا عن محل الفضة من السيف وانظر لم اقتصر على السؤال عن الفضة ولم يسأل عن الذهب وقوله فقال كانت قبيعة السيف فضة ومثلها حلقته ونعله كما تقدم (قوله محمد بن شجاع) بضم الشين وقيل بتثليثها وقوله البغدادي احترز به عن محمد بن شجاع المدائني وهو ضعيف ولهم محمد بن شجاع البغدادي القاضي البلخي وهو متروك رمي بالبدعة وما نحن فيه ذكره ابن حبان فى الثقات خرج له النسائي وقوله أبو عبيدة الحداد بمهملات كشداد ثقة تكلم فيه الازدي بلا حجة خرج له البخاري وأبو داود والنسائي والمصنف وقوله عن عثمان بن سعد قال فى الكاشف لينه غير واحد خرج له أبو داود (قوله قال صنعت سيفي) وفى بعض النسخ صغت سيفي أى أمرت بان يصنع على النسخة الاولى أو بأن يصاغ على النسخة الثانية وهما متقاربان وقوله على سيف سمرة بن جندب أى على شكل سيفه وكيفيته وقوله وزعم سمرة أى قال لان الزعم قد يأتي بمعنى القول المحقق كما تقدم وقوله انه صنع سيفه بالبناء للفاعل فيكون سيفه منصوبا على أنه مفعول به أو بالبناء للمفعول فيكون سيفه مرفوعا على أنه نائب الفاعل وفى بعض النسخ صيغ سيفه بالبناء للمفعول فيكون سيفه مرفوعا على أنه نائب الفاعل وقوله على سيف رسول الله أى على شكله وصفته (قوله وكان حنفيا) أى وكان سيفه حنفيا نسبة لبني حنيفة وهم قبيلة مسيلمة لانهم معروفون بحسن صنعة السيوف فيحتمل ان صانعه كان منهم ويحتمل انه اتى به من عندهم وهذه الجملة من كلام سمرة فيما يظهر ويحتمل انها من كلام ابن سيرين على الارسال (قوله عقبة بن مكرم) بصيغة اسم المفعول ووهم من جعله بصيغة اسم الفاعل وهو حافظ قال أبو داود هو فوق بندار عندي وقوله البصري أى لا الكوفي فانه أقدم منه بعشر سنين وقوله محمد بن بكر بصري ثقة صاحب حديث خرج له الجماعة (قوله نحوه) تنبيه للفرق المقدم

* (باب ما جاء فى صفة درع رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

* حدثنا أبو سعيد عبد الله ابن سعيد الاشج حدثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحق عن يحيي ابن عباد ابن عبد الله بن الزبير عن أبيه عن جده عن عبد الله ابن الزبير عن الزبير بن العوام قال كان على النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد درعان فنهض الى الصخرة فلم يستطع

أى باب بيان الاخبار الواردة فى صفة درع رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا بد من تقدير مضاف أى فى صفة لبس درعه ليوافق حديثي الباب فان فيهما بيان صفة لبس الدرع لا بيان صفة الدرع نفسه والدرع بكسر الدال المهملة وسكون الراء وفى آخره عين مهملة جبة من حديد تصنع حلقا حلقا وتلبس للحرب وهي كما قال ابن الاثير الزردية وكان له عليه الصلاة والسلام سبعة أدرع فقد كان له درع تسمى ذات الفضول سميت بذلك لطولها وهي التي رهنها عند أبي الشحم اليهودي ودرع تسمى ذات الوشاح ودرع تسمى ذات الحواشي ودرع تسمى فضة ودرع تسمى السغدية بضم السين المهملة وسكون الغين المعجمة ويقال بالعين المهملة أيضا وبالصاد بدل السين قيل هي درع سيدنا داود التي لبسها لقتال جالوت ودرع تسمى البتراء ودرع تسمى الخرنق (قوله أبو سعيد عبد الله بن سعيد الاشج) بفتحتين وتشديد المعجمة حافظ ثقة امام اهل زمانه قال بعضهم ما رأيت احفظ منه خرج له الستة (قوله يونس بن بكير) بالتصغير قال ابن معين صدوق وقال ابو داود ليس بحجة يوصل كلام ابن اسحق بالاحاديث خرج له البخاري فى التعليق ومسلم وابو داود (قوله عن يحيي بن عباد) كشداد مدني ثقة خرج له الاربعة وقوله عن ابيه أى عباد (قوله عن الزبير) الصواب اثبات الزبير فى الاسناد وفى بعض النسخ الاقتصار على عبد الله بن الزبير وهو خطأ لان ابن الزبير لم يحضر وقعة أحد فيكون قوله فى الحديث قال سمعت النبي يقول أوجب طلحة كذبا محضا لان مولد ابن الزبير فى السنة الثانية من الهجرة وأحد فى الثالثة (قوله قال كان على النبي صلى الله عليه وسلم يوم أحد درعان) زاد فى رواية درعه ذات الفضول ودرعه فضة وقوله فنهض الى الصخرة فلم يستطع أى فاسرع الى

الصخرة ليراه المسلمون فيعلمون حياته فيجتمعون عليه فلم يقدر على الارتفاع على الصخرة قيل لما حصل من شج رأسه وجبينه الشريفين واستفراغ الدم الكثير منهما وقيل لثقل درعيه وقيل لعلوها والفضل للمتقدم (قوله فاقعد طلحة تحته) اى اجلسه فصار طلحة كالسلم وقوله وصعد النبى صلى الله عليه وسلم أى فوضع رجله فوقه وارتفع وقوله حتى استوى على الصخرة أى حتى استقر عليها (قوله قال سمعت) فى نسخة فسمعت وقوله أوجب طلحة أى فعل فعلا اوجب لنفسه بسببه الجنة وهو اعانته له صلى الله عليه وسلم على الارتفاع على الصخرة الذى ترتب على جمع شمل المسلمين وادخال السرور على كل حزين ويحتمل ان ذلك الفعل هو جعله نفسه فداء له صلى الله عليه وسلم ذلك اليوم حتى أصيب ببضع وثمانين طعنة وشلت يده فى دفع الاعداء عنه (قوله عن يزيد بن خصيفة) بمعجمة فوقية ومهملة مصغرا وهو ثقة ناسك وقال احمد منكر الحديث خرج له الجماعة (قوله كان عليه يوم أحد درعان) اى اهتماما بامر الحرب واشارة الى انه ينبغى ان يكون التوكل مقرونا بالتحصن لا مجردا عنه فلهذا لم يبرز للقتال منكشفا متوكلا ولذلك قال اعقلها وتوكل وقوله قد ظاهر بينهما أى جعل احداهما كالظهارة للاخرى بان لبس احداهما فوق الاخرى وأتى بذلك احترازا عما قد يتوهم من ان واحدة من أسفله والاخرى من أعلاه وهذا الحديث من مراسيل الصحابة لان السائب لم يشهد أحدا وفى أبى داود عن السائب عن رجل قد سماه أن رسول الله ظاهر يوم أحد بين درعين

(باب ما جاء فى صفة مغفر رسول الله صلى الله عليه وسلم)

اى باب بيان الاخبار الواردة فى صفة مغفر رسول الله صلى الله عليه وسلم والمغفر كمنبر من الغفر وهو الستر والمراد به هنا زرد من حديد ينسج بقدر الراس يلبس تحت القلنسوة وهو من جملة السلاح لان السلاح يطلق على ما يقتل به وعلى ما يدفع به وهو مما يدفع به وفى الباب حديثان (قوله دخل مكة وعليه مغفر) لا يعارضه ما سيأتى من أنه دخل مكة وعليه عمامة سوداء لانه لا مانع من انه لبس العمامة السوداء فوق المغفر أو تحته وقاية لرأسه من صدا الحديد ففى رواية المغفر الاشارة الى كونه متأهبا للقتال وفى رواية العمامة الاشارة الى كونه دخل غير محرم كما صرح به القسطلانى فان قلت دخوله مكة وعليه المغفر يشكل عليه خبر لا يحل لاحدكم ان يحمل بمكة السلاح قلت لا اشكال لانه محمول على حمله فى قتال لغير ضرورة وهذا كان لضرورة على ان مكة أحلت له ساعة من نهار ولم تحل لاحد قبله ولا بعده أما حمله فيها فى غير قتال فهو مكروه (قوله فقيل له) اى قال له سعيد بن حريث وقوله هذا ابن خطل بجمل وكان قد أسلم ثم ارتد وقتل مسلما كان يخدمه وكان هاجيا لرسول الله صلى الله عليه وسلم وللمسلمين واتخذ جاريتين تغنيان بهجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فلهذا أهدر دمه وقوله متعلق باستار الكعبة أى متمسك باستارها لان عادة الجاهلية انهم يجيرون كل من تعلق باستارها من كل جريمة وقوله فقال اقتلوه واستبق الى قتله عمار بن ياسر وسعيد بن حريث فسبق سعيد وقتله وقيل قتله أبو برزة ويجمع بان الذى باشر قتله أولا ابو برزة وشاركه سعيد وقتلوه بين زمزم والمقام لكن استشكل ذلك بقوله صلى الله عليه وسلم من دخل المسجد فهو آمن ومن دخل دار أبى سفيان فهو آمن ومن أغلق عليه بابه فهو آمن وأجيب بانه من المستثنين لما ورد أنه صلى الله عليه وسلم أهدر فى ذلك اليوم أربعة وقال لا آمنهم فى حل ولا فى حرم منهم ابن خطل بل قال فى حقهم اقتلوهم وان وجدتموهم متعلقين باستار الكعبة وتمسك المالكية بهذا الخبر فى تحتم قتل ساب النبى صلى الله عليه وسلم وانما ينهض هذا التمسك لو تلفظ بالاسلام ثم قتل ولم يثبت على أن قتله كان قصاصا بالمسلم الذى قتله ويؤخذ من الحديث حل اقامة الحدود بالمسجد حيث لا ينجس ومنعه الحنفية (قوله عيسى بن أحمد) وثقه النسائى (قوله وعلى رأسه المغفر) اى فوق العمامة أو تحتها

فاقعد طلحة تحته وصعد النبى صلى الله عليه وسلم حتى استوى على الصخرة قال سمعت النبى صلى الله عليه وسلم يقول أوجب طلحة * حدثنا أحمد بن أبى عمر حدثنا سفيان بن عيينة عن يزيد بن خصيفة عن السائب بن يزيد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان عليه يوم أحد درعان قد ظاهر بينهما

(باب ما جاء فى صفة مغفر رسول الله صلى الله عليه وسلم)

* حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا مالك بن أنس عن ابن شهاب عن أنس ابن مالك ان النبى صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعليه مغفر فقيل له هذا ابن خطل متعلق باستار الكعبة فقال اقتلوه * حدثنا عيسى بن أحمد حدثنا عبد الله بن وهب حدثنا مالك بن أنس عن ابن شهاب عن أنس بن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل مكة عام الفتح وعلى رأسه المغفر قال فلما نزعه جاءه رجل فقال له ابن خطل متعلق باستار الكعبة فقال اقتلوه

قال ابن شهاب و بلغني ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يومئذ محرما

(باب ما جاء في عمامة رسول الله صلى الله عليه وسلم)

* حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن حماد بن سلمة (ح) وحدثنا محمود ابن غيلان حدثنا وكيع عن حماد بن سلمة عن أبي الزبير عن جابر قال دخل النبي صلى الله عليه وسلم مكة يوم الفتح وعليه عمامة سوداء

* حدثنا ابن أبي عمر عن سفيان عن مساور الوراق عن جعفر بن عمرو بن حريث عن أبيه قال رأيت على رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم عمامة سوداء

* حدثنا محمود بن غيلان و يوسف بن عيسى قالا حدثنا وكيع عن مساور الوراق عن جعفر بن عمرو بن حريث عن أبيه ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب الناس وعليه عمامة سوداء

كما تقدم وقوله قال اي أنس وانما أتى بقال لطول الكلام أو لانه سمعه منه في وقت آخر وقوله فلما نزعه اي نزع المغفر عن رأسه وقوله جاء رجل قيل هو أبو برزة لكن تقدم ان القائل هذا ابن خطل الخ هو سعيد ابن حريث وقوله ابن خطل متعلق باستار الكعبة مبتدأ وخبر وقوله فقال اقتلوه امرلهم بقتله على سبيل الكفاية فكل من قتله منهم حصل به المقصود (قوله قال ابن شهاب) اي بالاسناد السابق فليس معلقا لما في الموطأ من رواية ابي مصعب وغيره قال مالك عن ابن شهاب ولم يكن رسول الله محرما اهـ ويدل ذلك على انه لا يلزم الاحرام في دخول مكة اذا لم يرد نسكا وبه اخذ الشافعي رضي الله عنه

(باب ما جاء في عمامة رسول الله صلى الله عليه وسلم)

اي باب بيان الاخبار الواردة في صفة عمامة رسول الله صلى الله عليه وسلم والعمامة كل ما يلف على الراس لكن المراد منها هنا ماعدا المغفر بقرينة تقدم ذكره والعمامة سنة لاسيما للصلاة وبقصد التجمل لاخبار كثيرة فيها وتحصل السنة بكونها على الراس أو على قلنسوة تحتها ففي الخبر فرق ما بيننا و بين المشركين العمائم على القلانس وأما لبس القلنسوة وحدها فهو زي المشركين وفي حديث ما يدل على أفضلية كبرها لكنه شديد الضعف وهو بمفرده لا يعمل به ولا في فضائل الاعمال قال ابن القيم لم تكن عمامته صلى الله عليه وسلم كبيرة يؤذي الرأس حملها ولا صغيرة تقصر عن وقاية الرأس من نحو حر أو برد بل كانت وسطا بين ذلك وخير الامور الوسط وقال شهاب الدين بن حجر الهيتمي واعلم انه لم يتحرر كما قاله بعض الحفاظ في طول عمامته صلى الله عليه وسلم وعرضها شئ وما وقع للطبراني من أن طولها نحو سبعة أذرع ولغيره ان طولها سبعة أذرع في عرض ذراع لا أصل له اهـ لكن نقل عن النووي انه كان له صلى الله عليه وسلم عمامة قصيرة وكانت ستة أذرع وعمامة طويلة وكانت اثني عشر ذراعا اهـ ولا يسن تحنيك العمامة عند الشافعية وهو تحديق الرقبة وما تحت الحنك واللحية ببعض العمامة واختار بعض الحفاظ ما عليه كثيرون انه يسن واطالوا في الاستدلال له بما رد عليهم وفي الباب خمسة أحاديث (قوله ح) للتحويل كما تقدم (قوله وعليه عمامة سوداء) قال شارح لم يكن سوادها أصليا بل حكاية اما تحتها من المغفر وهو أسود أو كانت متسخة متلونة وأيده بعضهم بما سيجئ من قوله وعليه عمامة دسماء اهـ وأنت خبير بان هذا خلاف الظاهر مع أنهم قد بينوا حكما في ايثار الاسود في ذلك اليوم حيث قالوا وحكمة ايثاره السواد على البياض الممدوح الاشارة الى ما منحه الله ذلك اليوم من السودد الذي لم يتفق لاحد من الانبياء قبله والى سودد الاسلام وأهله والى ان الدين المحمدي لا يتبدل لان السواد ابعد تبدلا من غيره وهذا متكفل برد ما زعمه هذا الشارح و زعم بعض بني المعتصم ان تلك العمامة التي دخل صلى الله عليه وسلم بها مكة وهبها لعمه العباس و بقيت بين الخلفاء يتداولونها و يجعلونها على رأس من تقرر للخلافة وصحة لبس المصطفى للسواد ونزول الملائكة يوم بدر بعمائم صفر لا يعارض عموم الخبر الصحيح الآمر بالبياض لانه لقاصد اقتضاها خصوص المقام كما بينه بعض الاعلام (قوله عن سفيان) اي ابن عيينة وقوله عن مساور بالسين المهملة والواو بصيغة اسم الفاعل وصحفه من قال مبادر بالباء الموحدة والدال وقوله الوراق أي الذي يبيع الورق او يعمله وهو صدوق عابد لكن ربما وهم خرج له مسلم والاربعة وقوله ابن حريث بالتصغير (قوله عمامة سوداء) زاد في بعض الروايات حرقانية قد أرخى طرفيها بين كتفيه والحرقانية هي التي على لون ما أحرقته النار منسوبة الى الحرق بزيادة الالف والنون (قوله خطب الناس) اي وعظهم عند باب الكعبة كما ذكره الحافظ ابن حجر والمراد بالمنبر في بعض الروايات عتبة الكعبة لانها منبر بالمعنى اللغوي وهو كل مرتفع اذ لم ينقل ان ثم منبرا بالهيئة المعروفة الآن وقوله وعليه عمامة سوداء في بعض النسخ عصابة بدل عمامة وهي بمعناها و يؤخذ منه كما قال جمع جواز لبس الاسود في

الخطبة وان كان الابيض أفضل كما مر (قوله هرون بن اسحق الهمدانى) بسكون الميم وهو حافظ ثقة متعبد خرج له النسائى وابن ماجه والمصنف وقوله يحيى بن محمد المدينى نسبة لمدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم على الاصح واحترز به من يحيى بن محمد المدنى وهما اثنان آخران وما نحن فيه صدوق لكن يخطئ خرج له ابو داود والمصنف وابن ماجه وقوله عن عبد العزيز بن محمد حدث من كتب غيره فاخطأ خرج له الجماعة وقوله عن عبيد الله بن عمر أى بواسطة اذ هو عبيد الله بن عبد الله بن عمر فهو منسوب الى جده (قوله اذا اعتم سدل عمامته بين كتفيه) اى اذا لف عمامته على رأسه ارخى طرفها بين كتفيه وفى بعض طرق الحديث ان الذى كان يرسله بين كتفيه هو الطرف الاعلى وهو يسمى عذبة اعتقو يحتمل انه الطرف الاسفل حتى يكون عذبة فى الاصطلاح العرفى الآن ويحتمل ان المراد الطرفان معا لانه ورد انه قد ارخى طرفيها بين كتفيه بلفظ التثنية وفى بعض الروايات طرفها بلفظ الافراد ولم يكن صلى الله عليه وسلم يسدل عمامته دائما بدليل رواية مسلم انه صلى الله عليه وسلم دخل مكة بعمامة سوداء من غير ذكر السدل وصرح ابن القيم بنفيه قال لانه صلى الله عليه وسلم كان على أهبة من القتال والمغفر على رأسه فلبس فى كل موطن ما يناسبه كذا فى الهدى النبوى وبه عرف ما فى قول صاحب القاموس لم يفارقها قط وقد استفيد من الحديث ان العذبة سنة وكان حكمتها ما فيها من تحسين الهيئة وارسالها بين الكتفين أفضل واذا وقع ارسالها بين اليدين كما يفعله الصوفية وبعض اهل العلم فهل الافضل ارسالها من الجانب الايمن لشرفه او من الجانب الايسر كما هو المعتاد وفى حديث ابى امامة عند الطبرانى ما يدل على تعين الايمن لكنه ضعيف واستحسن الصوفية ارسالها من الجانب الايسر لكونه جانب القلب فتتذكر تفريغه مما سوى ربه قال بعض الشافعية ولو خاف من ارسالها نحو خيلاء لم يؤمر بتركها بل يفعلها ويجاهد نفسه واقل ما ورد فى طولها اربع اصابع واكثر ما ورد فيه ذراع وبينهما شبر ويحرم افحاشها بقصد الخيلاء (قوله قال نافع وكان ابن عمر يفعل ذلك) اى سدل العمامة بين الكتفين وقوله قال عبيد الله ورأيت القاسم بن محمد وسالما يفعلان ذلك أى سدل العمامة بين الكتفين واشار بذلك الى انه سنة مؤكدة محفوظة لم يتركها الصلحاء وبالجملة فقد جاء فى العذبة أحاديث كثيرة ما بين صحيح وحسن (قوله ابو سليمان) صدوق لين الحديث خرج له الجماعة الا النسائى وقوله ابن الغسيل أى بواسطتين لان عبد الرحمن المذكور ابن سليمان بن عبد الله بن حنظلة الغسيل فهو لقب لحنظلة وانما لقب بذلك لانه استشهد يوم أحد جنبا لكونه لما سمع النفير لم يصبر للغسل فرأى المصطفى صلى الله عليه وسلم الملائكة تغسله من الجنابة (قوله خطب الناس) اى فى مرض موته واوصاهم بشأن الانصار كما فى البخارى ولم يصعد المنبر بعد ذلك وقوله وعليه عمامة دسماء وفى رواية عصابة بدل عمامة والعصابة هى العمامة والدسماء بفتح الدال المهملة وسكون السين المهملة ايضا هى السوداء كما فى نسخة وقيل معنى الدسماء الملطخة بالدسم لانه صلى الله عليه وسلم كان يكثر دهن شعره فاصابتها الدسومة من الشعر

(باب ما جاء فى صفة ازار رسول الله صلى الله عليه وسلم)

اى ورداء ففى الترجمة اكتفاء على حد قوله تعالى سرابيل تقيكم الحر أى والبرد والازار ما يستر أسفل البدن والرداء ما يستر اعلاه وذكر ابن الجوزى فى الوفا باسناده عن عروة بن الزبير قال طول رداء رسول الله صلى الله عليه وسلم أربعة اذرع وعرضه ذراعان ونصف ونقل ابن القيم عن الواقدى ان طوله ستة اذرع فى ثلاثة اذرع وشبر وأما ازاره فطوله اربعة اذرع وشبر فى ذراعين (قوله ايوب) اى السختيانى وقوله عن حميد بن هلال ثقة وقال ابن قتادة ما كانوا يفضلون احدا عليه فى العلم روى له الجماعة لكن توقف فيه ابن منير لدخوله فى عمل السلطان وقوله عن ابى بردة بضم فسكون الفقيه كان من نبلاء العلماء وهو جد

*حدثنا هرون بن اسحق الهمدانى حدثنا يحيى بن محمد المدينى عن عبد العزيز بن محمد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا اعتم سدل عمامته بين كتفيه قال نافع وكان ابن عمر يفعل ذلك قال عبيد الله ورأيت القاسم ابن محمد وسالما يفعلان ذلك *حدثنا يوسف بن عيسى حدثنا وكيع حدثنا ابو سليمان وهو عبد الرحمن بن الغسيل عن عكرمة عن ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم خطب الناس وعليه عمامة دسماء

(باب ما جاء فى صفة ازار رسول الله صلى الله عليه وسلم)

* حدثنا أحمد بن منيع حدثنا اسمعيل بن ابراهيم حدثنا أيوب عن حميد بن هلال عن أبى بردة عن أبيه قال

أبي الحسن الاشعري وقوله عن أبيه أي أبي موسى الاشعري الصحابي المشهور واسمه عبد الله بن قيس وفي
اكثر النسخ اسقاط عن أبيه ومع ذلك فالحديث غير مرسل لان ابا بردة يروي عن عائشة (قوله أخرجت
الينا عائشة الخ) كانت رضي الله عنها حفظت هذا الكساء والازار اللذين قبض فيهما رسول الله صلى الله
عليه وسلم لاجل التبرك بهما وقد كان عندها أيضا جبة طيالسة كان صلى الله عليه وسلم يلبسها فلما ماتت
عائشة أخذتها أسماء فكانت عندها تستشفي بها المرضى كما أخبرت بذلك أسماء في حديثها في مسلم (قوله
كساء ملبدا) بصيغة اسم المفعول والكساء ما يستر أعلى البدن ضد الازار والملبد المرقع كما قاله النووي في
شرح مسلم قال ثعلب يقال للرقعة التي يرقع بها القميص لبدة وقيل هو الذي ثخن وسطه حتى صار كاللبد
وقوله وازارا غليظا أي خشنا وقوله فقالت قبض روح رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذين أرادت أنهما
كانا لباسه وقت مفارقته الدنيا صلى الله عليه وسلم مع ما فيهما من الرثاثة والخشونة فلم يكترث صلى الله
عليه وسلم بزخرفة الدنيا ولا بمتاعها الفاني مع أن ذلك كان بعد فتح الفتوح وفي قوة الاسلام وكمال سلطانه
و يؤخذ من ذلك أنه ينبغي للانسان أن يجعل آخر عمره محلا لترك الزينة وقد عمد الصوفية الى لزوم لباس
الصوف وتفاخر فيه بعضهم فخرجوا عن الطريق التي هم بسبيلها كما قاله ابن العربي (قوله عن الاشعث
ابن سليم) بالتصغير وقوله عمتي اسمها رهم بضم الراء وسكون الهاء وقوله عن عمها اسمه عبيد بن خالد (قوله
بينا أنا أمشي بالمدينة اذا انسان خلفي) أي فاجأني كون انسان خلفي بين أزمنة كوني أمشي في المدينة فبين
ظرف للفعل الذي دلت عليه اذا التي للمفاجأة وأصلها بين فاشبعت فتحتها فتولدت الالف وقد تزاد فيها ما
فيقال بينما وقدم المسند اليه للتخصيص أو للتقوي وعبر بصيغة المضارع استحضارا للصورة الماضية
والباء في قوله بالمدينة بمعنى في كما في بعض النسخ وقوله يقول ارفع ازارك أي يقول ذلك الانسان ارفع ازارك
عن الارض (قوله فانه اتقى) بمثناة فوقية أي اقرب الى التقوى لبعده عن الكبر والخيلاء وفي بعض
النسخ أنقى بالنون أي أنظف فان الازار اذا جر على الارض ربما تعلق به نجاسة فتلوثه وقوله وأبقى بالباء
الموحدة أي أكثر بقاء ودواما وفيه ارشاد الى انه ينبغي للابس الرفق بما يستعمله واعتناؤه بحفظه لان
اهماله تضييع واسراف (قوله فاذا هو رسول الله) هكذا في أكثر النسخ وفي بعضها فالتفت فاذا هو
رسول الله أي فنظرت اليه ورأيته فاذا هو أي الانسان رسول الله وقوله فقلت يا رسول الله انما هي بردة
ملحاء بفتح الميم والحاء المهملة وسكون اللام والمراد بها بردة سوداء فيها خطوط بيض يلبسها الاعراب
ليست من الثياب الفاخرة وكأنه يريد أن هذا ثوب لا اعتبار به ولا يلبسه في المجالس والمحافل وانما هو
ثوب مهنة لا ثوب زينة وقوله قال أما لك في اسوة أي أليس لك في بتشديد الياء اسوة بضم الهمزة أفصح
من كسرها أي اقتداء واتباع ومراده صلى الله عليه وسلم طلب الاقتداء به وان لم يكن في تلك البردة خيلاء
سدا للذريعة (قوله فنظرت فاذا ازاره الى نصف ساقيه) أي فتأملت في ملبوسه فاذا ازاره ينتهي الى
نصف ساقيه قال النووي القدر المستحب فيما ينزل اليه طرف الازار نصف الساقين والجائز بلا كراهة
ما تحته الى الكعبين وما نزل عنهما ان كان للخيلاء حرم والا كره وفي معنى الازار القميص وكل ملبوس
وهذا في حق الرجل أما المرأة فيسن لها جره على الارض قدر شبر أو أكثره ذراع (قوله عن موسى بن
عبيدة) بالتصغير ضعفوه وقال أحمد لا تحل الرواية عنه خرج له ابن ماجه وقوله عن اياس بكسر أوله
ثقة خرج له الستة وقوله عن أبيه أي سلمة كان شجاعا راميا فاضلا شهد بيعة الرضوان وغزا مع المصطفى
سبع غزوات (قوله كان عثمان بن عفان يأتزر الى أنصاف ساقيه) أي كان عثمان بن عفان أمير
المؤمنين يلبس ازاره الى أنصاف ساقيه والمراد بالجمع ما فوق الواحد بقرينة ما أضيف اليه والساق
ما بين الركبة والقدم وقوله وقال أي عثمان على الاظهر وقوله هكذا كانت ازرة صاحبي أي كانت ازرة

أخرجت الينا عائشة رضي الله عنها كساء ملبدا وازارا غليظا فقالت قبض روح رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذين * حدثنا محمود ابن غيلان حدثنا أبو داود عن شعبة عن الاشعث ابن سليم قال سمعت عمتي تحدث عن عمها قال بينا أنا أمشي بالمدينة اذا انسان خلفي يقول ارفع ازارك فانه أتقى وأبقى فاذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله انما هي بردة ملحاء قال أما لك في اسوة فنظرت فاذا ازاره الى نصف ساقيه * حدثنا سويد بن نصر حدثنا عبد الله بن المبارك عن موسى بن عبيدة عن اياس بن سلمة ابن الاكوع عن أبيه قال كان عثمان بن عفان يأتزر الى أنصاف ساقيه وقال هكذا كانت ازرة صاحبي يعني النبي صلى الله عليه وسلم

صاحبي بكسر الهمزة اى هيئة ائتزاره هكذا اى كهذه الكيفية التى رأيتهامني وقوله يعني النبي أي يقصد عثمان بصاحبي النبي وقائل ذلك سلمة (قوله قتيبة) في بعض النسخ ابن سعيد وقوله عن مسلم بن نذير بضم ففتح او بفتح فكسر قال الذهبي صالح خرج له البخاري في الادب والنسائي وابن ماجه وقوله عن حذيفة ابن اليمان بكسر النون من غير ياء استشهد اليمان بأحد قتله المسلمون خطأ فوهب لهم حذيفة ابنه دمه وكان حذيفة صاحب سر المصطفى في المنافقين (قوله بعضلة ساقي أوساقه) هكذا وقع في رواية المؤلف وابن ماجه على الشك والظاهر أنه من راو بعد حذيفة لامن حذيفة لبعد وقوع الشك في ذلك من حذيفة وهو صاحب القصة وفي رواية غيرهما كابن حبان ساقي من غير شك والعضلة بسكون الضاد كطلحة او تحريكها كل عصب له لحم بكثرة وهي هنا اللحمة المجتمعة أسفل من الركبة من مؤخر الساق (قوله فقال هذا موضع الازار) اى هذا المحل موضع طرف الازار فهو على تقدير مضاف وقوله فان أبيت فاسفل اى فان امتنعت من الاقتصار على ذلك فوضعه أسفل من العضلة بقليل بحيث لا يصل الى الكعبين وقوله فان أبيت فلا حق للازار في الكعبين اى فان امتنعت من الاقتصار على مادون الكعبين فاعلم انه لا حق للازار في وصوله الى الكعبين وظاهره ان اسباله الى الكعبين ممنوع لكن ظاهر قول البخاري ما أسفل الكعبين في النار يدل على جواز اسباله الى الكعبين ويحمل ماهنا على المبالغة في منع الاسبال الى الكعبين لئلا يجر الى ماتحتهما على وزان خبر كالراعي يرعى حول الحمى يوشك أن يقع فيه

(باب ماجاء في مشية رسول الله صلى الله عليه وسلم)

اى باب الاخبار الواردة في بيان مشية رسول الله صلى الله عليه وسلم والمشية كسدرة الهيئة التى يعتادها الانسان من المشي وفي الباب ثلاثة أحاديث (قوله ابن لهيعة) كصحيفة الفقيه المشهور وقاضي مصر قال الذهبي ضعفوه وقال بعضهم خلط بعد احتراق كتبه وضعفه النووي في التهذيب وقوله عن أبي يونس اى مولى أبي هريرة فان ابا يونس في الرواة خمسة كماقاله العصام مولى أبي هريرة وهو المراد هنا واسمه سليم بن جبير ومولى عائشة وآخر اسمه سالم ابن أبي حفصة وآخر اسمه حاتم وآخر اسمه الحسن بن يزيد (قوله مارأيت شيأ أحسن من رسول الله صلى الله عليه وسلم) اى بل هو صلى الله عليه وسلم أحسن ورأى اما علمية واما بصرية والاول أبلغ وقوله كان الشمس تجري في وجهه اى لان لمعان وجهه وضوءه يشبه لمعان الشمس وضوءها فيكون قد شبه لمعان وجهه الشريف وضوءه بلمعانها وضوئها وهذا مما فيه المشبه أبلغ من المشبه به كما في قوله تعالى مثل نوره كمشكاة وقصده بذلك اقامة البرهان على أحسنيته وخص الوجه لانه هو الذي يظهر فيه المحاسن ولكون حسن البدن تابعا لحسنه غالبا وقد ورد لو رأيته لرأيت الشمس طالعة وكل هذا تقريب والا فهو صلى الله عليه وسلم أعظم من الشمس ومن غيرها وفي حديث ابن عباس لم يكن لرسول الله صلى الله عليه وسلم ظل ولم يقم مع الشمس قط الا غلب ضوءه ضوءها ولم يقم مع سراج قط الا غلب ضوءه ضوءه ويرحم الله البوصيري حيث قال

انما مثلوا صفاتك للنا * س كما مثل النجوم الماء

(قوله ولارأيت أحدا اسرع في مشيته من رسول الله) في نسخة من مشيه بصيغة المصدر والمراد بيان صفة مشيه المعتاد من غير اسراع منه وقوله كانما الارض تطوى له اى كانما الارض تجعل مطوية تحت قدمه وقوله انا لنجهد انفسنا وفي نسخة وانا بالواو ونجهد بفتح النون والهاء أو بضم النون وكسر الهاء أى انا لنتعب أنفسنا ونوقعها في المشقة في سيرنا معه صلى الله عليه وسلم والمصطفى كان لا يقصد اجهادهم وانما كان طبعه ذلك كما يدل عليه قوله وانه لغير مكترث أي والحال انه صلى الله عليه وسلم لغير مبال بحيث لايجهد نفسه و يمشي على هينة فيقطع من غير جهد مالا انقطع بالجهد واستعمال مكترث في

* حدثنا قتيبة حدثنا أبو الاحوص عن أبي اسحق عن مسلم ابن نذير عن حذيفة بن اليمان قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم بعضلة ساقي اوساقه فقال هذا موضع الازار. فان أبيت فاسفل فان أبيت فلا حق للازار في الكعبين

(باب ماجاء في مشية رسول الله صلى الله عليه وسلم)

* حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ابن لهيعة عن أبي يونس عن أبي هريرة قال مارأيت شيأ أحسن من رسول الله صلى الله عليه وسلم كان الشمس تجري في وجهه ولا رأيت أحدا اسرع في مشيته من رسول الله صلى الله عليه وسلم كانما الارض تطوى له انا لنجهد أنفسنا وانه لغير مكترث

* حدثنا على بن حجر وغير واحد قالوا أنبأنا عيسى بن يونس عن عمر بن عبد الله مولى غفرة قال أخبرنى ابراهيم بن محمد من ولد على بن ابى طالب قال كان على اذا وصف النبى صلى الله عليه وسلم قال كان اذا مشى تقلع كأنما ينحط من صبب

* حدثنا سفيان بن وكيع حدثنا أبى عن المسعودى عن عثمان ابن مسلم بن هرمز عن نافع ابن جبير بن مطعم عن على ابن أبى طالب كرم الله وجهه قال كان النبى صلى الله عليه وسلم اذا مشى تكفأ تكفؤا كأنما ينحط من صبب

(باب ماجاء فى تقنع رسول الله صلى الله عليه وسلم)

* حدثنا يوسف بن عيسى حدثنا وكيع حدثنا الربيع بن صبيح عن يزيد بن أبان عن أنس بن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يكثر القناع كأن ثوبه ثوب زيات

(باب ماجاء فى جلسة رسول الله صلى الله عليه وسلم)

* حدثنا عبد بن حميد حدثنا عفان بن مسلم حدثنا عبدالله بن حسان عن جدتيه عن قيلة بنت مخرمة أنها رأت رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المسجد وهو قاعد القرفصاء قالت فلما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم المتخشع فى الجلسة فأرعدت من الفرق

النفى هو الاغلب وفى الاثبات قليل شاذ (قوله من ولد على بن أبى طالب) بفتح الواو واللام وبضم الواو وسكون اللام أى من أولاده (قوله قال) أى ابراهيم بن محمد وقوله قال كان اذا مشى تقلع بتشديد اللام أى رفع رجله من الارض بهمة وقوة لا مع اختيال و بطء حركة لان تلك مشية النساء وقوله كأنما ينحط من صبب أى كأنما ينزل فى منحدر و قد سبق ذلك فى صدر الكتاب فيحتمل أن يكون هذا اختصارا مما سبق وان يكون حديثا آخر برأسه وكذا يقال فى الحديث بعده (قوله هرمز) بضم الهاء والميم غير منصرف وقوله ابن جبير بالتصغير وقوله ابن مطعم بصيغة اسم الفاعل (قوله تكفأ تكفؤا) بالهمز كتقدم تقدما وفى نسخة تكفى تكفيا بلاهمز ومعناه انه يميل الى امامه ليرفع رجله من الارض بكليته لامع اهتزاز وتكسر كهيئة المختال وقوله كأنما ينحط من صبب أى كأنما ينزل فى محل منحدر كما تقدم

(باب ماجاء فى تقنع رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى باب الاخبار التى وردت فى تقنع رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعله بابا مع أن حديثه سبق فى باب الترجل والفصل بينه و بين اللباس والفصل به بين المشية والجلسة غير ظاهر وقد يجاب عن الاول بان الحديث الواحد قد يجعل له بابان أو أكثر بحسب الاحكام المستفادة منه كما فعله البخارى فى أبواب كتابه وعن الثانى والثالث بانه لما كان الماشى يحتاج للتقنع للوقاية من نحو حر و برد ناسب ذكره عقب باب المشى به وان لزم الفصل بينه و بين اللباس والفصل به بين المشية والجلسة والتقنع القاء القناع على الرأس ليقى نحو العمامة مما بها من الدهن هذا هو المراد هنا وان كان هو أعم من ذلك لانه تغطية الرأس وأكثر الوجه برداء فوق العمامة أو تحتها للوقاية من دهن أو حر أو برد أو نحو ذلك وصح عن ابن مسعود وله حكم المرفوع التقنع من اخلاق الانبياء وفى خبر لا يتقنع الا من استكمل الحكمة فى قوله وفعله و يؤخذ منه انه ينبغى ان يكون للعلماء شعار يختص بهم ليعرفوا فيسئلوا و يمتثل امرهم ونهيهم وهذا اصل فى لبس الطيلسان ونحوه وله فوائد جليلة كالاستحياء من الله والخوف منه اذ تغطية الراس شأن الخائف الذى لا ناصر له ولا معين وجمعه للتفكر لانه يغطى اكثر وجهه فيحضر قلبه مع ربه و يمتلئ بشهوده وذكره وتصان جوارحه عن المخالفات ونفسه عن الشهوات ولذلك قال بعض الصوفية الطيلسان الخلوة الصغرى وفى الباب حديث واحد سبق فى الترجل (قوله الربيع بن صبيح) بالتكبير فيهما (قوله يكثر القناع) بكسر القاف وهو الخرقة التى تلقى على الراس بعد استعمال الدهن لتقى العمامة من الدهن شبهت بقناع المراة وقوله كان ثوبه ثوب زيات المراد بالثوب هنا القناع اعنى الخرقة المذكورة فلا ينافى انه صلى الله عليه وسلم كان انظف الناس ثوبا كما تقدم قال العراقى وهذا الحديث ضعيف لكن له شواهد تجبر ضعفه

(باب ماجاء فى جلسة رسول الله صلى الله عليه وسلم)

وفى بعض النسخ جلسته بالاضافة الى الضمير وفى الباب ثلاثة احاديث (قوله عن جدتيه) حديبة وعليبة على ما تقدم فى هذا الكتاب وقد علمت ان الصواب صفية وحديبة بنتى عليبة (قوله وهو قاعد القرفصاء) بضم اوله وثالثه و يفتح و يكسر و يمد و يقصر اى وهو قاعد قعودا مخصوصا بان يجلس على اليتيه و يلصق فخذيه ببطنه و يضع يديه على ساقيه وهى جلسة المحتبى وقيل ان يجلس على ركبتيه متكئا و يلصق بطنه بفخذيه و يتأبط كفيه وهى جلسة الاعراب (قوله فلما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم المتخشع فى الجلسة) أى الخاشع خشوعا تاما فى جلسته تلك فهو خافض الطرف والصوت ساكن الجوارح والتفعل ليس للتكلف بل لزيادة المبالغة فى الخشوع وقوله فأرعدت من الفرق وفى نسخة ارعدت من غير فاء وهو جواب لما اى أخذتنى الرعدة من الفرق بالتحريك اى الخوف والفزع الناشئ

عما علاه صلى الله عليه وسلم من عظم المهابة والجلالة أو للتأسي به لانه اذا كان مع كمال قربه من ربه غشيه من جلاله ما صيره كذلك فغيره بعدم الفرق وهذا بعض قصة تقدمت في باب اللباس (قوله وغير واحد) هذا ليس من الابهام المضر لان العمدة في مثله انما هي على المعين وفائدة التعرض للمبهم بيان عدم انفراد المعين به (قوله عن عباد بن تميم) وثقه النسائي وقوله عن عمه أي عبد الله بن زيد فهو أخو تميم لامه وقيل لابيه خرج له الجماعة صحابي مشهور (قوله مستلقيا في المسجد) حال من النبي والاستلقاء الاضطجاع على القفا ولا يلزم منه نوم ولا يخفى انه اذا حل الاستلقاء في المسجد حل الجلوس فيه بالاولى فلهذا ذكر هذا الحديث في باب ما جاء في جلسة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاندفع ما يقال الاستلقاء ليس من الجلوس فلا وجه لذكر هذا الحديث في هذا الباب وقوله واضعا احدى رجليه على الاخرى حال من النبي أيضا فتكون حالا مترادفة أو من ضمير مستلقيا فتكون حالا متداخلة وهذا يدل على حل وضع الرجل على الاخرى حال الاستلقاء مع مد الاخرى أو رفعها لكن يعارض ذلك رواية لا يستلقين أحدكم ثم يضع احدى رجليه على الاخرى وجمع بان الجواز ان لم يخف انكشاف عورته بذلك كالمسرول مثلا والنهي خاص بمن خاف انكشاف عورته بذلك كالمؤتزر نعم الاولى خلافه بحضرة من يحتشمه وان لم يخف الانكشاف والظاهر من حال المصطفى صلى الله عليه وسلم انه انما فعله عند خلوه عما يحتشم منه وهذا الجمع أولى من ادعاء النسخ وأولى من زعم انه من خصائصه لان كلا من هذين الامرين لا يصار اليه بالاحتمال (قوله ابن شبيب) بوزن طبيب وقوله المدني وفي نسخة المديني وقوله عن ربيح براء فموحدة فحاء مهملة مصغر ربح وقوله عن أبيه اى عبد الرحمن (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ) هذا مخصوص بما عدا ما بعد صلاة الفجر لخبر أبي داود بسند صحيح أنه صلى الله عليه وسلم كان اذا صلى الفجر تربع في مجلسه حتى تطلع الشمس حسناء أي بيضاء نقية ومخصوص أيضا بما عدا يوم الجمعة والامام يخطب للنهي عنه حينئذ لجلبه للنوم فيفوته سماع الخطيب وقوله اذا جلس في المسجد احتبى بيديه وفي نسخ في المجالس بدل في المسجد والاحتباء أن يجلس على اليته ويضم رجليه الى بطنه بنحو عمامة يشدها عليهما وعلى ظهره واليدان بدل عما يحتبى به من نحو عمامة والاحتباء جلسة الاعراب ومنه الاحتباء حيطان العرب أى كالحيطان لهم في الاستناد فاذا أراد احدهم الاستناد احتبى لانه لا حيطان في البراري فيكون الاحتباء بمنزلة الحيطان لهم

(باب ما جاء في تكأة رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى باب الاخبار الواردة في بيان تكأة رسول الله صلى الله عليه وسلم فالمقصود في هذا الباب بيان التكأة وهي بوزن اللمزة ما يتكأ عليه من وسادة وغيرها مما هيئ وأعد لذلك فخرج الانسان فلا يسمى تكأة وان اتكئ عليه والمقصود في الباب الآتي بيان الاتكاء وهو الاعتماد على الشئ وسادة أو غيرها كالانسان ولهذا ترجم المصنف هنا بالتكأة وفيما يأتي بالاتكاء فاندفع الاعتراض عليه بان الاولى جعل الكل بابا واحدا وفي الباب أربعة احاديث (قوله الدوري) بضم الدال نسبة للدور محلة من بغداد ولذلك قيل له البغدادي أيضا (قوله متكئا على وسادة) بكسر الواو ما يتوسد به من المخدة بكسر الميم وفتح الخاء المعجمة وقد يقال وساد بلا تاء وأساد بالهمزة بدل الواو وقوله على يساره أى حال كون الوسادة موضوعة على يساره وهو لبيان الواقع والا فيحل الاتكاء يمينا أيضا وقد بين الراوى في هذا الخبر التكأة وهي الوسادة وكيفية الاتكاء وسيأتي ان اسحق بن منصور انفرد من بين الرواة بروايته على يساره عن اسرائيل (قوله ابن أبي بكرة) بفتح الكاف وسكونها وهو أول مولود ولد في الاسلام في البصرة فهو بصري تابعي وقوله عن ابيه أي ابي بكرة صحابي مشهور بكنيته وانما كني بذلك لانه تدلى للنبي صلى الله عليه وسلم

* حدثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي وغير واحد قالوا حدثنا سفيان عن الزهري عن عباد بن تميم عن عمه انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم مستلقيا في المسجد واضعا احدى رجليه على الاخرى * حدثنا سلمة بن شبيب حدثنا عبد الله ابن ابراهيم المدني حدثنا اسحق بن محمد الانصاري عن ربيح بن عبد الرحمن ابن ابي سعيد عن أبيه عن جده أبي سعيد الخدري قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا جلس في المسجد احتبى بيديه

(باب ما جاء في تكأة رسول الله صلى الله عليه وسلم)

* حدثنا عباس بن محمد الدوري حدثنا اسحق ابن منصور عن اسرائيل عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم متكئا على وسادة على يساره * حدثنا حميد ابن مسعدة حدثنا بشر ابن المفضل حدثنا الجريري عن عبد الرحمن ابن أبي بكرة عن أبيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

من حصن الطائف فى بكرة اسا نادى المسلمون من نزل من الحصار فهو حر واسمه نفيع بضم النون وفتح الفاء
(قوله الا أحدثكم با كبر الكبائر) وفى رواية صحيحة الا اخبركم وفى أخرى الا انبئكم ومعنى الكل واحد
ويؤخذ من ذلك انه ينبغى للعالم أن يعرض على أصحابه مايريد أن يخبرهم به وكثيرا ما كان يقع ذلك من
المصطفى صلى الله عليه وسلم لحثهم على التفرغ والاستماع لما يريد اخبارهم به والكبائر جمع كبيرة
واختلف فى تعريفها فقيل ماتوعد عليه بخصوصه بنحو غضب أولعن فى الكتاب أوالسنة واختاره فى
شرح اللب وقيل ما اوجب حدا واعترض على الاول بالظهار وأكل الخنزير والاضرار فى الوصية ونحو
ذلك مما عد كبيرة ولم يتوعد عليه بشئ من ذلك واعترض على الثانى بالفرار من الزحف والعقوق وشهادة
الزور ونحوها من كل مالا يوجب حدا وهو كبيرة وقيل كل جريمة تؤذن بقلة اكتراث مرتكبها بالدين
ورقة الديانة وعليه امام الحرمين وهو أشمل التعاريف لكن اعترض عليه بانه يشمل صغائر الخسة
كسرقة لقمة وتطفيف حبة والامام انما ضبط به ما يبطل العدالة من المعاصى وقد عدوا منها جملا حتى قال
فى الوسط رأيت للحافظ الذهبى جزأ جمع فيه نحو أربعمائة اه (قوله قالوا بلى يارسول الله) أى حدثنا
يارسول الله وقوله الاشراك بالله المراد به مطلق الكفر وانما عبر بالاشراك لانه اغلب أنواع الكفر
لالاخراج غيره وقوله وعقوق الوالدين وهو ان يصدر منه فى حقهما مامن شأنه ان يؤذيهما من قول أو فعل
مما لا يحتمل عادة والمراد بالوالدين الاصلان وان عليا ومال الزركشى الى الحاق العم والخال بهما ولم
يتابع عليه وقوله قال وجلس رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان متكئا اى قال أبو بكر وجلس رسول
الله صلى الله عليه وسلم وكان متكئا قبل جلوسه تنبيها على عظم اثم شهادة الزور وتأكيد تحريمها
وعظم قبحها وذلك ليس لكونه فوق الاشراك أو مثله بل لتعدى مفسدته الى الغير والاشراك مفسدته
قاصرة غالبا ويؤخذ من الحديث جواز ذكر الله وافادة العلم متكئا وان ذلك لا ينافى كمال الادب وان
الاتكاء ليس مفوتا لحق الحاضرين المستفيدين واورد على المصنف ان المذكور فى هذا الحديث
الاتكاء لا التكأة فليس مناسبا لهذا الباب بل للباب الآتى وأقصى ماقيل فى دفع هذا الايراد ان
الاتكاء يستلزم التكأة فكأنها مذكورة فيه فناسب ذكره فى هذا الباب بهذا الاعتبار (قوله قال
وشهادة الزور أو قول الزور) شك من الراوى ورواية البخارى لاشك فيها وهى الا وقول الزور وشهادة
الزور وهو من عطف الخاص على العام وقال ابن دقيق العيد يحتمل أن يكون عطف تفسير فانا لو حملنا
القول على الاطلاق لزم ان الكذبة الواحدة كبيرة وليس كذلك والزور من الازورار وهو الانحراف كما
ذكره بعضهم وقال المطرزى أصل الزور تحسين الشئ ووصفه بخلاف صفته وقوله قال فما زال رسول الله
صلى الله عليه وسلم يقولها حتى قلنا ليته سكت أى قال أبو بكرة فما زال رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول هذه الكلمة وهى وشهادة الزور أو قول الزور حتى تمنينا سكوته كيلا يتألم صلى الله عليه وسلم وأما قول
ابن حجر والضمير فى يقولها للقوله الا أحدثكم الخ ففى غاية البعد والمتبادر ما اشرنا اليه من انه للكلمة وهى
وشهادة الزور ويؤخذ من الحديث ان الواعظ والمفيد ينبغى له أن يتحرى التكرار والمبالغة فى الافادة حتى
يرحمه السامعون والمستفيدون (قوله عن أبى جحيفة) بالتصغير واسمه وهب بن عبد الله صحابى (قوله أما
أنا فلا آكل متكئا) اما هنا لمجرد التأكيد وان كانت للتفصيل مع التأكيد غالبا نحو جاء القوم اما زيد
فراكب واما عمرو فماش وهكذا وانما خص نفسه صلى الله عليه وسلم مع ان ذلك مكروه حتى من أمته
على الاصح خلافا لابن القاص من الشافعية اكتفاء بذكر المتبوع عن التابع ومعنى المتكئ المائل الى
أحد الشقين معتمدا عليه وحده وحكمة كراهة الاكل متكئا أنه فعل المتكبرين المكثرين من الاكل نهمة
والكراهة مع الاضطجاع أشد منها مع الاتكاء نعم لا بأس بأكل ما يتنقل به مضطجعا لما ورد عن على كرم الله

الا احدثكم با كبر الكبائر
قالوا بلى يارسول الله قال
الاشراك بالله وعقوق
الوالدين قال وجلس
رسول الله صلى الله عليه
وسلم وكان متكئا قال
وشهادة الزور اوقول
الزور قال فما زال رسول
الله صلى الله عليه وسلم
يقولها حتى قلنا ليته
سكت * حدثنا قتيبة بن
سعيد حدثنا شريك عن
على بن الاقمر عن ابى
جحيفة قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اما انا
فلا آكل متكئا

* حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان عن علي بن الاقمر قال سمعت ابا جحيفة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا آكل متكئا لا آكل متكئا * حدثنا يوسف بن عيسى حدثنا وكيع حدثنا اسرائيل عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم متكئا على وسادة قال ابو عيسى لم يذكر وكيع على يساره وهكذا روى غير واحد عن اسرائيل نحو رواية وكيع ولا نعلم احدا روى فيه على يساره الا ماروى اسحق بن منصور عن اسرائيل

(باب ماجاء في اتكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم)

* حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن حدثنا عمرو بن عاصم حدثنا حماد بن سلمة عن حميد عن أنس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان شاكيا فخرج يتوكأ على اسامة بن زيد وعليه ثوب قطري قد توشح به فصلى بهم * حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن حدثنا محمد بن المبارك حدثنا عطاء بن مسلم الخفاف الحلبي حدثنا جعفر بن برقان عن عطاء بن أبي رباح عن الفضل بن عباس قال دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي توفي فيه وعلى رأسه عصابة صفراء فسلمت عليه فقال يا فضل قلت لبيك يا رسول الله

وجهه انه أكل كما على برش وهو منبطح على بطنه قال حجة الاسلام والعرب قد تفعله والا كل قاعدا أفضل ولا يكره قائما بلا حاجة والتربع لا ينتهي الى الكراهة لكنه خلاف الاولى ومثله أن يسند ظهره الى نحو حائط فالسنة ان يقعد على ركبتيه وظهور قدميه او ينصب الرجل اليمنى ويجلس على اليسرى قال ابن القيم ويذكر عنه صلى الله عليه وسلم انه كان يقعد للاكل على ركبتيه ويضع بطن قدمه اليسرى تحت ظهر اليمنى وورد بسند حسن أنه أهديت للنبي صلى الله عليه وسلم شاة فجثا على ركبتيه يأكل فقيل له ماهذه الجلسة فقال ان الله جعلني عبدا كريما ولم يجعلني جبارا عنيدا وهذه الهيئة أنفعها للآكل لان الاعضاء تكون على وضعها الطبيعي التي خلقت عليه ولا يخفى بعد مناسبة هذا الحديث والذي بعده للترجمة والانصاف أنهما بالباب الآتي أليق لكن ذكرهما هنا باعتبار أن الاتكاء مستلزم للتكأة فكأنهما مذكورة كما تقدم نظيره (قوله لا آكل متكئا) أي لا آكل حال كوني مائلا الى أحد الشقين معتمدا عليه وحده كما علمت في الحديث السابق (قوله قال أبو عيسى الخ) غرضه بذلك ان وكيعا وغيره من الرواة عن اسرائيل لم يذكروا قوله على يساره الا اسحق بن منصور عن اسرائيل فانه ذكر ذلك فتكون هذه الزيادة من الغرائب في اصطلاح الحديث لان اسحق تفرد بزيادة على يساره وكان الاولى ايراد هذا الطريق عقب طريق اسحق بن منصور المتقدم أول الباب (قوله لم يذكر وكيع على يساره) اى لم يذكر هذه اللفظة فوكيع بين في روايته وقوع الاتكاء منه صلى الله عليه وسلم لكن لم يتعرض فيه لبيان كيفية الاتكاء وقوله وهكذا روى غير واحد عن اسرائيل نحو رواية وكيع أي من غير تعرض للكيفية وقوله ولا نعلم أحدا روى فيه على يساره أي ولا نعلم أحدا من الرواة روى في هذا الحديث لفظة على يساره وقوله الا ماروى اسحق بن منصور عن اسرائيل كان الاولى ان يقول الا اسحق بن منصور عن اسرائيل لانه مستثنى من أحد

(باب ماجاء في اتكاء النبي صلى الله عليه وسلم)

أي باب الاخبار الواردة في اتكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم وقد عرفت فيما سبق ان المقصود في هذا الباب بيان الاتكاء والمقصود في الباب السابق بيان التكأة فلذلك عقد المصنف لهما بابين ولم يفهم ذلك بعضهم فزعم ان الظاهر أن يجعل هذا الباب والذي قبله بابا واحدا وفي الباب حديثان (قوله كان شاكيا) أي مريضا لان الشكاية المرض كما في النهاية وقوله فخرج يتوكأ على اسامة أي فخرج من الحجرة الشريفة يعتمد على اسامة بن زيد وقوله وعليه ثوب قطري بكسر القاف وسكون الطاء المهملة وهو نوع من البرود اليمنية يتخذ من قطن وفيه حمرة واعلام أو نوع من حلل جياد تحمل من بلد بالبحرين اسمها قطر بالتحريك فكسرت القاف للنسبة وسكنت الطاء على خلاف القياس وقوله قد توشح به أي تغشى به بأن وضعه فوق عاتقه الذي هو موضع الرداء من المنكب واضطبع به كالمحرم أو خالف بين طرفيه وربطهما بعنقه وقوله فصلى بهم أي اماما وهذا كان في مرض موته صلى الله عليه وسلم (قوله الخفاف) بالتشديد وهو صانع الخف أو بائعه وقوله ابن برقان كعفران وهو بموحدة مضمومة فراء فقاف وقوله عن عطاء بن أبي رباح بوزن سحاب واسمه أسلم كما في اللقاني تابعي جليل وقوله عن الفضل بن عباس صحابي مشهور وابن عم المصطفى ورديفه بعرفة وهو أكبر أولاد العباس (قوله الذي توفي فيه) بالبناء للفاعل أو للمفعول وقوله وعلى رأسه عصابة صفراء أي خرقة أو عمامة صفراء وهذا مستند لبس العمامة الصفراء ومستند لبس العمامة الحمراء ما قرر من أن الملائكة نزلت يوم بدر بعمائم حمر على ما في بعض الروايات وان تقدم خلافه في باب صفة عمامة النبي صلى الله عليه وسلم وكأنه كان فيهم النوعان ومستند لبس العمامة السوداء ما تقدم من أنه صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعليه عمامة سوداء ومع ذلك فالعمامة البيضاء أفضل كما تقدم وقوله

قال أشدد بهذه العصابة راسي قال ففعلت ثم قعد فوضع كفه على منكبي ثم قام فدخل في المسجد وفي الحديث قصة

(باب ماجاء في صفة أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم)

*(أنبأنا) محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي عن سفيان عن سعد بن ابراهيم عن ابن لكعب بن مالك عن أبيه أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يلعق أصابعه ثلاثا قال أبو عيسى وروى غير محمد بن بشار هذا الحديث قال يلعق أصابعه الثلاث

فسلمت عليه أي فرد على السلام ففي الكلام حذف وقوله قلت لبيك أي أجيبك اجابة بعد اجابة وقوله قال أشدد بهذه العصابة راسي أي ليسكن الالم بالشد فيخف احساسه به ويؤخذ من ذلك ان شد العصابة على الراس لا ينافي الكمال والتوكل لان فيه اظهار الافتقار والمسكنة وقوله قال ففعلت أي فشددت بالعصابة رأسه الشريف وقوله ثم قعد أي بعدما كان مضطجعا وقوله فوضع كفه على منكبي أي عند ارادة القيام فاتكأ عليه ليقوم بدليل قوله ثم قام وهذا هو وجه مناسبة الحديث للاتكاء ولو لم يكن كذلك لم يكن هذا الحديث من الاتكاء في شئ وقوله فدخل في المسجد في نسخة فدخل المسجد بحذف في وهو الشائع المستفيض لكنه على التوسع أي التجوز باسقاط الخافض فما في النسخة الاولى هو الاصل كما هو مقرر في علم النحو (قوله وفي الحديث قصة) في نسخ طويلة وهي انه صعد المنبر وأمر بنداء الناس وحمد الله وأثنى عليه والتمس من المسلمين أن يطلبوا منه حقوقهم وستأتي هذه القصة في باب وفاته صلى الله عليه وسلم

(باب ماجاء في صفة أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم)

وفي نسخة باب صفة أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم والاولى أولى لان المقصود بيان الاخبار الواردة في صفة أكله صلى الله عليه وسلم والاكل بفتح الهمزة ادخال الطعام الجامد من الفم الى البطن سواء كان بقصد التغذي أو غيره كالتفكه فمن قال الاكل ادخال شئ من الفم الى البطن بقصد الاغتذاء لم يصب لانه يخرج من كلامه أكل الفاكهة وخرج بالجامد المائع فادخاله ليس بأكل بل شرب واما الاكل بضم الهمزة فاسم لما يؤكل واحاديث هذا الباب خمسة (قوله عن سفيان) أي ابن عيينة وقوله عن سعد صوابه سعد بلا ياء كما في نسخ وقوله ابن ابراهيم أي ابن عبد الرحمن بن عوف الزهري بخلاف سعد بن ابراهيم قاضي واسط فالاول هو المراد هنا لانه هو الذي يروي عنه ابن عيينة كان يصوم الدهر ويختم كل يوم ختمة وقوله عن ابن لكعب ابن مالك اسم ذلك الابن عبد الله او عبد الرحمن وقوله عن ابيه اي كعب وكان من شعراء المصطفى صلى الله عليه وسلم (قوله كان يلعق اصابعه ثلاثا) بفتح العين مضارع لعق من باب تعب اي يلحسها وفي رواية يلعق او يلعق اي يلعقها بنفسه او يلعقها غيره فيسن ذلك سنا مؤكدا اقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم فينبغي لمن يتبرك به ان يلعقها بنفسه او يلعقها غيره ممن لا يتقذر ذلك من نحو عياله او تلامذته خلافا لمن كره من المترفهين لعق الاصابع استقذارا نعم لو فعل ذلك في اثناء الاكل كان مستقذرا لانه يعيد اصابعه في الطعام وعليها آثر ريقه قال العصام لم نعثر على انه هل يلعق كل اصبع ثلاثا متوالية او يلعق الثلاث ثم يلعق ثم يلعق اه والظاهر حصول السنة بكل لكن الكيفية الاولى اكمل لما فيها من كمال التنظيف لكل واحدة قبل الانتقال لغيرها وجاءت علة لعق الاصابع في رواية وهي اذا اكل احدكم طعامه فليلعق اصابعه فانه لا يدري في ايتهن البركة والتعليل بطلب التنظيف غير سديد اذ الغسل ينظفها اكثر ويسن لعق الاناء ايضا لخبر احمد وغيره من اكل في قصعة ثم لحسها استغفرت له القصعة قال في الاحياء يقال من لعق القصعة ثم غسلها وشرب ماءها كان له كعتق رقبة وروى أبو الشيخ من اكل ما يسقط من الخوان والقصعة أمن من الفقر والبرص والجذام وصرف عن ولده الحمق وللديلمي من أكل ما يسقط من المائدة خرج ولده صبيح الوجه ونفي عنه الفقر وفي الجامع الصغير من لعق الصحفة ولعق أصابعه أشبعه الله في الدنيا والآخرة (قوله قال أبو عيسى وروى غير محمد الخ) ففي هذا الحديث روايتان رواية محمد بن بشار كان يلعق أصابعه ثلاثا ورواية غير محمد بن بشار كان يلعق أصابعه الثلاث واستفيد من الروايتين معا أن الملعوق ثلاثة أصابع وان اللعق ثلاث لكل من الثلاث الوسطى فالسبابة فالابهام لخبر الطبراني في الاوسط انه كان يأكل بأصابعه الثلاث بالابهام والتي تليها والوسطى ثم يلعق أصابعه الثلاث قبل أن يمسحها الوسطى ثم التي تليها ثم الابهام وفي رواية الحكيم عن كعب ابن عجرة رأيت رسول الله

* حدثنا الحسن بن علي الخلال حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا أكل طعاما لعق أصابعه الثلاث * حدثنا الحسين بن علي بن يزيد الصدائي البغدادي حدثنا يعقوب بن اسحق يعني الحضرمي حدثنا شعبة عن سفيان الثوري عن علي بن الاقمر عن أبي جحيفة قال قال النبي صلى الله عليه وسلم أما أنا فلا آكل متكئا * حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان عن علي بن الاقمر نحوه * حدثنا هارون بن اسحق الهمداني حدثنا عبدة ابن سليمان عن هشام بن عروة عن ابن لكعب بن مالك عن أبيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل باصابعه الثلاث ويلعقهن * حدثنا أحمد بن منيع حدثنا الفضل بن دكين حدثنا مصعب بن سليم قال سمعت انس بن مالك يقول اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بتمر فرأيته يأكل وهو مقع من الجوع

(باب صفة خبز رسول الله صلى الله عليه وسلم)

* حدثنا محمد بن المثنى ومحمد بن بشار قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن ابي اسحق قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد يحدث عن الاسود بن يزيد عن عائشة انها قالت ماشبع آل محمد صلى الله عليه وسلم من خبز الشعير يومين متتابعين حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم

صلى الله عليه وسلم لعق أصابعه الثلاث حين أراد أن يمسحها فلعق الوسطى ثم التي تليها ثم الابهام وبدأ بالوسطى لكونها أكثرها تلوثا اذ هي أول ما ينزل في الطعام لطولها وهي اقرب الى الفم حين ترفع قال العراقي وفي حديث مرسل عند سعيد بن منصور أنه كان يأكل بخمس فجمع بينه وبين ما ذكر باختلاف الاحوال (قوله الخلال) بفتح الخاء وتشديد اللام سمي بذلك لكونه يصنع الخل أو نحو ذلك (قوله اذا أكل طعاما لعق أصابعه الثلاث) محل ذلك في طعام يلتصق بالاصابع ويحتمل مطلقا محافظة على البركة المعلومة مما سبق وقد علمت ان في ذلك ردا على من كره لعق الاصابع استقذارا والكلام فيمن استقذر ذلك من حيث هو لا من حيث نسبته للنبي صلى الله عليه وسلم والا يخشى عليه الكفر اذ من استقذر شيأ من احواله مع علمه بنسبته اليه صلى الله عليه وسلم كفر (قوله الصدائي) بضم اوله نسبة لصداء بضم أوله ومهملات قبيلة وقوله الحضرمي نسبة لحضرموت قبيلة باليمن (قوله أما أنا فلا آكل متكئا) قد تقدم هذا الحديث في باب الاتكاء وانما ذكره هنا ثانيا لان فيه ذكر الاكل وما رواه ابن أبي شيبة عن مجاهد انه اكل مرة متكئا فلعله لبيان الجواز او كان قبل النهي ويؤيد الثاني ما رواه ابن شاهين عن عطاء أن جبريل رأى المصطفى صلى الله عليه وسلم يأكل متكئا فنهاه ومن حكم كراهة الاكل متكئا انه لا ينحدر الطعام سهلا ولا يسيغه هينا وربما تأذى به وقد تقدم مزيد الكلام على ذلك (قوله نحوه) اي نحو هذا الحديث لكن الحديث في هذا الطريق مرسل لانه اسقط منه الصحابي (قوله يأكل باصابعه الثلاث) لم يعينها الاستغناء بها عن التعيين وقد عينها في الخبرين المارين بانها الابهام والتي تليها والوسطى وقد تقدم الجمع بين ذلك وبين ما ورد من أنه كان يأكل بخمس وبعضهم حمله على المائع وفي الاحياء الاكل على اربعة انحاء الاكل باصبع من المقت وباصبعين من الكبر وبثلاث من السنة وباربع او خمس من الشره وروى عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا الاكل باصبع أكل الشيطان وباصبعين أكل الجبابرة وبالثلاث أكل الأنبياء وانما كان الاكل بالثلاث هو المطلوب لانه الانفع اذ الاكل باصبع أكل المتكبرين لا يلتذ به الآكل لضعف ما يتناوله منه كل مرة فهو كمن اخذ حقه حبة حبة وبالخمس يوجب ازدحام الطعام على مجراه وربما سد المجرى فمات فورا ومحل الاقتصار عليها ان كفت والا زيد عليها بقدر الحاجة وقد تورع بعض السلف من الاكل بالملاعق لكون الوارد انما هو الاكل بالاصابع وفي الكشاف عن الرشيد انه احضر اليه طعام فدعا بملاعق وعنده ابو يوسف فقال له جاء في تفسير جدك ابن عباس في تفسير قوله تعالى ولقد كرمنا بني آدم جعلنا لهم اصابع يأكلون بها فأحضرت الملاعق فردها وأكل باصابعه (قوله الفضل بن دكين) بضم الدال وفتح الكاف روى عنه البخاري وأبو زرعة وامم وقوله مصعب بصيغة اسم المفعول صدوق خرج له مسلم (قوله وهو مقع من الجوع) اي وهو متساند الى ما وراءه من الضعف الحاصل له بسبب الجوع وفي القاموس اقعى في جلوسه تساند الى ما وراءه وليس في هذا ما يدل على ان الاستناد من آداب الاكل لانه انما فعله لضرورة الضعف وليس المراد بالاقعاء هنا النوع المسنون في الجلوس بين السجدتين وهو ان يبسط ساقيه ويجلس على عقبيه ولا النوع المكروه في الصلاة وهو ان يجلس على اليتيه ناصبا فخذيه

(باب صفة خبز رسول الله صلى الله عليه وسلم)

اي باب بيان صفة خبز النبي صلى الله عليه وسلم وفي بعض النسخ باب ما جاء في صفة الخ وهو الاولى على قياس ما سبق والخبز بالضم الشئ المخبوز من نحو بر وهو المراد هنا واما بالفتح فالمصدر بمعنى اصطناعه وفيه ثمانية احاديث (قوله قالا) اي المحمدان محمد بن المثنى ومحمد بن بشار (قوله ماشبع) بكسر الباء من باب طرب وقوله آل محمد صلى الله عليه وسلم يحتمل ان لفظ الآل مقحم ويؤيده الرواية الآتية ماشبع

* حدثنا عباس بن محمد الدوري حدثنا يحيى ابن ابي بكير حدثنا حريز ابن عثمان عن سليم بن عامر قال سمعت ابا امامة يقول ما كان يفضل عن اهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم خبز الشعير

حدثنا عبد الله بن معاوية الجمحي حدثنا ثابت بن يزيد عن هلال بن خباب عن عكرمة عن ابن عباس قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبيت الليالي المتتابعة طاويا هو واهله لا يجدون عشاء وكان اكثر خبزهم خبز الشعير * حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن أنبأنا عبيد الله بن عبد المجيد الحنفي حدثنا عبد الرحمن وهو عبد الله بن دينار حدثنا أبو حازم عن سهل ابن سعد انه قيل له أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم النقي يعني الحوارى فقال سهل ما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم النقي حتى لقي الله عز وجل فقيل له هل كانت لكم مناخل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما كانت لنا مناخل قيل كيف كنتم تصنعون بالشعير قال كنا ننفخه فيطير منه ما طار ثم نعجنه

رسول الله صلى الله عليه وسلم وحينئذ فمطابقة الخبر للترجمة ظاهرة ويحتمل ان لفظ الآل ليس مقحما
والمراد بهم عياله الذين في نفقته لا من تحرم عليه الصدقة ووجه مطابقة الخبر للترجمة على هذا ان ما يأكله
عياله يسمى خبزه وينسب له وقوله من خبز الشعير يومين متتابعين خرج بخبز الشعير خبز البر ففي رواية
للبخاري ما شبع آل محمد صلى الله عليه وسلم منذ قدم المدينة من طعام بر ثلاث ليال تباعا حتى قبض واخذ
منه أن المراد هنا اليومان بليلتيهما كما أن المراد الليالي بايامها وقوله متتابعين يخرج المتفرقين وقوله حتى
قبض رسول الله اشارة الى استمراره على تلك الحالة مدة اقامته بالمدينة الى أن فارق الدنيا ولا ينافي ذلك
انه كان يدخر في آخر حياته قوت سنة لعياله لانه كان يعرض له حاجة المحتاج فيخرج فيها ما كان يدخره
(قوله ابن أبي بكير) بالتصغير وقوله حريز بوزن امير وقوله أبا امامة بضم الهمزة صحابي مشهور (قوله
ما كان يفضل عن أهل بيت رسول الله صلى الله عليه وسلم خبز الشعير) أي ما كان يزيد عن كفايتهم بل
كان ما يجدونه لا يشبعهم في الاكثر كما يدل عليه الرواية السابقة وقال ميرك أي كان لا يبقى في سفرتهم
فاضلا عن مأكولهم ويؤيده ما روى عن عائشة رضي الله تعالى عنها انها قالت ما رفع عن مائدته كسرة خبز
حتى قبض وقد ورد عن عائشة أيضا انها قالت توفي صلى الله عليه وسلم وليس عندي شيء يأكله ذو كبد
الا شطر شعير في رف أي نصف وسق فأكلت حتى طال علي فكلته ففني (قوله الجمحي) بضم الجيم وفتح
الميم نسبة لجمح جبل لبني غير خرج له أبو داود والنسائي وقوله ثابت بن يزيد الاحول ثقة ثبت وقوله عن
هلال بن خباب بفتح الخاء المعجمة وتشديد الباء الموحدة بعدها الف وفي آخره باء موحدة ثقة لكن تغير خرج
له الاربعة (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يبيت الليالي المتتابعة طاويا هو وأهله لا يجدون
عشاء) بالفتح والمد وهو ما يؤكل آخر النهار الصادق بما بعد الزوال والمراد باهله عياله الذين في نفقته وفي
المغرب أهل الرجل امرأته وولده والذين في عياله ونفقته وكذا كل اخ واخت وعم وابن عم وصبي يقوته
في منزله اه وكان صلى الله عليه وسلم لشرف نفسه وفخامة منصبه يبالغ في ستر ذلك عن أصحابه والا
فكيف يظن عاقل انه يبلغهم انه يبيت طاويا هو وأهل بيته الليالي المتتابعة مع ما عليه طائفة منهم من
الغنى بل لو علم فقراؤهم فضلا عن اغنيائهم ذلك لبذلوا الجهد في تقديمه هو وأهل بيته على أنفسهم
واستبقوا الى ايثاره وهذا يدل على فضل الفقر والتجنب عن السؤال مع الجوع (قوله وكان أكثر خبزهم
خبز الشعير) اى وقد يكون خبزهم خبز البر مثلا (قوله عبيد الله) بالتصغير وقوله ابن عبد المجيد الحنفي
نسبة لبني حنيفة قبيلة من ربيعة ثقة خرج له الجماعة وقوله عن سهل بن سعد له ولابيه صحبة وهو آخر
من مات من الصحب بالمدينة (قوله انه قيل له أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم النقي) اى انه قال بعضهم
على وجه الاستفهام لكن بحذف الهمزة وهي ثابتة في نسخة أأكل رسول الله صلى الله عليه وسلم النقي بفتح
النون وكسر القاف وتشديد الياء أي الخبز المنقى من النخالة أي المنخول دقيقه وأما النفي بالفاء فهو
ما ترامت به الرحا كما قاله الزمخشري وقوله يعني الحوارى تفسير من الراوي أدرجه في الخبر وهو بضم
الحاء المهملة وتشديد الواو وفتح الراء وفي آخره ألف تأنيث مقصورة ما حور من الدقيق بنخله مرارا فهو
خلاصة الدقيق وأبيضه وكل ما بيض من الطعام كالارز وقصره على الاول تقصير وقوله فقال سهل
ما رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم النقي أجابه بنفي الرؤية مع أن السؤال عن الاكل لانه يلزم من نفي
رؤيته نفي أكله وانما عدل عن نفي الاكل لان نفي الرؤية أبلغ وقوله حتى لقي الله عز وجل اى حتى
فارق الدنيا لان الميت بمجرد خروج روحه تأهل للقاء ربه اذ الحائل بين الله وبين العبد هو التعلقات
الجسمانية (قوله فقيل له هل كانت لكم مناخل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم) اى فقال بعضهم
لسهل هل كانت لكم معشر الصحابة من المهاجرين والانصار مناخل في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم

والمناخل

والمناخل جمع منخل بضم الميم والخاء وهو اسم آلة على غير قياس اذ القياس كسر الميم وفتح الخاء وقوله قال ما كانت لنا مناخل اى قال سهل ما كانت لنا مناخل فى عهده صلى الله عليه وسلم ليوافق الجواب السؤال وقوله قيل كيف كنتم تصنعون بالشعير أى قال السائل كيف كنتم تصنعون بدقيق الشعير مع ما فيه من النخالة التى لا بد من نخلها ابسهل بلعه وقوله قال كنا ننفخه فيطير منه ما طار ثم نعجنه أى كنا ننفخ فيه بضم الفاء فيطير منه ما طار من القشر ثم نعجن ما بقى بكسر الجيم من باب ضرب فاتخاذ المناخل بدعة لكنها مباحة لان القصد منها تطييب الطعام وهو مباح ما لم ينته الى حد التنعم المفرط (قوله ما اكل نبي الله صلى الله عليه وسلم على خوان) اى لما فيه من الترفه والتكبر والخوان بكسر أوله المعجم وبضم ويقال اخوان بكسر الهمزة مرتفع يهيأ ليؤكل الطعام عليه كالكراسى المعتادة عند أهل الامصار وهو فارسى معرب يعتاد المتكبرون من العجم الاكل عليه كيلا تنخفض رؤسهم فالاكل عليه بدعة لكنه جائز ان خلا عن قصد التكبر وقوله ولا فى سكرجة بضم السين المهملة والكاف والراء مع التشديد وهى كما قال ابن العربى اناء صغير يوضع فيه الشئ القليل المشهى للطعام الهاضم له كالسلطة والمخلل وانما لم يأكل النبى فى السكرجة لانه لم يكن يأكل حتى يشبع فيحتاج لاستعمال الهاضم والمشهى بل كان لا يأكل الا لشدة الجوع ولانها أوعية الالوان ولم تكن الالوان من شأن العرب انما كان طعامهم الثريد عليه مقطعات اللحم وقوله ولا خبز له مرقق ببناء خبز للمجهول وبصيغة اسم المفعول فى المرقق بتشديد القاف الاولى وهو ما رققه الصانع ويسمى الرقاق وانما لم يخبز له المرقق لان عامة خبزهم انما كان الشعير والرقاق انما يتخذ من دقيق البر وهذا انما يفيد نفى خبزه له وفى البخارى نفى رؤيته له سواء خبز له او لغيره لانه روى عن أنس رضى الله عنه ما أعلم انه صلى الله عليه وسلم رأى رغيفا مرققا حتى لحق بالله عز وجل ولا رأى شاة سميطا حتى لحق بالله تعالى والسميط ما أزيل شعره بماء مسخن وشوى بجلده (قوله قال) اى يونس فقلت لقتادة فعلى ما كانوا يأكلون هذا السؤال ناشئ من نفى الخوان والمعنى فعلى اى شئ كانوا يأكلون واعلم ان حرف الجر اذا دخل على ما الاستفهامية حذفت ألفها لكثرة الاستعمال لكن قد ترد فى الاستعمالات القليلة على الاصل وهو كذلك فى نسخ الشمايل وكذا هو عند رواة البخارى وعند أكثرهم فعلام بميم مفردة وقوله قال على هذه السفر اى كانوا يأكلون على هذه السفر بضم السين المشددة وفتح الفاء جمع سفرة وهى ما يتخذ من جلد مستدير وله معاليق تضم وتنفرج فتسفر عما فيها فلذلك سميت سفرة كما سمى السفر سفرا لاسفاره عن اخلاق الرجال والسفرة أخص من المائدة وهى ما يمد ويبسط ليؤكل عليه سواء كان من الجلد أو من الثياب ومما يحقق ان المائدة ما يمد ويبسط ما جاء فى تفسير المائدة حيث قالوا انزلت سفرة حمراء مدورة وقال ابن العربى رفع الطعام على الخوان من الترفه ووضعه على الارض افساد له فتوسط الشارع حيث طلب ان يكون على السفرة والمائدة وقال الحسن البصرى الاكل على الخوان فعل الملوك وعلى المنديل فعل العجم وعلى السفرة فعل العرب وهو سنة (قوله يونس هذا الذى روى عن قتادة) لو قال يونس الذى روى عن قتادة باسقاط اسم الاشارة لكان اوضح واخصر وقوله هو يونس الاسكاف بكسر الهمزة وسكون السين قد وثقه ابن معين وغيره وليس له عند المؤلف الا هذا الحديث الواحد (قوله عباد ابن عباد) بالتشديد فيهما وقوله المهلبى نسبة الى المهلب بصيغة اسم المفعول ثقة لكن ربما وهم خرج له الجماعة وقوله عن مجالد بالجيم بصيغة اسم الفاعل ليس بالقوى تغير آخرا خرج له الجماعة الا البخارى (قوله فدعت لى بطعام) اى طلبت من خادمها طعاما لاجلى وقوله وقالت ما أشبع من طعام فأشاء ان ابكى الا بكيت اى ما أشبع من مطلق الطعام فاريد البكاء الا بكيت تأسفا وحزنا على فوات تلك الحالة العلية والمرتبة المرضية وهى ما كان عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله قال قلت اى قال مسروق قلت لم

* حدثنا محمد بن بشار حدثنا معاذ بن هشام اخبرني ابي عن يونس عن قتادة عن انس ابن مالك قال ما اكل نبي الله صلى الله عليه وسلم على خوان ولا في سكرجة ولا خبز له مرقق قال فقلت لقتادة فعلى ما كانوا يأكلون قال على هذه السفر قال محمد بن بشار يونس هذا الذى روى عن قتادة هو يونس الاسكاف * حدثنا أحمد بن منيع حدثنا عباد بن عباد المهلبي عن مجالد عن الشعبي عن مسروق قال دخلت على عائشة فدعت لي بطعام وقالت ما أشبع من طعام فأشاء ان أبكي الا بكيت قال قلت لم قالت اذكر الحال التي فارق عليها رسول الله صلى الله عليه وسلم الدنيا والله ما شبع من خبز ولا لحم مرتين في يوم

*حدثنا محمود بن غيلان حدثنا أبوداود حدثنا شعبة عن أبي اسحق قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد يحدث عن الاسود بن يزيد عن عائشة قالت ماشبع رسول الله صلى الله عليه وسلم من خبز الشعير يومين متتابعين حتى قبض *حدثنا عبدالله ابن عبد الرحمن أنبأنا عبدالله بن عمر وأبو معمر حدثنا عبدالوارث عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس قال ما أكل رسول الله صلى الله عليه وسلم على خوان ولا أكل خبزا مرققا حتى مات

(باب ماجاء في صفة ادام رسول الله صلى الله عليه وسلم)

* حدثنا محمد بن سهل ابن عسكر وعبدالله بن عبدالرحمن قالا حدثنا يحيى بن حسان حدثنا سليمان بن بلال عن هشام ابن عروة عن أبيه عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم الادام الخل قال عبدالله في حديثه نعم الادم او الادام الخل *حدثنا قتيبة حدثنا أبوالاحوص عن سماك بن حرب قال سمعت النعمان بن بشير يقول ألستم في طعام وشراب ماشئتم لقدرأيت نبيكم صلى الله عليه وسلم ومايجد من الدقل مايملأ بطنه *حدثنا عبدة بن عبدالله الخزاعي حدثنا معاوية بن هشام عن سفيان عن محارب بن دثار عن جابر بن عبدالله قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم الادام الخل *حدثنا هناد

تبكين وقوله ماشبع من خبز ولالحم مرتين في يوم اى ماشبع منهما ولامن احدهما في يوم من أيام عمره فالاتساع في الشهوات من المنكر وهات والتقلل هوالمحمود والمحبوب والتواضع والتخشع هوالمطلوب (قوله ماشبع رسول الله الخ) اى لاجتنابه الشبع وايثاره الجوع (قوله عبدالله بن عمر وأبو معمر) كذا في نسخ بواو واحدة وهي واو عمرو وهذا هوالصواب ووقع في بعض النسخ بواوين احداهما واو عمرو والاخرى واو العطف وقالا بصيغة التثنية وهوسهو من الناسخ لان قوله ابو معمر كنية عبدالله بن عمرو كما يعلم من الكاشف من كتب اسماء الرجال فهو عطف بيان لعبدالله بن عمرو (قوله ما اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم على خوان) اى على الشئ المرتفع كالكراسي وقوله ولا اكل خبزا مرققا ظاهره حتى ماخبز لغيره بخلاف ظاهر الرواية السابقة وقوله حتى مات اشارة الى انه استمر على ذلك حتى فارق الدنيا

(باب ماجاء في صفة ادام رسول الله صلى الله عليه وسلم)

وفي بعض النسخ وما أكل من الالوان والادام بكسر الهمزة مايساغ به الخبز ويصلح به الطعام فيشمل الجامد كاللحم ومنه قوله صلى الله عليه وسلم سيد ادام اهل الدنيا والآخرة اللحم وسيد الشراب في الدنيا والآخرة الماء وسيد الرياحين في الدنيا والآخرة الفاغية أى نمر الحناء وكون اللحم اداما انما هو بحسب اللغة أما بحسب العرف فلا يسمى اداما ولهذا الوحالف لا يأكل اداما لم يحنث بأكل اللحم والمراد بالالوان انواع الاطعمة ولم تكن عادته صلى الله عليه وسلم حبس نفسه على نوع من الاغذية فانه ضار بالطبيعة بل كان يأكل ماتيسر من لحم وفاكهة وتمر وغيرها واحاديثه نيف وثلاثون (قوله قالا) اى شيخاه محمد بن سهل وعبدالله بن عبدالرحمن (قوله قال نعم الادام الخل) هذه رواية محمد بن سهل وهي خالية من الشك واما رواية عبدالله بن عبدالرحمن ففيها الشك كما يصرح به قوله قال عبدالله في حديثه نعم الادم بضم فسكون او الادام الخل والشك من عبدالله اومن غيره من الرواة وهذا مدح له بحسب الوقت كما قاله ابن القيم لالتفضيله على غيره لان سبب ذلك ان اهله قدموا له خبزا فقال هل من ادم قالوا ما عندنا الاخل فقال ذلك الحديث جبر القلب من قدمه له وتطييبا لنفسه لاتفضيلا له على غيره اذ لوحضر نحو لحم اوعسل او لبن لكان احق بالمدح وبهذا علم انه لاتنافي بين هذا وبين قوله بئس الادام الخل وقال الحكيم الترمذي في الخل منافع للدين والدنيا وذكر انه يقطع حرارة السموم وفي قوله صلى الله عليه وسلم هل من ادم اشارة الى ان أكل الخبز مع الادم من اسباب حفظ الصحة (قوله النعمان بن بشير) بفتح الباء الموحدة وكسر الشين المعجمة وبالتحتية وآخره راء الصحابي ابن الصحابي ابن الصحابية اسلم قديما وشهد فتح مكة (قوله يقول ألستم في طعام وشراب ماشئتم) اى الستم متنعمين في طعام وشراب بالمقدار الذي شئتم من السعة والافراط والخطاب للتابعين اوللصحابة بعده صلى الله عليه وسلم والاستفهام للانكار والتوبيخ والقصد به الحث على الاقتصار في الطعام والشراب على اقل مايكفي كما كان ذلك شعار المصطفى وقوله لقدرأيت نبيكم اى والله لقدرأيت نبيكم فهو جواب قسم مقدر وانما اضاف النبي لهم ولم يقل النبي مثلا الزاما لهم وتبكيتا وحثا على التأسي به في الاعراض عن الدنيا ولذاتها ما أمكن وقوله ومايجد من الدقل مايملأ بطنه أى والحال انه لايجد من الدقل بفتحتين وهو أردأ التمر مايملأ بطنه فقد كان كثيرا مايجد كفا من حشف فيكتفي به ويطوى (قوله الخزاعي) بضم اوله نسبة الى خزاعة قبيلة معروفة وقوله عن سفيان اى الثوري وقوله عن محارب بصيغة اسم الفاعل وقوله ابن دثار بكسر الدال وتخفيف المثلثة (قوله نعم الادام الخل) قد تقدم ان هذا مدح له بحسب الوقت لامطلقا وهذا الحديث مشهور كاد ان يكون متواترا (قوله هناد) بالتشديد وقوله عن سفيان اى الثوري وقوله عن أبي قلابة بكسر القاف واسمه عبدالله بن زيد وقوله عن زهدم بفتح الزاي وسكون الهاء كجعفر وقوله الجرمي بفتح الجيم نسبة لقبيلة جرم (قوله

قال)

حدثنا وكيع عن سفيان عن أيوب عن أبي قلابة عن زهدم الجرمي قال كنا عند أبي موسى الاشعري فأتي بلحم دجاج فتنحى رجل من القوم فقال مالك فقال اني رأيتها تأكل شيأ فحلفت ان لا آكلها قال ادن فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل لحم الدجاج * حدثنا الفضل بن سهل الاعرج البغدادي حدثنا ابراهيم بن عبد الرحمن بن مهدي عن ابراهيم بن عمر بن سفينة عن ابيه عن جده قال اكلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم لحم حبارى * حدثنا علي ابن حجر حدثنا اسمعيل بن ابراهيم عن ايوب عن القاسم التميمي عن زهدم الجرمي قال كنا عند أبي موسى الاشعري قال فقدم طعامه وقدم في طعامه لحم دجاج وفي القوم رجل من بني تيم الله أحمر كأنه مولى قال فلم يدن فقال له أبو موسى ادن فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم أكل منه فقال اني رأيته يأكل شيأ فقذرته فحلفت أن لا أطعمه أبدا

قال) اي زهدم الجرمي كنا عند ابي موسى الاشعري نسبة الى أشعر قبيلة باليمن واسمه عبد الله بن قيس وهذا يدل على مشروعية اجتماع القوم عند صديقهم وقوله فأتي بلحم دجاج اي فأتاه خادمه بطعام فيه لحم دجاج وهو اسم جنس مثلث الدال واحده دجاجة مثلثة الدال أيضا سمي به لاسراعه من دج يدج اذا اسرع وقوله فتنحى رجل من القوم اي تباعد رجل من القوم عن الاكل بمعنى انه لم يتقدم له وهذا الرجل من تيم الله كما سيأتي ولم يصب من زعم انه زهدم وانه عبر عن نفسه برجل لان زهدما بين ذلك الرجل بصفته ونسبه وقوله فقال مالك اي فقال أبو موسى مالك تنحيت عن الاكل اي اي شئ باعث لك على ذلك اواي شئ مانع لك من التقدم وهذا يدل على انه ينبغي لصاحب الطعام ان يسأل عن سبب امتناع من حضره من الاكل وقوله فقال اني رأيتها تأكل شيأ اي فقال الرجل لابي موسى اني أبصرت الدجاجة حال كونها تأكل شيأ اي قذرا وابهمه لئلا يعاف الحاضرون أكله عند التصريح به وفي رواية نتنا بنونين بينهما مثناة فوقية وهنا كلمة محذوفة سيأتي التصريح بها في الرواية الآتية وهي فقذرتها اي كرهتها نفسي وقوله فحلفت ان لا آكلها أي أقسمت على عدم أكلها ولعل حلفه لئلا يكلفه أحدا كله فيعذره بالحلف وقوله قال ادن اي اقرب من الدنو وهو القرب وأمره بالقرب ليأكل من الدجاج وقوله فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل لحم الدجاج أي فينبغي ان يأكل هذا الرجل منه اقتداء به صلى الله عليه وسلم ويكفر عن يمينه فانه خير له من بقائه على يمينه لخبر لا يؤمن احدكم حتى يكون هواه تبعا لما جئت به وهذا يدل على انه ينبغي لصاحب الطعام ان يسعى في حنث من حلف على ترك شئ لا مر غير مكروه شرعا الا اذا كان الحلف بالطلاق فلا ينبغي له ان يسعى في حنثه فيه وكذا لو حلف بالعتق وهو محتاج لقنه لنحو خدمة أومنصب ويؤخذ منه جواز أكل الدجاج وهو اجماع الا ماشذ به بعض المتعمقين على سبيل الورع لكن استثنى بعضهم الجلالة فتحرم أو تكره على خلاف المشهور فيها ولما ورد من انه صلى الله عليه وسلم كان اذا أراد أن يأكل دجاجة أمر بها فربطت أياما ثم يأكلها بعد ذلك انما هو في الجلالة فكان يقصرها حتى يذهب اسم الجلالة عنها قال ابن القيم ولحم الدجاج حار رطب خفيف على المعدة سريع الهضم جيد الخلط يزيد في الدماغ والمني ويصفي الصوت ويحسن اللون ويقوي العقل وماقيل من ان المداومة عليه تورث النقرس بكسر النون والراء بينهما قاف ساكنة وآخره سين مهملة وهو ورم يحدث في مفاصل القدمين لم يثبت ولحم الديوك أسخن مزاجا وأقل رطوبة (قوله عن أبيه) أي عمر وقوله عن جده أي سفينة وانما لقب بسفينة لانه حمل شيأ كثيرا في السفر فأشبه السفينة وهو مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم واختلف في اسمه فقيل مهران وقيل غيره (قوله لحم حبارى) بحاء مهملة مضمومة فموحدة مخففة ثم راء وفي آخره ألف التأنيث طائر طويل العنق في منقاره طول رمادي اللون شديد الطيران ولحمه بين لحم الدجاج والبط قال ابن القيم لحم الحبارى حار يابس بطيء الانهضام نافع لاصحاب الرياضة والتعب وهذا الحديث يدل على جواز أكل الحبارى وبه صرح أصحابنا وفي ذلك الحديث وغيره رد على من حرم أكل اللحم من الفرق الزائغة والاقوام الضالة (قوله التميمي) بميمين وفي نسخ التيمي بميم واحدة (قوله فقدم طعامه) بالبناء للمجهول أي قدمه بعض خدمه وقوله من بني تيم الله حي من بكر ومعنى تيم الله عبد الله وقوله أحمر كأنه مولى أي أحمر اللون كأنه عبد يعني من الروم كذا في التنقيح للزركشي وقوله قال فلم يدن أي قال زهدم فلم يقرب من الطعام وقوله شيأ وفي رواية نتنا كما تقدم وقوله فقذرته بكسر الذال المعجمة أي كرهته وقوله فحلفت ان لا أطعمه أبدا أي ان لا آكله أبدا يقال طعم يطعم من باب سمع قال تعالى ومن لم يطعمه فانه مني وقد وقع بين هذه الرواية والرواية السابقة تفاوت فانه ذكر في الرواية السابقة امتناع الرجل وتعليله قبل كلام أبي موسى وهنا بالعكس وكأن الراوي لم يضبط الترتيب

* حدثنا محمود بن غيلان حدثنا أبو أحمد الزبيري وأبو نعيم قالا حدثنا سفيان عن عبد الله بن عيسى عن رجل من أهل الشام يقال له عطاء عن أبي أسيد قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا الزيت وادهنوا به فانه من شجرة مباركة * حدثنا يحيى ابن موسى حدثنا عبد الرزاق أنبأنا معمر عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر بن الخطاب رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كلوا الزيت وادهنوا به فانه من شجرة مباركة قال أبو عيسى وعبد الرزاق كان يضطرب في هذا الحديث فربما أسنده وربما أرسله *حدثنا السنجي وهو أبو داود سليمان بن معبد المروزي السنجي حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن زيد بن أسلم عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه ولم يذكر فيه عن عمر

المسموع من زهدم وفي الحديث قصة طويلة حذفها المصنف اختصارا وحاصلها ان أباموسى قال عقب ماذكر ادن أخبرك عن ذلك أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم نستحمله فقلت يا نبي الله ان أصحابي أرسلوني اليك لتحملهم فقال والله لا أحملكم وما عندي ما أحملكم عليه فرجعت حزينا فلم ألبث الا سويعة فأتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بنهب من ابل فقال أين هؤلاء الاشعريون فسمعت صوت بلال ينادي أين عبد الله بن قيس فأجبته فقال أجب رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوك فلما أتيته أعطاني ستة أبعرة وقال انطلق بها الى أصحابك فقل ان الله أو ان رسول الله يحملكم على هؤلاء فاركبوهن ففعلت الى أن قال فقلت لاصحابي أتينا رسول الله نستحمله فحلف لا يحملنا ثم حملنا فنسي يمينه والله لا نفلح أبدا ارجعوا بنا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فلنذكر له يمينه فرجعنا فذكرنا ذلك فقال انطلقوا فانما حملكم الله اني لا أحلف على يمين فأرى غيرها خيرا الا فعلت الذي هو خير وكفرت عن يميني انتهى مع اختصار وزيادة تعلم من البخاري (قوله أبو أحمد الزبيري) بضم الزاي قيل اسمه محمد بن عبد الله وقوله عن أبي أسيد بفتح الهمزة وكسر السين المهملة كما ذكره الدارقطني لا بضم ففتح خلافا لمن زعمه (قوله كلوا الزيت) أي مع الخبز فلا يرد ان الزيت مائع فلا يكون تناوله أكلا ووجه مناسبة هذا الخبر للترجمة أن الامر بأكله يقتضي محبته له فكأنه تأدم به وقوله وادهنوا به أي غبا فلا يطلب الاكثار منه جدا قال ابن القيم الدهن في البلاد الحارة كالحجاز من أسباب حفظ الصحة وأما في البلاد الباردة فضار وكثرة دهن الراس فيها خطر بالبصر وقوله فانه من شجرة مباركة أي فانه يخرج من شجرة مباركة وهي شجرة الزيتون وانما كانت شجرة مباركة لكثرة ما فيها من المنافع فقد قال ابن عباس رضي الله عنهما في الزيتون منافع كثيرة يسرج بزيته وهو ادام ودهان ودباغ ويوقد بحطبه وثفله وليس شئ الا وفيه منفعة حتى الرماد يغسل به الابريسم وهي أول شجرة نبتت في الدنيا وأول شجرة نبتت بعد الطوفان ونبتت في منازل الانبياء والارض المقدسة ودعا له سبعون نبيا بالبركة منهم ابراهيم ومنهم سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم فانه قال اللهم بارك في الزيت والزيتون مرتين كذا في تفسير القرطبي من سورة النور (قوله عن أبيه) أي أسلم مولى عمر بن الخطاب وقوله عن عمر بن الخطاب وهو أول من سمي أمير المؤمنين (قوله كلوا الزيت) أي مع الخبز كما تقدم وقوله وادهنوا به أي في سائر البدن وأمثال هذا الامر للاباحة أو الندب لمن وافق مزاجه وعادته وقدر على استعماله كما قاله ابن حجر وقوله فانه من شجرة مباركة أي لكثرة منافعها كما مر (قوله قال أبو عيسى) يعني نفسه كما تقدم غير مرة وقوله وعبد الرزاق كان يضطرب في هذا الحديث الاضطراب فخالف روايتين أو أكثر اسنادا أو متنا بحيث لا يمكن الجمع بينهما لكن المصنف بين المراد بالاضطراب هنا بقوله فربما أسنده وربما أرسله فقد أسنده في الطريق السابق حيث ذكر فيه عمر بن الخطاب وأرسله في الطريق الآتي حيث أسقطه فيه كما سيأتي والمضطرب ضعيف لانبائه عن عدم اتقان ضبطه فهذا الحديث ضعيف للاضطراب في اسناده لكن رجح بعضهم عدم ضعفه لان طريق الاسناد فيها زيادة علم خصوصا وقد وافق اسناد غيره وهو أبو اسيد في الرواية السابقة (قوله السنجي) بكسر السين المهملة وسكون النون نسبة الى سنج قرية من قرى مرو وقوله ابن معبد بفتح فسكون وقوله السنجي ذكره أولا وثانيا اشارة الى انه قد يقع في كلام المحدثين ذكر نسبه فقط وقد يقع في كلامهم ذكر كنيته واسمه ونسبه ونسبته الى مكانه (قوله ولم يذكر فيه عن عمر) أي فقد أرسله في هذا الطريق (قوله كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه الدباء) أي توقعه في التعجب وهو انفعال النفس لزيادة وصف في المتعجب منه والمراد بالتعجب هنا الاستحسان والاخبار عن رضاه به والدباء بضم الدال وتشديد الموحدة وبالمد على الاشهر القرع وهو شجر اليقطين المذكور في القرآن قال تعالى وانبتنا عليه شجرة من يقطين لكن اليقطين اعم فانه في اللغة كل

* حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر وعبد الرحمن بن مهدي قالا حدثنا شعبة عن قتادة عن أنس بن مالك قال
كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه الدباء فأتي بطعام أو دعي له فجعلت أتتبعه فأضعه بين يديه لما أعلم انه يحبه * حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا حفص بن غياث عن اسمعيل بن أبي خالد عن حكيم بن جابر عن أبيه قال دخلت على النبي صلى الله عليه وسلم فرأيت عنده دباء يقطع فقلت ماهذا قال نكثر به طعامنا قال أبو عيسى وجابر هذا هو جابر بن طارق ويقال ابن أبي طارق وهو رجل من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا نعرف له الا هذا الحديث الواحد وأبو خالد اسمه سعد * حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس عن اسحق عن عبد الله بن أبي طلحة انه سمع أنس بن مالك يقول ان خياطا دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعام صنعه قال أنس فذهبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ذلك الطعام فقرب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم خبزا من شعير ومرقا فيه دباء وقديد قال أنس فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتتبع الدباء حوالي القصعة فلم أزل أحب الدباء من يومئذ

شجرة لا تقوم على ساق كالبطيخ والقثاء والخيار فان قيل مالا يقوم على ساق يسمى نجما لا شجرا كما قاله
اهل اللغة فكيف قال تعالى شجرة من يقطين اجيب بان محل تخصيص الشجر بماله ساق عند الاطلاق
واما عند التقييد كما في الآية فلا يختص به وسبب كون النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه الدباء ما فيه من
زيادة العقل والرطوبة وكونه سريع الانحدار وكونه ينفع المحرور ويلائم المبرود ويقطع العطش
ويذهب الصداع الحار اذا شرب او غسل به الراس الى غير ذلك (قوله فأتي بطعام او دعي له) اى فأتى النبي
صلى الله عليه وسلم بطعام او دعي النبي صلى الله عليه وسلم للطعام وهذا شك من انس او ممن دونه وقصره على
انس لا دليل عليه وقوله فجعلت اتتبعه اى فشرعت اتطلبه من حوالي القصعة وقوله فأضعه بين يديه
اى اجعله قدامه وقوله لما اعلم انه يحبه في بعض الروايات تخفيف الميم وفي بعض الروايات تشديدها
وهي على الاول مصدرية او موصولة والمعنى على ذلك لعلمي انه يحبه او للذي اعلمه من انه يحبه والمعنى على
الثاني حين اعلم انه يحبه وهذا الحديث يدل على ندب ايثار المرء على نفسه بما يحب من الطعام
وجواز تقديم بعضهم لبعض من الطعام المقدم لكن بشرط ظن رضا المضيف (قوله ابن غياث) بكسر
الغين المعجمة وتخفيف التحتية وفي آخره مثلثة وقوله عن ابيه اى جابر وهو صحابي (قوله قال دخلت على
النبي صلى الله عليه وسلم) اى في بيته وقوله فرايت عنده دباء يقطع في اكثر الاصول بصيغة المعلوم
فيكون بكسر الطاء وفي بعض النسخ بصيغة المجهول فيكون بفتح الطاء وعلى كل فهو بضم الياء وفتح
القاف مع تشديد الطاء من التقطيع وهو جعل الشئ قطعا وقوله فقلت ماهذا اى ما فائدة هذا التقطيع
فليس المراد السؤال عن حقيقته وان كان الاصل في ما السؤال عن الحقيقة لانه لا يجهل حقيقته وقوله قال
نكثر به طعامنا أى نجعله كثيرا به وهو بنون مضمومة وكاف مفتوحة ومثلثة مشددة مكسورة من التكثير
ويجوز أن يكون بسكون الكاف وتخفيف المثلثة من الاكثار لكن الاصول على الاول وهذا يدل على
ان الاعتناء بامر الطبخ لا ينافي الزهد والتوكل بل يلائم الاقتصاد في المعيشة المؤدي الى القناعة (قوله قال
ابو عيسى وجابر هذا الخ) لما كان جابر عند الاطلاق ينصرف عند المحدثين الى جابر بن عبد الله لكونه هو
المشهور من الصحابة رضي الله عنهم بكثرة الرواية وليس مرادا هنا احتاج المصنف الى بيان المراد هنا وقوله
هو جابر بن طارق ويقال ابن ابي طارق أى تارة ينسب الى أبيه وهو طارق وتارة ينسب الى جده وهو أبو
طارق كما ذكره الحافظ ابن حجر في الاصابة وقد غفل عن هذا العصام حيث قال اما اشارة الى الخلاف في ان
اباه طارق أو بيان لكنيته وقوله ولا نعرف له الا هذا الحديث الواحد روي معلوما على صيغة المتكلم مع
غيره وروي مجهولا على صيغة المذكر الغائب فعلى الاول بنصب قوله الحديث الواحد وعلى الثاني برفع
وتعقب بانه ليس الامر كذلك بل عرف له ثان أخرجه ابن السكن في المعرفة والشيرازي في الالقاب وقوله
وابو خالد اسمه سعد يوجد ذلك في بعض النسخ وقيل اسمه هرمز وقيل كثير (قوله انه سمع أنس بن مالك
يقول ان خياطا) قال العسقلاني لم أقف على اسمه لكن في رواية انه مولى المصطفى صلى الله عليه وسلم وقوله
قال أنس فذهبت مع رسول الله أى تبعا له صلى الله عليه وسلم لكونه خادمه او بطلب مخصوص وقوله
فقرب بتشديد الراء المفتوحة فهو مبني للفاعل الذي هو الخياط وقوله وقديد اى لحم مقدد فهو فعيل بمعنى
مفعول فيكون لحما مجففا في الشمس اوغيرها وقوله يتتبع الدباء حوالي القصعة وفي بعض النسخ حوالي
الصحفة أى يتطلب القرع من جوانب القصعة او الصحفة والقصعة بفتح القاف في الاشهر اناء يشبع العشرة
ومن اللطافات لا تكسر القصعة ولا تفتح الخزانة وأما الصحفة فهي التي تشبع الخمسة ولا ينافي كونه صلى
الله عليه وسلم يتتبع الدباء ما سيأتي من قوله كل مما يليك لان علة ذلك الاضرار بالغير والغير لا يتضرر
بتتبعه صلى الله عليه وسلم بل يتبرك به هذا هو المعول عليه في دفع التنافي وقوله فلم أزل أحب الدباء من يومئذ

حدثنا أحمد بن ابراهيم الدورقي وسلمة ابن شبيب ومحمود بن غيلان قالوا حدثنا أبو اسامة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يحب الحلواء والعسل * حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني حدثنا حجاج بن محمد قال قال ابن جريج أخبرني محمد بن يوسف ان عطاء بن يسار أخبره ان أم سلمة أخبرته انها قربت الى رسول الله صلى الله عليه وسلم جنبا مشويا فأكل منه ثم قام الى الصلاة وما توضأ * حدثنا قتيبة حدثنا ابن لهيعة عن سليمان بن زياد عن عبد الله بن الحرث قال أكلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم شواء بالمسجد * حدثنا محمود بن غيلان حدثنا وكيع حدثنا مسعر عن أبي صخرة جامع بن شداد عن المغيرة ابن عبد الله عن المغيرة ابن شعبة قال ضفت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فأتى بجنب مشوي ثم أخذ الشفرة فجعل يحز فحز لي بها منه

اى من يوم اذ رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتتبعه فيسن محبة الدباء لمحبته صلى الله عليه وسلم له اذ من صريح الايمان محبة ما كان المصطفى يحبه وفي هذا الحديث سن الاجابة الى الطعام ولو كان قليلا و جواز أكل الشريف طعام من دونه من محترف وغيره واجابة دعوته ومؤاكلة الخادم و بيان ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من التواضع واللطف باصحابه (قوله الدورقي) بفتح الدال وسكون الواو وفتح الراء المهملة بعدها قاف ثم ياء نسبة وقد اختلف فقيل انه منسوب الى بلد بفارس يقال لها الدورق وقيل الى لبس القلانس الدورقية كما أفاده اللقاني وقوله ابو اسامة اشتهر بكنيته واسمه حماد بن اسامة (قوله يحب الحلواء) بالمد والقصر كما في القاموس وهي كل ما فيه حلاوة فقوله والعسل عطف خاص على عام وقيل تخص الحلواء بما دخلته الصنعة والحلواء التي كان يحبها صلى الله عليه وسلم تمر يعجن بلبن كما قاله الثعالبي ولم تكن محبته لها لكثرة التشهي وكثرة ميل النفس لها بل لاستحسانها ولذلك كان ينال منها اذا أحضرت نيلا صالحا فيعرف انها تعجبه و يؤخذ من هذا الحديث ان محبة الاطعمة النفيسة لا تنافي الزهد لكن بغير قصد وأول من خبص في الاسلام عثمان رضي الله عنه خلط بين دقيق وعسل وعصده على النار حتى نضج و بعث به الى المصطفى صلى الله عليه وسلم فاستطابه رواه الطبراني وغيره (قوله الزعفراني) بفتح الفاء نسبة الى قرية يقال لها الزعفرانية وهو من اصحاب الشافعي رضي الله عنه وقوله ابن جريج بجيمين مصغر قيل اسمه عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج فهو منسوب الى جده (قوله جنبا مشويا) أي من شاة والجنب ما تحت الابط الى الكشح قال ابن العربي وقد أكل صلى الله عليه وسلم الحنيذ أي المشوي والقديد والحنيذ أعجله وألذه ومن الناس من يقدم القديد على المشوي وهذا كله في حكم الشهوة أما في حكم المنفعة فالقديد أنفع وهو الذي يدوم عليه المرء و يصلح به الجسد وأما السميط فلم يأكله صلى الله عليه وسلم وقوله فأكل منه ثم قام الى الصلاة وما توضأ فيه دليل على أن أكل ما مسته النار لا ينقض الوضوء وهو قول الخلفاء الاربعة والائمة الاربعة والامر بالوضوء مما مسته النار منسوخ قيل المناسبة لذكر هذا عقب الحلواء والعسل الاشارة الى أن هذه الثلاثة أفضل الاغذية ومن على ان اللحم يصفي البدن ويحسن الخلق ومن تركه اربعين يوما ساء خلقه وقال ابن القيم ينبغي عدم المداومة على اكل اللحم فانه يورث الامراض وقال بقراط الحكيم لا تجعلوا بطونكم مقابر للحيوان (قوله ابن لهيعة) بفتح وكسر وهو عبد الله بن لهيعة (قوله أكلنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم شواء بالمسجد) زاد ابن ماجه ثم قام فصلى وصلينا معه ولم نزد أن مسحنا أيدينا بالحصباء و يمكن حمل أكلهم بالمسجد على زمن الاعتكاف فلا يرد ان الاكل في المسجد خلاف الاولى عند أمن التقذير على انه يمكن ان يكون لبيان الجواز والشواء بكسر الشين المعجمة أو ضمها مع المد يقال شوى كفتى هو اللحم المشوي بالنار فقول شارح أي لحما اذا شواء ليس على ما ينبغي لان الشواء ليس مصدرا كما يقتضيه كلامه بل اسم للحم المشوي (قوله مسعر) بكسر الميم وسكون السين وفتح العين وفي آخره راء له ألف حديث وقوله عن أبي صخرة بصاد مهملة فخاء معجمة وفي بعض الاصول عن أبي ضمرة بضاد معجمة فميم (قوله قال ضفت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة) اى نزلت معه صلى الله عليه وسلم ضيفين على انسان في ليلة من الليالي فليس المراد جعلته ضيفا الى حال كوني معه خلافا لمن زعمه وقد وقعت هذه الضيافة كما أفاده القاضي اسمعيل في بيت ضباعة بنت الزبير وقوله ثم أخذ الشفرة بفتح الشين المعجمة وسكون الفاء وهي السكين العظيم وقوله فجعل يحز بضم الحاء من باب رد من الحز بحاء مهملة وهو القطع اى فشرع يقطع وقوله فحز لي بها منه أي فقطع النبي صلى الله عليه وسلم لاجلي بالشفرة من ذلك الجنب المشوي ولا يشكل على ذلك خبر لا تقطعوا اللحم بالسكين فانه من وضع الاعاجم وانهشوه فانه أهنأ وأمرأ لقول أبي داود ليس بالقوي وعلى التنزل فالنهي وارد في غير المشوي أو محمول على ما اذا اتخذه عادة

قال فجاء بلال يؤذنه بالصلاة فالقى الشفرة فقال ماله تربت يداه قال وكان شاربه قد وفى فقال له أقصه لك على سواك او قصه على سواك * حدثنا واصل بن عبد الاعلى حدثنا محمد بن الفضيل عن أبي حيان التيمي عن أبي زرعة عن أبي هريرة قال أتي النبي صلى الله عليه وسلم بلحم فرفع اليه الذراع وكانت تعجبه فنهش منها * حدثنا محمد بن بشار حدثنا أبو داود عن زهير يعني ابن محمد عن ابي اسحق عن سعد بن عياض عن ابن مسعود قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يعجبه الذراع قال وسم في الذراع

ويمكن ان يقال النهش محمول على النضيج والحز على غيره وبذلك عبر البيهقي فقال النهي عن قطع اللحم بالسكين في لحم تكامل نضجه (قوله قال فجاء بلال يؤذنه بالصلاة) اى قال المغيرة فجاء بلال المؤذن وهو ابو عبد الرحمن يؤذنه بسكون الهمزة وقد تبدل واوا اى يعلمه بالصلاة وقوله فالقى الشفرة اى رماها وقوله فقال ماله تربت يداه أى أى شئ ثبت له يبعثه على الاعلام بالصلاة بحضرة الطعام التصقت يداه بالتراب من شدة الفقر وهذا معناه بحسب الاصل والمقصود منه هنا الزجر عن ذلك لا حقيقة الدعاء عليه فانه صلى الله عليه وسلم كره منه اعلامه بالصلاة بحضرة الطعام والصلاة بحضرة طعام تتوق اليه النفس مكروهة مع ما في ذلك من ايذاء المضيف وكسر خاطره هذا هو الاليق بالسياق وقواعد الفقهاء (قوله قال وكان شاربه قد وفى) اى قال المغيرة وكان شارب بلال قد طال واشرف على فمه والشارب هو الشعر النابت على الشفة العليا والذى يقص منه هو الذى يسيل على الفم ولا يكاد يثنى فلا يقال شاربان لانه مفرد وبعضهم يثنيه باعتبار الطرفين وقوله فقال له اى فقال النبي لبلال وقوله أقصه لك على سواك او قصه على سواك بصيغة الفعل المضارع المسند للمتكلم وحده في الاول وبصيغة الامر في الثاني وهذا شك من المغيرة او ممن دونه من الرواة في اى اللفظين صدر من النبي صلى الله عليه وسلم وسبب القص على السواك ان لا تتأذى الشفة بالقص ويؤخذ من هذا الحديث ندب قص الشارب اذا وفى وجواز ان يقصه لغيره وان يباشر القص بنفسه ويندب الابتداء بقص الجهة اليمنى من الشارب وهل الافضل قصه أو حلقه والاكثرون على الاول بل قال مالك يؤدب الحالق وبعضهم على الثاني وجمع بانه يقص البعض ويحلق البعض ويكره ابقاء السبال لخبر ابن حبان ذكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم المجوس فقال انهم قوم يوفرون سبالهم ويحلقون لحاهم فخالفوهم وكان يجز سباله كما يجز الشاة والبعير وفي خبر عند احمد قصوا سبالكم ووفروا لحاكم لكن رأى الغزالي وغيره انه لا بأس بترك السبال اتباعا لعمر وغيره فانه لا يستر الفم ولا يصل اليه غمر الطعام اى دهنه (قوله ابن الفضيل) بالتصغير وقوله عن أبي حيان بفتح الحاء المهملة وتشديد التحتية وقوله التيمي أى تيم الرباب وقوله عن أبي زرعة بوزن بردة (قوله قال أتي النبي صلى الله عليه وسلم بلحم فرفع اليه الذراع) اى قال أبو هريرة اتي النبي صلى الله عليه وسلم بلحم بصيغة المبني للمجهول فرفع اليه الذراع والمراد به هنا ما فوق الكراع بضم الكاف الذى هو مستدق الساق وقوله وكانت تعجبه أى لانها أحسن نضجا وأعظم لينا وابعد عن مواضع الاذى مع زيادة لذتها وحلاوة مذاقها وقوله فنهش منها أى تناوله باطراف أسنانه وهو بالمهملة أو المعجمة بمعنى وقيل هو بالمهملة ما ذكر وبالمعجمة تناوله بجميع الاسنان وهذا أولى واحب من القطع بالسكين حيث كان اللحم نضيجا كما سبق ويؤخذ من هذا منع الاكل بالشره فانه صلى الله عليه وسلم مع محبته للذراع نهش منها ولم يأكلها بتمامها كما يدل عليه حرف التبعيض (قوله عن زهير) بالتصغير وقوله يعني ابن محمد احتراز عن غيره لان زهيرا في الرواة جماعة ولم يقل عن زهير بن محمد رعاية لحق أمانة شيخه وأدائه كما سمعه وقوله عن أبي اسحق أى السبيعي وقوله عن سعيد وفي نسخة سعد بسكون العين وقوله ابن عياض بوزن كتاب وقوله عن ابن مسعود اى عبد الله بن مسعود من السابقين البدريين شهد سائر المشاهد وهو صاحب النعل والوسادة قال في الكاشف روى انه خلف تسعين ألف دينار سوى الرقيق والماشية (قوله يعجبه الذراع) وفي رواية الكتف بدل الذراع ومما كان يحبه أيضا الرقبة لانها أبعد من الاذى فهي كالذراع وورد في خبر رواه الطبراني وغيره عن ابن عمر أنه صلى الله عليه وسلم كان يكره من الشاة سبعا المرارة والمثانة والحياء والذكر والانثيين والغدة والدم وورد بسند ضعيف انه كان يكره الكليتين لمكانهما من البول (قوله وسم في الذراع) اى جعل له فيه سم قاتل لوقته وكان ذلك في فتح خيبر فاكل منه لقمة فأخبره الذراع أو جبريل على الخلاف المشهور وجمع بان الذراع أخبرته أولا ثم اخبره

وكان يرى أن اليهود سموه * حدثنا محمد بن بشار حدثنا مسلم بن ابراهيم عن ابان بن يزيد عن قتادة عن شهر بن حوشب عن أبي عبيدة قال طبخت للنبي صلى الله عليه وسلم قدرا وكان يعجبه الذراع فناولته الذراع ثم قال ناولني الذراع فناولته ثم قال ناولني الذراع فقلت يارسول الله وكم للشاة من ذراع فقال والذى نفسي بيده لوسكت لناولتني الذراع مادعوت * حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني حدثنا يحيى بن عباد عن فليح بن سليمان قال حدثني رجل من بني عباد يقال له عبد الوهاب ابن يحيى بن عباد عن عبد الله بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها قالت ما كانت الذراع احب اللحم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكنه كان لا يجد اللحم الا غبا وكان يعجل اليها لانها أعجلها نضجا

جبريل بذلك تصديقا لما فتركه ولم يضره السم ففي ذلك ما أظهره الله من معجزاته صلى الله عليه وسلم من تكليم الذراع له وعدم تأثير السم فيه حالا وفي رواية لم تزل أكلة خيبر تعاودني حتى قطعت أبهري ومعنى الحديث ان سم أكلة خيبر بضم الهمزة وهي اللقمة التي أكلها من الشاة وبعض الرواة فتح الهمزة وهو خطأ كما قاله ابن الاثير كان يعود عليه ويرجع اليه حتى قطعت أبهره وهو عرق مستبطن بالصلب متصل بالقلب اذا انقطع مات صاحبه قال العلماء فجمع الله له بين النبوة والشهادة ولا يرد على ذلك قوله تعالى والله يعصمك من الناس لان الآية نزلت عام تبوك والسم كان بخيبر قبل ذلك (قوله وكان يرى ان اليهود سموه) اى وكان ابن مسعود يرى بصيغة المجهول او المعلوم اى يظن ان اليهود أطعموه السم في الذراع وأسنده الى اليهود لانه صدر عن امرهم واتفاقهم والا فالمباشر لذلك زينب بنت الحرث امرأة سلام بن مشكم اليهودي وقد أحضرها صلى الله عليه وسلم وقال ما حملك على ذلك فقالت قلت ان كان نبيا لا يضره السم والا استرحنا منه فاحتجم على كاهله وعفا عنها الا انه كان لا ينتقم لنفسه قال الزهري وغيره فاسلمت فلما مات بشر بن البراء وكان أكل مع النبي صلى الله عليه وسلم من الذراع دفعها الورثته فقتلوها قودا به جمع القرطبي وغيره بين الاخبار المتدافعة (قوله عن ابان) بفتح الهمزة وتخفيف الباء (قوله عن ابي عبيدة) قال زين الحفاظ هكذا وقع في سماعنا من كتاب الشمايل بزيادة تاء التأنيث في آخره وهكذا ذكره المؤلف في الجامع والمعروف انه ابو عبيد وهكذا هو في بعض نسخ الشمايل بلا تاء التأنيث له هذا الحديث في هذا الكتاب واسمه كنيته (قوله قال طبخت للنبي قدرا) اى قال ابو عبيدة طبخت اى انضجت للنبي صلى الله عليه وسلم طعاما في قدر وهي بالكسر آنية يطبخ فيها وقوله وكان يعجبه الذراع ذكره توطئة لقوله فناولته الذراع فظاهره انه لم يطلبه منه اول مرة بل ناوله اياه لعلمه انه يعجبه (قوله فقلت ياسول الله وكم للشاة من ذراع) استفهام لكن فيه اساءة أدب وعدم امتثال له صلى الله عليه وسلم فلذلك عاد عليه شؤم عدم الامتثال بان حرم مشاهدة المعجزة وهي أن يخلق الله ذراعا بعد ذراع وهكذا اكراما لخلاصة خلقه وقوله والذى نفسي بيده أى وحق الله الذى روحي بقدرته ان شاء أبقاها وان شاء أفناها وكان يقسم بذلك كثيرا وقوله لوسكت لناولتني الذراع مادعوت أى لوسكت عما قلت مما فيه اساءة الادب لناولتني الذراع مدة دوام طلبي له بان يخلق الله فيها ذراعا بعد ذراع وهكذا لكن حملته عجلة نفسه على أن قال ما قال فانقطع المدد فلو تلقاه المناول بالادب وصمت مصغيا الى ذلك العجب لشرفه الله باجراء هذا المزيد عليه ولم ينقطع لديه فلما عجل وعارض تلك المعجزة برأيه منعه ذلك عن مشاهدة هذه المعجزة العظمى التي لا تناسب الا من كمل تسليمه (قوله ابن عباد) بفتح العين المهملة وتشديد الموحدة وقوله عن فليح بالتصغير وقوله من بني عباد قبيلة مشهورة (قوله قالت ما كانت الذراع أحب الاصم الى رسول الله صلى الله عليه وسلم) قال زين الحفاظ العراقي هكذا وقع في أصل سماعنا من الشمائل بالنفي و وقع في أصل سماعنا من جامع المصنف كان الذراع أحب باسقاط حرف النفي وليس بجيد فان الاستدراك بعد ذلك لا يناسب الاثبات فهو اما سقط من بعض الرواة أو أصلحه بعض المتجاسرين ليناسب بقية الاحاديث في كون الذراع كانت تعجبه مع أنه لا منافاة اذ يجوز أن تعجبه وليست باحب اللحم اليه وقال ابن حجر وهذا بحسب ما فهمته عائشة رضي الله عنها وكانها أرادت تنزيه مقامه عن أن يكون له ميل لشئ من الملاذ والذى دلت عليه الاخبار أنه كان يحبه محبة طبيعية غريزية ولا محذور في ذلك لانه من كمال الخلقة والمحذور المنافي للكمال عناء النفس واجتهادها في تحصيل ذلك وتألمها لفقده (قوله ولكنه كان لا يجد اللحم الا غبا وكان يعجل اليها لانها أعجلها نضجا) اى ولكنه كان لا يجد اللحم الا مدة بعد مدة ولذلك ورد في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها كان يأتي علينا الشهر ما نوقد فيه نارا انما هو التمر والماء وكان يعجل بفتح الجيم

أي يسرع الى الذراع لانها أعجل اللحوم او الشاة نضجا بضم النون والمعنى أن خاطره الشريف يتوجه الى اللحم لطول فقد وجدانه كما هو مقتضى الطبع فيعجل حينئذ الى الذراع لسرعة نضجها فسبب كونه يعجل اليها سرعة نضجها الا كونها أحب اللحم اليه على ما فهمت عائشة رضي الله عنها لكن عرفت ان الذى دلت عليه الاخبار انه كان يحبه محبة طبيعية غريزية وهذا لا محذور فيه كما م (قوله سمعت شيخا) اسمه محمد بن عبد الرحمن وقوله من فهم بفتح الفاء وسكون الهاء هذا هو الذى عليه التعويل واما ما ذكره بعض الشراح من أنه بالقاف والتاء كسهم قال وهو أبو حي كما فى القاموس فخطأ صريح وتحريف قبيح (قوله قال) وفى نسخ يقول وقوله ان اطيب اللحم لحم الظهر اى ان الذ اللحم لحم الظهر و وجه مناسبة هذا الحديث للترجمة ان أطيبية لحم الظهر تقتضى أنه صلى الله عليه وسلم أكله احيانا (قوله ابن الحباب) بمهملة وموحدتين كغراب وقوله ابن المؤمل بصيغة اسم المفعول وقيل بصيغة اسم الفاعل وقوله عن ابن ابى مليكة بجهينة وهو منسوب لجده لانه عبد الله بن عبيد الله بن ابى مليكة (قوله قال نعم الادام الخل) كان المناسب ذكر هذا الحديث وما بعده متصلا بما تقدم اول الباب (قوله ابو كريب) بالتصغير وفى بعض النسخ زيادة محمد بن العلاء وقوله ابن عياش بمهملة ومثناة تحتية ومعجمة كعباس وقوله عن ثابت ابى حمزة وفى نسخة ابن ابى حمزة وقوله الثمالى بضم المثلثة وتخفيف الميم منسوب الى ثمالة وهو لقب لعوف بن أسلم احد اجداد ابى حمزة ولقب بذلك لانه كان يسقيهم اللبن بثمالته اى رغوته وقوله عن أم هانئ أى بنت أبى طالب (قوله قالت دخل على النبى صلى الله عليه وسلم) اى يوم فتح مكة وقوله فقال اعندك شئ أى اعندك شئ مأكول وقوله فقلت لا الا خبز يابس وخل أى ليس عندى شئ الا خبز يابس وخل وقوله فقال هاتى اى فقال صلى الله عليه وسلم هاتى باثبات الياء فهو فعل أمر ولو كان اسم فعل لم تتصل به وقوله ما اقفر بيت من أدم فيه خل أى ما خلا بيت من الادم فيه خل يقال اقفرت الدار خلت وقد انفرد المؤلف باخراج هذا الحديث لكن روى البيهقى فى الشعب عن ابن عباس ما يوافقه قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة على أم هانئ وكان جائعا فقال لها اعندك طعام آكله فقالت ان عندى لكسرا يابسة وانى لاستحى ان أقدمها اليك فقال هلميها فكسرها فى ماء وجاءته بملح فقال ما من ادام فقالت ما عندى الا شئ من خل فقال هلميه فلما جاءت به صبه على طعامه فأكل منه ثم حمد الله وأثنى عليه ثم قال نعم الادام الخل يا أم هانئ لا يقفر بيت فيه خل وفى الباب أيضا عن أم سعد عن ابن ماجه قال دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم على عائشة وأنا عندها فقال هل من غداء فقالت عندنا خبز وتمر وخل فقال نعم الادام الخل اللهم بارك فى الخل فانه كان ادام الانبياء قبلى ولم يقفر بيت فيه خل (قوله ابن مرة) بضم الميم وتشديد الراء وقوله عن مرة الهمدانى بسكون الميم نسبة الى قبيلة همدان ويقال له مرة الطيب (قوله فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام) وجه فضل عائشة على النساء ما اعطيته من حسن الخلق وحلاوة المنطق وفصاحة اللهجة وجودة القريحة ورزانة الرأى والعقل والتحبب الى البعل والمراد انها أفضل على نسائه صلى الله عليه وسلم اللاتى فى زمنها او الا فافضل النساء مريم بنت عمران ثم فاطمة الزهراء ثم خديجة ثم عائشة التى قد برأها الله تعالى وقد نظم بعضهم ذلك فقال

فضلى النساء بنت عمران ففاطمة * خديجة ثم من قد برأ الله

وهذا هو الذى افتى به الرملى وقد قال جمع من السلف والخلف لا يعدل ببضعة رسول الله صلى الله عليه وسلم احد قال بعضهم وبه يعلم ان بقية أولاده كفاطمة ووجه فضل الثريد على الطعام ما فى الثريد من النفع وسهولة مساغه وتيسر تناوله وبلوغ الكفاية منه بسرعة واللذة والقوة وقلة المشقة فى المضغ والمراد ان الثريد أفضل على سائر الطعام من جنسه بلا ثريد وروى أبو داود كان احب الطعام الى رسول الله صلى

* حدثنا محمود بن غيلان حدثنا ابو احمد حدثنا مسعر قال سمعت شيخا من فهم قال سمعت عبد الله بن جعفر يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان اطيب اللحم لحم الظهر * حدثنا سفيان بن وكيع حدثنا زيد بن الحباب عن عبد الله بن المؤمل عن ابن ابى مليكة عن عائشة رضى الله عنها ان النبى صلى الله عليه وسلم قال نعم الادام الخل * حدثنا ابو كريب حدثنا ابو بكر بن عياش عن ثابت ابى حمزة الثمالى عن الشعبى عن ام هانئ قالت دخل على النبى صلى الله عليه وسلم فقال اعندك شئ فقلت لا الا خبز يابس وخل فقال هاتى ما اقفر بيت من ادم فيه خل * حدثنا محمد بن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن مرة الهمدانى عن ابى موسى الاشعرى عن النبى صلى الله عليه وسلم قال فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام

* حدثنا علي بن حجر حدثنا اسمعيل بن جعفر حدثنا عبدالله بن عبدالرحمن بن معمر الانصاري ابوطواله انه سمع انس

ابن مالك يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام * حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد العزيز ابن محمد عن سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة رضي الله عنه انه راى رسول الله صلى الله عليه وسلم توضأ من ثور اقط ثم رآه اكل من كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ * حدثنا ابن ابي عمر حدثنا سفيان بن عيينة عن وائل بن داود عن ابنه وهو بكر بن وائل عن الزهري عن انس بن مالك قال اولم رسول الله صلى الله عليه وسلم على صفية بتمر وسويق * حدثنا الحسين بن محمد البصري حدثنا الفضيل ابن سليمان حدثنا فائد مولى عبيدالله بن علي ابن ابي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حدثني عبيدالله بن علي عن جدته سلمى ان الحسن بن علي وابن عباس وابن جعفر اتوها فقالوا لها اصنعي لنا طعاما مما كان يعجب رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحسن اكله فقالت يا بني لا تشتهيه اليوم قال

الله عليه وسلم الثريد من الخبز والثريد من الحيس والثريد بفتح المثلثة بمعنى مثرود فهو فعيل بمعنى مفعول يقال ثردت الخبز ثردا من باب قتل وهو ان تفته بضم الفاء من باب رد كما في المصباح فيهما ثم تبله بمرق وقد يكون معه لحم ومرق اللحم في الثريد قائم مقامه بل قد يكون اولى منه كما بينه الاطباء وقالوا انه يعيد الشيخ شابا وهذا الحديث بعيد المناسبة بالباب الا ان يقال انه يكون معه ادام (قوله ابن معمر) بوزن جعفر وقوله ابوطوالة بضم الطاء (قوله فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام) تقدم الكلام عليه وهذا الحديث بعيد المناسبة بالباب كما مر في الذي قبله (قوله عن سهيل) مصغر (قوله توضأ من ثور اقط) اي من اجل اكل قطعة من الاقط وهو ابن مجمد بالنار والثور بفتح المثلثة وسكون الواو القطعة من الاقط سميت بذلك لان الشيء اذا قطع من شيء ثار عنه وزال كما قاله الزمخشري وقوله ولم يتوضأ اي من أكله من كتف الشاة فصدر الحديث فيه الوضوء مما مسته النار وعجزه فيه عدم الوضوء منه وجمع بان الوضوء الاول بالمعنى اللغوي وهو غسل الكفين والوضوء الثاني بالمعنى الشرعي وهو وضوء الصلاة وبعضهم حمله فيهما بالمعنى الشرعي وقال في وضوئه اولا وعدم وضوئه ثانيا اشارة وتنبيه على انه مستحب لا واجب (قوله ابن ابي عمر) قيل اسمه محمد بن يحيى بن ابي عمر فهو منسوب الى جده وقوله عن وائل بالهمز وقوله عن ابنه وفي نسخة عن ابيه (قوله اولم رسول الله على صفية بتمر وسويق) اي صنع وليمة وهي كل طعام يتخذ لحادث سرور واوجزن على صفية بنت حيي بن اخطب اليهودي من نسل هرون اخي موسى عليهما السلام وكان ابوها سيد بني النضير بتمر وهو معروف وسويق وهو ما يعمل من الحنطة او الشعير وضعه في نطع وهو المتخذ من الجلد ثم قال لانس آذن من حولك فكانت تلك وليمته عليها وكانت عند سلام بالتخفيف والتشديد ابن مشكم بكسر الميم وسكون الشين وفتح الكاف ثم خلفه عليها كنانة بن ربيع بن ابي الحقيق بالتصغير فقتل عنها يوم خيبر كافرا ولم تلد لاحد منهما شيأ فصارت في السبي فأخذها دحية الكلبي فقيل يا رسول الله هذه بنت سيد قومها ولا تصلح الا لك فعوضه عنها سبع جوار واعتقها وتزوجها وجعل عتقها صداقها وكانت رأت قبل ذلك ان القمر وقع في حجرها فذكرت ذلك لابيها فلطم وجهها وقال انك لتمدين عنقك الى ان تكوني عند ملك العرب فلم يزل الاثر بوجهها حتى أتي بها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله الحسين بن محمد) وفي نسخة سفيان بن محمد وهو غلط لان سفيان بن محمد لم يذكر في الرواة وقوله الفضيل بالتصغير وهو الصواب وفي بعض النسخ الفضل بالتكبير وهو غلط كما قاله السيد أصيل الدين وقوله فائد بالفاء وآخره دال مهملة وقوله مولى رسول الله صفة لابي رافع وكان قبطيا اسمه ابراهيم وقيل أسلم وقيل ثابت وقيل هرمز غلبت عليه كنيته وكان للعباس فوهبه للنبي صلى الله عليه وسلم فلما بشره باسلام العباس اعتقه وقوله عن جدته سلمى بفتح اوله وهي زوجة أبي رافع وقابلة ابراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم وقوله ان الحسن بن علي وفي بعض النسخ الحسين بن علي (قوله اتوها) أي لكونها كانت خادمة المصطفى وطباخته وقوله فقالوا أي كلهم أو بعضهم وقوله مما كان يعجب رسول الله أي من الطعام الذي كان يوقع رسول الله في العجب وقوله ويحسن أكله من الاحسان أو التحسين فهو على الاول بسكون الحاء وتخفيف السين وعلى الثاني بفتح الحاء وتشديد السين وعلى كل فهو بضم الياء (قوله فقالت يا بني لا تشتهيه اليوم) أي لسعة العيش وذهاب ضيقه الذي كان اولا وقد اعتاد الناس الاطعمة اللذيذة وانما أفردت مع ان المطابق لقوله قالوا الجمع اما لكونها خاطبت اعظمهم وهو الحسن أولانهم لاتحاد بغيتهم كانوا كواحد وقوله قال بلى أي تشتهيه وفي نسخة قالوا وقوله من شعير وفي نسخ من الشعير معرفا وقوله فطحنته وفي نسخ فطحنته وقوله ودقت الفلفل بضم الفاء بين هذا هو الرواية وفي القاموس الفلفل كهدهد وزبرج حب هندي والابيض أصلح وكلاهما نافع وقوله

بلى اصنعيه لنا قال فقامت فأخذت شيأ من شعير فطحنته ثم جعلته في قدر وصبت عليه شيأ من زيت

والتوابل

ودقت الفلفل والتوابل فقربته اليهم فقالت هذا مما كان يعجب رسول الله صلى الله عليه وسلم و يحسن اكله

*حدثنا محمود بن غيلان حدثنا ابو احمد حدثنا سفيان عن الاسود بن قيس عن نبيح العنزى عن جابر بن عبدالله قال اتانا النبى صلى الله عليه وسلم فى منزلنا فذبحنا له شاة فقال كأنهم علموا انا نحب اللحم وفى الحديث قصة حدثنا ابن ابى عمر حدثنا سفيان حدثنا عبد الله بن محمد بن عقيل انه سمع جابرا قال سفيان وحدثنا محمد بن المنكدر عن جابر قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا معه فدخل على امراة من الانصار فذبحت له شاة فأكل منها واتته بقناع من رطب فأكل منه ثم توضأ للظهر وصلى ثم انصرف فأتته بعلالة من علالة الشاة فأكل ثم صلى العصر ولم يتوضأ *حدثنا العباس بن محمد الدورى حدثنا يونس بن محمد حدثنا فليح بن سليمان عن عثمان بن عبد الرحمن عن يعقوب بن ابى يعقوب عن ام المنذر قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعه على ولنا دوال معلقة قالت فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل وعلى معه يأكل فقال صلى الله عليه وسلم لعلى مه يا على فانك ناقه

والتوابل بالتاء المثناة قبل الواو وبالباء بعد الالف وهى ابزار الطعام وهى أدوية حارة يؤتى بها من الهند
وقيل انها مركبة من الكزبرة والزنجبيل والكمون وقوله فقربته اليهم أى قدمته لهم وقوله فقالت هذا
مما كان يعجب رسول الله صلى الله عليه وسلم ويحسن أكله من الاحسان أو التحسين كما تقدم ويؤخذ
من هذا انه صلى الله عليه وسلم كان يحب تطييب الطعام بما تيسر وسهل وان ذلك لا ينافى الزهد (قوله
عن نبيح) وفى نسخ ابن نبيح وهو بنون وموحدة وتحتية وحاء مهملة مصغر وقوله العنزى بفتح العين المهملة
والنون نسبة الى عنزة بفتحات حى من ربيعة (قوله فقال كأنهم علموا انا نحب اللحم) أى حيث أضافونا به
وقصد بذلك تأنيسهم وجبر خواطرهم لاظهار الشغف باللحم والافراط فى حبه ويؤخذ منه انه ينبغى
للضيف أن يحافظ على ما يحبه الضيف ان عرفه وللضيف أن يخبر بما يحبه ما لم يوقع المضيف فى مشقة (قوله
وفى الحديث قصة) أى طويلة كما فى بعض النسخ وهى ان جابرا فى غزوة الخندق قال انكفأت أى
انطلقت الى امرأتى فقلت هل عندك شئ فانى رأيت بالنبى صلى الله عليه وسلم جوعا شديدا فاخرجت جرابا
فيه صاع من شعير ولنا بهيمة داجن أى شاة سمينة فذبحتها أنا وطحنت أى زوجى الشعير حتى جعلنا اللحم
فى البرمة ثم جئته صلى الله عليه وسلم وأخبرته الخبر سرا وقلت له تعال أنت ونفر معك فصاح يا أهل الخندق
ان جابرا صنع سورا فحيهلا بكم أى هلموا مسرعين وقال لا تنزلن برمتكم ولا تخبزن عجينكم حتى أجئ فلما
جاء أخرجت له العجين فبصق فيه وبارك ثم عمد الى برمتنا فبصق وبارك ثم قال ادعى خابزة لتخبز معك
واغرفى من برمتكم ولا تنزلوها والقوم ألف فأقسم بالله لقد أكلوا حتى تركوه وانصرفوا وان برمتنا لتغط
أى تغلى ويسمع غطيطها كما هى وان عجيننا ليخبز كما رواه البخارى ومسلم (قوله فذبحت له شاة فأكل منها)
يؤخذ منه حل ذبح المرأة لان الظاهر انها ذبحت بنفسها ويحتمل انها أمرت بذبحها والجزم به يحتاج الى
دليل وقوله وأتته بقناع من رطب القناع بكسر القاف طبق يعمل من خوص النخل هذا هو المراد هنا
وقوله ثم توضأ للظهر يحتمل انه كان محدثا فلا دلالة فيه على وجوب الوضوء مما مسته النار وقوله ثم
انصرف أى من صلاته وقوله فأتته بعلالة من علالة الشاة فأكل أى فأتته ببقية من بقية لحم الشاة فأكل
فالعلالة بضم العين المهملة البقية ومن تبعيضية أو بيانية بل جعلها بيانية أوجه وجيه وقد علم من
ذلك انه صلى الله عليه وسلم أكل من لحم فى يوم مرتين ولا يلزم من أكله مرتين الشبع فى كل منهما فمن
عارضه بقول عائشة السابق ما شبع من لحم فى يوم مرتين لم يكن على بصيرة ويؤخذ من ذلك انه لا حرج فى
الاكل بعد الاكل وان لم ينهضم الاول أى ان أمن التخمة ولم يتخلل بينهما شرب لانه حينئذ أكل واحد
والا فهو مضر طبا وقوله ثم صلى العصر ولم يتوضأ أى لكونه لم يحدث ويعلم منه ان الوضوء لا يجب مما
مسته النار (قوله عن أم المنذر) هى احدى خالات النبى صلى الله عليه وسلم من جهة أبيه بايعت وصلت
الى القبلتين (قوله قالت دخل على) بتشديد الياء وقوله ولنا دوال معلقة الدوالى بفتح الدال جمع دالية
وهى العذق من النخلة يقطع ذا بسر ثم يعلق فاذا أرطب أكل وقال ابن الاعرابى الدوالى العنب المعلق فى
شجره وقوله فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل أى فشرع رسول الله صلى الله عليه وسلم يأكل وقوله
فقال صلى الله عليه وسلم لعلى مه أى اكفف وقوله فانك ناقه أى قريب برء من المرض يقال نقه بفتح
القاف وكسرها من بابى نفع وتعب اذا برئ من المرض قال الاطباء وأنفع ما تكون الحمية للناقه من المرض
فان طبيعته لم ترجع بعد الى قوتها فتخليطه يوجب انتكاسا أصعب من ابتداء مرضه وقد اشتهر على
الالسنة الحمية رأس الدواء والمعدة بيت الداء وعودوا كل جسد ما اعتاد وهو ليس بحديث وانما هو من
كلام الحرث بن كلدة طبيب العرب ولا ينافى نهيه لعلى خبر ابن ماجه انه عاد رجلا فقال له ما تشتهى قال
كعكا وفى لفظ خبز بر فقال من عنده خبز بر فليبعث الى أخيه واذا اشتهى مريض أحدكم شيئا فليطعمه لان

قالت فجلس على والنبى صلى الله عليه وسلم يأكل قالت فجعلت لهم سلقا وشعيرا فقال النبى صلى الله عليه وسلم لعلى من هذا فأصب فان هذا اوفق لك

* حدثنا محمود بن غيلان حدثنا بشر بن السرى عن سفيان عن طلحة بن يحيى عن عائشة بنت طلحة عن عائشة ام المؤمنين رضى الله عنها قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم يأتينى فيقول اعندك غداء فأقول لا فيقول انى صائم قالت فأتانى يوما فقلت يارسول الله انه أهديت لنا هدية قال وماهى قلت حيس قال اما انى اصبحت صائما قالت ثم اكل

* حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا ابى عن محمد بن ابى يحيى الاسلمى عن يزيد بن ابى امية الاعور عن يوسف ابن عبد الله بن سلام

العليل اذا اشتدت شهوته لشئ ومالت اليه طبيعته فتناول منه القليل لايحصل له منه ضرر لان المعدة والطبيعة يتلقيانه بالقبول فيندفع عنه ضرره بل ربما كان ذلك أكثر نفعا من كثير من الادوية التى تنفر منها الطبيعة وهذا سر طبى لطيف (قوله قالت فجلس على والنبى صلى الله عليه وسلم يأكل) فيه جواز الاكل قائما بلا كراهة لكن تركه أفضل كما فى الانوار وقوله قالت فجعلت لهم سلقا وشعيرا فسبب أمره صلى الله عليه وسلم عليا بالترك لكونه ناقها جعلت لهم سلقا بكسر السين المهملة وسكون اللام وهو النبت المشهور وشعيرا لانه نافع والمراد بضمير الجمع مافوق الواحد وقيل كان معهما ثالث واقتصر على ذكر على فيما سبق لداعى بيان ماجرى بينه وبين النبى صلى الله عليه وسلم وفى بعض النسخ فجعلت له بضمير المفرد وهو راجع للنبى صلى الله عليه وسلم واقتصرت عليه لانه المتبوع وزعم انه لعلى وهم وقوله فقال النبى صلى الله عليه وسلم لعلى من هذا فأصب أى اذا حصل هذا فكل منه معنا فالفاء فى جواب شرط محذوف وفى التعبير بأصب اشارة الى ان اكله منه هو الصواب وتقديم الجار والمجرور يفيد الحصر اى فخصه بالاصابة ولا تتجاوزه وقوله فان هذا اوفق لك اى موافق لك وأفعل التفضيل ليس على بابه وانما كان موافقا له لان ماء الشعير نافع للناقه جدا لاسيما اذا طبخ بأصول السلق فانه من اوفق الاغذية بخلاف الرطب والعنب فان الفاكهة تضر بالناقه لضعف المعدة عن دفعها مع سرعة استحالتها ويؤخذ من هذا ان التداوى مشروع ولاينافى التوكل (قوله بشر) بكسر الباء الموحدة وسكون الشين المعجمة وقوله ابن السرى بفتح المهملة وكسر الراء وتشديد الياء التحتية كان صاحب مواعظ فلقب بالافوه وقوله عن عائشة بنت طلحة كانت فائقة فى الجمال تزوجها مصعب بن الزبير واصدقها الف الف درهم فلما قتل تزوجها عمر بن عبد الله التيمى بمائة الف دينار ثم تزوجها بعده ابن عمها عمر بن عبيد الله على مائة الف دينار وقوله عن عائشة ام المؤمنين انما سميت زوجات النبى امهات المؤمنين لحرمتهن عليهم وقيل لوجوب رعايتهن واحترامهن وعلى الاول فلايقال أمهات المؤمنات وعلى الثانى يقال ذلك (قوله أعندك غداء) بفتح العين المعجمة وبالدال المهملة مع المد وهو الطعام الذى يؤكل أول النهار وأما بكسر الغين المعجمة وبالذال المعجمة ايضا فهو مايؤكل على وجه التغذى مطلقا فيشمل العشاء كما يشمل الغداء وقوله فأقول لا اى ليس عندى غداء وقوله فيقول انى صائم أى ينوى الصوم بهذه العبارة وهو صريح فى جواز نية صوم النفل نهارا لكن الى الزوال عند الشافعى وفى قوله انى صائم ايماء الى انه لابأس باظهار النفل بقصد التعليم وقوله قلت حيس بفتح الحاء المهملة وسكون التحتية وفى آخره سين مهملة وهو التمر مع السمن والاقط وقد يجعل عوض الاقط الدقيق او الفتيت فيدلك الجميع حتى يختلط قال الشاعر

واذا تكون كريهة ادعى لها * واذا يحاس الحيس يدعى جندب

هذا وجدكم الصغار بعينه * لاام لى ان كان ذاك ولااب

عجب لتلك قضية واقامتى * فيكم على تلك القضية اعجب

وقوله قال اما بالتخفيف للتنبيه وقوله انى اصبحت صائما اخبار عن كونه صائما فيكون قد نوى من الليل وقوله قالت ثم اكل هذا صريح فى حل قطع النفل وهو مذهب الشافعى كالاكثر ويوافقه خبر الصائم المتطوع امير نفسه ان شاء صام وان شاء افطر واما قوله تعالى ولا تبطلوا اعمالكم فهو فى الفرض وجوبا والنفل ندبا جمعا بين الادلة (قوله ابى) اى حفص بن غياث وقوله الاسلمى نسبة الى اسلم قبيلة وقوله عن يوسف بن عبد الله بن سلام كل من يوسف وابيه عبد الله صحابى روى يوسف عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاثة احاديث ولد فى حياة رسول الله صلى الله عليه وسلم وحمل اليه واقعده فى حجره وسماه يوسف ومسح راسه وفى نسخة صحيحة عن عبد الله بن سلام وعلى هذه النسخة فيوسف روى هذا الحديث عن ابيه

قال رايت النبي صلى الله عليه وسلم اخذ كسرة من خبز الشعير فوضع عليها تمرة وقال هذه ادام هذه واكل * حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن انبأنا سعيد بن سليمان عن عباد بن العوام عن حميد عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يعجبه الثفل قال عبد الله يعني ما بقي من الطعام

(باب ما جاء في صفة وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الطعام)

* حدثنا أحمد بن منيع حدثنا اسمعيل بن ابراهيم عن أيوب عن ابن أبي مليكة عن ابن عباس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج من الخلاء فقرب اليه الطعام فقالوا الا نأتيك بوضوء قال انما أمرت بالوضوء اذا قمت الى الصلاة * حدثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي حدثنا سفيان بن عيينة عن عمرو بن دينار عن سعيد بن الحويرث عن ابن عباس قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم من الغائط فأتى بطعام فقيل له الا توضأ فقال أأصلي فاتوضأ * حدثنا يحيى بن موسى حدثنا عبد الله بن نمير حدثنا قيس بن الربيع ح وحدثنا قتيبة حدثنا عبد الكريم الجرجاني عن قيس بن الربيع عن هشام عن زاذان عن سلمان قال قرأت في التوراة ان بركة الطعام الوضوء بعده فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم وأخبرته بما قرأت في التوراة

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بخلافه على النسخة الاولى فيكون يوسف رواه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله اخذ كسرة) بكسر الكاف وسكون السين اى قطعة وقوله من خبز الشعير وفي نسخة من خبز شعير بالتنكير وقوله وقال هذه ادام هذه اى هذه التمرة ادام هذه الكسرة وقوله واكل في نسخة فأكل ويؤخذ من هذا انه صلى الله عليه وسلم كان يدبر الغذاء فان الشعير بارد يابس والتمر حار رطب فكان صلى الله عليه وسلم لا يجمع بين حارين ولا باردين ولا مسهلين ولا قابضين ولا غليظين ولا بين مختلفين كقابض ومسهل ولم يأكل طعاما قط في حال شدة حرارته ولا طبيخا بائتا مسخنا ولا شيأ من الاطعمة العفنة والمالحة فان ذلك كله ضار مولد للخروج عن الصحة وبالجملة فكان صلى الله عليه وسلم يصلح ضرر بعض الاغذية ببعض اذا وجد اليه سبيلا ولم يشرب على طعامه لئلا يفسد ذكره ابن القيم (قوله سعيد) بالياء وقوله عن عباد بن العوام بالتشديد فيهما وقوله عن حميد بالتصغير (قوله كان يعجبه الثفل) بضم المثلثة وكسرها وبسكون الفاء ولعل وجه اعجابه انه منضوج غاية النضج القريب الى الهضم فهو اهنأ وامرأ والذ وفيه اشارة الى التواضع والقناعة باليسير وكثير من الاغنياء يتكبرون ويأنفون من أكل الثفل والله جعل جميل حكمته في أقواله وأفعاله وأحواله صلى الله عليه وسلم فطوبى لمن عرف قدره واقتفى أثره وقوله قال عبد الله أي شيخ المصنف وقوله يعني ما بقي من الطعام أي يقصد أنس بالثفل ما بقي من الطعام في أسافل القدر والظروف كالقصعة والصحفة وانما فسره الراوي حذرا من توهم خلاف المراد وقيل الثفل هو الثريد وهو مختار صاحب النهاية

(باب ما جاء في صفة وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الطعام)

أي باب بيان الاخبار الواردة في صفة وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الطعام والمراد بالوضوء ما يشمل الشرعي واللغوي بدليل الاخبار الآتية فارادة الشرعي من حيث بيان عدم طلبه عند الطعام لا وجوبا ولا ندبا وارادة اللغوي من حيث بيان ندبه عند الطعام قبله وبعده والطعام بفتح الطاء اسم لكل ما يطعم كالشراب اسم لكل ما يشرب (قوله عن ابن أبي مليكة) بالتصغير واسمه زهير بن عبد الله (قوله فقالوا الا نأتيك بوضوء) بحذف همزة الاستفهام وفي نسخ اثباتها والوضوء هنا بالفتح ما يتوضأ به وكان سبب قولهم ذلك اعتقادهم طلب الوضوء عند الطعام وقوله قال انما أمرت بالوضوء اذا قمت الى الصلاة اي في قوله تعالى اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم الآية قال الولي العراقي يستدل بالحديث على أنه كان يجب الوضوء لكل صلاة متطهرا كان أو محدثا وكان يفعل ذلك ثم تركه يوم الفتح وصلى الصلوات الخمس بوضوء واحد فقال له عمر رأيتك فعلت شيأ ما فعلته فقال له عمدا صنعته يا عمر والحصر اضافي اى لا عند الطعام فليس مأمورا به عنده لا وجوبا ولا ندبا وحاصل الجواب ان الامر بالوضوء منحصر اصالة في القيام الى الصلاة لا عند الطعام والوضوء هنا بالضم وهو الفعل (قوله ابن الحويرث) تصغير الحرث (قوله من الغائط) يصح حمل الغائط على المحل الذي تقضى فيه الحاجة وعلى الخارج نفسه لكن بتقدير مضاف اى من مكان الغائط والاول اولى لعدم احتياجه الى تقدير وقوله فقيل له الا توضأ بحذف احدى التاءين والاصل تتوضأ كما في نسخة وقوله فقال أأصلي بهمزتين الاولى للاستفهام انكارا لما توهموه من طلب الوضوء عند الطعام وقوله فاتوضأ بالنصب على قصد السببية وبالرفع على عدم قصدها (قوله ح) اشارة للتحويل (قوله الجرجاني) بضم الجيم الاولى نسبة الى مدينة جرجان وقوله عن زاذان بزاي وذال معجمة بين الالفين آخره نون (قوله قال قرأت في التوراة) وهي أعظم الكتب بعد القرآن وقوله ان بركة الطعام الوضوء بعده يصح قراءته بكسر الهمزة على أن المعنى ان هذه الجملة في التوراة ويصح الفتح أيضا ولم يتعرض للوضوء قبله وسيأتي ذكره في الحديث وقوله فذكرت ذلك للنبي أي فذكرت له ان

في التوراة ذلك وقوله وأخبرته بما قرأت في التوراة أي بقراءتي في التوراة فما مصدرية وحينئذ فلا يغني عنه ما قبله وقوله بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده اي بركة الطعام تحصل بالوضوء قبله اي عند ارادته بحيث ينسب اليه والوضوء بعده اي عقب فراغه فيحصل بالاول استمراؤه على الاكل وحصول نفعه به و زوال ضرره وترتب الاخلاق الكريمة والعزائم الجميلة عليه ويحصل بالثاني زوال نحو الغمر المستلزم لبعد الشيطان ودحضه والمراد بالوضوء هنا المعنى اللغوي وهو غسل الكفين وقول بعض الشافعية أراد الوضوء الشرعي يدفعه تصريحهم بان الوضوء الشرعي ليس سنة عند الاكل ويسن تقديم الصبيان على المشايخ في الغسل قبل الطعام لان أيدي الصبيان أقرب الى الوسخ وقد يفقد الماء لو قدم المشايخ وأما بعد الطعام فبالعكس اكراما للشيوخ وهذا كله في غير صاحب الطعام اما هو فيتقدم بالغسل قبل الطعام و يتأخر به بعده ويسن تنشيف اليدين من الغسل بعد الطعام لا قبله لانه ربما كان بالمنديل وسخ يعلق باليد ولان بقاء أثر الماء يمنع شدة التصاق الدهنية باليدين

(باب ما جاء في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الطعام و بعد ما يفرغ منه)

اي باب بيان الاخبار الواردة في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الطعام وهو التسمية و بعد ما يفرغ منه وهو الحمدلة و ينبغي ان مثل الطعام الشراب بل هو منه كما يؤخذ من قوله تعالى فيما حكاه في القرآن ومن لم يطعمه فانه مني (قوله ابن لهيعة) بوزن صحيفة فهو بفتح اللام وكسر الهاء بعدها ياء مفتوح العين المهملة بعدها هاء التأنيث واسمه عبد الله وقوله عن يزيد بن أبي حبيب اسمه سويد بالتصغير وقوله عن راشد اليافعي اي ابن جندل المصري ثقة وقوله عن ابي أيوب الانصاري أي الخزرجي مات بالقسطنطينية سنة احدى وخمسين وذلك انه خرج مع يزيد بن معاوية لما أعطاه ابوه القسطنطينية فمرض فلما ثقل عليه المرض قال لاصحابه اذا أنا مت فاحملوني فاذا صاففتم العدو فادفنوني تحت أقدامكم ففعلوا ودفنوه قريبا من سورها وهو معروف الى اليوم والناس يعظمونه و يستشفون به فيشفون وهذا مصداق حديث من تواضع لله رفعه الله فلما قصد التواضع بدفنه تحت الاقدام رفعه الله بتعظيمهم له وكان مع ابن أبي طالب في حروبه كلها (قوله فقرب) اي اليه كما في نسخة (قوله أول ما أكلنا) اي اول أكلنا فما مصدرية وهو منصوب على الظرفية مع تقدير مضاف اي في أول وقت أكلنا و يدل عليه قوله ولا أقل بركة في آخره اي في وقت آخر أكلنا اياه (قوله فقلنا يا رسول الله كيف هذا) اي يا رسول الله بين لنا السبب في كثرة البركة في اول أكلنا وقلتها في آخره (قوله قال انا ذكرنا اسم الله حين أكلنا) اي فبسبب ذلك كثرت البركة في اول أكلنا وفيه اشارة الى حصول سنة التسمية ببسم الله وان لم يأت بزيادة الرحمن الرحيم فهي أكمل كما قاله الغزالي والنووي وغيرهما فتندب التسمية على الطعام حتى للجنب والحائض والنفساء لكن لا يقصدون بها قرآنا والا حرمت ولا تندب في مكروه ولا حرام لذاتهما بخلاف المحرم والمكروه لعارض (قوله ثم قعد من أكل ولم يسم الله تعالى فأكل معه الشيطان) اي فبسبب ذلك قلت البركة في آخره وأكل الشيطان محمول على حقيقته عند جمهور العلماء سلفا وخلفا لامكانه شرعا وعقلا ولا يشكل على ذلك ما نقله الطيبي عن النووي ان الشافعي قال لو سمى واحد في جماعة يأكلون كفى وسقط الطلب عن الكل لانا نقول كلام الشافعي رضي الله عنه مخصوص بما اذا اشتغل جماعة بالاكل معا وسمى واحد منهم فتسمية هذا الواحد تجزئ عن الحاضرين معه وقت التسمية والحديث محمول على ان هذا الرجل حضر بعد التسمية فلم تكن تلك التسمية مؤثرة في عدم تمكن الشيطان من الاكل معه وأما حمله على ان هذا الرجل حضر بعد فراغهم من الطعام ففيه بعد لانه خلاف ظاهر الحديث وكلمة ثم لا تدل الا على تراخي قعود الرجل عن اول اشتغالهم بالاكل لا عن فراغهم منه كما ادعاه من حمله على هذا (قوله الدستوائي) نسبة الى دستواء بلدة من

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم بركة الطعام الوضوء قبله والوضوء بعده

(باب ما جاء في قول رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل الطعام و بعد ما يفرغ منه)

*حدثنا قتيبة حدثنا ابن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن راشد اليافعي عن حبيب بن اوس عن أبي أيوب الانصاري قال كنا عند النبي صلى الله عليه وسلم يوما فقرب طعام فلم أر طعاما كان اعظم بركة منه اول ما أكلنا ولا اقل بركة في آخره فقلنا يا رسول الله كيف هذا قال انا ذكرنا اسم الله حين أكلنا ثم قعد من اكل ولم يسم الله تعالى فأكل معه الشيطان

* حدثنا يحيى بن موسى حدثنا أبو داود حدثنا هشام الدستوائي

الاهواز وانما نسب اليها لبيعه الثياب التى تجلب منها وقوله عن بديل العقيلى بالتصغير فيهما وقوله ابن عبيد بن عمير بالتصغير فيهما أيضا وقوله عن ام كلثوم اى بنت محمد بن أبى بكر الصديق رضى الله عنه وقيل بنت عقبة بن أبى معيط صحابية هاجرت سنة سبع وهى أخت عثمان لامه (قوله فنسى ان يذكر الله تعالى على طعامه) اى نسى التسمية حين الشروع فى الاكل ثم تذكر فى أثنائه وفى نسخة على الطعام وهى بمعنى الاولى وقوله فليقل بسم الله اوله وآخره اى ندبا لا يقال ذكر الاول والآخر يخرج الوسط لانا نقول المراد بذلك التعميم فالمعنى بسم الله على جميع أجزائه فهو كقوله تعالى ولهم رزقهم فيها بكرة وعشيا فان المراد به التعميم بدليل قوله تعالى أكلها دائم على انه يمكن ان يقال المراد بأوله النصف الاول وبآخره النصف الثانى فلا واسطة (قوله عن عمر) بضم العين وقوله ابن أبى سلمة بفتحات واسمه عبد الله بن عبد الاسد ويكنى بابى حفص وكان ربيب المصطفى صلى الله عليه وسلم من أم سلمة ولد بالحبشة حين هاجر أبوه اليها ومات بالمدينة (قوله انه) اى عمر وقوله وعنده طعام اى والحال ان عنده صلى الله عليه وسلم طعاما (قوله ادن) بضم همزة الوصل عند الابتداء بها اى أقرب الى الطعام يقال دنا منه واليه قرب وقوله يا بنى بصيغة التصغير شفقة منه صلى الله عليه وسلم وهو بفتح التحتية وكسرها (قوله فسم الله تعالى) اى ندبا فالامر فيه للندب وكذا ما بعده الى وفيه اشارة الى حصول السنة ببسم الله والاكمل كمالها كما تقدم التنبيه عليه وقال حجة الاسلام يقول مع اللقمة الاولى بسم الله ومع الثانية بسم الله الرحمن ومع الثالثة بسم الله الرحمن الرحيم فان سمى مع كل لقمة فهو أحسن حتى لا يشغله الشره عن ذكر الله وزيد مع التسمية اللهم بارك لنا فيما رزقتنا وقنا عذاب النار واستحب العبادى الشافعى أن يقول بسم الله الذى لا يضر مع اسمه شئ ويسن للمبسمل الجهر ليسمعه غيره فيقتدى به (قوله وكل بيمينك) اى ندبا كما مر وقيل وجوبا وانتصر له السبكى ويؤيده ورود الوعيد فى الاكل بالشمال وورد اذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه فان الشيطان يأكل بشماله وفى مسلم ان المصطفى صلى الله عليه وسلم رأى رجلا يأكل بشماله فقال له كل بيمينك فقال لا أستطيع فقال له لا استطعت فما رفعها بعد الى فيه فلما لم يكن له فى ترك الاكل باليمين عذر بل قصد المخالفة دعا عليه النبى فشلت يده واليمين مشتقة من اليمن وهو البركة وقد شرف الله أهل الجنة بنسبتهم الى اليمين كما ذم أهل النار بنسبتهم الى الشمال فقال وأما ان كان من أصحاب اليمين الآية فاليمين وما نسب اليها محمود لسانا وشرعا واذا كان كذلك فمن الآداب المناسبة لمكارم الاخلاق اختصاص اليمين بالاعمال الشريفة وان احتيج فى شئ منها الى الاستعانة بالشمال يكون بحكم التبعية واما الاعمال الخسيسة فبالشمال (قوله وكل مما يليك) اى ندبا كما مر وقيل وجوبا وانتصر له السبكى ومحل ذلك فى غير الفاكهة أما هى فله ان يجيل يده فيها كما فى الاحياء ان كانت ذات انواع فان كانت نوعا واحدا فهى كغيرها فى ندب الاكل مما يليه ولا ينافى ذلك انه عليه الصلاة والسلام كان يتتبع الدباء من حوالى القصعة لان علة النهى التقذر والايذاء وذلك منتف فى حقه عليه الصلاة والسلام وأما الجواب بانه يأكل وحده فمردود بان أنسا كان يأكل معه على ان قضية كلام أصحابنا ان الاكل مما يليه سنة وان كان وحده قال القارى وفى خبر ضعيف التفصيل بين ما اذا كان الطعام لونا واحدا فلا يتعدى الآكل ما يليه وما اذا كان ألوانا كثيرة فيتعداه ومع هذا لا يخفى ما فيه من الشره والتطلع لما عند غيره وترك الايثار الذى هو اختيار الابرار ويؤخذ من هذا الحديث انه يندب على الطعام تعليم من أخل بشئ من آدابه (قوله ابو أحمد) اسمه محمد بن عبد الله بن الزبير وقوله الزبيرى بالتصغير وقوله سفيان أى الثورى على ما فى الاصل المصحح وقوله ابن رياح بكسر الراء وتحتية وقوله ابن عبيدة بفتح فكسر (قوله اذا فرغ من طعامه) اى من أكله سواء كان فى بيته مع اهله او مع اضيافه او فى منزل المضيف ولذلك جمع فى قوله الحمد لله الذى أطعمنا الخ وفائدة ايراد الحمد بعد

عن بديل العقيلى عن عبد الله بن عبيد بن عمير عن أم كلثوم عن عائشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أكل أحدكم فنسى ان يذكر الله تعالى على طعامه فليقل بسم الله اوله وآخره * حدثنا عبد الله بن الصباح الهاشمى البصرى حدثنا عبد الاعلى عن معمر عن هشام بن عروة عن أبيه عن عمر بن أبى سلمة انه دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده طعام فقال ادن يا بنى فسم الله تعالى وكل بيمينك وكل مما يليك * حدثنا محمود بن غيلان حدثنا أبو أحمد الزبيرى حدثنا سفيان عن ابى هاشم عن اسمعيل بن رياح عن أبيه رياح بن عبيدة عن أبى سعيد الخدرى قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا فرغ من طعامه قال الحمد لله الذى أطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين

* حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى بن سعيد حدثنا ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن أبي امامة قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا رفعت المائدة من بين يديه يقول الحمد لله حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه غير مودع ولا مستغنى عنه ربنا * حدثنا ابو بكر محمد ابن أبان حدثنا وكيع عن هشام الدستوائي عن بديل ابن ميسرة العقيلي عن عبد الله بن عبيد الله بن عمير عن أم كلثوم عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يأكل الطعام في ستة من أصحابه فجاء أعرابي فأكله بلقمتين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو سمى لكفاكم * حدثنا هناد ومحمود ابن غيلان قالا حدثنا ابو اسامة عن زكريا بن أبي زائدة عن سعيد بن أبي بردة عن أنس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة فيحمده عليها او يشرب الشربة فيحمده عليها

الطعام أداء شكر المنعم وطلب المزيد قال تعالى لئن شكرتم لأزيدنكم ولما كان الباعث هنا على الحمد هو الطعام ذكره أولا وأردفه بالسقي لكونه من تتمته فانه يقارنه في الاغلب اذ الاكل لا يخلو غالبا عن الشرب في اثنائه وختم ذلك بقوله وجعلنا مسلمين أي منقادين لجميع أمور الدين للجمع بين الحمد على النعمة الدنيوية وعلى النعمة الاخروية واشارة الى ان الاولى للحامد ان لا يقصر حمده على الاولى بل يحمد على الثانية ايضا ولان الاتيان بالحمد من نتائج الاسلام (قوله عن خالد بن معدان) أي الحمصي الكلاعي بفتح الكاف وتخفيف اللام قيل كان يسبح في كل يوم أربعين ألف تسبيحة حتى انه جعل يحرك مسبحته بالتسبيح بعد موته عند وضعه للغسل (قوله اذا رفعت المائدة) اى اذا رفع الطعام وقوله يقول الحمد لله اى على هذه النعمة التي بها قوام البدن قال ابن العربي سمعت بعض العلماء يقول لا توضع اللقمة في الفم حتى تمر على أيدي ثلثمائة وستين ملكا فكيف لا يحمد عليها واما كثرة المتولين لذلك من الآدميين فمعلوم قطعا وقوله حمدا مفعول مطلق وقوله طيبا اى لانه تعالى طيب لا يقبل الا طيبا ومعنى كونه طيبا كونه خالصا من الرياء والسمعة والاوصاف التي لا تليق بجنابه تعالى (قوله غير مودع) بتشديد الدال المفتوحة أي حال كونه غير متروك لنا بل نعود اليه كرة بعد كرة او المكسورة اى حال كوني غير تارك له فمؤدى الروايتين واحد وهو دوام الحمد واستمراره وقوله ولا مستغنى عنه اى لا يستغنى عنه أحد بل يحتاج اليه كل أحد لبقاء نعمه واستمرارها وهو في مقابلة النعمة واجب بمعنى ان الآتي به في مقابلتها يثاب عليه ثواب الواجب وقوله ربنا بالرفع خبر مبتدا محذوف أي أنت ربنا أو مبتدا خبره محذوف أي ربنا أنت وبالنصب على المدح أو الاختصاص وبالجر بدل من لفظ الجلالة ومن جعله منادى فقد أبعد ومن جعله بدلا من الضمير في عنه فقد أفسد اذ الضمير في عنه عائد للحمد فكيف يبدل منه ربنا وبعضهم صححه بجعل الضمير لله فلا فساد أصلا وقد صح عنه صلى الله عليه وسلم كما قاله ابن حجر انه كان يقول اللهم اطعمت وسقيت وأغنيت وقضيت وهديت وأحييت فلك الحمد على ما اعطيت وكان صلى الله عليه وسلم اذا أكل عند قوم لم يخرج حتى يدعو لهم فكان يقول اللهم بارك لهم وارحمهم وكان يقول افطر عندكم الصائمون وأكل طعامكم الابرار وصلت عليكم الملائكة وكان صلى الله عليه وسلم اذا أكل مع قوم كان آخرهم أكلا وروى مرفوعا اذا وضعت المائدة فلا يقوم الرجل وان شبع حتى يفرغ فان ذلك يخجل جليسه وعسى أن يكون له في الطعام حاجة (قوله ابن أبان) بفتح الهمزة وتخفيف الموحدة وبالنون كغزال مصروفا وبعضهم منعه من الصرف للعلمية ووزن الفعل لانه جعله افعل تفضيل (قوله يأكل الطعام) وفي نسخة طعاما وقوله في ستة أي مع ستة وقوله فجاء أعرابي بفتح الهمزة نسبة الى الاعراب وهم سكان البوادي سواء كانوا من العرب أو من غيرهم وقوله فأكله بلقمتين أي فأكل الاعرابي ذلك الطعام في لقمتين وهذا يدل على ان الطعام كان قليلا في حد ذاته وقوله لو سمى وفي لفظ اما انه لو سمى وفي لفظ لو سمى الله وقوله لكفاكم اى واياه وفي نسخة كفانا وفي نسخة لكفاهم وفي نسخة كفاكم والمعنى ان هذا الطعام وان كان قليلا لكن لو سمى لبارك الله فيه وكفاكم لكن لما ترك ذلك الاعرابي التسمية انتفت البركة لان الشيطان ينتهز الفرصة وقت الغفلة عن ذكر الله وفي هذا كمال المبالغة في زجر تارك التسمية على الطعام لان تركها يمحقه واخبار السيدة عائشة بذلك ان كان عن رؤيتها قبل الحجاب فظاهر وكذلك ان كان عن اخباره صلى الله عليه وسلم وأما ان كان عن اخبار غيره لها فالحديث مرسل (قوله قالا) اى شيخا المصنف هناد ومحمود وقوله عن سعيد بن ابي بردة بضم الموحدة وسكون الراء اسمه عامر بن ابي موسى (قوله ان الله ليرضى عن العبد) اى يثيبه ويرحمه وقوله ان يأكل أي بسبب ان يأكل او وقت ان يأكل وقوله الاكلة بضم الهمزة اللقمة او بفتحها المرة وقوله فيحمده عليها بالنصب كما هو الظاهر وفاقا لابن حجر لكن رواية

الشمائل بالرفع على انه خبر مبتدا محذوف اى فهو يحمده عليها وقوله او يشرب الخ كله اوللتنويع وليست للشك خلافا لمن زعمه وأصل السنة يحصل بأى لفظ مشتق من مادة الحمد وماسبق من حمده صلى الله عليه وسلم فهو بيان للأكمل

(باب ماجاء فى قدح رسول الله صلى الله عليه وسلم)

اى باب بيان الاخبار الواردة فى قدح رسول الله صلى الله عليه وسلم والقدح بالتحريك ما يشرب فيه وهو اناء لاصغير ولا كبير وجمعه أقداح كسبب واسباب وكان له صلى الله عليه وسلم قدح يسمى الريان وآخر يسمى مغيثا وقدح مضبب بسلسلة من فضة فى ثلاثة مواضع وآخر من زجاج وآخر من عيدان بفتح العين المهملة والعيدانة النخلة السحوق وهو الذى كان يوضع تحت سريره ليبول فيه بالليل (قوله الحسين بن الاسود) المشهور نسبته لجده هكذا والا فهو الحسين بن على بن الاسود (قوله قدح خشب) اى قدحا من خشب فالاضافة بمعنى من وقوله غليظا مضببا بالنصب على أنه صفة قدح ورواه فى جامع الاصول غليظ مضبب بالجر وهو كذلك فى بعض النسخ وهو من قبيل هذا جحر ضب خرب وقوله بحديد متعلق بمضببا أى مشعبا بحديد وقوله هذا قدح رسول الله صلى الله عليه وسلم المشار اليه هو القدح بحالته التى هو عليها فالمتبادر من ذلك أن التضبيب كان فى زمنه صلى الله عليه وسلم وتجويز كون التضبيب من فعل أنس حفظا للقدح غير مرضى ويؤخذ من الحديث ان حفظ ما ينفع واصلاحه مستحب واضاعته مكروه وقد اشترى هذا القدح من ميراث النضر بن أنس بثمانمائة ألف درهم وعن البخارى انه رآه بالبصرة وشرب منه هكذا فى شرح المناوى والذى فى شرح القارى ان الذى اشترى من ميراث النضر وشرب منه البخارى كان مضببا بفضة ويمكن الجمع بانه كان مضببا بكل من الفضة والحديد (قوله بهذا القدح) أى الذى هو قدح الخشب الغليظ المضبب بالحديد وقوله الشراب كله أى انواعه كلها وأبدل منه الاربعة المذكورة بدل مفصل من مجمل أو بدل بعض من كل اهتماما بشأنها لكونها أشهر الانواع وقوله والنبيذ اى المنبوذ فيه وهو ماء حلو يجعل فيه تمرات ليحلو وكان ينبذ له صلى الله عليه وسلم أول الليل ويشرب منه اذا أصبح يومه ذلك وليلته التى تجىء والغد الى العصر فان بقى منه شئ سقاه الخادم ان لم يخف منه اسكارا والا أمر بصبه وهو له نفع عظيم فى زيادة القوة

(باب ماجاء فى صفة فاكهة رسول الله صلى الله عليه وسلم)

اى باب بيان الاخبار الآتية فى صفة فاكهة رسول الله صلى الله عليه وسلم والفاكهة ما يتفكه أى يتنعم ويتلذذ بأكله رطبا كان أو يابسا كتين وبطيخ وزبيب ورطب ورمان (قوله الفزارى) نسبة لفزارة كسحابة قبيلة من غطفان وقوله عن أبيه أى سعد (قوله يأكل القثاء بالرطب) أى دفعا لضرر كل منهما واصلاحا له بالآخر لان القثاء بارد رطب مسكن للعطش منعش للقوى الفطرية مطفئ للحرارة الملتهبة نافع لوجع المثانة وغيره وفيه جلاء وتفتيح والرطب حار رطب يقوى المعدة الباردة ويزيد فى الباءة لكن سريع العفن معكر للدم مصدع مولد للسدد ووجع المثانة والاسنان وروى أبو داود وابن ماجه عن عائشة قالت أرادت أمى أن تسمننى لدخولى على رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم أقبل عليها بشئ مما تريد حتى أطعمتنى القثاء بالرطب فسمنت عليه أحسن السمن وبالجملة فهو أصل حفظ الصحة وأس العلاج ولم يبين كيفية أكلهما وقد خرج الطبرانى بسند ضعيف ان عبد الله بن جعفر قال رأيت فى يمين النبى صلى الله عليه وسلم قثاء وفى شماله رطبا وهو يأكل من ذا مرة ومن ذا مرة هذا وقد روى الحافظ العراقى أنه صلى الله عليه وسلم كان يأكل القثاء بالملح والقثاء بكسر القاف وتشديد المثلثة ممدود وهو نوع من الخيار وقيل

(باب ما جاء فى قدح رسول الله صلى الله عليه وسلم)

* حدثنا الحسين بن الاسود البغدادى حدثنا عمرو بن محمد حدثنا عيسى بن طهمان عن ثابت قال اخرج الينا انس ابن مالك قدح خشب غليظا مضببا بحديد فقال يا ثابت هذا قدح رسول الله صلى الله عليه وسلم * حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن أنبأنا عمرو بن عاصم أنبأنا حماد بن سلمة انبأنا حميد وثابت عن انس قال لقد سقيت رسول الله صلى الله عليه وسلم بهذا القدح الشراب كله الماء والنبيذ والعسل واللبن

(باب ماجاء فى صفة فاكهة رسول الله صلى الله عليه وسلم)

* حدثنا اسمعيل بن موسى الفزارى حدثنا ابراهيم بن سعد عن أبيه عن عبد الله بن جعفر قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يأكل القثاء بالرطب

* حدثنا عبدة بن عبد الله الخزاعي البصري حدثنا معاوية بن هشام عن سفيان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يأكل البطيخ بالرطب * حدثنا ابراهيم ابن يعقوب حدثنا وهب ابن جرير أخبرنا ابي قال سمعت حميدا يقول او قال حدثني حميد قال وهب وكان صديقا له عن انس بن مالك قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يجمع بين الخربز والرطب * حدثنا محمد بن يحيي حدثنا محمد بن عبد العزيز الرملي حدثنا عبد الله بن يزيد بن الصلت عن محمد بن اسحق عن يزيد ابن رومان عن عروة عن عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم أكل البطيخ بالرطب حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس ح وحدثنا اسحق بن موسى حدثنا معن حدثنا مالك عن سهيل بن أبي صالح عن ابيه عن أبي هريرة قال كان الناس اذا رأوا اول الثمر جاؤا به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا اخذه رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اللهم بارك لنا في ثمارنا وبارك لنا في مدينتنا وبارك لنا في صاعنا وفي مدنا اللهم ان ابراهيم عبدك وخليلك ونبيك واني عبدك ونبيك وانه دعاك لمكة واني ادعوك للمدينة بمثل مادعاك به لمكة ومثله معه قال ثم يدعو اصغر وليد يراه

هو اسم جنس لما يشمل الخيار والعجور والرطب ثمر النخل اذا نضج قبل ان يتمر واحدته رطبة (قوله كان يأكل البطيخ بالرطب) أى لان البطيخ بارد والرطب حار فبجمعهما يحصل الاعتدال وقد أشار لذلك في خبر صحيح بقوله يكسر حر هذا برد هذا أى وبالعكس وهذا يدل على أنه صلى الله عليه وسلم كان يراعى في أكله صفات الاطعمة واستعمالها على قانون الطب والبطيخ بكسر الباء وفتحها غلط (قوله أخبرنا ابى) أى جرير وقوله قال اى ابى وهو جرير وقوله سمعت حميدا يقول او قال حدثني حميد أو للشك وهو من وهب شك في عبارة أبيه جرير هل قال سمعت حميدا أو قال حدثني حميد وقوله قال وهب مفعول ليقول او لحدثني ووهب هذا غير وهب السابق لان هذا صاحب حميد كما قال (قوله وكان صديقا له) أى وكان وهب صديقا لحميد أو بالعكس والجملة حالية معترضة ففعول قال وهب عن أنس فتأمل وانما عينه بهذا لكونه غير مشتهر (قوله يجمع بين الخربز والرطب) أى ليكسر حر هذا برد هذا او بالعكس كما ورد التصريح به والخربز بكسر المعجمة البطيخ بالفارسية والمراد به الاصفر لا الاخضر كما وهم لانه المعروف بارض الحجاز واستشكل بان الغرض التعديل بين برودة البطيخ وحرارة الرطب كما علمت والاصفر حار والبارد انما هو الاخضر فالاصفر ليس بمناسب هنا وأجيب بان المراد الاصفر غير النضيج فانه غير حار والحار ما هي نضيجه وليس بمراد كما ذكره بعض شراح المصابيح (قوله الرملي) نسبة للرملة وهي اسم لمواضع أشهرها بلد بالشام وقوله الصلت بفتح الصاد وسكون اللام وقوله رومان كعثمان (قوله أكل البطيخ بالرطب) أى ليكسر حر هذا برد هذا او بالعكس كما مر وعلم من هذا كله أنه صلى الله عليه وسلم كان يعدل الغداء ويدبره فكان لا يجمع بين حارين ولا باردين ولا لزجين ولا قابضين ولا مسهلين ولا غليظين ولم يجمع بين لبن وسمك ولا بين لبن وحامض ولا بين لبن وبيض ولا بين لبن ولحم ولم يأكل شيأ من الاطعمة العفنة والمالحة لان ذلك كله ضار ولم يشرب على طعامه لئلا يفسد (قوله ح) هي للتحويل من سند الى سند آخر (قوله معن) بفتح الميم وسكون العين وقوله عن أبيه أى الذي هو أبو صالح (قوله اول الثمر) بفتح المثلثة والميم ويسمى الباكورة وقوله جاؤا به الى رسول الله صلى الله عليه وسلم اى ايثارا له صلى الله عليه وسلم على أنفسهم لانه أولى الناس بما ساقه اليهم من الرزق ويؤخذ منه أنه يندب الاتيان بالباكورة لاكبر القوم علما وعملا (قوله قال اللهم بارك لنا في ثمارنا) أى زد فيها الخير بالنمو والحفظ من الآفات وقوله وبارك لنا في مدينتنا أى بكثرة الارزاق فيها وباقامة شعائر الاسلام فيها وقوله وبارك لنا في صاعنا وفي مدنا أى بحيث يكفي صاعنا ومدنا من لا يكفيه صاع غيرنا ومده والصاع مكيال معروف وهو أربعة أمداد والمد رطل وثلث فيكون الصاع خمسة أرطال وثلثا وأما قول الحنفية بأنه ثمانية أرطال فهو ممنوع بان الزيادة عرف طارئ على عرف الشرع ولذلك لما اجتمع أبو يوسف بمالك رضي الله عنه بالمدينة حين حج الرشيد فقال أبو يوسف الصاع ثمانية ارطال فقال مالك صاع المصطفى صلى الله عليه وسلم خمسة أرطال وثلث فأحضر مالك جماعة شهدوا بذلك فرجع أبو يوسف عن قوله (قوله اللهم ان ابراهيم عبدك وخليلك ونبيك) الغرض من ذلك التوسل في قبول دعائه بعبودية أبيه ابراهيم وخلته ونبوته وقوله واني عبدك ونبيك الغرض من ذلك التوسل في قبول دعائه بعبوديته ونبوته ولم يقل وخليلك لانه خص بمقام المحبة الارفع من مقام الخلة أو أدبا مع أبيه الخليل فلا ينافي انه خليل أيضا كما ورد في عدة أخبار وقوله وانه دعاك لمكة أى بقوله فاجعل أفئدة من الناس تهوي اليهم وارزقهم من الثمرات فاكتفى صلى الله عليه وسلم بدعاء ابراهيم لها ولم يدع لها مع كونها وطنه وقوله واني أدعوك للمدينة بمثل مادعاك به لمكة ومثله معه اى أدعوك بضعف مادعاك به ابراهيم لمكة وقد استجيبت دعوة الخليل لمكة والحبيب للمدينة فصار يجيء اليهما من مشارق الارض ومغاربها ثمرات كل شئ (قوله قال) أى أبو هريرة وقوله ثم يدعو أى ينادي وقوله أصغر وليد يراه أى

اصغر

أصغر مولود يراه من أهل بيته ان صادفه والا فمن غيرهم وقوله فيعطيه ذلك الثمر أي فيعطي ذلك الوليد ذلك الثمر الذي هو الباكورة لكثرة رغبة الولدان وشدة تطلعهم لها وانعامًا بأكل صلى الله عليه وسلم منه اشارة الى ان النفوس الزكية والاخلاق المرضية لا تتشوق الى ذلك الا بعد عموم وجوده بحيث يقدر كل أحد على تحصيله (تنبيه) قد انعقد الاجماع على ان مكة والمدينة أفضل البقاع والائمة الثلاثة على ان مكة أفضل من المدينة وعكس مالك والخلاف في غير البقعة الشريفة والا فهي أفضل من السموات والارض جميعا * ومن خواص اسم مكة أنه اذا كتب على جبين المرعوف بدم الرعاف مكة وسط البلاد والله رؤف بالعباد انقطع الدم (قوله عن الربيع) بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتانية المكسورة على صيغة التصغير وقوله بنت معوذ بتشديد الواو المكسورة كما جزم به الحافظ ابن حجر العسقلاني أو المفتوحة على الاشهر وقوله ابن عفراء بالمد كحمراء وهي بنت عبيد بن ثعلبة النجارية من صغار الصحابة (قوله بعثني معاذ) أي ابن عفراء كما في نسخة وهو عمها واشترك هو وأخوه معوذ في قتل أبي جهل ببدر وتمم أمر قتله على يد ابن مسعود بأن حز رقبته وهو مجروح مطروح يتكلم حتى قال له لقد رقيت مرقى عاليا يا رويعي الغنم وقوله بقناع بكسر القاف أي بطبق يهدى عليه وقوله من رطب بيان لجنس ما فيه وقوله وعليه أجر أي وعلى ذلك القناع أجر بفتح الهمزة وسكون الجيم وكسر الراء منونة وأصله أجرو كأفلس فقلبت الواو ياء لوقوعها رابعة وقلبت الضمة كسرة لمناسبة الياء ثم أعل اعلال قاض وهو جمع جرو بتثليث أوله وهو الصغير من كل شيء حيوانا كان أو غيره وقوله زغب بالرفع على أنه صفة أجر أو بالجر على أنه صفة قثاء والزغب بضم الزاي وسكون الغين المعجمة جمع أزغب من الزغب بفتحتين وهو صغار الريش أول طلوعه شبه به ما يكون على القثاء الصغيرة مما يشبه أطراف الريش أول طلوعه هذا وفي نسخة وعليه آخر بمد الهمزة وبالخاء المعجمة أي وعلى قناع الرطب قناع آخر من قثاء زغب وقوله وكان صلى الله عليه وسلم يحب القثاء أي مع الرطب كما يؤيده ما سبق من جمعه صلى الله عليه وسلم بينهما وقوله فأتيته به وفي نسخة فأتيته بها فالضمير على النسخة الاولى للقناع وعلى الثانية للاشياء المذكورة وقوله وعنده حلية أي والحال ان عنده حلية بكسر أو فتح فسكون اسم لما يتزين به من نقد وغيره وقوله قد قدمت عليه من البحرين بكسر الدال كعلمت أي قد قدمت عليه تلك الحلية من خراج البحرين وهو على لفظ التثنية اقليم بين البصرة وعمان وهو من بلاد نجد وقوله فملأ يده أي احدى يديه لا كلتا يديه ولو أراد ذلك لقيل يديه فالحمل على اليدين معا بعيد وقوله منها أي من تلك الحلية وقوله فأعطانيه أي لعظيم سخائه صلى الله عليه وسلم وفيه كمال المناسبة فان الانثى يليق بها الحلية (قوله حجر) بضم الحاء المهملة وسكون الجيم (قوله حليا) بضم فكسر وتشديد التحتية أو بفتح فسكون وتخفيف التحتية وقوله أو قالت شك من الراوي عن الربيع أو ممن دونه

(باب ما جاء في صفة شراب رسول الله صلى الله عليه وسلم عند الطعام)

أي باب بيان ما جاء في صفته من الاخبار كما صرح به في نسخة صحيحة ونصها باب ما جاء في صفة شراب رسول الله صلى الله عليه وسلم والشراب ما يشرب من المائعات يقال شربت الماء وغيره شربا بتثليث الشين لكنه بالفتح مصدر قياسي وبالضم والكسر مصدران سماعيان خلافا لمن جعلهما اسمي مصدر وفي هذا الباب حديثان (قوله ابن أبي عمر) بضم العين وفتح الميم وقوله سفيان أي ابن عيينة لانه المراد عند الاطلاق وقوله عن عروة أي ابن الزبير (قوله كان أحب الشراب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحلو البارد) برفع أحب على أنه اسم كان ونصب الحلو البارد على أنه خبرها وقيل بالعكس ولا يشكل بأن اللبن كان أحب اليه صلى الله عليه وسلم لان الكلام في الشراب الذي هو الماء أو الذي فيه الماء والمراد بالماء الحلو الماء العذب أو المنقوع بتمر أو زبيب أو الممزوج بالعسل قال ابن القيم والاظهر أن المراد الكل لانه يصدق على

فيعطيه ذلك الثمر * حدثنا محمد بن حميد الرازي انبأنا ابراهيم بن المختار عن محمد بن اسحق عن ابي عبيدة بن محمد بن عمار بن ياسر عن الربيع بنت معوذ بن عفراء قالت بعثني معاذ بقناع من رطب وعليه أجر من قثاء زغب وكان صلى الله عليه وسلم يحب القثاء فأتيته به وعنده حلية قد قدمت عليه من البحرين فملأ يده منها فأعطانيه * حدثنا علي بن حجر انبأنا شريك عن عبد الله ابن محمد بن عقيل عن الربيع بنت معوذ بن عفراء قالت أتيت النبي صلى الله عليه وسلم بقناع من رطب واجر زغب فأعطاني ملء كفه حليا او قالت ذهبا

(باب صفة شراب رسول الله صلى الله عليه وسلم)

* حدثنا ابن ابي عمر حدثنا سفيان عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت كان احب الشراب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحلو البارد

حدثنا احمد بن منيع حدثنا اسمعيل بن ابراهيم انبأنا علي بن زيد عن عمر هو ابن ابي حرملة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال دخلت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم انا وخالد بن الوليد على ميمونة فجاءتنا باناء من لبن فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا على يمينه وخالد عن شماله فقال لي الشربة لك فان شئت آثرت بها خالدا

الكل انه ماء حلو واذا جمع الماء الوصفين المذكورين وهما الحلاوة والبرودة حفظ الصحة ونفع الارواح والقوى والكبد والقلب وقمع الحرارة وحفظ على البدن رطوباته الاصلية ورد اليه ما تحلل منها ورقق الغذاء ونفذه الى العروق والماء الملح أو الساخن يفعل ضد هذه الاشياء وتبريد الماء وتحليته لا ينافي كمال الزهد لان فيه مزيد الشهود لنعم الله تعالى واخلاص الشكر له ولذلك كان سيدي ابو الحسن الشاذلي يقول اذا شربت الماء الحلو أحمد ربي من وسط قلبي وليس في شرب الماء الملح فضيلة ويكره تطييبه بنحو مسك كتطييب المأكل ولذلك كان صلى الله عليه وسلم يستعمل أنفس الشراب لا أنفس الطعام غالبا وكان صلى الله عليه وسلم يستعذب له الماء من بيوت صحبه أي يطلب له الماء العذب من بيوتهم *(فائدة)* في شرب الماء الممزوج بالعسل فضائل لا تحصى منها أنه يذيب البلغم ويغسل خمل المعدة ويجلو لزوجتها ويدفع فضلاتها ويفتح سددها ويسخنها وهو أنفع للمعدة من كل حلو دخلها لكنه يضر صاحب الصفراء ويدفع ضرره الخل (قوله أحمد بن منيع) بفتح الميم وكسر النون وقوله أنبأنا علي بن زيد أي ابن جدعان وفي نسخة حدثنا وفي نسخة أخبرنا وقوله عن عمر بضم العين وفتح الميم وقوله هو أي عمر المذكور وقوله ابن أبي حرملة بفتح الحاء المهملة وسكون الراء وفتح الميم (قوله عن ابن عباس) أي عبد الله وهو شقيق الفضل (قوله أنا) ضمير منفصل مؤكد أتى به لاجل العطف كما قال في الخلاصة

وان على ضمير رفع متصل * عطفت فافصل بالضمير المنفصل

(قوله على ميمونة) أي أم المؤمنين (قوله باناء من لبن) أي باناء مملوء من لبن (قوله فشرب رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي منه (قوله وأنا على يمينه وخالد عن شماله) أي والحال أني على يمينه وخالد عن شماله وتعبيره بعلى في الاول وبعن في الثاني للتفنن الذي هو ارتكاب فنين من التعبير مع اتحاد المعنى فهما هنا بمعنى واحد وهو مجرد الحضور وفي نسخة بشماله بدل عن شماله (قوله فقال) أي النبي صلى الله عليه وسلم وقوله لي بفتح الياء وتسكن وقوله الشربة لك أي هذه المرة من الشرب حق لك لانك على اليمين ومن على اليمين مقدم على من على اليسار فقد ورد الايمن فالايمن رواه مالك وأحمد وأصحاب السنن الستة عن أنس والسر في تقديم من على اليمين على من على اليسار أن من على اليمين مجاور الملك اليمين الذي هو حاكم على ملك الشمال وتجري هذه السنة وهي تقديم من على اليمين في غير الشراب كالمأكول والملبوس وغيرهما كما قاله المهلب وغيره خلافا لمالك حيث قال في الشراب خاصة وقال ابن عبد البر لا يصح عنه وأوله عياض بان مراده انه انما جاءت السنة بتقديم الايمن في الشرب خاصة وغيره انما هو بطريق القياس فالسنة البداءة في الشرب ونحوه بعد الكبير بمن على يمينه ولو صغيرا مفضولا وتأخير من على اليسار ولو كبيرا فاضلا بل ذهب ابن حزم الى وجوب ذلك فقال لا تجوز البداءة بغير الايمن الا باذنه فان قيل يعارض ما تقدم ما رواه أبو يعلى عن الحبر ابن عباس باسناد صحيح كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سقى قال ابدؤا بالاكبر أو قال بالاكابر أجيب بان ذلك محمول على ما اذا لم يكن عن يمينه أحد بل كان الجميع أمامه أو وراءه (قوله فان شئت آثرت بها خالدا) بفتح تاء الخطاب ومد الهمزة من آثرت يقال آثرته بالمد فضلته وقدمته لان الايثار معناه التفضيل والتقديم وأما استأثر بالشئ فمعناه استبد به كما في المصباح وغيره وفي تفويض الايثار الى مشيئته تطييب لخاطره وتنبيه على أنه ينبغي له الايثار لخالد لكونه أكبر منه وهذا ليس من الايثار في القرب المكروه على أن الكراهة محلها حيث آثر من ليس أحق منه بأن كان مساويا له أو أقل منه أما اذا آثر من هو أحق منه كأن آثر من هو أحق منه بالامامة فليس مكروها فان قيل قد استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم الايمن في هذا الخبر ولم يستأذن اعرابيا عن يمينه والصديق عن يساره في قصة نحو هذه أجيب بانه انما استأذن هنا ثقة بطيب نفس ابن عباس باصل الاستئذان لا سيما وخالد قريبه مع رياسته

فى قومه وشرف نسبه بينهم وقرب عهده بالاسلام فاراد صلى الله عليه وسلم تطييب خاطره وتألفه بذلك وأما الصديق رضي الله عنه فانه مطمئن الخاطر راض بكل ما يفعله المصطفى لا يتغير ولا يتأثر ولا ينقص ذلك بمقام الصديق ولا يخرجه عن فضيلته التى أولاه الله اياها لان الفضيلة انما هى فيما بين العبد وربه لا فيما بينه وبين الخلق (قوله فقلت ما كنت لاوثر على سؤرك أحدا) بنصب الفعل كما فى قوله تعالى وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم والسؤر بضم السين وسكون الهمزة وقد تبدل واوا ما بقى من الشراب والمعنى لا ينبغى أن أقدم على ما بقى من شرابك أحدا غيرى يفوز به لما فيه من البركة ولا يضر عدم ايثاره لذلك ولهذا أقره المصطفى وكذا نقل عن بعض الصحابة أنه لما اقرع النبي صلى الله عليه وسلم بين رجل وولده فى الخروج للجهاد فخرجت القرعة للولد فقال له أبوه آثرنى فقال يا أبت لا يؤثر بالجنة أحد أحدا أبدا فأقره النبى صلى الله عليه وسلم على ذلك مع ان بر الوالدين متأكد لكن على ما أحكمته السنة دون غيره ويؤخذ من هذا الحديث ان من سبق الى مجلس عالم او كبير وجلس بمحل عال لا ينتقل عنه لمجيء من هو أفضل منه فيجلس ذلك الجائى حيث ينتهى به المجلس ولو دون مجلس من هو دونه (قوله فليقل) اى ندبا مؤكدا حال الشروع فى الاكل فان لم يقل ذلك حال الشروع فيه فليأت به بعده ويقدم عليه حينئذ صيغة الحمد نحو قوله الحمد لله الذى اطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين (قوله اللهم بارك لنا فيه واطعمنا خيرا منه) الظاهر انه يأتى بهذا اللفظ المذكور وان كان وحده بل وان كان امرأة رعاية للفظ الوارد وملاحظة لعموم الاخوان من المسلمين (قوله فليقل) اى حال الشروع فى الشرب أو بعده كما تقدم (قوله اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه) اى من جنسه ولم يقل على قياس ما سبق واسقنا خيرا منه لانه لا خير من اللبن (قوله ثم قال) اى ابن عباس وقوله قال رسول الله الخ اى فى بيان تعليل الدعوة فى اللبن بما يخصه (قوله ليس شئ يجزئ) بهمزة فى آخره من الاجزاء اى ليس شئ يغنى ويقوم ويكفى وقوله غير اللبن بالنصب على الاستثناء أو بالرفع على البدل وأما اللبن فيقوم مقام الطعام والشراب لكونه يغذى ويسكن العطش وبذلك يعلم ان سائر الاشربة لا تلحق باللبن فى ذلك بل بالطعام وحكمة الدعاء حين الطعام والشراب اسناد ذلك الى الله سبحانه وتعالى ورفع مدخلية غيره فى ذلك (قوله قال ابو عيسى) اى بعد رواية الحديثين بيانا لبعض ما يتعلق بهما فبين ما يتعلق بالحديث الاول بقوله هكذا الخ (قوله هكذا) اى مثل ما سبق فى ايراد الاسناد وقوله هذا بالحديث يعنى الاول ثم فسر ووضح اسم الاشارة بقوله عن معمر عن الزهرى عن عروة عن عائشة اى فهو متصل فى هذا السند وقوله ورواه عبد الله بن المبارك الخ اى فهو غير متصل فى هذا السند فبين المصنف ان هذا الحديث روى مسندا او مرسلا والحكم للاسناد وان كثرت رواة الارسال لان مع من أسند زيادة علم (قوله وغير واحد) كناية عن كثير من الرواة (قوله مرسلا) اى بالنظر لاسقاط الصحابى مع قطع النظر عن اسقاط التابعى فصار بترك الصحابى مرسلا وبترك التابعى منقطعا فقوله ولم يذكروا فيه اى فى اسناد هذا الحديث (قوله وهكذا روى يونس الخ) اشارة الى ان ابن عيينة قد انفرد من بين اقرانه فى اسناده موصولا كما صرح به بقوله قال ابو عيسى وانما اسنده ابن عيينة من بين الناس اى فيكون حديثه غريبا اسنادا لانفراده به والغرابة لا تضر لانها لا تنافى الصحة والحسن ولذلك كان مذهب الجمهور ان المرسل حجة وكذلك مذهب الشافعى اذا اعتضد بمتصل وحاصل ما أشار اليه المصنف ان سند الارسال أصح من سند الاتصال كما صرح به المصنف فى جامعه حيث قال والصحيح ما روى عن الزهرى عن النبى صلى الله عليه وسلم مرسلا انتهى (قوله قال ابو عيسى) اى فيما يتعلق بالحديث الثانى (قوله وميمونة) اى المذكورة فى الحديث الثانى وقوله بنت الحرث اى الهلالية العامرية يقال ان اسمها كان برة فسماها النبى صلى الله عليه وسلم ميمونة وهى أخت ام الفضل امرأة العباس وأخت اسماء بنت عميس روى عنها جماعة منهم ابن عباس وقوله

فقلت ما كنت لأوثر على سؤرك احدا ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اطعمه الله طعاما فيقل اللهم بارك لنا فيه وأطعمنا خيرا منه ومن سقاه الله عز وجل لبنا فليقل اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه ثم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس شئ يجزئ مكان الطعام والشراب غير اللبن * قال أبو عيسى هكذا روى سفيان بن عيينة هذا الحديث عن معمر عن الزهرى عن عروة عن عائشة رضي الله عنها ورواه عبد الله ابن المبارك وعبد الرزاق وغير واحد عن معمر عن الزهرى عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا ولم يذكروا فيه عن عروة عن عائشة وهكذا روى يونس وغير واحد عن الزهرى عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا * قال أبو عيسى انما اسنده ابن عيينة من بين الناس قال ابو عيسى وميمونة بنت الحرث

زوج النبى صلى الله عليه وسلم هى خالة خالد بن الوليد وخالة ابن عباس وخالة يزيد ابن الاصم رضى الله عنهم واختلف الناس فى رواية هذا الحديث عن على بن زيد بن جدعان فروى بعضهم عن على بن زيد عن عمر بن أبى حرملة وروى شعبة عن على بن زيد فقال عن عمرو بن حرملة والصحيح عن عمر ابن أبى حرملة

(باب ماجاء فى صفة شرب رسول الله صلى الله عليه وسلم)

* حدثنا أحمد بن منيع حدثنا هشيم أنبأنا عاصم الاحول ومغيرة عن الشعبى عن ابن عباس رضى الله عنهما ان النبى صلى الله عليه وسلم شرب من زمزم وهو قائم * حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا محمد بن جعفر عن حسين المعلم عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده

زوج النبى صلى الله عليه وسلم اى بعد ان كانت تحت معوذ بن عمر والثقفى فى الجاهلية ففارقها وتزوجها ابو رهم بن عبد العزى وتوفى عنها فتزوجها النبى صلى الله عليه وسلم فى ذى القعدة سنة سبع فى عمرة القضاء بسرف ككتف موضع قريب من التنعيم على عشرة أميال من مكة وبنى بها فيه وقدماتت وهى راجعة من الحج فيه أيضا ودفنت فيه وهذا من العجائب حيث وقع البناء والعزاء فى مكان واحد من الطريق وصلى عليها ابن عباس وبنى على قبرها مسجدا يزار ويتبرك به (قوله هى خالة خالد بن الوليد وخالة ابن عباس) اى فهى محرم لهما فلذلك دخلا عليها فالغرض من ذلك بيان وجه دخولهما عليها وزاد قوله وخالة يزيد بن الاصم استطرادا لتمام الفائدة (قوله واختلف الناس فى رواية هذا الحديث) اى الثانى (قوله عن على بن زيد بن جدعان) بضم الجيم وسكون الدال المهملة (قوله فروى بعضهم الخ) تفسير لاختلاف الناس والضمير لهم والمراد بهم المحدثون (قوله عن عمر) بضم العين وقوله ابن أبى حرملة بزيادة لفظ أبى كما سبق فى الاسناد الذى ذكره المصنف (قوله وروى شعبة) اى من بين المحدثين فيكون انفرد بذلك وقوله فقال اى شعبة فى اسناده (قوله عن عمرو) بفتح العين وقوله ابن حرملة باسقاط لفظ أبى (قوله والصحيح عن عمر بن أبى حرملة) اى بضم العين وزيادة لفظ أبى فالصحة فى موضعين الاول عمر بضم العين بلا واو والثانى ابن أبى حرملة بزيادة لفظ أبى على انه كنية لا باسقاطه على انه اسم

(باب ماجاء فى صفة شرب رسول الله صلى الله عليه وسلم)

كذا فى نسخة وفى نسخة صحيحة اسقاط لفظ صفة لكن المعنى عليه لان القصد بيان الاحاديث التى فيها كيفية شربه صلى الله عليه وسلم وتقدم ان الشرب بتثليث الشين وهو مصدر بمعنى التشرب وهو المراد هنا وقد قرئ قوله تعالى فشاربون شرب الهيم بالحركات الثلاث لكن الكسر شاذ وهو فى معنى النصيب أشهر كقوله تعالى لها شرب ولكم شرب يوم معلوم فالمكسور بمعنى المشروب وقد يكون المفتوح والمضموم بمعنى المشروب أيضا لان المصدر يأتى بمعنى المفعول وهذا ليس مرادا هنا لئلا يتكرر مع الباب السابق فقول الشارح وهذا المعنى يحتمل ان يكون مرادا هنا فيه نظر وفى هذا الباب عشرة أحاديث (قوله أحمد بن منيع) كبديع كما مر وقوله هشيم تصغير هشام وقوله أنبأنا عاصم وفى نسخة أخبرنا وقوله ومغيرة بضم فكسر وقوله عن الشعبى بفتح فسكون تابعى مشهور (قوله ان النبى صلى الله عليه وسلم شرب) قيل فى حجة الوداع وقوله من زمزم اى من مائها وهى بئر معروفة بمكة سميت بذلك لان هاجر قالت لها عند كثرة مائها زمى زمى وقيل غير ذلك وقوله وهو قائم اى والحال انه قائم فالواو للحال وانما شرب صلى الله عليه وسلم وهو قائم مع نهيه عنه لبيان الجواز ففعله له ليس مكروها فى حقه بل واجب فسقط قول بعضهم انه يسن الشرب من زمزم قائما اتباعا له صلى الله عليه وسلم ولا حاجة لدعوى النسخ أو تضعيف النهى لانه حيث أمكن الجمع وجب المصير اليه وزعم ان النهى مطلق وشربه من زمزم مقيد مردود بان النهى ليس مطلقا بل عام والشرب من زمزم قائما فرد من افراده فشمله النهى فيحصل التعارض فيه فوجب حمل شربه منه قائما على انه لبيان الجواز والاستدلال على عدم الكراهة بفعل الخلفاء الاربعة غير سديد اذ هو لا يقاوم ماصح فى الخبر من النهى لما فيه من الضرر قال ابن القيم للشرب قائما آفات منها انه لا يحصل به الرى التام ولا يستقر فى المعدة حتى يقسمه الكبد على الاعضاء ويلاقى المعدة بسرعة فربما برد حرارتها ويسرع النفوذ الى أسافل البدن فيضر ضررا بينا ومن ثم سن ان يتقاياه ولو فعله سهوا لانه يحرك أخلاطا يدفعها القىء ويسن لمن شرب قائما ان يقول اللهم صل على سيدنا محمد الذى شرب الماء قائما وقاعدا فانه بسبب ذلك يندفع عنه الضرر وذكر الحكماء ان تحريك الشخص ابهامى رجليه حال الشرب قائما يدفع ضرره (قوله عن حسين) بالتصغير وقوله المعلم بكسر اللام المشددة وقوله عن عمرو بفتح العين وقوله ابن شعيب بالتصغير وقوله عن أبيه

اى شعيب بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص وقوله عن جده اى جد الاب فالجد هو عبد الله بن عمرو المكثر في الاحاديث الصحابي ابن الصحابي ابن الصحابية الافضل من أبيه والاكثر منه تلقيا واخذا عن النبي صلى الله عليه وسلم هذا على جعل الضمير في قوله عن جده للاب فان جعل لعمرو احتمل ان يكون المراد جده الادنى الحقيقي وهو محمد فيكون حديثه مرسلا لانه حذف منه الصحابي فان محمدا تابعي وان يكون المراد جده الاعلى المجازي وهو عبد الله فيكون متصلا ولاحتمال الارسال في ذلك السند ذهب جمع منهم الشيخ ابو اسحق الشيرازي الى ضعف عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده لكن في تهذيب النووي الاصح الاحتجاج به لقرائن أثبتت عند أكثر المتقدمين والمتأخرين سماعه من جد أبيه عبد الله ويكفي احتجاج البخاري به فانه خرج له في القدر (قوله قال) اى جده المذكور وقوله رأيت اى أبصرت فقوله رسول الله مفعول وجملة يشرب حال وقوله قائما وقاعدا حالان من فاعل يشرب والمراد انه رآه مرة يشرب قائما ورآه مرة يشرب قاعدا لا أنه رآه مرة واحدة يشرب قائما وقاعدا كما قد يوهمه ظاهر العبارة فيكون قد جمع في مرة واحدة بين القيام والقعود وهو خلاف المراد واعلم أن للانسان ثمانية احوال قائم قاعد ماش مستند راكع ساجد متكئ مضطجع وكلها وان أمكن الشرب فيها لكن أهنؤها وأكثرها استعمالا القعود ويليه القيام ففعله صلى الله عليه وسلم قاعدا غالبا لانه أسلم وقائما نادرا لبيان الجواز وعدم الحرج وحيث كان الغالب من فعله صلى الله عليه وسلم الشرب قاعدا وشربه قائما انما كان نادرا لبيان الجواز كان تقديم القيام في نحو هذا الحديث للاهتمام بالرد على المنكر لذلك لا لكثرته كما وهم (قوله علي بن حجر) بضم الحاء وسكون الجيم وقوله عن الشعبي بفتح الشين وسكون العين نسبة الى شعب بطن من همدان وقال ابن الاثير من حمير (قوله قال) اى ابن عباس ولفظ قال موجود في أكثر النسخ وقوله سقيت الخ وفي رواية الشيخين قال أتيت النبي صلى الله عليه وسلم بدلو من ماء زمزم فشرب وهو قائم (قوله من زمزم) اى من ماء زمزم (قوله فشرب وهو قائم) تقدم حمله على انه فعله لبيان الجواز وقد يحمل على انه لم يجد محلا للقعود لازدحام الناس على زمزم أو ابتلال المكان ولا حاجة لدعوى النسخ كما مر وان اقتضاه ما رواه ابن حبان وابن شاهين عن جابر انه لما سمع رواية من روى انه شرب قائما قال رأيته صنع ذلك ثم سمعته بعد ذلك ينهى عنه (قوله أبو كريب) بالتصغير وقوله محمد بن العلاء بفتح العين المهملة مع المد ومحمد بن طريف بفتح الطاء المهملة (قوله قالا) اى المحمدان (قوله أنبأنا) وفي نسخة حدثنا (قوله ابن الفضيل) بالتصغير وفي نسخة الفضل بالتكبير وقوله عن عبد الملك بن ميسرة بفتح الميم وسكون الياء التحتية وفتح السين المهملة والراء آخره تاء تأنيث وقوله عن النزال بفتح النون وتشديد الزاي وقوله ابن سبره بفتح السين وسكون الباء الموحدة وفتح الراء آخره تاء تأنيث (قوله قال) اى النزال (قوله أتى علي) بالبناء للمجهول وعلي نائب فاعل (قوله بكوز) هو معروف وقوله من ماء اى مملوء من ماء (قوله وهو في الرحبة) اى والحال انه في الرحبة اى رحبة الكوفة كان يقعد فيها للحكم أو للوعظ او في رحبة المسجد وهي بفتح الراء والحاء المهملة وقد تسكن المكان المتسع ورحبة المسجد منه فلها حكمه ما لم يعلم حدوثها وهي المحوط عليه لاجله وان لم يعلم دخولها في وقفه بخلاف حريمه فليس له حكمه وهو ما تلقى فيه قماماته وليس منه (قوله فأخذ منه) اى من الماء الذي في الكوز وقوله كفا اى ملء كف من الماء (قوله فغسل يديه) اى الى رسغيه وقوله ومضمض الخ قال العصام الظاهر انه عطف على غسل فتكون المضمضة والاستنشاق وغسل اليدين ومسح الوجه والذراعين والرأس وكذا مسح الرجلين كما وقع في رواية من كف واحد قال ولا صارف عنه وتعقب بانه لا صارف اقوى من استبعاد ذلك من كف واحد من طريق النقل الشرعي والفعل العرفي اذ ملء الكف لا يحصل منه ما ذكر خصوصا مع قوله فغسل

قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يشرب قائما وقاعدا * حدثنا علي بن حجر قال حدثنا ابن المبارك عن عاصم الاحول عن الشعبي عن ابن عباس رضي الله عنهما قال سقيت النبي صلى الله عليه وسلم من زمزم فشرب وهو قائم * حدثنا أبو كريب محمد ابن العلاء ومحمد بن طريف الكوفي قالا أنبأنا ابن الفضيل عن الاعمش عن عبد الملك بن ميسرة عن النزال بن سبرة قال أتى علي رضي الله عنه بكوز من ماء وهو في الرحبة فأخذ منه كفا فغسل يديه ومضمض

يديه لانه اذا غسلهما بما في كفه لم يبق شيء يتمضمض به و يفعل منه ما ذكر بعد المضمضة فالصواب انه عطف على أخذ وكذا قوله واستنشق الخ (قوله ومسح وجهه وذراعيه) يحتمل ان المراد بالمسح حقيقته وهو امرار الماء من غير سيلان له على العضو وعليه فالمراد بالوضوء الوضوء اللغوي وهو مطلق التنظيف و يؤيده عدم ذكر الرجلين في هذه الرواية و يحتمل ان المراد به الغسل الخفيف وعليه فالمراد بالوضوء الوضوء الشرعي و يؤيده ما في بعض الروايات الصحيحة انه غسل الوجه والذراعين مع ذكر الرجلين و يمكن الجمع بين الروايات على الاحتمال الاول بان الواقعة تعددت منه رضي الله عنه وقوله و رأسه اي ومسح رأسه كله او بعضه وفي رواية و رجليه اي ومسح رجليه على الاحتمالين السابقين اعني احتمال ارادة حقيقة المسح وارادة الغسل الخفيف وفي رواية وغسل رجليه (قوله ثم شرب) اي منه كما في نسخة اي من فضل ماء وضوئه وتعبيره بثم لافادة التراخي الرتبي لان ما سبق وضوء وهذا شرب ماء لدفع عطش (قوله ثم قال هذا وضوء من لم يحدث) اي بل اراد التنظيف على احتمال ارادة حقيقة المسح او التجديد على احتمال ارادة الغسل الخفيف واما وضوء المحدث فمعلوم بشرائط معلومة (قوله هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل) اي رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل مثل هذا ومن بعض المشار اليه الشرب قائما وهذا هو السبب في ايراد الحديث في هذا الباب و يؤخذ من الحديث ان الشرب من فضل وضوئه مستحب اخذا من فعله صلى الله عليه وسلم كما يدل له فعل علي رضي الله عنه وان كان الشرب قائما لبيان الجواز فليس سنة بل تركه أفضل خلافا لمن زعم انه سنة كما مر (قوله و يوسف بن حماد) في بعض النسخ زيادة المعني بفتح فسكون نسبة الى معن بطن من الازد ومن قيس عيلان ومن طيئ (قوله قالا) اي قتيبة و يوسف وقوله ابن سعيد بكسر العين (قوله عن ابي عاصم) وفي نسخة ابي عصام بكسر اوله قيل اسمه ثمامة وقيل خالد بن عبيد العتكي بفتحتين (قوله كان يتنفس في الاناء ثلاثا) وفي رواية مسلم كان يتنفس في الشراب ثلاثا والشراب فيه بمعنى الشرب مصدر لا بمعنى المشروب والمراد انه يشرب من الاناء ثم يزيله عن فيه و يتنفس خارجه ثم يشرب وهكذا لا انه كان يتنفس في جوف الاناء او في الماء المشروب لانه يغيره لتغير الفم بمأكول او ترك سواك او لان النفس يصعد ببخار المعدة وان كان لا يتقذر منه بشيء فعله وأبقاه بعضهم على ظاهره وقال انه فعله لبيان الجواز وهو غير صحيح بدليل بقية الحديث وهي و يقول هو أمرأ وأروى و بدليل قوله في حديث آخر أبن القدح عن فيك ثم تنفس وما كان صلى الله عليه وسلم يأمر بشيء من مكارم الاخلاق ثم لا يفعله و ورد انه صلى الله عليه وسلم كان يشرب في ثلاثة أنفاس واذا ادنى الاناء الى فيه سمى الله واذا أخره حمد الله يفعل ذلك ثلاثا (قوله و يقول) اي النبي صلى الله عليه وسلم وقوله هو وفي رواية هذا اي التنفس ثلاثا وقوله أمرأ بالهمز من مرؤ الطعام او الشراب بضم الراء وكسرها اذا لم يثقل على المعدة وانحدر عنها طيبا بلذة ونفع و يقال مرأه الطعام بفتح الراء فيستعمل لازما ومتعديا قال تعالى فكلوه هنيأ أي في عاقبته مريأ اي في مذاقه وقوله وأروى من غير همز من الري اي أشد ريا وأبلغه واقل تأثيرا في برد المعدة لوروده على المعدة بدفعات فهو أسلم من الشرب في دفعة فانه ربما أطفأ الحرارة الغريزية فيفسد المعدة والكبد و يجر الى أمراض رديئة لاسيما لاهل الاقطار الحارة في الازمنة الحارة و يخاف منه الشرق لانسداد مجرى الشراب لكثرة الماء الوارد عليه ولان الماء اذا وصل الى المعدة بكثرة يتصاعد البخار الدخاني الحار فيتفق نزول الماء وصعود البخار فيتصادمان و يتعالجان وقد روى البيهقي وغيره اذا شرب أحدكم فليمص الماء مصا ولا يعبه عبا فانه يورث الكباد وهو بضم الكاف كغراب داء في الكبد وقد ورد انه صلى الله عليه وسلم نهى عن العب في نفس واحد وقال ذلك شرب الشيطان (قوله علي بن خشرم) بفتح الخاء وسكون الشين المعجمتين يصرف ولا يصرف

واستنشق ومسح وجهه وذراعيه ورأسه ثم شرب وهو قائم ثم قال هذا وضوء من لم يحدث هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل * حدثنا قتيبة بن سعيد و يوسف ابن حماد قالا حدثنا عبد الوارث بن سعيد عن أبي عاصم عن أنس بن مالك رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يتنفس في الاناء ثلاثا اذا شرب و يقول هو امرأ واروى حدثنا علي بن خشرم حدثنا عيسى بن يونس

قوله عن رشدين بوزن مسكين وقوله ابن كريب بالتصغير وقوله عن أبيه أى كريب (قوله تنفس مرتين) أى فى بعض الاوقات فلا ينافى انه كان يتنفس ثلاثا فى بعض آخر فيحصل أصل السنة بالتنفس مرتين وكمالها انما يكون بثلاث وان كفاه مادونها وقيل ان روى بنفسين اكتفى بهما والا فبثلاث وقد قال صلى الله عليه وسلم لاتشربوا واحدا كشرب البعير ولكن اشربوا مثنى وثلاث وفى رواية مرتين أو ثلاثا وسموا اذا أنتم شربتم واحمدوا اذا أنتم رفعتم وافى ذلك للتنويع (قوله ابن أبى عمر) بضم العين وقوله عن يزيد بن يزيد اتفق فى ذلك اسم الولد والاب وقد اتفق اسم الولد والاب والجد كما وقع لمحمد بن محمد بن محمد الغزالى وكذا الجزرى وقوله ابن أبى عمرة بفتح العين قيل اسمه أسيد وقيل أسامة وقوله كبشة الظاهر أن المراد كبشة بنت ثابت بن المنذر الانصارية أخت حسان لها صحبة وحديث ويقال فيها كبيشة بالتصغير وجزم بعض الشراح كالمناوى بان المراد كبشة بنت كعب بن مالك الانصارية زوج عبد الله بن أبى قتادة لها صحبة (قوله قالت) أى جدته كبشة وقوله دخل على أى فى بيتى (قوله فشرب من فى قربة) أى من فم قربة وهى بكسر القاف معروفة ولا ينافى ذلك ماورد من نهيه صلى الله عليه وسلم عن الشرب من فم السقاء على مارواه البخارى وغيره عن أنس وعن اختناث الاسقية على مارواه الشيخان وغيرهما عن أبى سعيد وهو أن يقلب رأسها ثم يشرب منه لان فعله صلى الله عليه وسلم لذلك لبيان الجواز أو للضرورة ونهيه عنه لبيان الافضل والاكمل فهو للتنزيه (قوله فقمت الى فيها) أى قاصدة الى فمها وقوله فقطعته أى لصيانته عن الابتذال بشرب كل احد منه وللتبرك وللاستشفاء به فقطعها فم القربة للوجهين المذكورين كما قاله النووى فى شرح مسلم (قوله مهدى) بفتح الميم فهو اسم مفعول من الهداية وكثير من العامة يغلطون فى لفظه فيكسرون ميمه وفى معناه فيحسبون أنه بمعنى الهادى وقوله عزرة بفتح العين المهملة وسكون الزاى وفتح الراء آخره تاء التأنيث وقوله عن ثمامة بضم المثلثة (قوله كان يتنفس فى الاناء) أى خارجه لا فى جوفه كما مر وقوله ثلاثا أى ثلاث مرات من التنفس والاولى للشخص أن لا يشرب على الطعام حتى يمسح فمه وأن لايدخل حرف الاناء فى فمه بل يجعله على الشفة السفلى ويشرب بالطمأنينة نفسه الجاذب فاذا جاء نفسه الخارج أزال الاناء عن فمه وتنفس خارجه كما علم (قوله عن ابن جريج) بجيمين مصغرا (قوله عن عبد الكريم) أى الجزرى الحضرمى بخاء فضاد معجمتين نسبة لقرية يقال لها خضرم كان حافظا مكثرا (قوله ابن زيد) بالتنوين وقوله ابن ابنة أنس بدل من ابن زيد فبين أباه وأمه (قوله دخل) أى على أم سليم كما فى نسخة وقوله وقربة معلقة أى والحال ان قربة معلقة فالجملة حالية (قوله فشرب من فم القربة) أى لبيان الجواز كما مر وقوله وهو قائم أى والحال أنه قائم (قوله فقامت أم سليم) بالتصغير وهى أم أنس ابن مالك وقوله الى رأس القربة أى قاصدة ومنتهية الى رأس القربة أى فمها الذى شرب منه النبى صلى الله عليه وسلم (قوله فقطعتها) وفى نسخة فقطعته وهى على القياس لان الرأس مذكر وعلى النسخة الاولى فالتأنيث لكونه اكتسب التأنيث من المضاف اليها وباعتبار كونه يؤول الى كونه قطعة وعلة القطع ماسبق من الصيانة عن الابتذال بشرب غيره صلى الله عليه وسلم منه ولذلك زاد فى رواية بعد فقطعتها لئلا يشرب منها أحد بعده من التبرك والاستشفاء به (قوله ابن نصر) بفتح النون وسكون الصاد المهملة وقوله النيسابورى بفتح النون وسكون التحتية وبسين مهملة كان يذاكر مائة ألف حديث وصام نيفا وثلاثين سنة وتصدق بخمسة آلاف درهم (قوله ابن محمد) أى ابن اسمعيل بن عبد الله بن أبى فروة وقوله الفروى بفتح الفاء وسكون الراء نسبة الى جده أبى فروة (قوله حدثتنا) بصيغة التأنيث وقوله عبيدة بالتصغير عند الجمهور كما صححه الامير أبو نصر بن ماكولا وزعم بعضهم أنه بصيغة التكبير فيكون بفتح العين وكسر الموحدة وقوله بنت نائل بالهمزة كقائل وبائع هذا هو المذكور أولا وسيأتى عن بعضهم عبيدة

عن رشدين بن كريب عن ابيه عن ابن عباس رضى الله عنهما ان النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا شرب تنفس مرتين * حدثنا ابن ابى عمر حدثنا سفيان عن يزيد بن يزيد بن جابر عن عبد الرحمن بن ابى عمرة عن جدته كبشة قالت دخل على النبى صلى الله عليه وسلم فشرب من فى قربة معلقة قائما فقمت الى فيها فقطعته * حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدى حدثنا عزرة بن ثابت الانصارى عن ثمامة بن عبد الله قال كان انس بن مالك رضى الله عنهما يتنفس فى الاناء ثلاثا وزعم انس ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يتنفس فى الاناء ثلاثا * حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن اخبرنا ابو عاصم عن ابن جريج عن عبد الكريم عن البراء بن زيد ابن ابنة انس بن مالك عن انس بن مالك ان النبى صلى الله عليه وسلم دخل وقربة معلقة فشرب من فم القربة وهو قائم فقامت ام سليم الى راس القربة فقطعتها * حدثنا احمد بن نصر النيسابورى انبانا اسحق بن محمد الفروى حدثتنا عبيدة بنت نائل

بنت نابل بالباء الموحدة في نابل وقول الحنفي والمذكور أولا هو بالياء آخر الحروف فيه مساهمة لانه بالهمز كما علمت الا أن يكون اعتبر أصله (قوله عن عائشة بنت سعد بن أبي وقاص) أي الزهرية المدنية عمرت حتى أدركها الامام مالك وزعم بعضهم ان لها رؤية ووهم في ذلك ثقة خرج لها البخاري وأبو داود والنسائي (قوله عن أبيها) اى سعد بن أبي وقاص أحد العشرة المبشرين بالجنة وهو أول من رمى بسهم في سبيل الله شهد المشاهد كلها ولذلك يقال له فارس الاسلام (قوله كان يشرب قائما) أي احيانا على ندور فلا ينافي ان الغالب انه كان يشرب قاعدا وكان لا تفيد التكرار على التحقيق فتصدق بمرة (قوله وقال بعضهم) أي بعض المحدثين او بعض اصحاب اسماء الرجال وفي نسخة قال الترمذي وفي اخرى قال ابو عيسى وقوله عبيدة بنت نابل اى بالباء الموحدة من نابل والمذكور اولا نائل بالهمز كما مر

(باب ماجاء في تعطر رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أي باب بيان الاحاديث الواردة في تعطر رسول الله صلى الله عليه وسلم أي استعماله العطر بكسر العين وهو الطيب وقد كان صلى الله عليه وسلم طيب الرائحة وان لم يمس طيبا كما جاء ذلك في الاخبار الصحيحة لكنه كان يستعمل الطيب زيادة في طيب الرائحة *(فائدة)* يتأكد الطيب للرجال في نحو يوم الجمعة والعيدين وعند الاحرام وحضور الجماعة والمحافل وقراءة القرآن والعلم والذكر ويتأكد لكل من الرجل والمراة عند المباشرة فانه من حسن المعاشرة اه قاري (قوله محمد بن رافع) اى القشيري النيسابوري وقوله وغير واحد اى كثير من المشايخ وقوله قالوا اى الجميع من محمد بن رافع والكثير من المشايخ (قوله أنبأنا) وفي نسخة اخبرنا وقوله ابو احمد الزبيري بالتصغير نسبة الى الزبير مصغرا وقوله شيبان بفتح الشين (قوله عن ابيه) اى انس بن مالك (قوله قال) اى ابوه وهو انس بن مالك (قوله كان) وفي نسخة صحيحة كانت بالتأنيث وكلاهما صحيح لان الاسناد الى ظاهر غير حقيقي التأنيث يجوز فيه التذكير والتأنيث خصوصا مع الفصل (قوله سكة) بضم السين المهملة وتشديد الكاف وهي طيب يتخذ من الرامك بكسر الميم وتفتح وهو شئ اسود يخلط بمسك ويعرك ويقرص ويترك يومين ثم [illegible] ثم ينظم في خيط وكلما عتق عبق كذا في القاموس وقال في تصحيح المصابيح هي طيب مجموع من اخلاط ويحتمل ان تكون وعاء وقال العسقلاني هي طيب مركب فان كان المراد بها هنا نفس الطيب فمن في قوله يتطيب منها للتبعيض وان كان المراد بها الوعاء فهي للابتداء قال الشارح والظاهر ان المراد بها ظرف يوضع فيه الطيب كما يشعر به قوله منها لانه لو اريد بها نفس الطيب لقيل يتطيب بها وقد علمت انه يصح ارادة نفس الطيب وتكون من للتبعيض وانما قيل منها ليشعر بانه يستعمل بدفعات بخلاف ما لو قيل بها فانه يوهم انه يستعمل بدفعة كما قاله ميرك (قوله كان لا يرد الطيب) اى لخفة المنة فيه وفي خبر مسلم من عرض عليه ريحان فلا يرده فانه خفيف المحمل بفتح الميم الاولى وكسر الثانية اى الحمل طيب الريح والمعنى انه ليس بثقيل بل قليل المنة والطيب ذو الرائحة الطيبة جعله الله تعالى نافعا لمالكه وغيره فلا يختص مالكه الا بكونه حامله والمقصود منه مشترك بينه وبين غيره (قوله ابن ابي فديك) بالتصغير واسمه محمد ابن اسمعيل بن مسلم بن ابي فديك (قوله عن ابيه) اى جندب بضم الجيم والدال وقد تفتح الدال (قوله قال) اى ابن عمر (قوله ثلاث لا ترد) اى ثلاث من الهدايا لا يردها المهدى اليه على المهدى فاذا اهدى رجل الى اخيه شيأ من هذه الثلاثة فلا يرده لانه قليل المنة فلا ينبغي ان يرد لئلا يتأذى المهدى برد هديته وهذا هو الظاهر ويحتمل ان يراد اذا اكرم رجل ضيفه بشئ من هذه الثلاثة فلا يردها ويلحق بهذه الثلاثة كل ما لا منة فيه كالحلو ورزق من يحتاج اليه وقد اوصلها السيوطي الى سبعة ونظمها في بيتين فقال

عن المصطفى سبع يسن قبولها * اذا ما بها قد اتحف المرء خلان

عن عائشة بنت سعد بن ابي وقاص عن ابيها ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يشرب قائما وقال بعضهم عبيدة بنت نابل

(باب ماجاء في تعطر رسول الله صلى الله عليه وسلم)

*حدثنا محمد بن رافع وغير واحد قالوا انبأنا ابو احمد الزبيري حدثنا شيبان عن عبد الله بن المختار عن موسى بن انس بن مالك عن ابيه قال كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم سكة يتطيب منها *حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا عزرة بن ثابت عن ثمامة ابن عبد الله قال كان انس بن مالك لا يرد الطيب وقال انس ان النبي صلى الله عليه وسلم كان لا يرد الطيب * حدثنا قتيبة ابن سعيد حدثنا ابن ابي فديك عن عبد الله بن مسلم بن جندب عن ابيه عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثلاث لا ترد

فخلو والبان ودهن وسادة * ورزق لمحتاج وطيب وريحان

(قوله الوسائد) جمع وسادة بكسر الواو وهى ما يجعل تحت الرأس عند النوم سميت وسادة لانها يتوسد بها أى يعتمد عليها بالجلوس والنوم وتسمى مخدة أيضا بكسر الميم وفتح الخاء لوضع الخد عليها وقوله والدهن بضم الدال كل ما يدهن به من زيت أو غيره لكن المراد هنا ما فيه طيب وقوله والطيب أى ذو الرائحة الطيبة وفى نسخة صحيحة بدله اللبن وقد عرفت انه يلحق بالمذكورات كل ما لا منة فى قبوله (قوله أبو داود) أى عمر بن سعد بن عبيد الله وقوله الحفرى بفتح الحاء المهملة والفاء نسبة لحفر بالتحريك موضع بالكوفة قال ابن المدينى لا أعلم انى رأيت بالكوفة أعبد منه ولما دفنوه تركوا بيته مفتوحا ما فى البيت شئ (قوله عن سفيان) أى الثورى وقوله عن الجريرى بالتصغير اسمه سعيد بن اياس وقوله عن أبى نضرة بفتح النون وسكون الضاد المعجمة اسمه المنذر بن مالك (قوله هو الطفاوى) بضم الطاء وبالفاء نسبة لطفاوة حى من قيس عيلان لم يسم فى هذا الحديث ولا يعرف له اسم (قوله طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفى لونه) أى كماء الورد والمسك والعنبر والكافور وقوله وطيب النساء ما ظهر لونه وخفى ريحه اى كالزعفران والصندل فان مرورهن على الرجال مع ظهور رائحة الطيب منهى عنه ويؤيده ما فى حديث أيما امرأة أصابت بخورا فلا تشهد معنا العشاء الاخيرة وفى حديث آخر كل عين زانية ويعلم من ذلك ان محل ما ذكر فى حق النساء محمول على ما اذا أرادت الخروج فان كانت المرأة فى بيتها استعطرت بما شاءت (قوله مثله) أى مثل الحديث السابق فى اللفظ والمعنى وقوله بمعناه للتأكيد وانما أورده بهذا الاسناد لزيادة الاعتماد (قوله محمد بن خليفة) أى الصيرفى البصرى وقوله عمرو بفتح العين (قوله قالا) أى محمد وعمرو (قوله يزيد ابن زريع) بضم الزاى وفتح الراء وقوله الصواف بتشديد الواو (قوله عن حنان) بفتح الحاء المهملة وتخفيف النون الاولى وفى نسخة حبان بموحدة مخففة وفى أخرى حباب بموحدتين وقوله عن أبى عثمان النهدى بفتح النون وسكون الهاء نسبة الى بنى نهد قبيلة من اليمن واسمه عبد الرحمن بن مل بتثليث الميم وتشديد اللام اشتهر بكنيته أسلم فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم ولم يجتمع به فليس بصحابى وانما سمع من ابن عمر وابن مسعود وأبى موسى فالحديث مرسل لاسقاط الصحابى الذى أخذ عنه (قوله قال) أى أبو عثمان لكنه حذف الصحابى كما علمت (قوله اذا أعطى) بالبناء للمفعول وأحدكم نائب فاعل مفعول أول والريحان مفعول ثان وهو كل نبت طيب الريح من أنواع المشمومات على ما فى النهاية فمنه الورد والفاغية والنمام وغيرها وقوله فلا يرده بفتح الدال كما فى النسخ المصححة على ان لا ناهية نصا وأما لو روى بضمها فانه يحتمل انها ناهية وانها نافية فيكون نفيا لفظا نهيا معنى كقوله تعالى لا يمسه الا المطهرون وتقدم فى خبر مسلم من عرض عليه ريحان فلا يرده فانه خفيف المحمل طيب الريح (قوله فانه خرج من الجنة) يحتمل أن بذره خرج من الجنة وليس المراد انه خرجت عينه من الجنة وانما خلق الله الطيب فى الدنيا ليذكر به العباد طيب الجنة ويرغبون فيها بزيادة الاعمال الصالحة والحاصل ان طيب الدنيا انموذج من طيب الجنة والا فطيبها يوجد ريحه من مسيرة خمسمائة عام كما فى حديث (قوله قال أبو عيسى) اى المؤلف (قوله ولا نعرف) بالنون مبنيا للفاعل أو بالياء مبنيا للمفعول وقوله لحنان أى المذكور فى السند السابق وقوله غير هذا الحديث بنصب غير على قراءة نعرف بالنون مبنيا للفاعل ورفعه على قراءته بالياء مبنيا للمفعول (قوله وقال عبد الرحمن بن أبى حاتم) أى الامام المشهور وهذا من مقول أبى عيسى حكاه عن عبد الرحمن بن أبى حاتم لبيان حنان السابق وقوله فى كتاب الجرح والتعديل قد أكثر ابن الجوزى النقل عنه (قوله حنان الاسدى) بفتحتين وقد يسكن ثانيه ويقال فى هذه النسبة الاسدى بالسين والازدى بالزاى بدل السين والكل صحيح فانه من بنى أسد وهم من اولاد الازد بن يغوث ويقال للاسد ازد كما بين فى موضعه (قوله من

الوسائد والدهن والطيب * حدثنا محمود بن غيلان حدثنا ابو داود الحفرى عن سفيان عن الجريرى عن ابى نضرة عن رجل هو الطفاوى عن ابى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم طيب الرجال ما ظهر ريحه وخفى لونه وطيب النساء ما ظهر لونه وخفى ريحه * حدثنا على بن حجر انبأنا اسمعيل ابن ابراهيم عن الجريرى عن ابى نضرة عن الطفاوى عن أبى هريرة رضى الله عنه عن النبى صلى الله عليه وسلم مثله بمعناه * حدثنا محمد بن خليفة وعمرو بن على قالا حدثنا يزيد بن زريع حدثنا حجاج الصواف عن حنان عن ابى عثمان النهدى قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا أعطى احدكم الريحان فلا يرده فانه خرج من الجنة قال ابو عيسى ولا نعرف لحنان غير هذا الحديث وقال عبد الرحمن ابن ابى حاتم فى كتاب الجرح والتعديل حنان الاسدى من

بني اسد بن شريك) بضم الشين المعجمة وفتح الراء أي ابن مالك بن عمرو بن مالك بن فهم لهم خطة بالبصرة يقال لها خطة بني أسد ومنهم مسدد بن مسرهد الاسدي البصري المحدث (قوله وهو صاحب الرقيق) بفتح الراء وكسر القاف اشتهر بهذه الصفة ولعله لكونه كان يبيع الرقيق وقوله عم والد مسدد بضم الميم وفتح السين المهملة وفتح الدال المشددة (قوله وروى) اى حنان وقوله وروى عنه اى عن حنان (قوله سمعت ابى الخ) اى قال عبد الرحمن سمعت ابى الخ وقوله يقول ذلك اى هذا القول في ترجمة حنان (قوله عمر) بضم العين (قوله ابن مجالد) بالجيم وقوله أبي أي اسمعيل وقوله عن بيان بفتح الموحدة وتخفيف التحتية وقوله ابن أبي حازم أي البجلي الكوفي تابعي كبير (قوله عن جرير بن عبد الله) اي البجلي أسلم في السنة التي فارق فيها الدنيا النبي صلى الله عليه وسلم فانه أسلم قبل مفارقته الدنيا بأربعين يوما روى عنه خلق كثير (قوله قال) أي جرير وقوله عرضت بصيغة المجهول في جميع الاصول أي عرضني من تولى عرض الجيش على الامير ليعرفهم و يتأملهم هل فيهم جلادة وقوة على القتال أولا وجوز فيه ابن حجر البناء للفاعل بل بدأ به والمعنى عليه عرضت نفسي و يؤيد الاول قوله بين يدي عمر بن الخطاب وسبب هذا العرض ان جريرا كان لا يثبت على الخيل حتى ضرب صلى الله عليه وسلم صدره ودعا له بالثبات عليها فيحتمل ان جريرا غاب الى خلافة عمر رضي الله عنه فحضر فأمر بعرضه عليه ليتبين حاله في ركوب الخيل كذا قال ابن حجر و بحث فيه بانه لما ثبت استقراره على الخيل بدعائه صلى الله عليه وسلم لم يكن لامتحانه وجه وأيضا فالعرض انما كان بالمشي لا بركوب الخيل (قوله فألقى جرير رداءه ومشى في ازار) فيه التفات لان الظاهر أن يقول فألقيت ردائي ومشيت في ازاري هذا ان كان من كلام جرير فان كان من كلام قيس الراوي عنه فهو من قبيل النقل بالمعنى والرداء بالمد ما يرتدى به في أعلى البدن والازار ما يؤتزر به فيما بين السرة والركبة (قوله فقال له خذ رداءك) أي ارتد به كما يدل عليه السياق واترك مشيك في الازار فانه قد ظهر أمرك (قوله فقال عمر للقوم) أي لمن حضر مجلسه من الرجال اذ القوم جماعة الرجال ليس فيهم امرأة سموا بذلك لقيامهم بالعظائم والمهمات وربما دخل النساء تبعا لان قوم كل نبي رجال ونساء (قوله ما رأيت رجلا الخ) المتبادر ان الرؤية بصرية وان كان يلزم عليه ان الاستثناء منقطع و يحتمل انها علمية وعليه فالاستثناء متصل وقوله أحسن صورة من جرير وفي نسخة صحيحة أحسن من صورة جرير (قوله الا ما بلغنا من صورة يوسف) أي لبراعة جمال صورته عليه السلام ثم ان مناسبة عرض جرير لباب تعطر رسول الله صلى الله عليه وسلم غير ظاهرة ولعله من ملحقات بعض النساخ سهوا قاله ميرك وقال ابن حجر وجهه ان طيب الصورة يلزمه غالبا طيب ريحها ففيه ايماء الى تعطر الصحابة اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم في تعطره انتهى بزيادة ولا يخفى ما فيه من التكلف والتعسف والاقرب أن في الترجمة حذفا تقديره وحسن صورة الاصحاب وعرضهم على ابن الخطاب

(باب كيف كان كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم)

باضافة باب الى ما بعده لكنه على تقدير مضاف أي باب جواب كيف كان الخ و بترك الاضافة مع التنوين وكيف مبني على الفتح في محل نصب على انه خبر كان مقدم ان كانت ناقصة وعلى انه حال ان كانت تامة والكلام اسم مصدر بمعنى التكلم أو بمعنى ما يتكلم به و يصح ارادة كل منهما هنا اذ يلزم من بيان كيفية التكلم بيان كيفية ما يتكلم به وبالعكس وفي الباب ثلاثة أحاديث (قوله حميد) بالتصغير وكذا حميد الذي بعده وقوله ابن الاسود أي الاشعري البصري وقوله ابن زيد أي الليثي (قوله يسرد) بضم الراء من السرد وهو الاتيان بالكلام على الولاء فمعنى يسرد يأتي بالكلام على الولاء و يتابعه و يستعجل فيه وقوله كسردكم وفي نسخة سردكم بدون كاف والمعنى عليها فهو منصوب بنزع الخافض وقوله هذا أي الذي تفعلونه فانه

بني اسد بن شريك وهو صاحب الرقيق عم والد مسدد وروى عن ابي عثمان النهدي وروى عنه الحجاج بن ابي عثمان الصواف سمعت ابي يقول ذلك * حدثنا عمر بن اسمعيل بن مجالد بن سعيد الهمداني حدثنا أبي عن بيان عن قيس بن ابي حازم عن جرير بن عبد الله قال عرضت بين يدي عمر بن الخطاب رضي الله عنه فالقى جرير رداءه ومشى في ازار فقال له خذ رداءك فقال عمر للقوم ما رأيت رجلا احسن صورة من جرير الا ما بلغنا من صورة يوسف الصديق عليه السلام

(باب كيف كان كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم)

* حدثنا حميد بن مسعدة البصري حدثنا حميد الاسود عن اسامة بن زيد عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله تعالى عنها قالت ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يسرد كسردكم هذا

يورث لبساً على السامعين وفي صحيح مسلم عن ابن شهاب ان عروة بن الزبير حدثه ان عائشة قالت ألا يعجبك ابوهريرة جاء فجلس جانب حجرتي يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم يسمعني ذلك وكنت أسبح اى أصلي فقام قبل ان أقضي سبحتي اى صلاتي ولو أدركته لرددت عليه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يسرد الحديث كسردكم هذا الخ (قوله ولكن كان يتكلم بكلام بين فصل) بتشديد الياء التحتية المكسورة اى ظاهر مفصول ممتاز بعضه من بعض بحيث يتبينه من يسمعه ويمكنه عده وهذا أدعى لحفظه ورسوخه في ذهن السامع مع كونه يوضح مراده ويبينه بياناً تاماً بحيث لا يبقى فيه شبهة وفي نسخة بينه بصيغة الفعل الماضي وفي أخرى بينه بصيغة المضارع وفي أخرى بينه على ان بين ظرف مضاف لضمير الكلام مع رفع فصل على انه مبتدأ خبره الظرف قبله والمعنى بين أجزاء كلامه فصل اى فاصل وفي أخرى بين فصل على ان بين مضاف لفصل أى كلام كائن بين فصل كان الفصل محيط به على وجه المبالغة (قوله يحفظه من جلس اليه) اى من جلس عنده وأصغى اليه لظهوره وتفصيله والجلوس ليس بقيد فالمراد من أصغى اليه وان لم يجلس ولو من الكفار الذين لا رغبة لهم في سماعه (قوله ابو قتيبة) بالتصغير وقوله سلم ابن قتيبة بفتح السين وسكون اللام وفي بعض النسخ الشعري بفتح الشين المعجمة اى الخراساني نزيل البصرة صدوق وقوله ابن المثنى بتشديد النون المفتوحة وقوله عن ثمامة بضم المثلثة (قوله يعيد الكلمة) المراد بها ما يشمل الجملة والجمل وجزء الجملة وقوله ثلاثاً معمول لمحذوف اى يتكلم بها ثلاثاً لان الاعادة كانت ثنتين والتكلم كان ثلاثاً ولا يصح ان يكون معمولاً ليعيد لان الاعادة لو كانت ثلاثاً لكان التكلم أربعاً وليس كذلك وحكمته ان الاولى للاسماع والثانية للوعي وقيل للتنبيه والثالثة للفكر وقيل للامر ويؤخذ منه ان الثلاث غاية التكرار وبعده لا مراجعة والمراد انه كان يكرر الكلام ثلاثاً اذا اقتضى المقام ذلك لصعوبة المعنى او غرابته او كثرة السامعين لا دائماً فان تكرير الكلام من غير حاجة لتكريره ليس من البلاغة (قوله لتعقل عنه) بصيغة المجهول اى لتفهم عنه وتثبت في ذهن السامعين وذلك لكمال هدايته وشفقته على أمته ويدل هذا الحديث على انه ينبغي للعالم ان يتمهل في تقريره ويبذل الجهد في بيانه ويعيده ثلاثاً ليفهم عنه (قوله جميع) بالتصغير وقوله ابن عمر بضم العين بلا واو وفي نسخة ابن عمرو بفتح العين وبالواو وقيل صوابه عمير بالتصغير وقوله العجلي بكسر فسكون نسبة الى عجل كذلك قبيلة (قوله حدثني رجل) وفي نسخة حدثنا رجل وفي نسخة اخبرني رجل وفي نسخة عن رجل وقوله من ولد بفتح الواو واللام او بضم الواو وسكون اللام وقد تقدم هذا السند في صدر هذا الكتاب وقوله زوج خديجة بالجر صفة لابي هالة او بدل منه والمراد انه كان زوجاً لخديجة أولاً وقوله يكنى أى ذلك الرجل بسكون الكاف مع تخفيف النون أو بفتح الكاف مع تشديد النون وقوله عن ابن لابي هالة أى بواسطة لانه ابن ابن أبي هالة كما تقدم في أول الكتاب (قوله خالي) اى أخا أمي من أمها لان المسؤل كان أخا السيدتنا فاطمة من أمها خديجة وقوله هند بدل من خالي وقوله ابن ابي هالة اى اصلبه (قوله وكان وصافاً) اى كثير الوصف لرسول الله صلى الله عليه وسلم كما سبق في الرواية المتقدمة في أول الكتاب والجملة معترضة (قوله فقلت الخ) بيان لسألت (قوله صف لي منطق رسول الله) اى وسكوته كما يدل عليه الجواب ففيه اكتفاء (قوله متواصل الاحزان) فلا يمضي حزن الا ويعقبه حزن والتواصل يفيد معنى الديمومة وقد صرح بها في المعطوف والحزن صفة الانبياء قديماً اذ هو حالة خوف وهو على قدر المعرفة كما قال بعضهم

على قدر علم المرء يعظم خوفه * فلا عالم الا من الله خائف

وانما كان صلى الله عليه وسلم متواصل الاحزان لمزيد تفكره واستغراقه في شهود جلال ربه قال ابن

ولكن كان يتكلم بكلام بين فصل يحفظه من جلس اليه * حدثنا محمد بن يحيى حدثنا ابو قتيبة سلم ابن قتيبة عن عبد الله بن المثنى عن ثمامة عن أنس ابن مالك قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعيد الكلمة ثلاثاً لتعقل عنه * حدثنا سفيان بن وكيع حدثنا جميع بن عمر بن عبد الرحمن العجلي قال حدثني رجل من بني تميم من ولد ابي هالة زوج خديجة يكنى ابا عبد الله عن ابن لابي هالة عن الحسن بن علي رضي الله تعالى عنهما قال سألت خالي هند بن ابي هالة وكان وصافاً فقلت صف لي منطق رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم متواصل الاحزان

القيم كيف يكون متواصل الاحزان وقد صانه الله من الحزن في الدنيا واسبابها ونهاه من الحزن على الكفار وغفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر فمن أين يأتيه الحزن وقد استعاذ من الهم والحزن فلم يكن حزينا بل كان دائم البشر ضحوك السن فحديث كونه متواصل الاحزان غير ثابت وفي اسناده من لا يعرف وقد لحظ ذلك قبله شيخه ابن تيمية فاوّله ثم رده بانه ليس المراد بالحزن هنا التألم على فوت مطلوب او حصول مكروه فانه قد نهي عن ذلك ولم يكن من حاله بل المراد الاهتمام والتيقظ لما يستقبله من الامور وما قررناه أولا أوجه فتواصل احزانه في شهوده لجلال ربه وانما كانت كثرة تبسمه في وجوه الناس تأليفا واستعطافا ولذلك اشتهر عند أهل الطريق ان العارف هش بش والهش المتبسم يقال هش الرجل هشاشة اذا تبسم والبش طلق الوجه من البشاشة وهي طلاقة الوجه (قوله دائم الفكرة) اي لانه متكفل بمصالح خلائق لا يحصيها الا الخالق والفكرة اسم من الافتكار كالعبرة من الاعتبار والفكر لغة تردد القلب بالنظر والتدبر لطلب المعاني واصطلاحا ترتيب أمور معلومة يتوصل بها الى مطلوب علمي اوظني (قوله ليست له راحة) هذا لازم لما قبله لانه يلزم من اشتغال القلب عدم الراحة فان الراحة فرع فراغ القلب وانما صرح به اهتماما به وتنبيها لما يغفل عنه وكيف يستريح وفكره متواتر مع ماله من الصلاة والجهاد والتعليم والاعتبار والاهتمام باظهار الاسلام والذب عن أهله وحماية بيضته (قوله طويل السكت) بفتح أوله وسكون ثانيه واغرب ابن حجر حيث قال بكسر فسكون اي الصمت لان طول الفكر يستلزم طول الصمت لمنافاة الفكر للنطق فهذا لازم أيضا لدوام الفكر وانما صرح به اهتماما كما مر في الذي قبله (قوله لا يتكلم في غير حاجة) اي لنفسه اوغيره لان الكلام في غير حاجة من العبث وهو مصون عنه كيف وقد قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا اوليصمت ومن حسن اسلام المرء تركه مالا يعنيه (قوله يفتتح الكلام) اي يبتدئه وقوله ويختمه وفي رواية ويختتمه اي يتمه وقوله باسم الله مرتبط بالفعلين على سبيل التنازع ليكون كلامه محفوفا ببركة اسمه تعالى والمراد باسم الله بالنسبة للافتتاح البسملة وبالنسبة للاختتام الحمدلة على طبق وآخر دعواهم ان الحمد لله رب العالمين وليس المراد به في الاختتام البسملة ايضا لانه لم يشتهر اختتام الامور بالبسملة فيسن لكل متكلم افتتاح كلامه بالبسملة واختتامه بالحمدلة اقتداء به صلى الله عليه وسلم وفي نسخة صحيحة باشداقه بدل باسم الله والمراد بالجمع مافوق الواحد لان له شدقين والشدق طرف الفم والمعنى عليه انه كان يستعمل جميع فمه للتكلم ولا يقتصر على تحريك شفتيه كما يفعله المتكبرون وأما التشدق المذموم المنهي عنه كما في بعض الاحاديث فهو التكلف فيه والمبالغة اظهارا للفصاحة وبالجملة فكان كلامه صلى الله عليه وسلم وسطا خارجا عن طرفي الافراط والتفريط من فتح كل الفم والاقتصار على شفتيه (قوله ويتكلم بجوامع الكلم) اي بالكلمات القليلة الجامعة لمعان كثيرة وهذا يسمى عند علماء المعاني بالايجاز وهو من البلاغة ان اقتضاه المقام وقد جمع الائمة من كلامه الوجيز البديع أحاديث كثيرة وهو من حسن الصنيع كقوله انما الاعمال بالنيات من حسن اسلام المرء تركه مالا يعنيه الى غير ذلك مما لا يحصى وقيل المراد بجوامع الكلم القواعد الكلية الجامعة للفروع الجزئية (قوله كلامه فصل) يحتمل ان المراد انه فاصل بين الحق والباطل فيكون بمعنى اسم الفاعل اوانه مفصول من الباطل ومصون عنه فلا ينطق الا بالحق اومفصول بعضه عن بعض فيكون بمعنى اسم المفعول اوانه بمعنى وسط عدل بين الافراط والتفريط فيكون قوله لا فضول ولا تقصير كالبيان له والتفسير والمعنى ان كلامه صلى الله عليه وسلم وسط لا زيادة فيه ولا نقصان ويصح في الاسمين الفتح على ان لا عاملة عمل ان والرفع على انها عاملة عمل ليس وهذا آخر بيان صفة منطقه عليه الصلاة والسلام فيكون ذكر بقية الحديث استطرادا لان الكلام قد يجر الى الكلام

دائم الفكرة ليست له راحة طويل السكت لا يتكلم في غير حاجة يفتتح الكلام ويختمه باسم الله تعالى ويتكلم بجوامع الكلم كلامه فصل لا فضول ولا تقصير

ليس بالجافي ولا المهين يعظم النعمة وان دقت لا يذم منها شيأ غير انه لم يكن يذم ذواقا ولا يمدحه ولا تغضبه الدنيا ولا ما كان لها فاذا تعدي الحق لم يقم لغضبه شئ حتى ينتصر له ولا يغضب لنفسه ولا ينتصر لها اذا أشار أشار بكفه كلها واذا تعجب قلبها واذا تحدث اتصل بها وضرب براحته اليمنى بطن ابهامه اليسرى واذا غضب اعرض

وتطوعا نظرا لكون السائل قد يريد معرفة بقية أخلاقه صلى الله عليه وسلم (قوله ليس بالجافي) اى الغليظ الطبع السيئ الخلق قال تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك وجعله بمعنى البعيد من جفا بمعنى بعد في غاية الخفاء وقوله ولا المهين بضم الميم على انه اسم فاعل من أهان فلا يهين من يصحبه و بفتحها على انه اسم مفعول من المهانة والحقارة والابتذال فلم يكن مهانا مبتذلا بل مهابا موقرا كيف وكانت ترعد منه فرائص الجبابرة وتخضع له عظماء الملوك القاهرة (قوله يعظم النعمة) بتشديد الظاء سواء النعمة الظاهرة والباطنة وسواء الدنيوية والاخروية فيقوم بتعظيمها قولا بحمده وفعلا بطاعة ربه وصرفها في مرضاته وقوله وان دقت اى سواء عظمت او دقت اى صغرت وقلت وهذا من محاسن الاخلاق والمكارم وسببه شهود المنعم في كل ملائم (قوله لا يذم منها شيأ) بضم الذال مضارع ذم كرد يرد والضمير عائد على النعمة فلا يذم شيأ من النعمة لكمال شهود عظمة المنعم بها (قوله غير انه لم يكن الخ) لما كان قوله لا يذم منها شيأ قد يوهم انه يمدح منها شيأ تدارك دفعه بما معناه انه كما لا يذم منها شيأ لا يمدح منها شيأ فمحل الدفع قوله ولا يمدحه وانما ذكر قوله لم يكن يذم ذواقا مع دخوله في قوله لا يذم منها شيأ توطئة لقوله ولا يمدحه وذلك لان ذمه شأن المتكبرين ومدحه شأن المستكثرين وقوله ذواقا اى مذوقا سواء كان مأكولا او مشروبا فهو بالتخفيف مصدر بمعنى اسم المفعول وقد عرفت انه داخل في عموم الشئ في قوله لا يذم منها شيأ (قوله ولا تغضبه الدنيا) بل كان لا يغضب الا لله فلا يغضب لاجل الدنيا لعدم نظره اليها ومبالاته بها وكيف تغضبه وهو لم يخلق لها وانما خلق للآخرة (قوله ولا ما كان لها) وفي نسخة اسقاط لا وهذا يرجع اليه ما قبله اذ اغضاب الدنيا ليس الا اغضاب ما كان لها (قوله فاذا تعدى الحق) بالبناء للمجهول أى اذا تعدى شخص الحق وتجاوزه وقوله لم يقم لغضبه شئ أى لم يقم لدفع غضبه شئ كهدية لانه انما كان يغضب للحق ولا يقدر الباطل على مقاومته بل نقذف بالحق على الباطل فيدمغه فاذا هو زاهق (قوله حتى ينتصر له) أى الى ان ينتصر للحق ببناء الفعل للفاعل او للمفعول فلا يرده عن الانتصار للحق راد كما هو قضية منصبه الشريف وعلو قدره المنيف (قوله ولا يغضب لنفسه ولا ينتصر لها) اى بل يعفو عن المتعدى عليه لكمال حسن خلقه فلم يبق فيه حظ من حظوظ النفس وشهواتها بل تمحضت حظوظه لله سبحانه وتعالى فهو معرض عن حقوق نفسه قائم بحقوق ربه (قوله اذا أشار) اى أراد الاشارة وقوله أشار بكفه كلها أى لقصد الافهام ورفع الابهام فلا يقتصر على الاشارة ببعض الاصابع لانه شأن المتكبرين ولان ايثار بعض الاصابع دون بعض بالاشارة فيه مزيد مؤنة لا يحتاج اليها والذى في النهاية ان اشارته كانت تختلف فما كان منها للتوحيد والتشهد فانه يكون بالمسبحة وحدها وما كان منها لغير ذلك فانه يكون بكفه كلها ليكون بين الاشارتين فرق فلعل ما هنا محمول على ما اذا كانت اشارته لغير التوحيد والتشهد (قوله واذا تعجب قلبها) اى كما هو شأن كل متعجب فاذا كان ظهرها الى جهة فوق قلبها بان يجعل بطنها الى جهة فوق من غير ان يزيد على ذلك بكلام او غيره لان القصد اعلام الحاضرين بتعجبه وهو حاصل بمجرد قلب كفه (قوله واذا تحدث اتصل بها) اى واذا تكلم اتصل كلامه بكفه فكان حديثه يقارن تحريكها باشارة تؤيده (قوله وضرب براحته اليمنى بطن ابهامه اليسرى) اى لان العادة ان الانسان اذا تحدث ضرب بكفه اليمنى بطن ابهام اليسرى للاعتناء بذلك الحديث ولدفع ما يعرض للنفوس من الكسل والفتور ونظيره ما اعتيد من تحريك الرأس او البدن عند نحو قراءة او ذكر لدفع ما ذكر وحكمة تحريك اليمنى كلها والاكتفاء ببطن ابهام اليسرى اعمال كل الاشرف وهو اليمنى والاكتفاء من غيره ببعضه وخص بطن الابهام لانه أقرب الى العروق المتصلة بالقلب المقصود دوام يقظته واستحضاره لذلك الحديث و بقيته (قوله واذا غضب أعرض) اى واذا غضب من

أحدأعرض عنه فلايقابله بما يقتضيه الغضب امتثالا لقوله تعالى وأعرض عن الجاهلين وقوله واشاح بشين معجمة وحاء مهملة اى بالغ فى الاعراض هذا هو المراد هنا وان كان معنى اشاح فى الاصل نحى او انكمش أومنع أوصرف أوقبض وجهه (قوله واذا فرح غض طرفه) أى واذا فرح من شئ غض بصره ولا ينظر اليه نظر شره وحرص لان الفرح لا يستخفه ولا يحركه (قوله جل ضحكه التبسم) أى معظم ضحكه بشاشة الفم من غير مبالغة فى فتح الفم جل بضم الجيم بمعنى المعظم وجوز بعضهم فيه الكسر كما فى خبر اللهم اغفر لى ذنبى كله دقه وجله انما قال جل لانه ربما ضحك حتى بدت نواجذه كما سيأتى (قوله يفتر عن مثل حب الغمام) كذا وجد فى بعض النسخ الصحاح ومعنى يفتر بفتح الياء وسكون الفاء وتشديد الراء يضحك والغمام السحاب وحب البرد بفتحتين الذى يشبه اللؤلؤ فالمعنى يضحك ضحكا حسنا كاشفا عن سن مثل حب الغمام فى البياض والصفاء والبريق واللمعان وورد انه صلى الله عليه وسلم كان اذا ضحك يتلألأ فى الجدر بضمتين أى يشرق عليها اشراقا كاشراق الشمس

(باب ما جاء فى ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى باب بيان الاخبار الواردة فى ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم وفى نسخ باب ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم باضافة باب الى ضحك على صيغة المصدر أو بترك الاضافة وتنوين باب وقراءة ضحك بلفظ الماضي والاولى أولى والضحك مضبوط فى الاصول الصحيحة بكسر فسكون وان جاز فيه اللغات الاربع التى فى نحو فخذ من كل ما كان عينه حرفا حلقيا وهى فتح أوله وكسره مع سكون ثانيه وكسر أوله وثانيه وفتح أوله وكسر ثانيه كما يؤخذ من القاموس والضحك خاصة للانسان والغالب انه ينشأ من سرور يعرض للقلب وقد يضحك غير المسرور وأحاديث هذا الباب تسعة (قوله عباد بن العوام) بالتشديد فيهما وقوله الحجاج بفتح أوله وتشديد ثانيه وقوله وهو ابن ارطاة بفتح الهمزة وسكون الراء وهو ممنوع من الصرف للعلمية والتأنيث والارطاة فى الاصل واحدة الارطى وهو شجر مرتأ كله الابل وبه يسمى ويكنى وقوله عن سماك بكسر السين (قوله كان فى ساق رسول الله صلى الله عليه وسلم) بصيغة الافراد لكنه مفرد مضاف فيعم وفى نسخة صحيحة بصيغة التثنية وقوله حموشة بضم الحاء المهملة والميم أى رقة وهى مما يتمدح به خلافا لمن قال بضم أوله المعجم لانه مخالف للاصول واللغة فان الخمش بالمعجمة خدش الوجه ولطمه وقطع عضو منه على ما يشهد به القاموس وغيره (قوله وكان لا يضحك الا تبسما) هذا الحصر يحمل على الغالب من أحواله صلى الله عليه وسلم لما سبق من ان جل ضحكه التبسم والا فقد ضحك حتى بدت نواجذه كما سيأتى وبعضهم فصل تفصيلا حسنا وهو انه كان يضحك فى امور الآخرة ويتبسم فى أمور الدنيا ومقتضى استثناء التبسم من الضحك انه منه وهو كذلك فان التبسم من الضحك بمنزلة السنة من النوم فكما ان السنة اوائل النوم كذلك التبسم اوائل الضحك قال تعالى فتبسم ضاحكا من قولها أى فتبسم شارعا فى الضحك (قوله فكنت) وفى المشكاة وكنت بالواو وهو اظهر وقوله اذا نظرت اليه قلت أكحل بالرفع على انه خبر مبتدأ محذوف اى هو أكحل اى مملوء جفونه سوادا ناشئ من استعمال الكحل وهذا بحسب بادئ الراى وقوله وليس بأكحل اى كحلا جعليا وهو الناشئ من التكحل فلا ينافى انه كان أكحل كحلا خلقيا وهذا بحسب الواقع ونفس الامر فالاثبات بحسب بادئ الرأى والنفى باعتبار الواقع ونفس الامر والكلام فى الكحل الجعلى واما الخلقى فهو ثابت له صلى الله عليه وسلم ويصح فى الافعال الثلاثة ضم التاء على صيغة التكلم وفتحها على صيغة الخطاب (قوله قتيبة) بالتصغير وقوله ابن لهيعة بكسر الهاء كحليمة وقوله ابن المغيرة اى ابن معيقيب بالتصغير وقوله ابن جزء بفتح الجيم وسكون الزاى

فهمزة

واشاح واذا فرح غض طرفه جل ضحكه التبسم يفتر عن مثل حب الغمام

(باب ما جاء فى ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم)

* حدثنا أحمد بن منيع أخبرنا عباد بن العوام اخبرنا الحجاج وهو ابن أرطاة عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة رضى الله عنه قال كان فى ساق رسول الله صلى الله عليه وسلم حموشة وكان لا يضحك الا تبسما فكنت اذا نظرت اليه قلت أكحل العينين وليس بأكحل

* حدثنا قتيبة بن سعيد اخبرنا ابن لهيعة عن عبد الله بن المغيرة عن عبد الله بن الحرث بن جزء رضى الله عنه انه قال

فهمزة الزبيدي بالتصغير صحابي (قوله ما رايت احدا اكثر تبسما من رسول الله) اى لان شأن الكمل اظهار الانبساط والبشر لمن يردون تألفه واستعطافه مع تلبسهم بالحزن المتواصل باطنا فكثرة تبسمه صلى الله عليه وسلم لا تنافي كونه متواصل الاحزان فاندفع ما اورد من انه اذا كان كثير التبسم كيف يكون متواصل الاحزان فهو صلى الله عليه وسلم دائم البشر ومع ذلك هو دائم الحزن الباطني حتى انه قد تبدو آثاره على صفحات وجهه (قوله الخلال) بفتح الخاء المعجمة وتشديد اللام فيحتمل ان يكون بائع الخل او صانعه وهو ابو جعفر البغدادي (قوله السيلحاني) بفتح السين المهملة وسكون الياء التحتية وفتح اللام وفتح الحاء بعدها الف نسبة لسيلحون قرية بقرب بغداد وفي نسخة السيلحاني بضم السين وفتح الياء وسكون اللام وفتح الحاء بعدها الف وفي اخرى السيلخيني بضبط الاول الا انه بكسر الخاء المعجمة بعدها ياء (قوله ابن ابي حبيب) بفتح الحاء كعبيد وقوله عن عبد الله بن الحرث اي ابن جزء (قوله قال) اي عبد الله ابن الحرث (قوله ما كان ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تبسما) هذا الحصر اضافي اي بالنسبة للغالب لما تقرر انه صلى الله عليه وسلم ضحك احيانا حتى بدت نواجذه الا ان يحمل على المبالغة (قوله قال ابو عيسى) اي المؤلف (قوله هذا حديث غريب) اي من حيث تفرد الليث به المجمع على جلالته كما اشار اليه بقوله من حديث ليث بن سعد فهي غرابة في السند لا في المتن فلا تنافي صحته (قوله ابو عمار) بفتح العين وتشديد الميم وقوله الحسين بن حريث بالتصغير وقوله عن المعرور بفتح فسكون فضم وقوله ابن سويد بالتصغير الاسدي الكوفي ابو امية وقوله عن ابي ذر اي الغفاري جندب بن جنادة بضم الجيم وتخفيف النون (قوله اني لاعلم) اي بالوحي (قوله اول رجل يدخل الجنة) وفي نسخة وآخر رجل يدخل الجنة وقوله وآخر رجل يخرج من النار انما لم يذكر اول رجل يدخل النار لان كلامه فيمن يدخل الجنة وانما ذكر آخر رجل يخرج من النار لانه آخر رجل يدخل الجنة لكنه يكون مكررا من النسخة الثانية ولذا اقتصر عليه في اصح النسخ (قوله يؤتى بالرجل الخ) كلام مستأنف لبيان حال رجل آخر فلا ارتباط له بما قبله وفي بعض الروايات ويؤتى بالرجل الخ بالواو التي للاستئناف (قوله فيقال) اي يقول الله للملائكة وقوله اعرضوا بوصل الهمزة مع كسر الراء وهو فعل امر من العرض وقوله عليه اي الرجل وقوله صغار ذنوبه اي صغائرها والمراد اظهروها له في صحيفته او بصورها وقوله ويخبأ عنه كبارها اي والحال انه يخبأ عنه كبارها فالجملة حالية ويحتمل ان تكون معطوفة على اعرضوا فتكون امرا في المعنى فكأنه قيل اعرضوا عليه صغار ذنوبه واخبؤا عنه كبارها اي كبائر ذنوبه (قوله فيقال له عملت يوم كذا) اي الوقت الفلاني من السنة والشهر والاسبوع واليوم والساعة وقوله كذا وكذا اي عددا من الذنوب فكذا وكذا كناية عن العدد المشتمل على عطف (قوله وهو مقر لا ينكر) فيصدق بذلك ولا ينكر هنالك وقوله وهو مشفق من كبارها اي والحال انه مشفق اي خائف من الاشفاق وهو الخوف من كبار ذنوبه اي من المؤاخذة بها فان من يؤاخذ بالصغيرة يؤاخذ بالكبيرة بالطريق الاولى (قوله فيقال اعطوه مكان كل سيئة عملها حسنة) اي فيقول الله للملائكة اعطوا بقطع الهمزة مكان اي بدل كل سيئة عملها حسنة لتوبته النصوح قال الله تعالى الا من تاب وآمن وعمل عملا صالحا فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات او لعله طاعته او لاقراره بالذنب والخوف منه ادم لاك النجاه الاقرار بالذنب والخوف منه او لغير ذلك مما يعلمه الله تعالى (قوله فيقول ان لي ذنوبا ما اراها ههنا) وفي رواية ما اراها ههنا اي في مقام العرض او في صحيفة الاعمال وانما يقول ذلك مع كونه مشفقا منها لما قوبلت صغائرها بالحسنات طمع ان تقابل كبائرها بها ايضا وزال خوفه منها فسأل عنها لتقابل بالحسنات ايضا (قوله فلقد رأيت الخ) اي فوالله لقد رأيت الخ وانما اقسم لئلا يرتاب في خبره لما اشتهر من

ما رأيت احدا أكثر تبسما من رسول الله صلى الله عليه وسلم * حدثنا احمد بن خالد الخلال حدثنا يحيى ابن اسحق السيلحاني حدثنا ليث بن سعد عن يزيد ابن ابي حبيب عن عبد الله بن الحرث رضي الله عنه قال ما كان ضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم الا تبسما * قال ابو عيسى هذا حديث غريب من حديث ليث بن سعد * حدثنا ابو عمار الحسين ابن حريث حدثنا وكيع حدثنا الاعمش عن المعرور ابن سويد عن ابي ذر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لاعلم اول رجل يدخل الجنة وآخر رجل يخرج من النار يؤتى بالرجل يوم القيامة فيقال اعرضوا عليه صغار ذنوبه ويخبأ عنه كبارها فيقال له عملت يوم كذا كذا وكذا وهو مقر لا ينكر وهو مشفق من كبارها فيقال اعطوه مكان كل سيئة عملها حسنة فيقال ان لي ذنوبا ما اراها ههنا قال ابو ذر فلقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم

ضحك حتى بدت نواجذه * حدثنا أحمد بن منيع حدثنا معاوية بن عمرو حدثنا زائدة عن بيان عن قيس بن أبي حازم عن جرير بن عبد الله رضي الله عنه قال ما حجبني رسول الله صلى الله عليه وسلم منذ أسلمت ولا رآني إلا ضحك * حدثنا أحمد بن منيع حدثنا معاوية بن عمرو وحدثنا زائدة عن اسمعيل بن أبي خالد عن قيس عن جرير قال ما حجبني رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا رآني منذ أسلمت إلا تبسم * حدثنا هناد بن السري حدثنا أبو معاوية عن الأعمش عن ابراهيم عن عبيدة السلماني عن عبد الله بن مسعود رضي الله تعالى عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم إني لأعرف آخر أهل النار خروجا رجل يخرج منها زحفا فيقال له انطلق فادخل الجنة قال فيذهب ليدخل فيجد الناس قد أخذوا المنازل فيرجع فيقول رب قد أخذ الناس المنازل فيقال له أتذكر الزمان الذي كنت فيه فيقول نعم فيقال له تمن قال فيتمنى فيقال له فإن لك الذي تمنيت وعشرة أضعاف الدنيا

أنه صلى الله عليه وسلم كان لا يضحك إلا تبسما وقوله ضحك أي تعجبا من الرجل حيث كان مشفقا من كبار ذنوبه ثم صار طالبا لرؤيتها ويؤخذ من الحديث أنه لا يكره الضحك في مواطن التعجب اذا لم يجاوز الحد (قوله حتى بدت نواجذه) أي وبالغ في الضحك حتى ظهرت نواجذه بالمعجمة أي أقصى أضراسه أو أضراسه كلها وكانت مبالغته في الضحك نادرة والمكروه إلا كثار منه كما في رواية البخاري لا تكثروا الضحك فإنه يميت القلب والغالب من أحواله صلى الله عليه وسلم التبسم ولذلك جاء في صفة ضحكه جل ضحكه التبسم وينبغي الاقتداء به فيما هو أغلب أحواله (قوله ابن عمرو) أي ابن المهلب وقوله زائدة أي ابن قدامة أبو الصلت الثقفي (قوله ما حجبني رسول الله صلى الله عليه وسلم) أي ما منعني من الدخول عليه في بيته مع خواصه وخدمه لشدة اقباله علي وقوله منذ أسلمت وكان اسلامه في السنة التي توفي فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم أسلم قبل وفاته بأربعين يوما وقيل غير ذلك (قوله ولا رآني إلا ضحك) أي ولا رآني منذ أسلمت إلا ضحك ففيه الحذف من الثاني لدلالة الأول عليه وهو كثير وفي رواية إلا تبسم وهي موافقة لرواية البخاري يعني بذلك أنه كان له خصوصية برسول الله صلى الله عليه وسلم لأنه كان يفرح برؤيته وشكا اليه صلى الله عليه وسلم أنه لا يثبت على الخيل فضرب بيده في صدره وقال اللهم ثبته واجعله هاديا مهديا كما في البخاري (قوله عن قيس) أي ابن أبي حازم (قوله منذ أسلمت) في بعض النسخ ذكر ذلك بعد الفعلين وفي بعضها ذكره بعد الأول كالرواية السابقة وعلى كل فهو متعلق بكل منهما معا (قوله إلا تبسم) مرتبط بالفعل الثاني ولعل وجه التبسم عند رؤيته أنه رآه مظهر الجمال فإنه كان حسن الصورة على وجه الكمال حتى قال عمر في حقه انه يوسف هذه الأمة (قوله أبو معاوية) أي عبد الرحمن بن قيس وقوله عن عبيدة بفتح فكسر وهو عبيدة بن عمرو أو عبيدة بن قيس الكوفي أسلم في حياة النبي صلى الله عليه وسلم وقوله السلماني بفتح السين وسكون اللام وتفتح نسبة الى بني سلمان قبيلة من مراد أو من قضاعة (قوله اني لأعرف) أي بالوحي كما مر وقوله آخر أهل النار أي من عصاة المؤمنين وقوله خروجا أي من النار كما في بعض النسخ المصححة وقوله رجل قيل اسمه جهينة مصغرا وقيل هناد الجهني وقوله زحفا مفعول مطلق من غير لفظ الفعل أو حال بمعنى زاحفا والزحف المشي على الاست مع اشراف الصدر وفي رواية حبوا وهو المشي على اليدين والرجلين أو الركبتين ولا تنافي بين الروايتين لاحتمال أنه يزحف تارة ويحبو أخرى (قوله فيقال له) أي من قبل الله وقوله انطلق أي اذهب مخلي سبيلك محلولا اساركُ وقوله فيذهب ليدخل أي فيذهب الى الجنة ليدخلها وقوله فيجد الناس قد أخذوا المنازل أي فيجد أهلها قد أخذوا منازل الجنة أي درجاتها وهي جمع منزل وهو موضع النزول (قوله فيقول رب) أي يا رب فهو على حذف حرف النداء وقوله قد أخذ الناس المنازل كأنه ظن أن الجنة اذا امتلأت بساكنيها لم يكن للقادم فيها منزل فيحتاج ان يأخذ منزلا منهم (قوله فيقال له) أي من قبل الله كما تقدم وقوله أتذكر أي أتتذكر فحذف منه احدى التاءين وقوله الزمان الذي كنت فيه أي في الدنيا الضيقة بحيث اذا امتلأت بساكنيها لم يكن للقادم فيها منزل فيحتاج الى أن يأخذ منزلا من أصحاب المنازل فتقيس عليه الزمن الذي أنت فيه الآن في الجنة وتظن أنها ضيقة كالدنيا وقوله فيقول نعم أي أتذكر الزمن الذي كنت فيه في الدنيا الضيقة (قوله فيقال له) أي من قبل الله كما مر وقوله تمن أي اطلب ما تقدره في نفسك وتصوره فيها فان كل ما تمنيته متيسر في هذه الدار الواسعة ولا تقس حال الاخرى بحال الدنيا فان تلك دار ضيقة محنة وهذه دار متسعة ومنحة اهـ قاري (قوله قال) أي الرسول صلى الله عليه وسلم وقوله فيتمنى أي يطلب ما يقدره في نفسه ويصوره فيها وقوله فيقال أي من قبل الله كما مر أولا وقوله وعشرة أضعاف الدنيا أي أمثالها زيادة على الذي تمنيت فضعف الشيء مثله وضعفاه مثلاه وأضعافه أمثاله لكن المضاعفة ليست بالمساحة والمقدار بل بالقيمة فما يعطاه في

الآخرة يكون مقدار عشرة أضعاف الدنيا بحسب القيمة بل أفضل وأجل وإن كان أقل من الدنيا بالمساحة والمقدار ونظير ذلك ان الجوهرة أضعاف الفرس بحسب القيمة لا بالوزن والمقدار ولا مانع من المضاعفة بالمساحة والمقدار كما وجد بخط العلامة السهراوي فانه روي ان أدنى أهل الجنة منزلة من يسير في ملكه ألف سنة يرى أقصاه كما يرى أدناه وينظر الى جنانه ونعيمه وخدمه وسرره مسيرة ألف سنة وأرفعهم الذي ينظر الى ربه بالغداة والعشي (قوله قال) أي رسول الله وقوله فيقول أتسخر بي بالباء الموحدة كما في النسخ المصححة وفي نسخة أتسخر بي بالنون وقوله وأنت الملك اي والحال انك انت الملك بكسر اللام وليست السخرية من شأن الملوك وانا احقر من ان يسخر بي ملك الملوك وهذا نهاية الخضوع وهو سبب لكمال جود الملك ولذلك نال ما نال من الاكرام وانما قال أتسخر بي دهشا لما ناله من السرور وبلوغ ما لم يخطر بباله من كثرة الحور والقصور فلم يكن عالما بما قال ولا بما يترتب عليه بل جرى على عادته في مخاطبة المخلوق (قوله قال) اي عبد الله بن مسعود وقوله فلقد رأيت رسول الله الخ اي فوالله لقد رأيت رسول الله الخ وتقدمت حكمة القسم وقوله ضحك حتى بدت نواجذه اي تعجبا من دهش الرجل ومن غلبة رحمته تعالى على غضبه (قوله حدثنا أبو الاحوص) بمهملتين وفي نسخة انبأنا وقوله ابن ربيعة اي ابن نضلة البجلي (قوله شهدت عليا) اي حضرته وقوله اتي بالبناء للمفعول والجملة حال اي والحال انه اتاه بعض خدمه وقوله بدابة ليركبها الدابة في العرف الطارئ فرس او بغل او حمار واصلها كل ما دب على الارض من الحيوان ذكرا كان او انثى ثم خص بما ذكر (قوله فلما وضع رجله في الركاب) بكسر الراء وقوله قال بسم الله اي اركب فالجار والمجرور متعلق بمحذوف واتى بذلك اقتداء بالنبي صلى الله عليه وسلم كما يدل عليه قوله الآتي رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع كما صنعت وكأنه صلى الله عليه وسلم اخذه من قوله تعالى حكاية عن نوح عليه السلام لما ركب السفينة بسم الله لان الدابة بالبر كالسفينة بالبحر كما افاده العصام غير انه لم يفصح عن ذلك حيث قال كأنه مأخوذ من قول نوح لما ركب السفينة الخ واعترض عليه بعض الشراح بان عليا نقل ذلك عن النبي صلى الله عليه وسلم وتأسى به فكيف يقال انه مأخوذ من قول نوح وهو مبني على ما فهمه من ان مراد العصام ان عليا هو الذي اخذ ذلك من قول نوح وليس كذلك بل النبي هو الآخذ له كما علمت (قوله فلما استوى) اي استقر وقوله قال أي شكر الله على هذه النعمة العظيمة وهي تذليل هذه الدابة واطاقته لنا على ركوبها مع الحفظ عن شرها (قوله ثم قال سبحان الذي سخر لنا) اي تنزيها له عن الاستواء على مكان كالاستواء على الدابة او تنزيها له عن الشريك او عن العجز عن تسخير هذه الدابة وتذليلها لنا وقوله هذا اي هذا المركوب وقوله وما كنا له مقرنين اي مطيقين يقال اقرنت الشيء اقرانا اطقته وقويت عليه كما في المصباح وقوله وانا الى ربنا لمنقلبون اي وانا الى حكمه وجزائه لراجعون في الدار الآخرة وانما قال ذلك لان ركوب الدابة قد يكون سببا للتلف فقد ينقلب عنها فيهلك فتذكر الانقلاب الى رب الارباب فينبغي لمن اتصل به سبب من أسباب الموت أن يكون حاملا له على التوبة والاقبال على الله تعالى في ركوبه ومسيره فقد يحمل من فوره على سريره (قوله ثم قال الحمد لله ثلاثا) كرره لعظم تلك النعمة التي ليست مقدورة لغيره تعالى وقوله والله أكبر ثلاثا تعجبا من التسخير ودفعا لكبر النفس من استيلائها على المركوب (قوله سبحانك) أي تنزيها لك عن الحاجة الى ما يحتاج اليه عبادك وانما اعاد التسبيح توطئة لما بعده ليكون مع اعترافه بالظلم أنجح لاجابة سؤاله وقوله اني ظلمت نفسي أي بعدم القيام بشكر هذه النعمة العظمى وغيرها من النعم وقوله فاغفر لي اي استر ذنوبي فلا تؤاخذني بالعقاب عليها وقوله فانه لا يغفر الذنوب الا أنت أي لانه لا يغفر الذنوب أحد الا أنت (قوله ثم ضحك) أي علي وقوله فقلت أي له كما في نسخة وفي أخرى فقال أي علي بن ربيعة وقوله من أي شيء

قال فيقول أتسخر بي وأنت الملك قال فلقد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ضحك حتى بدت نواجذه * حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا أبو الاحوص عن أبي اسحق عن علي بن ربيعة قال شهدت عليا رضي الله عنه اتي بدابة ليركبها فلما وضع رجله في الركاب قال بسم الله فلما استوى على ظهرها قال الحمد لله ثم قال سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وانا الى ربنا لمنقلبون ثم قال الحمد لله ثلاثا والله أكبر ثلاثا سبحانك اني ظلمت نفسي فاغفر لي فانه لا يغفر الذنوب الا أنت ثم ضحك فقلت من أي شيء

ضحكت يا امير المؤمنين قال رايت رسول الله صلى الله عليه وسلم صنع كما صنعت ثم ضحك فقلت من اى شئ ضحكت يا رسول الله قال ان ربك ليعجب من عبده اذا قال رب اغفرلى ذنوبى يعلم انه لا يغفر الذنوب احد غيره

حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن عبد الله الانصارى حدثنا عبد الله بن عون عن محمد بن محمد بن الاسود عن عامر بن سعد قال قال سعد لقد رايت النبى صلى الله عليه وسلم ضحك يوم الخندق حتى بدت نواجذه قال قلت كيف كان ضحكه قال كان رجل معه ترس وكان سعد راميا وكان الرجل يقول كذا وكذا بالترس يغطى جبهته فنزع له سعد بسهم فلما رفع راسه رماه فلم يخطئ هذه منه يعنى جبهته وانقلب الرجل وشال برجله فضحك النبى صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه قال قلت من اى شئ ضحك

ضحكت وفى نسخة من اى شئ تضحك وقوله يا امير المؤمنين هذا يدل على ان هذه القضية كانت فى ايام خلافته (قوله قال) اى على مجيباله وقوله صنع كما صنعت اى قولا وفعلا (قوله ان ربك ليعجب) أى ليرضى فالمراد بالعجب فى حقه تعالى لازمه وهو الرضا لاستحالة حقيقته عليه تعالى وقوله من عبده الاضافة للتشريف (قوله يعلم) حال اى قال ذلك حال كونه يعلم وقوله أنه اى الشان وقوله غيره كذا فى بعض النسخ وهو ظاهر لانه من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وفى بعض النسخ غيرى وتوجيهه ان يجعل يعلم مقولا لقول محذوف أى قائلا يعلم ويجعل ذلك حال من فاعل يعجب والمعنى أنه تعالى يعجب من عبده اذا قال رب اغفرلى حالة كونه تعالى قائلا يعلم أنه لا يغفر الذنوب غيرى كما يؤخذ من المناوى (قوله عن عامر بن سعد) اى ابن ابى وقاص ذكره بعضهم فى التابعين واسلم سعد ابوه قديما وهو ابن سبع عشرة سنة وقال كنت ثالث الاسلام وانا اول من رمى بسهم فى سبيل الله (قوله قال) اى عامر وقوله قال سعد اى ابوه وهو احد العشرة المبشرين بالجنة (قوله لقد رايت) اى والله لقد رأيت وتقدمت حكمة القسم وقوله يوم الخندق هو معروف وهو معرب لان الخاء والدال والقاف لا تجتمع فى كلمة عربية (قوله قال) اى عامر وقوله قلت اى لسعد وقوله كيف كان ضحكه اى على اى حال ولاى سبب (قوله قال) اى سعد وقوله كان رجل اى من الكفار وقوله معه ترس الجملة خبر كان والترس ما يستتر به حال الحرب وفى رواية قوس بدل ترس (قوله وكان سعد راميا) اى يحسن الرمى ثم ان كان هذا من كلام سعد كما هو الظاهر كان فيه التفات اذ كان الظاهر ان يقول وكنت راميا وان كان من كلام عامر فلا التفات (قوله وكان الرجل الخ) هذا من كلام سعد قطعا وقوله يقول كذا وكذا بالترس اى يفعل كذا وكذا به اى يشير به يمينا وشمالا فالمراد بالقول هنا الفعل قال صاحب النهاية والعرب تجعل القول عبارة عن جميع الافعال وتطلقه على غير الكلام تقول قال بيده اى اخذ وقال برجله اى مشى وقالت به العينان سمعا وطاعة اى اومأت به وقال بالماء على يده اى صبه وقال بثوبه اى رفعه وقال بالترس اى اشار به وقلبه وقس على هذه الافعال وعلى هذا فالجار والمجرور واعنى قوله بالترس متعلق بيقول بمعنى يفعل وقوله يغطى جبهته مستأنف مبين للاشارة فى قوله كذا وكذا اى يغطى جبهته حذرا من السهم ويحتمل ان القول باق على حقيقته والمعنى يقول كذا وكذا من القول القبيح فى حق النبى واصحابه ولم يصرح سعد بما قاله الرجل لاستقباحه وعلى هذا فالجار والمجرور واعنى قوله بالترس متعلق بما بعده وهو قوله يغطى جبهته اى حذرا من السهم كما مر وهى جملة حالية من فاعل يقول والاول هو الاظهر (قوله فنزع له سعد بسهم) اى نزع لاجله سهما من كنانته ووضعه فى الوتر فالباء زائدة لان نزع يتعدى بدونها (قوله فلما رفع راسه) اى فلما رفع الرجل راسه من تحت الترس فظهرت جبهته وقوله رماه اى سعد بالسهم الذى نزعه له (قوله فلم يخطئ) بضم الياء وسكون الخاء وبالهمز وفى نسخة فلم يخط بفتح الياء وضم الطاء غير مهموز من الخطوة اى فلم يخط عن جبهته ولم يتعدها ولم يجاوزها وقوله هذه منه اى الجبهة من الرجل وقوله يعنى جبهته من كلام عامر اى يقصد سعد باسم الاشارة جبهة الرجل والجبهة ما بين الحاجبين الى الناصية وهى موضع السجود (قوله وانقلب الرجل) اى صار اعلاه اسفله وسقط على استه وقوله وشال برجله اى رفعها والباء للتعدية او زائدة قال فى المصباح شال شولا من باب قال رفع يتعدى بالحرف على الافصح ويقال شالت الناقة بذنبها عند اللقاح رفعته واشالته بالالف لغة وفى نسخة فشال وفى اخرى واشال وفى اخرى ايضا واشاد والكل بمعنى واحد (قوله فضحك النبى) اى فرحا وسرورا برمى سعد للرجل واصابته له وما يترتب على ذلك من اخماد نار الكفر واذلال اهل الضلال لا من رفعه لرجله حتى بدت عورته (قوله قلت) وفى نسخة صحيحة فقلت والقائل هو عامر كما هو ظاهر وقوله من اى شئ ضحك اى من اجل اى سبب ضحك النبى هل من رمى الرجل واصابته

اومن رفعه لرجله وافتضاحه بكشف عورته فلاجل هذا الاحتمال استفسر الراوى وهو عامر سعدا من سبب ضحكه صلى الله عليه وسلم (قوله قال) اى سعد وقوله من فعله بالرجل اى ضحك من اجل رميه الرجل واصابته لا من رفعه لرجله وافتضاحه بكشف عورته لانه لا يليق بالنبى ولا ينبغى ان يضحك لهذا بل لذلك

(باب ماجاء فى صفة مزاح رسول الله صلى الله عليه وسلم)

أى باب بيان الاخبار الواردة فى صفة مزاح الخ وفى بعض النسخ باب صفة الخ والاولى اولى قال العصام الانسب باب كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المزاح وكان الاولى ان لا يفصل بينه و بين باب كيف كان كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم بباب الضحك ورد بان المزاح وقع بغير الكلام كما يأتى فى احتضانه لزاهر فلو قال باب كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم فى المزاح لكانت الترجمة قاصرة والمزاح يتولد عنه الضحك فناسب ذكر الضحك ثم ذكر بعض اسبابه هكذا قال بعضهم وقد يقال الاولى حينئذ أن يقدم المزاح على الضحك تقديما للسبب على المسبب والمزاح بكسر أوله مصدر مازحه فهو بمعنى الممازحة يقال مازحه ممازحة ومزاحا كقاتل مقاتلة وقتالا والمزاح بالضم مصدر سماعى والقياس الكسر لقول ابن مالك * لفاعل الفعال والمفاعله * وهو الانبساط مع الغير من غير ايذاء له و به فارق الاستهزاء والسخرية وانما كان صلى الله عليه وسلم يمزح لانه كانت له المهابة العظمى فلو لم يمازح الناس لما اطاقوا الاجتماع به والتلقى عنه ولذلك سئل بعض السلف عن مزاحه صلى الله عليه وسلم فقال كانت له مهابة فلذا كان ينبسط مع الناس بالمداعبة والطلاقة والبشاشة وعن عائشة رضى الله تعالى عنها انه صلى الله عليه وسلم كان يمزح و يقول ان الله لا يؤاخذ المزاح الصادق فى مزاحه لكن لا تنبغى المداومة عليه فانه يورث الضحك وقسوة القلب و يشغل عن ذكر الله والفكر فى مهمات الدين و يؤل فى كثير من الاوقات الى الايذاء لانه يوجب الحقد و يسقط المهابة فالافراط فيه منهى عنه والمباح ماسلم من هذه الامور بل ان كان لتطييب نفس المخاطب ومؤانسته كما كان صلى الله عليه وسلم يفعله على ندور فهو سنة وما احسن قول الامام الشافعى

أفد طبعك المكدود بالجد راحة * بجد وعلله بشئ من المزح
ولكن اذا أعطيته المزح فليكن * على قدر ما يعطى الطعام من الملح

وأحاديث هذا الباب ستة (قوله ان النبى صلى الله عليه وسلم قال له) اى لانس وقوله ياذا الاذنين أى ياصاحب الاذنين السمعتين الواعيتين الضابطتين لما سمعتاه وصفه بذلك مدحا له لذكائه وفطنته (قوله قال محمود) وفى نسخه قال أبو عيسى قال محمود اى ابن غيلان شيخ المصنف وقوله قال أبو اسامه أى شيخ محمود وقوله يعنى يمازحه أى يقصد صلى الله عليه وسلم ممازحته فهو من قبيل ذكر الفعل وارادة المصدر على حد تسمع بالمعيدى خير من ان تراه أى سماعك به خير من رؤيته ولما كان فى كون ماذكر مزاحا خفاء أتى بذلك بيانا له حتى أتى بالعناية دون اى وكان مزاحا مع كون معناه صحيحا لان فى التعبير عنه بياذا الاذنين مباسطة وملاطفة حيث سماه بغير اسمه مما قد يوهم انه ليس له من الحواس الا الاذنان او انه مختص بهما فهو من جملة مزحه ولطيف أخلاقه صلى الله عليه وسلم (قوله عن ابى التياح) بفتح التاء وتشديد الياء و بالحاء المهملة اسمه يزيد بن حميد بالتصغير (قوله ان كان) اى انه كان فان مخففة من الثقيلة واسمها ضمير الشأن وقوله ليخالطنا اى يمازحنا قال فى القاموس خالطه مازحه والمراد بالضمير المفعول وهو انا انس وأهل بيته (قوله حتى يقول) غاية فى قوله يخالطنا اى انتهت مخالطته لنا الى الصغير من أهلنا ومداعبته والسؤال عن طيره وقوله لاخ لى اى من الام كان صغيرا واسمه كبشة وأبوه طلحة بن زيد بن سهل الانصارى وقوله يا أبا عمير مافعل النغير بالتصغير فيهما فيؤخذ منه جواز تصغير الاسم ولو لحيوان غير الآدمى اى ما شأنه وما حاله وانما سأله صلى الله عليه وسلم عن ذلك مع علمه به تعجبا منه او ملاطفة له وادخالا للسرور عليه

قال من فعله بالرجل

(باب ماجاء فى صفة مزاح رسول الله صلى الله عليه وسلم)

* حدثنا محمود بن غيلان حدثنا أبو اسامة عن شريك عن عاصم الاحول عن أنس بن مالك ان النبى صلى الله عليه وسلم قال له ياذا الاذنين قال محمود قال أبو اسامة يعنى يمازحه * حدثنا هناد بن السرى حدثنا وكيع عن شعبة عن أبى التياح عن أنس ابن مالك رضى الله عنه قال ان كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخالطنا حتى يقول لاخ لى يا أبا عمير مافعل النغير

قال أبو عيسى وفقه هذا الحديث ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يمازح وفيه انه كنى غلاما صغيرا فقال له يا أباعمير وفيه انه لابأس ان يعطى الصبى الطير ليلعب به وانما قال له النبى صلى الله عليه وسلم يا أباعمير مافعل النغير لانه كان له نغير يلعب به فمات فحزن الغلام عليه فمازحه النبى صلى الله عليه وسلم فقال يا أباعمير مافعل النغير * حدثنا عباس ابن محمد الدورى حدثنا على بن الحسن بن شقيق أنبأنا عبدالله بن المبارك عن اسامة بن زيد عن سعيد المقبرى عن أبى هريرة رضى الله تعالى عنه قال قالوا يارسول الله انك تداعبنا فقال نعم غير انى لا اقول الاحقا * حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا خالد ابن عبدالله عن حميد عن أنس بن مالك ان رجلا استحمل رسول الله صلى الله عليه وسلم

ولذلك بدأ الصغير بالخطاب حيث لا يطلب منه الجواب وهو تصغير نغر بضم النون وفتح الغين وهو طائر كالعصفور وأحمر المنقار وقيل طائر له صوت وقيل هو الصعو وقيل غير ذلك والاشهر الاول وعمير قيل تصغير عمر بضم العين وسكون الميم اشارة الى انه يعيش قليلا والفعل هو التأثير مطلقا والعمل ما كان من الحيوان بقصد فهو أخص من الفعل لانه قد ينسب الى الحيوان الذى لاقصد له بل قد ينسب الى الجماد ويؤخذ من الحديث جواز السجع ومحل النهى عنه اذا كان فيه تكلف (قوله قال أبو عيسى) اى المصنف (قوله وفقه هذا الحديث) اى ما يفهم منه من المسائل المفقوهة وقوله كان يمازح اى لمصلحة تطييب نفس المخاطب ومؤانسته وملاطفته ومداعبته وذلك من كمال خلقه ومكارم أخلاقه وتواضعه ولين جانبه حتى مع الصبيان وسعة صدره وحسن معاشرته للناس (قوله وفيه انه الخ) اى وفى هذا الحديث من الفوائد انه الخ ولو قال وانه الخ عطفا على انه الاولى لكان أولى وقوله كنى غلاما صغيرا وهو لا بأس به لان الكنية قد تكون للتفاؤل بأنه يعيش ويصير أبا لكونه يولد له فاندفع ما يقال ان فى ذلك جعل الصغير أبا الشخص وهو ظاهر الكذب (قوله وانه لا بأس ان يعطى الصبى الطير ليلعب به) اى وفيه أيضا من الفوائد انه لا بأس ولا حرج فى اعطاء الصبى الطير ليلعب به واستشكل بان فيه تعذيبا للحيوان وهو منهى عنه وأجيب بان التعذيب غير مقطوع به بل ربما يراعيه فيبالغ فى اكرامه واطعامه لالفه له وهذا ظاهر ان قامت قرينة على ان الصبى لا يعذبه بل يلعب به لعبا لاعذاب فيه ويقوم بمؤنته على الوجه اللائق فيجوز تمكينه منه حينئذ والا حرم واعلم ان فوائد هذا الحديث تزيد على المائة أفردها ابن القاص بجزء وقد أشرنا الى بعض منها زائدا على ماذكره المصنف (قوله يلعب به) فى نسخة فيلعب به وقوله فحزن الغلام عليه اى كما هو شأن الصغير اذا فقد لعبته وقوله فمازحه اى باسطه وقوله فقال يا أباعمير مافعل النغير أى ليسليه ويذهب حزنه عليه لانه يفرح بمكالمة النبى له فيذهب حزنه بسبب فرحه (قوله ابن الحسن) وفى نسخة الحسين بالتصغير والاول هو الصواب وقوله ابن شقيق اى المروزى العبدى وقوله المقبرى بفتح الميم وسكون القاف وضم الباء الموحدة او فتحها نسبة للمقبرة لكونه كان يسكن المقابر او لكونه نزل بناحيتها (قوله قال) اى ابو هريرة وقوله قالوا اى الصحابة وقوله انك تداعبنا بدال وعين مهملتين اى تمازحنا من المداعبة وهى الممازحة والدعابة بالضم اسم لما يستملح من ذلك وقوله فقال نعم غير انى لا اقول الاحقا اى مطابقا للواقع وفى نسخة قال انى الخ والتحقيق ماقاله العصام ان قصدهم السؤال عن المداعبة هل هى من خصائصه صلى الله عليه وسلم فتكون ممنوعة منا لورود النهى عنها فى قوله صلى الله عليه وسلم لا تمار أخاك ولا تمازحه ولا تعده موعدا فتخلفه او ليست من خصائصه فلا تكون ممنوعة منا فاجاب بانه يداعب لكن لا يقول الاحقا فمن حافظ على قول الحق مع بقاء المهابة والوقار فله المداعبة بل هى سنة كما مر وقد تقدم عن عائشة انه صلى الله عليه وسلم كان يمزح ويقول ان الله لا يؤاخذ المزاح الصادق فى مزاحه ومن لم يحافظ على ذلك فليس له المداعبة وعلى ذلك يحمل النهى الوارد وقيل لسفيان بن عيينة المزاح محنة فقال بل سنة لكن لمن يحسنه ويضعه مواضعه وأما ماقاله الطيبى ان قصدهم الانكار فكأنهم قالوا لا ينبغى لمثلك المداعبة لمكانتك عند الله تعالى فرد عليهم بقوله نعم الخ فهو مردود بانه يبعد ان يخطر ببال الصحابة رضى الله عنهم الانكار والاعتراض عليه صلى الله عليه وسلم وبالجملة فكان صلى الله عليه وسلم يمزح على ندور ولا يقول الاحقا لمصلحة مؤانسة او تألف فانهم كانوا يهابونه فيمازحهم ليخفف عنهم مما التى عليهم من مهابتهم منه لاسيما عقب التجليات (قوله خالد بن عبدالله) اى ابن عبدالرحمن بن يزيد الطحان الواسطى المدنى ثقة عابد يقال انه اشترى نفسه من الله ثلاث مرات كل مرة يتصدق بوزن نفسه فضة (قوله ان رجلا) وكان به بله وقوله استحمل رسول الله اى طلب منه ان يحمله اى يعطيه حمولة يركبها

وقوله فقال اى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله انى حاملك اى مريد حملك وقوله على ولد ناقة وفى نسخة ولد الناقة قال صلى الله عليه وسلم له ذلك مع كونه يتبادر منه ماهو الصغير من أولاد الابل مداعبة وملاطفة ومباسطة له (قوله فقال) أى ذلك الرجل وقوله ما اصنع بولد الناقة انما قال ذلك لتوهمه ان المراد من ولد الناقة الصغير لكونه المتبادر من الاضافة والتعبير بالولد (قوله فقال) اى الرسول صلى الله عليه وسلم وقوله وهل تلد الابل بالنصب مفعول مقدم والابل اسم جمع لا واحد له من لفظه وهو بكسرتين وسمع تسكين الباء للتخفيف ولم يجئ من الاسماء على فعل بكسرتين الا الابل والحبر وقوله الا النوق بالرفع فاعل مؤخر فالابل ولو كبارا أولاد النوق فيصدق ولد الناقة بالكبير والصغير فكأنه يقول لو تدبرت لم تقل ذلك ففيه ارشاده كغيره الى انه ينبغى له اذا سمع قولا يتأمله ولا يبادر برده والنوق بضم النون جمع ناقة وهى انثى الابل وقال ابو عبيدة لا تسمى ناقة حتى تجذع (قوله من أهل البادية) هى خلاف الحاضرة والنسبة اليها بدوى على غير قياس (قوله كان اسمه زاهرا) بالتنوين وهو ابن حرام الاشجعى شهد بدرا (قوله وكان يهدى الى النبى الخ) بضم الياء من يهدى لانه من الاهداء وهو البعث بشئ الى الغير اكراما له وروى ان رجلا كان يهدى اليه صلى الله عليه وسلم العكة من السمن او العسل فاذا طولب بالثمن جاء بصاحبه فيقول للنبى صلى الله عليه وسلم اعطه متاعه أى ثمنه فما يزيد صلى الله عليه وسلم على أن يتبسم ويأمر به فيعطى وفى رواية انه كان لا يدخل المدينة طرفة وهى الشئ المستحسن الا اشتراها ثم جاء بها فقال يارسول الله هذه هدية لك فاذا طالبه صاحبها بثمنها جاء به فقال اعطه الثمن فيقول المتهدى لى فيقول ليس عندى فيضحك ويأمر صاحبه بثمنه وكأنه رضى الله عنه اذا اشترى ذلك بثمن فى ذمته على نية أدائه اذا حصل لديه يهديه للنبى صلى الله عليه وسلم لايثاره له على نفسه فلما عجز وصار كالمكاتب رجع الى مولاه وأبدى اليه صنيع ما اولاه (قوله هدية من البادية) اى مما يوجد بها من ثمار ونبات وغيرهما لانها تكون مرغوبة عزيزة عند اهل الحضر وكان صلى الله عليه وسلم يقبلها منه لان من عادته قبول الهدية بخلاف العمال بعده فلا يجوز لهم قبولها الا ما استثنى فى محله (قوله فيجهزه النبى) بضم الياء وفتح الجيم وتشديد الهاء اى يعطيه ما يتجهز به الى أهله مما يعينه على كفايتهم والقيام بكمال معيشتهم (قوله اذا أراد ان يخرج) اى ويذهب الى أهله (قوله ان زاهرا باديتنا) اى ساكن باديتنا فهو على تقدير مضاف لان البادية خلاف الحاضرة كما تقدم فلا يصح الاخبار الا بتقدير المضاف او هو من اطلاق اسم المحل على الحال لانا نستفيد منه ما يستفيده الرجل من باديته من انواع الثمار وصنوف النبات فصار كأنه باديتنا او ان التاء للمبالغة والاصل بادينا اى البادى المنسوب الينا لانا اذا احتجنا متاع البادية جاء به الينا فأغنانا عن السفر اليها وقد ورد كذلك فى بعض النسخ قال بعض الشراح وهو أظهر والضمير لاهل بيت النبوة أو أتى به للتعظيم ويؤيد الاول ما فى جامع الاصول من قوله صلى الله عليه وسلم ان لكل حاضر بادية وبادية آل محمد زاهر بن حرام وقوله ونحن اى أهل بيت النبوة او ضمير الجمع للتعظيم كما مر فى الذى قبله وقوله حاضروه اى حاضر والمدينة له فلا يقصد بالرجوع الى الحضر الا مخالطتنا او نعد ونهيئ له ما يحتاجه من الحضر وليس ذلك من المن المذموم وانما هو ارشاد للامة الى مقابلة الهدية بمثلها او خير منها لانه كان يكافئ عليها كما هو عادته على انه صلى الله عليه وسلم مستثنى ممن يحرم عليه المن فاندفع استشكال العصام لذلك بأن المنعم لا يليق به ذكر انعامه (قوله يحبه) اى حبا شديدا ويؤخذ منه جواز حب أهل البادية وجواز الاخبار بمحبة من يحبك وقوله دميما بالدال المهملة اى قبيح الوجه كريه المنظر مع كونه مليح السريرة فلا التفات الى الصور كما فى الحديث ان الله لا ينظر الى صوركم وأموالكم ولكن ينظر الى قلوبكم وأعمالكم (قوله فأتاه النبى الخ) يؤخذ منه جواز دخول السوق وحسن المخالطة وقوله وهو يبيع متاعه اى والحال انه يبيع متاعه وهو كل ما يتمتع به من الزاد ومتاعه كان

فقال انى حاملك على ولد ناقة فقال يارسول الله ما أصنع بولد الناقة فقال وهل تلد الابل الا النوق * حدثنا اسحق بن منصور حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن ثابت عن انس بن مالك ان رجلا من أهل البادية كان اسمه زاهرا وكان يهدى الى النبى صلى الله عليه وسلم هدية من البادية فيجهزه النبى صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يخرج فقال النبى صلى الله عليه وسلم ان زاهرا باديتنا ونحن حاضروه وكان صلى الله عليه وسلم يحبه وكان رجلا دميما فأتاه النبى صلى الله عليه وسلم يوما وهو يبيع متاعه

كما في رواية قربة لبن وقربة سمن وقوله فاحتضنه من خلفه وهو لا يبصره اى أدخله في حضنه وهو مادون
الابط الى الكشح وجاء من ورائه وأدخل يديه تحت ابطيه والحال انه لا يبصره اى لا يراه ببصره وذلك بعد
ان جاءه صلى الله عليه وسلم من امامه وفتح احدى القربتين فأخذ منها على أصبعه ثم قال له امسك القربة ثم
فعل بالقربة الاخرى كذلك ثم غافله وجاء من خلفه واعتنقه وأخذ عينيه بيديه كي لا يعرفه ويؤخذ من
ذلك جواز اعتناق من يحبه من خلفه ولا يبصره وقوله فقال من هذا اى اى شخص هذا وقوله أرسلني اى
خلني وأطلقني فالارسال التخلية والاطلاق وفي نسخة بعد قوله أرسلني من هذا مرة ثانية وقوله فالتفت اى
بعض بصره ورأى بطرفه محبوبه وهذا ساقط من بعض النسخ وقوله فعرف النبي القياس فعرف انه النبي
وقوله فجعل لا يألوا ما ألصق ظهره بصدر النبي صلى الله عليه وسلم اى شرع لا يقصر في الصاق ظهره بصدره
صلى الله عليه وسلم تبركا به وتحصيلا لثمرات ذلك الالصاق من الكمالات الناشئة عنه فجعل بمعنى شرع ولا
يألو بهمزة ساكنة بمعنى لا يقصر وما مصدرية وقوله حين عرفه ذكره مع علمه من قوله فعرف النبي اهتماما
بشأنه وايماء الى أن منشأ هذا الالصاق ليس الا معرفته وقوله فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول أى شرع
يقول وقوله من يشتري هذا العبد أى من يشتري مثل هذا العبد في الدمامة أو من يستبدله مني او من يقابل
هذا العبد الذي هو عبد الله بالاكرام والتعظيم وقال بعضهم أراد التعريض له بانه ينبغي ان يشتري نفسه من
الله ببذلها فيما يرضيه وفيه بعد ويؤخذ من ذلك جواز رفع الصوت بالعرض على البيع وتسمية الحر عبدا
ومداعبة الاعلى مع الادنى وقوله اذا واقعة في جواب شرط محذوف أى ان بعتني على فرض كوني عبدا اذا
والله تجدني كاسدا وفي بعض النسخ تأخير القسم عن الفعل وعلى الاول ففيه الفصل بين اذا والفعل بالقسم
وهو جائز وفي بعض النسخ تجدوني بضمير الجمع والاوفق بقواعد العربية الافراد لكن قد يجعل الجمع
للتعظيم ومعنى الكاسد الرخيص الذي لا يرغب فيه احد يقال كسد يكسد بالضم من باب قتل كسادا اذا
قلت الرغبات فيه وقوله فقال النبي الخ أى مدحا له فيؤخذ منه جواز مدح الصديق بما يناسبه وقوله لكن
عند الله لست بكاسد أى لكونك حسن السريرة وان كنت دميما في الظاهر وتقدم حديث ان الله
لا ينظر الى صوركم وأموالكم ولكن ينظر الى قلوبكم وأعمالكم وقوله أو قال أنت عند الله غال بغين معجمة
وهو ضد الكاسد وهذا شك من الراوي وقد تضمن هذا الحديث حكما علية وأسرارا جلية لانه لما اتاه
المصطفى وجده مشغولا ببيع متاعه فأشفق عليه ان يقع في شرك البعد عن الحق ويشتغل عن الله تعالى
فاحتضنه احتضان المشفق على من اشفق عليه فشق عليه الاشتغال عما يهواه فقال أرسلني لما أنا فيه فلما
شاهد جمال الحضرة العلية اجتهد في تمكين ظهره من صدره ليزداد امدادا فقال له صلى الله عليه وسلم
تأديبا له من يشتري هذا العبد اشارة الى أن من اشتغل بغير الله فهو عبد هواه فببركته صلى الله عليه وسلم
حصلت منه الانابة وصادفته العناية فلذلك بشره النبي بعلو قدره واعلاء رتبته فتضمن مزاحه صلى الله
عليه وسلم بشرى فاضلة وفائدة كاملة فليس مزاحا الا بحسب الصورة وهو في الحقيقة غاية الجد (قوله
ابن حميد) بالتصغير وقوله مصعب بصيغة اسم المفعول وفي نسخة ضعيفة بدله منصور وقال ميرك وهو
خطأ وقوله ابن المقدام بكسر الميم وقوله ابن فضالة بفتح الفاء وقوله عن الحسن اى البصري لانه المراد عند
الاطلاق في اصطلاح المحدثين فالحديث مرسل (قوله قال) اى الحسن ناقلا عن غيره (قوله أتت عجوز)
اى امرأة ولا تقل عجوزة بالتاء اذ هي لغة رديئة كما في القاموس قيل انها صفية بنت عبد المطلب أم الزبير بن
العوام وعمة النبي صلى الله عليه وسلم ذكره ابن حجر (قوله ادع الله) اى لي كما في نسخة (قوله فقال يا أم فلان)
كان الراوي نسي اسمها فكنى عنه بام فلان لنسيانه اسمها واسم من تضاف اليه ويؤخذ منه جواز التكني
بأم فلان وفي الكنية نوع تفخيم واكرام للمكنى ولا يشترط فيها وجود ولد كما في قوله صلى الله عليه وسلم

فاحتضنه من خلفه وهو
لا يبصره فقال من هذا
أرسلني فالتفت فعرف
النبي صلى الله عليه وسلم
فجعل لا يألو ما ألصق
ظهره بصدر النبي صلى
الله عليه وسلم حين عرفه
فجعل النبي صلى الله عليه
وسلم يقول من يشتري
هذا العبد فقال يا رسول
الله اذا والله تجدني كاسدا
فقال النبي صلى الله عليه
وسلم لكن عند الله لست
بكاسد او قال انت عند
الله غال * حدثنا عبد بن
حميد حدثنا مصعب بن
المقدام حدثنا المبارك بن
فضالة عن الحسن قال أتت
عجوز النبي صلى الله عليه
وسلم فقالت يا رسول الله
ادع الله ان يدخلني الجنة
فقال يا أم فلان

يا أبا عمير ما فعل النغير وقد كنيت عائشة بأم عبد الله ولم تلد وانما كنيت بابن اختها اسماء وهو عبد الله بن الزبير المشهور (قوله ان الجنة لا يدخلها عجوز) قال ذلك مزاحا معها وارشادا لها الى انها لا تدخل على الهيئة التي هي عليها بل ترجع في سن ثلاث وثلاثين اوفي سن ثلاثين سنة واقتصاره صلى الله عليه وسلم على العجوز لخصوص سبب الحديث أولان غيرها يعلم بالمقايسة وقد روى معاذ بن جبل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال يدخل اهل الجنة الجنة جردا مردا مكحلين ابناء ثلاثين او ثلاث وثلاثين سنة (قوله قال) اى الحسن ناقلا عن غيره كما مر (قوله فولت) بتشديد اللام أى ذهبت وأعرضت وقوله تبكي حال من فاعل ولت وانما ولت باكية لانها فهمت انها تكون يوم القيامة على الهيئة التي هي عليها ولا تدخل الجنة فحزنت (قوله فقال) اى النبي وقوله أخبروها بقطع الهمزة أى أعلموها وقوله انها لا تدخلها وهي عجوز أى ان تلك المرأة لا تدخل الجنة والحال انها عجوز بل يرجعها الله في سن ثلاثين أو ثلاث وثلاثين سنة فالضمير لتلك المرأة وهو أقرب من جعله للعجوز المطلقة (قوله ان الله تعالى يقول الخ) أتى صلى الله عليه وسلم بذلك استدلالا على عدم دخولها وهي عجوز بل ترجع في السن المتقدم (قوله انا أنشأناهن انشاء) أى انا خلقنا النسوة خلقا جديدا من غير توسط ولادة بحيث يناسب البقاء والدوام فالضمير للنسوة وجعله للحور العين يرده هذا الحديث وقوله فجعلناهن أبكارا أى عذارى وان وطئن كثيرا فكلما أتاها الرجل وجدها بكرا كما ورد به الاثر وقوله عربا أى عاشقات متحببات الى أزواجهن جمع عروب وقوله أترابا أى متساويات في السن وهو سن ثلاثين أو ثلاث وثلاثين سنة وذلك أفضل اسنان النساء وجعلهن كذلك بعد ان كن عجائز شمطا شائبات رمصا أى مريضات العيون وفي الحديث هن اللاتي قبضن في دار الدنيا عجائز قد خلقهن الله بعد الكبر فجعلهن عذارى متعشقات على ميلاد واحد أفضل من الحور العين كفضل الظهارة على البطانة ومن يكن لها أزواج فتختار أحسنهم خلقا *(فائدة)* قال ابن القيم قد درج أكابر السلف والخلف على ما كان عليه صلى الله عليه وسلم من الطلاقة والمزاح الذي لا فحش فيه ولا كذب فكان علي كرم الله وجهه يكثر المداعبة وكذا ابن سيرين وكان الفرزدق يكثر المزاح بين الصدر الاول ولم ينكر عليه

(باب ما جاء في صفة كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الشعر)

وفي بعض النسخ باب كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الشعر والاولى أولى على وزان ما سبق وهو الكلام الموزون المقفى قصدا بالذات فخرج بقيد القصد ما صدر منه صلى الله عليه وسلم من الكلام الموزون المقفى نحو أنا النبي لا كذب * أنا ابن عبد المطلب لان ذلك لم تقصد شعريته وبقولنا بالذات ما في الكتاب العزيز نحو الذي أنقض ظهرك ورفعنا لك ذكرك فانه وان كان قصدا لانه مقرون بالارادة وهي معنى القصد لكن ليس قصدا بالذات بل تبعا وبعضهم أخرجه بالقصد لانه لم تقصد شعريته وقد تعارضت الاخبار في مدح الشعر وذمه والتوفيق بينهما بأن صالحه حسن وقبيحه قبيح وأحاديث هذا الباب تسعة (قوله ابن حجر) بضم فسكون وقوله عن المقدام بكسر الميم وقوله ابن شريح بالتصغير وقوله عن أبيه أى شريح الكوفي من أصحاب علي كرم الله وجهه أدرك زمن النبي صلى الله عليه وسلم وقتل مع أبي بكرة بسجستان ولهم شريح آخر وهو القاضي شريح المشهور وليس مرادا (قوله قالت) أى عائشة لكن كان مقتضى الظاهر على هذا أن تقول قيل لي فقولها قيل لها فيه مخالفة الظاهر وفي نسخة قال أى شريح وهو الظاهر لانه الموافق لقوله قيل لها (قوله يتمثل بشيء من الشعر) أى يستشهد به وينشده وأما قول الحنفي اى يتمسك ويتعلق بشيء من الشعر فخلاف المقصود بل هو المعنى المردود مع انه مخالف للمعنى اللغوي ففي القاموس تمثل أنشد بيتا وتمثل به ضربه مثلا وقول المناوي تمثل أنشد بيتا ثم آخر ثم آخر يوهم انه لا يسمى تمثلا الا اذا أنشد ثلاثة أبيات وليس كذلك بل قول القاموس بيتا

ان الجنة لا يدخلها عجوز قال فولت تبكي فقال اخبروها انها لا تدخلها وهي عجوز ان الله تعالى يقول انا أنشأناهن انشاء فجعلناهن أبكارا عربا أترابا

(باب ما جاء في صفة كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم في الشعر)

* حدثنا علي بن حجر حدثنا شريك عن المقدام ابن شريح عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت قيل لها هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يتمثل بشيء من الشعر

قالت كان يتمثل بشعر ابن رواحة ويتمثل بقوله * ويأتيك بالاخبار من لم تزود * حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدى حدثنا سفيان الثورى عن عبد الملك ابن عمير حدثنا أبو سلمة عن أبى هريرة رضى الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان أصدق كلمة قالها الشاعر كلمة لبيد
الا كل شئ ما خلا الله باطل
وكاد أمية بن أبى الصلت أن يسلم * حدثنا محمد بن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن الاسود ابن قيس عن جندب بن سفيان البجلى قال أصاب حجر أصبع رسول الله صلى الله عليه وسلم فدميت فقال
هل أنت الا اصبع دميت
وفى سبيل الله ما لقيت

ليس بقيد بدليل ان عائشة رضى الله عنها أطلقت التمثل على انشاد شطر بيت وهى من أفصح العرب (قوله قالت كان) أى فى بعض الاحيان وقوله يتمثل بشعر ابن رواحة أى ينشده واسم ابن رواحة عبد الله أسلم فى أول سنة من الهجرة وهو انصارى خزرجى شهد المشاهد كلها الا الفتح فانه مات قبله بمؤتة أميرا وكان من الشعراء الذابين عن الاسلام ككعب بن مالك وحسان وفى نسخ ابن أبى رواحة (قوله ويتمثل بقوله) أى الشاعر وهو طرفة بن العبد بفتح الطاء والراء كما فى القاموس واسمه عمرو فالضمير عائد على غير مذكور اتكالا على شهرة قائله وفى نسخة ويقوله عطفا على قوله شعر ابن رواحة (قوله ويأتيك بالاخبار من لم تزود) أى من لم تعطه زادا من التزويد وهو اعطاء الزاد للمسافر والمعنى سيأتيك بالاخبار من لم تعطه الزاد لسافر ويأتى لك بها وصدر البيت * ستبدى لك الايام ما كنت جاهلا * أى ستظهر لك الايام أى أهلها الامر الذى كنت جاهلا له وكان خفيا عليك وفى رواية أنه صلى الله عليه وسلم تمثل بهذا البيت لكنه قدم وأخر فقال ستبدى لك الايام ما كنت جاهلا ويأتيك من لم تزود بالاخبار فقال أبو بكر ليس هكذا يا رسول الله قال ما أنا بشاعر فكأنه صلى الله عليه وسلم تمثل بمعناه وأتى فيه بحق لفظه ومبناه فان العمدة مقدمة على الفضلة والشاعر لضيق النظم عليه قدم الفضلة وأخر العمدة فلما قال له الصديق ليس هكذا قال ما أنا بشاعر قاصدا شعريته وانما قصدت معناه وهو اعم من أن يكون فى قالب وزن أولا ولا تعارض بين هذه الرواية ورواية الكتاب لاحتمال انه صلى الله عليه وسلم تمثل به تارة كذا وتارة كذا (قوله ابن عمير) بالتصغير (قوله قال) أى أبو هريرة (قوله ان أصدق كلمة) المراد بها هنا الكلام كما قال ابن مالك * وكلمة بها كلام قد يؤم * وقوله كلمة لبيد أى ابن ربيعة العامرى كان من أكابر الشعراء وأسلم وحسن اسلامه ولم يقل شعرا بعد الاسلام وكان يقول يكفينى القرآن ونذر أن ينحر لاطعام الناس كلما هب الصبا (قوله الا كل شئ ما خلا الله باطل) اى آيل الى البطلان والهلاك كما قال تعالى كل شئ هالك الا وجهه فلموافقته أصدق الكلام على الاطلاق كان اصدق كلام الخلق وهو زبدة مسئلة التوحيد وبقية البيت * وكل نعيم لا محالة زائل * أى كل نعيم من نعيم الدنيا زائل لا محالة فلا يرد نعيم الجنة فانه دائم لا يزول (قوله وكاد) اى قرب لان كاد من أفعال المقاربة وضعت لمقاربة الخبر من الوجود لكن لم يوجد لمانع وقوله أمية بالتصغير وقوله ابن أبى الصلت بفتح فسكون كان يتعبد فى الجاهلية ويؤمن بالبعث أدرك الاسلام لكن لم يوفق له وقوله أن يسلم خبر كاد أى قرب من الاسلام لكونه كان ينطق فى شعره بالحكم البديعة ومن ثم استشهد المصطفى بشعره لكن أدركه الشقاء فلم يسلم بل مات كافرا أيام حصار الطائف وعاش حتى أدرك وقعة بدر ورثى من قتل بها (قوله عن جندب) بضم الجيم وسكون النون وضم الدال وفتحها بعدها باء موحدة وكنيته أبو عبد الله له صحبة خرج له الجماعة وقوله البجلى نسبة لبجيلة ويقال له العلقى نسبة لعلق كفرس بطن من بجيلة (قوله أصاب حجر الخ) أى فى بعض غزواته فقيل فى أحد وقيل كان قبل الهجرة وقوله أصبع رسول الله أى أصبع رجله والاصبع مثلثة الهمزة مع تثليث الباء فهذه تسع لغات والعاشرة أصبوع وقد نظم ذلك وضم اليه لغات الانملة الشيخ العسقلانى حيث قال

وهمز أنملة ثلث وثالثه * والتسع فى اصبع واختم بأصبوع

(قوله فدميت) أى تلطخت بالدم وأنث الفعل المسند لها لانها مؤنثة وقد تذكر (قوله هل أنت الخ) اختلف فيمن أنشأ هذا الشعر وتكلم به أولا فقيل الوليد بن الوليد بن المغيرة وذلك أنه كان رفيق أبى بصير فى صلح الحديبية فى محاربة قريش وتوفى أبو بصير ورجع الوليد الى المدينة فعثر بحرتها فانقطعت أصبعه فقال ذلك الشعر وقيل ابن رواحة وذلك أنه لما قتل جعفر بمؤتة دعا الناس بابن رواحة فأقبل وقاتل فأصيبت أصبعه فجعل يقول

هل أنت الاأصبع دميت * وفى سبيل الله مالقيت * يانفس الاتقتلى فوتى
هذا حياض الموت قدصليت * وماتمنيت فقدلقيت * ان تفعلى فعلهما هديت

والاستفهام بمعنى النفى والاستثناء من محذوف اى ما انت شئ الا أصبع دميت بصيغة خطاب المؤنث وهكذا قوله وفى سبيل الله مالقيت أى والحال ان الذى لقيته حاصل فى سبيل الله فالجملة حالية وانما خاطبها لانه نزلها منزلة العاقل الذى يخاطب ولامانع من أن يكون الله جعل فيها ادراكا وخاطبها حقيقة معجزة له صلى الله عليه وسلم والمقصود بذلك التسلية والتهوين فكانه يقول لها تثبتى وهونى عليك فانك لست الا اصبعا دميت فما أصابك لم يكن هلا كا ولا قطعا مع انه لم يكن مالقيت الا فى سبيل الله فلا تبالى به بل افرحى فان محنة الدنيا قليلة ومنحتها جزيلة وقيل الصواب فى الرواية دميت ولقيت بصيغة الغيبة وحينئذ يكون ليس شعرا ورواية الخطاب غفلة (قوله عن جندب بن عبد الله) أى ابن سفيان البجلى المذكور فى السند السابق (قوله نحوه) اى بمعناه دون لفظه كما هو الاصطلاح فى الفرق بين قولهم نحوه ومثله وقد تقدم (قوله قال) اى البراء بن عازب وقوله قال له رجل اى من قيس لا يعرف اسمه (قوله افررتم) أى أهربتم من العدو يوم حنين كما جاء مصرحا فى رواية الشيخين وقصة حنين مشهورة وكان الكفار فيها أكثر من عشرين ألفا كما فى شرح المواهب وكان المسلمون عشرة آلاف مقاتل من بين فارس وراجل ومن معجزاته صلى الله عليه وسلم فيها انهزام الكفار فيها من رميه اياهم بقبضة من الحصى رماها فى وجوههم وقال شاهت الوجوه اى قبحت فما بقى منهم احد الادخل التراب فى عينيه وانهزموا بعدما انهزم المسلمون منهم (قوله عن رسول الله) متعلق بمحذوف والتقدير افررتم منكشفين عن رسول الله لوضوح ان الفرار عن العدو لا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله يا أبا عمارة نداء للبراء بكنيته فان هذه كنية له كحذافة (قوله فقال لا) اى لم نفر كلنا بل بعضنا لان أكابر الصحب لم يفروا وانما فر سرعان الناس كما سيأتى (قوله والله ماولى رسول الله) أتى بالقسم مبالغة فى الرد على المنكر وانما أجاب بنفى تولى رسول الله مع ان السؤال عن فرارهم لانه يلزم من ثباته صلى الله عليه وسلم عدم فرار أكابر الصحب لانهم باذلون أنفسهم دونه وعالمون بان الله عاصمه وناصره وانما نفى التولى دون الفرار مع انه هو الذى فى السؤال تنزيها لذلك المقام الرفيع عن اللفظ البشع الفظيع حتى فى النفى فان الفرار افظع وابشع من التولى لان التولى قد يكون لتحيز لفئة اوتحرف لقتال والفرار يكون للخوف والجبن غالبا واجمعوا على انه لا يجوز الانهزام عليه فمن زعم انه انهزم كفر ان قصد التنقيص والا ادب تأديبا عظيما عند الشافعى وقتل عند مالك (قوله ولكن ولى سرعان الناس) اى الذين يسرعون الى الشئ ويقبلون عليه بسرعة غافلين عن خطره وأكثرهم فى قلبه مرض لكون الاسلام لم يتمكن فى قلوبهم وسرعان بفتح السين والراء وقد تسكن جمع سريع كما جرى عليه جمع منهم الزركشى وقيل ليس جمعا لانه ليس من الابنية الموضوعة للجمع بل اسم مفرد وضع على أوائل الناس المسرعين الى الشئ ونوزع هذا القيل (قوله تلقتهم هوازن) اى استقبلتهم قبيلة هوازن وهى قبيلة مشهورة بالرمى لا تخطئ سهامهم وهم بوادى حنين واد وراء عرفة بينه وبين مكة ثلاث ليال وقوله بالنبل بفتح النون أى السهام العربية وهى اسم جمع لا واحد له من لفظه بل من معناه وهو سهم ولما انخموهم بها ولى اولاهم على اخراهم ثم أنزل الله سكينته على رسوله وعلى المؤمنين فكانوا سببا للنصر (قوله ورسول الله على بغلته) اى البيضاء التى أهداها له المقوقس وهى دلدل ماتت فى زمن معاوية وكان له بغلة اخرى يقال لها فضة وله حمار يقال له يعفور طرح نفسه يوم موت النبى فى بئر فمات وفى ركوبه للبغلة مع عدم صلاحيتها للحرب لانها من مراكب الامن ايذان بانه غير مكترث بالعدو لان مدده سماوى وتأييده ربانى (قوله وابو سفيان بن الحرث بن عبد المطلب) فهو ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم واسمه كنيته وقيل اسمه المغيرة

* حدثنا ابن ابى عمر حدثنا سفيان بن عيينة عن الاسود بن قيس عن جندب بن عبد الله البجلى نحوه * حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى ابن سعيد حدثنا سفيان الثورى انبأنا ابو اسحق عن البراء ابن عازب قال قال له رجل افررتم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يا ابا عمارة فقال لا والله ماولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكن ولى سرعان الناس تلقتهم هوازن بالنبل ورسول الله صلى الله عليه وسلم على بغلته وابو سفيان ابن الحرث بن عبد المطلب

وهو أخو النبي من الرضاع كان يألفه قبل البعثة فلما بعث آذاه ثم اسلم وحسن اسلامه (قوله آخذ بلجامها) أي تارة وتارة يأخذ بركابها والعباس بلجامها وفي بعض الروايات ان عمر يمسك بلجامها والعباس بركابها واللجام ككتاب فارسي معرب او توافقت فيه اللغات وجمعه لجم ككتب (قوله أنا النبي لا كذب) اي النبي حقا لا كذب فيما اقوله من وعد الله بالنصر فلا افر ولا انهزم وفي ذلك دليل على قوة شجاعته حيث فر صحبه وبقي في شرذمة قليلة ومع ذلك يقول هذا القول بين أعدائه وقوله انا ابن عبد المطلب أي الذي كان سيد قريش واستفاض بينهم انه سيكون من بني عبد المطلب من يغلب أعداءه ولهذا انتسب اليه مع كونه جده ولم ينتسب الى أبيه وأيضا فكان انتسابه اليه أشهر لان أباه مات شابا فرباه جده عبد المطلب وزعم بعضهم انه انتسب الى جده لانه مقتضى الرجز وهو في حيز المنع اذ لا يليق به أن يتعاني الرجز ويقصده وان حصل من غير قصد كما لا يقصد شعريته وان اتفق انه كلام موزون مقفى كما هنا وبهذا حصل الجواب عن استشكال كون هذا شعرا مع انه لا يجوز عليه الشعر وتخلص بعضهم من ذلك بفتح باء كذب وكسر باء المطلب فرارا من كونه شعرا وهو من الشذوذ بمكان وقد فر قائله من اشكال هين اين فوقع في اشكال صعب عسير وهو نسبة اللحن الى أفصح العرب لان الوقف على المتحرك لحن كما حكي عليه الاجماع وما كان صلى الله عليه وسلم ينطق باللحن ويؤخذ من هذا الحديث جواز قول الشخص أنا ابن فلان أو نحوه لا للمفاخرة والمباهاة ومنه قول علي كرم الله وجهه * أنا الذي سمتني أمي حيدره * وقول سلمة أنا ابن الاكوع فان كان للمفاخرة والمباهاة كما هو دأب الجاهلية كان منهيا عنه (قوله في عمرة القضاء) أي المقاضاة التي حصلت بينه صلى الله عليه وسلم وبين قريش في الحديبية ولذلك يقال لها عمرة القضية فليس المراد بالقضاء ضد الاداء لان عمرتهم التي تحللوا منها لا يلزمهم قضاؤها كما هو شأن المحصر عند امامنا الشافعي رضي الله عنه (قوله وابن رواحة) بفتح الراء والواو والحاء المهملة اسمه عبد الله الانصاري الخزرجي وقوله ينشئ وفي نسخة يمشي ومعنى انشاء الشعر احداثه فمعنى ينشئ بين يديه يحدث نظم الشعر امامه وأما انشاده فهو ذكر شعر الغير وقراءته والجملة حالية (قوله وهو يقول) أي والحال انه يقول فالجملة حالية أيضا (قوله خلوا بني الكفار عن سبيله) أي دوموا واثبتوا يا بني الكفار ففيه حذف حرف النداء وعلى تخلية طريقه الذي هو سالكه لانهم خرجوا من مكة يومئذ الى رؤس الجبال وخلوا له مكة والاصول المعتمدة على اشباع كسرة الهاء الراجعة الى النبي صلى الله عليه وسلم وفي بعض النسخ بسكونها (قوله اليوم نضربكم على تنزيله) أي الآن وفي هذا الوقت نضربكم بسكون الباء لضرورة النظم فهو مرفوع تقديرا والضرب ايقاع شئ على شئ بعنف وعلى تعليلية أو الهاء في تنزيله راجعة اليه صلى الله عليه وسلم والمعنى نضربكم في هذا الوقت ان نقضتم العهد وتعرضتم لمنع النبي من دخول مكة لاجل تنزيله صلى الله عليه وسلم مكة فلا نرجع اليوم كما رجعنا في يوم الحديبية وقوله ضربا مفعول مطلق وقوله يزيل الهام أي يزيح الرؤس لان الهام جمع هامة بالتخفيف وهي الرأس وقوله عن مقيله أي عن محله الذي هو الاعناق فانها محل الرؤس ومستقرها وأصل المقيل مصدر قال بمعنى نام وقت القيلولة يقال قال مقيلا وقيلولة والمراد به محل استقرار الرؤس والمعنى ضربا عظيما يزيل الرؤس عن الاعناق وقوله ويذهل وفي نسخة ويذهب والاولى هي المناسبة لقوله تعالى يوم ترونها تذهل كل مرضعة عما أرضعت وقوله الخليل مفعول ليذهل وقوله عن خليله متعلق به والمعنى ويشغل ويبعد المحب عن حبيبه لشدته فيصير اليوم كيوم القيامة في الشدة لكل امرئ منهم يومئذ شأن يغنيه (قوله فقال له عمر) أي على سبيل اللوم والتوبيخ (قوله بين يدي رسول الله وفي حرم الله تقول الشعر) وفي نسخ تقول شعرا وهو استفهام توبيخ بتقدير الهمزة وفي رواية باثباتها وانما الام عليه لان الشعر ورد ذمه في كلام الله وعلى لسان رسول الله فلا ينبغي في حرم الله ولا بين يدي رسول الله

آخذ بلجامها ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول انا النبي لا كذب انا ابن عبد المطلب * حدثنا اسحق بن منصور حدثنا عبد الرزاق حدثنا جعفر بن سليمان حدثنا ثابت عن انس ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة في عمرة القضاء وابن رواحة ينشئ بين يديه وهو يقول

خلوا بني الكفار عن سبيله * اليوم نضربكم على تنزيله
ضربا يزيل الهام عن مقيله * ويذهل الخليل عن خليله

فقال له عمر يا ابن رواحة بين يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم وفي حرم الله تقول الشعر

وايضا

فقال صلى الله عليه وسلم خل عنه يا عمر فلهى فيهم اسرع من نضح النبل * حدثنا علي بن حجر حدثنا شريك عن سماك ابن حرب عن جابر بن سمرة قال جالست النبي صلى الله عليه وسلم اكثر من مائة مرة وكان اصحابه يتناشدون الشعر ويتذاكرون اشياء من امر الجاهلية وهو ساكت وربما تبسم معهم * حدثنا علي بن حجر حدثنا شريك عن عبد الملك بن عمير عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال أشعر كلمة تكلمت بها العرب كلمة لبيد

الا كل شئ ما خلا الله باطل

* حدثنا احمد بن منيع حدثنا مروان بن معاوية عن عبد الله بن عبد الرحمن الطائفي عن عمرو ابن الشريد عن ابيه قال كنت ردف النبي صلى الله عليه وسلم فانشدته مائة قافية من قول أمية بن ابي الصلت الثقفي كلما انشدته بيتا قال لي النبي صلى الله عليه وسلم هيه

وأيضا فقد يحرك غضب الاعداء فيلتحم القتال في الحرم (قوله فقال صلى الله عليه وسلم) أي للجواب عن ابن رواحة وقوله خل عنه يا عمر أي لا تحل بينه وبين ما سلكه من انشاء الشعر ولا تمنعه منه وقوله فلهي أي هذه الابيات أو الكلمات وأتى بلام الابتداء للتوكيد وقوله فيهم متعلق بما بعده أي في ايذائهم ونكايتهم وقوله أسرع من نضح النبل أي أشد سرعة وأبلغ نكاية من رمي السهام اليهم فهذه الابيات أو الكلمات أشد تأثيرا فيهم وايذاء لهم من رميهم بالسهام كما قيل

جراحات السنان لها التئام * ولا يلتام ما جرح اللسان

أي الكلام ولعل اختيار النبل على السيف والرمح لانه أكثر تأثيرا وأسرع نفوذا مع امكان ايقاعه من بعد ارسالا وهو أبعد منهما دفعا وعلاجا ويؤخذ منه جواز بل ندب انشاء الشعر واستماعه اذا كان فيه مدح الاسلام والحث على صدق اللقاء ومبايعة النفس لله تعالى (قوله وكان اصحابه) بالواو وفي نسخة بالفاء وقوله يتناشدون الشعر أي يراد بعضهم بعضهم الشعر الجائز فان التناشد والمناشدة مرادة البعض على البعض شعرا وقوله ويتذاكرون أشياء من أمر الجاهلية وفي نسخة أمور بصيغة الجمع وفي نسخة جاهليتهم وهي ما قبل الاسلام وقوله وهو ساكت اي ممسك عن الكلام مع القدرة عليه لا يمنعهم وقوله وربما تبسم معهم وفي نسخة يتبسم بصيغة المضارع وأشار بربما الى ان ذلك كان نادرا ويؤخذ منه حل انشاد الشعر واستماعه اذا كان لا فحش فيه وان اشتمل على ذكر أيام الجاهلية ووقائعهم في حروبهم ومكارمهم ونحو ذلك (قوله أشعر كلمة تكلمت بها العرب) اي اجودها وأحسنها وأدقها وأرقها والعرب اسم مؤنث ولهذا أنث الفعل المسند لها في قوله تكلمت بها العرب ووصفت بالمؤنث في قولهم العرب العاربة والعرب العرباء وهم خلاف العجم وهم أولاد اسمعيل قيل سموا عربا لان البلاد التي سكنوها تسمى العربات وبعضهم قسمهم قسمين عرب عاربة وهم الذين تكلموا بلسان يعرب بن قحطان وهو اللسان القديم وعرب مستعربة وهم الذين تكلموا بلسان اسمعيل وهي لغة الحجاز وما والاه (قوله كلمة لبيد) اى كلامه فالمراد بالكلمة الكلام كما مر (قوله الا كل شئ ما خلا الله باطل) بقيته

* وكل نعيم لا محالة زائل * اى من نعيم الدنيا كما تقدم بدليل قوله بعد ذلك

نعيمك في الدنيا غرور وحسرة * وأنت قريبا عن مقيلك راحل

ولما سمع عثمان رضي الله عنه قوله وكل نعيم لا محالة زائل قال كذب لبيد نعيم الجنة لا يزول فلما وقف على البيت المذكور قال صدق (قوله مروان) بسكون الراء وقوله ابن معاوية أي ابن الحرث الكوفي الفزاري وقوله الطائفي قيد به لان المطلق في الشمائل هو الدارمي وهو ابن يعلى بن كعب وقوله ابن الشريد كسعيد وقوله عن ابيه أي الشريد واسمه عبد الملك صحابي مشهور شهد بيعة الرضوان (قوله قال) اي ابوه وهو الشريد وقوله ردف رسول الله أي راكبا خلفه على الدابة (٢) قال في المصباح الرديف الذي تحمله خلفك على ظهر الدابة وقد جمع بعض الحفاظ الذين أردفهم النبي خلفه فبلغوا خمسة وأربعين (قوله فانشدته مائة قافية) اى ذكرت له مائة بيت ففيه اطلاق اسم الجزء على الكل وقوله من قول أمية ابن ابي الصلت أي من شعره وقوله الثقفي نسبة الى ثقيف قبيلة مشهورة وقد قيل انه هو الذي نزل في شأنه قوله تعالى واتل عليهم نبأ الذي آتيناه آياتنا فانسلخ منها وكان قد قرأ التوراة والانجيل في الجاهلية وكان يعلم بظهور النبي قبل مبعثه فطمع ان يكون اياه فلما بعث النبي وصرفت النبوة عن أمية حسده وكفر وهو أول من كتب باسمك اللهم ومنه تعلمته قريش فكانت تكتب به في الجاهلية (قوله قال لي النبي هيه) بكسر الهاء بينهما ياء ساكنة والهاء الاولى مبدلة من الهمزة والاصل ايه وهو اسم فعل بمعنى زدني اذا نون يكون نكرة واذا لم ينون يكون معرفة فاذا استزدت الشخص من حديث غير معين قلت

٢ قوله قال في المصباح الخ كان عليه ان يتمم عبارة المصباح بان يقول أردفته ارداقا وارتدفته فهو رديف وردف اه وذلك ليتم الاستشهاد على الردف المذكور في الحديث تأمل اه

حتى انشدته مائة يعني بيتا فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان كاد ليسلم

* حدثنا اسمعيل بن موسى الفزاري وعلى بن حجر والمعنى واحد قالا حدثنا عبد الرحمن بن ابي الزناد عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يضع لحسان بن ثابت منبرا في المسجد يقوم عليه قائما يفاخر رسول الله صلى الله عليه وسلم اوقال ينافح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم و يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله تعالى يؤيد حسان بروح القدس ما ينافح او يفاخر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم * حدثنا اسمعيل بن موسى وعلى ابن حجر قالا حدثنا ابن ابي الزناد عن ابيه عن عروة عن عائشة رضي الله عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله

(باب ماجاء في كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم في السمر)

*حدثنا الحسن بن صباح البزار حدثنا ابو النضر حدثنا ابو عقيل الثقفي عبد الله بن عقيل عن مجالد عن الشعبي عن مسروق عن عائشة قالت حدث رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة

ايه بالتنوين واذا استزدته من حديث معين قلت ايه بلا تنوين (قوله يعني بيتا) انما اتى بالعناية لاحتمال أن يكون المعنى مائة قصيدة وفي نسخة مائة بيت وهي واضحة (قوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان كاد ليسلم) اى انه قرب ليسلم بسبب اشتمال شعره على التوحيد والحكم البديعة نحو قوله

لك الحمد والنعماء والفضل ربنا * فلا شيء اعلى منك جدا وامجدا

(قوله الفزاري) بفتح الفاء والزاى (قوله والمعنى واحد) اى والحال ان المعنى واحد وان اختلف اللفظ (قوله قالا) اى كلاهما اسمعيل بن موسى الفزاري وعلى بن حجر وقوله ابن ابي الزناد اسمه عبد الله بن ذكوان على ما في التقريب وقوله عن ابيه أى عروة (قوله لحسان) بالصرف وعدمه كنيته أبو الوليد الانصاري الخزرجي وهو من فحول الشعراء قال ابو عبيدة أجمعت العرب على ان اشعر أهل المدر حسان ابن ثابت وقوله ابن ثابت أى ابن المنذر بن حرام عاش حسان مائة وعشرين سنة نصفها في الجاهلية و نصفها في الاسلام وعاش ابوه كذلك وجده كذلك وجد ابيه كذلك وتوفى في خلافة على رضي الله عنهم اجمعين (قوله منبرا) اى شيأ مرتفعا من النبر وهو الارتفاع كما تقدم وقوله في المسجد أى مسجد المدينة (قوله يقوم عليه قائما) اى يقوم عليه قياما يقال قمت قائما بمعنى قمت قياما فاقيم اسم الفاعل مقام المصدر ويحتمل ان اسم الفاعل باق على ظاهره و يكون حالا مؤكدة وفي نسخ يقف عليه قائما وهي ترجع للاولى وفي نسخ يقول عليه قائما أى يقول عليه الشعر حال كونه قائما (قوله يفاخر عن رسول الله) اى يذكر مفاخره وهذا من قبيل المجاهدة باللسان وقوله اوقال أى الراوي فالشك في كلام الراوي وفي نسخة اوقالت أى عائشة فالشك في قول عائشة وقوله ينافح عن رسول الله أى يخاصم عنه و يدافع فان المنافحة بالحاء المهملة المخاصمة والمدافعة فالمراد انه كان يهجو المشركين و يذب عنه صلى الله عليه وسلم (قوله يؤيد حسان) وفي نسخة حسانا ففيه الصرف وعدمه كما علمت وقوله بروح القدس بضمتين وقد تسكن الدال وهو جبريل سمى بالروح لانه مبدأ الحياة القلب لكونه يأتي الانبياء بما فيه الحياة الابدية كما ان الروح مبدأ الحياة الجسد وأضيف الى القدس بمعنى الطهارة من اضافة الموصوف للصفة أى الروح المقدسة لانه مجبول على الطهارة عن العيوب والمراد بتأييد الله لحسان بجبريل أمره تعالى لجبريل بامداده بابلغ جواب والهامه اصابة الصواب أوانه يحفظه عن الاعداء و يعصمه من الردى (قوله ما ينافح او يفاخر) اى مدة منافحته اومفاخرته فما مصدرية ظرفية والشك من الراوي على طبق الشك السابق لكنه على اللف والنشر المشوش ولما دعاله صلى الله عليه وسلم أعانه جبريل بسبعين بيتا ألقاها في قلبه بصورة المنظوم و يؤخذ من الحديث حل انشاد الشعر في المسجد بل يندب اذا اشتمل على مدح الاسلام واهله وهجاء الكفر واهله (قوله قالا) اى كلاهما اسمعيل بن موسى وعلى بن حجر وقوله ابن ابي الزناد وفي نسخة عبد الرحمن بن ابي الزناد وقوله عن ابيه أى ابي الزناد (قوله مثله) اى مثل الحديث السابق لفظا ومعنى وانما المغايرة بحسب الاسنادين وفائدة ذكرهما تقوية الحديث

(باب ماجاء في كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم في السمر)

بفتح الميم أى حديث الليل و جوز بعضهم تسكين الميم على انه مصدر بمعنى المسامرة وهي المحادثة والمقصود من هذا الباب انه صلى الله عليه وسلم جوز السمر وسمعه وفعله وفيه حديثان (قوله ابن صباح) بتشديد الموحدة وقوله البزار بتشديد الزاى الواسطي ثم البغدادي والبزاز بزايين معجمتين متى وجد في الرواة الا ثلاثة فانهم بزاي وراء هذا وخلف ابن هشام وابو بكر بن عمر بن عبد الخالق صاحب المسند وقوله ابو النضر بفتح النون وسكون الصاد المعجمة سالم بن ابي أمية اوهاشم بن قاسم التيمي المدني وقوله ابو عقيل بفتح العين وكسر القاف وقوله الثقفي نسبة الى قبيلة ثقيف (قوله ذات ليلة) اى في ساعات ذات ليلة فذات صفه

موصوف محذوف او لفظ ذات مقحم فهو مزيد للتأكيد وقوله نساءه أى ازواجه وقوله حديثا أى كلاما عجيبا او تحديثا غريبا فالمراد به على الاول ما يتحدث به وعلى الثانى المصدر (قوله حديث خرافة) بضم الخاء المعجمة وفتح الراء ولا تدخله أل لانه معرفة لكونه علما على رجل نعم ان أريد به الخرافات الموضوعة من حديث الليل عرف ولم ترد المرأة ما يراد من هذا اللفظ وهو الكذب المستملح لانها عالمة بانه لا يجرى على لسانه الا الصدق وانما ارادت التشبيه فى الاستملاح فقط لان حديث خرافة يراد به الموصوف بصفتين الكذب والاستملاح فالتشبيه فى احداهما الا فى كلتيهما (قوله فقال أتدرون ما خرافة) خاطبهن خطاب الذكور تعظيما لشأنهن وفى بعض النسخ أتدرين بخطاب الاناث وهو ظاهر ومراده صلى الله عليه وسلم تبيين المراد بحديث خرافة (قوله ان خرافة كان رجلا الخ) كانهن قلن لا فقال صلى الله عليه وسلم ان خرافة كان رجلا الخ وقوله من عذرة بضم العين المهملة وسكون الذال المعجمة قبيلة من اليمن مشهورة وقوله أسرته الجن فى الجاهلية أى اختطفته الجن فى ايام الجاهلية وهى ما قبل البعثة وكان اختطاف الجن للانس كثيرا اذ ذاك (قوله فمكث) بضم الكاف وفتحها أى لبث وقوله فيهم أى معهم وقوله دهرا أى زمنا طويلا وقوله ثم ردوه الى الانس بكسر الهمزة وسكون النون أى البشر الواحد انسى والجمع اناسى واناسية كصيارفة (قوله فكان) فى نسخة وكان بالواو وقوله يحدث الناس أى فيكذبونه فيما أخبرهم به أى بما رأى مع ان الرجل كان صادقا لا كاذبا وقوله من الاعاجيب جمع أعجوبة أى الاشياء التى يتعجب منها والتعجب انفعال النفس لزيادة وصف فى المتعجب منه اما لاستحسانه والرضا عنه واما لذمه وانكاره فهو على وجهين الاول فيما يحمده الفاعل والثانى فيما يكرهه (قوله فقال الناس حديث خرافة) اى قالوا ذلك فيما سمعوه من الاحاديث العجيبة والحكايات الغريبة التى يستملحونها ويكذبونها لبعدها عن الوقوع وغرضه صلى الله عليه وسلم من مسامرة نسائه تفريح قلوبهن وحسن العشرة معهن فيسن ذلك لانه من باب حسن المعاشرة وفى الحث عليه احاديث كثيرة مشهورة والنهى الوارد عن الكلام بعد العشاء محمول على ما لا يعنى من الكلام ولذلك قال فى المنهج وكره نوم قبلها وحديث بعدها الا فى خير

(حديث ام زرع) اى هذا حديث أم زرع فهذه ترجمة ولهذا الحديث القاب اشهرها ما ذكر وهذا الحديث افرده بالتصنيف ائمة منهم القاضى عياض والامام الرافعى فى مؤلف حافل جامع وساقه بتمامه فى تاريخ قزوين قال الحافظ بن حجر وهذا الحديث روى من اوجه بعضها موقوف وبعضها مرفوع فالموقوف كما هنا وكذلك فى معظم طرقه والمرفوع كما رواه الطبرانى فانه رواه مرفوعا وكذلك روى مرفوعا من رواية عبد الله بن مصعب عن عائشة انها قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا عائشة كنت لك كابى زرع لام زرع فقلت يا رسول الله وما حديث ابى زرع وأم زرع قال الخ ويقوى رفعه قوله فى آخره كنت لك كابى زرع لام زرع اذ مقتضاه انه سمع القصة واقرها فيكون كله مرفوعا من هذه الجهة وام زرع هى احدى النساء الاحدى عشرة والزرع الولد أضيفت اليه فى كنيتها واسمها عاتكة ولم يعرف من اسماء الاحدى عشرة امرأة الا أسماء ثمانية سردها الخطيب البغدادى فى كتاب المبهمات وقال انه لا يعرف احد أسماءهن الا فى تلك الطريق وانه غريب جدا وكأن المصنف لم يثبت ذلك عنده فلذلك لم يتعرض لاسمائهن على انه لا يتعلق بذكر أسمائهن غرض يعتد به ولذلك لم يسم ابا زرع ولا بنته ولا جاريته ولا المرأة التى تزوجها ولا الولدين ولا الرجل الذى تزوجته بعد أبى زرع (قوله اخبرنا عيسى) وفى نسخة حدثنا وقوله عن هشام تابعى وقوله عن اخيه عبد الله تابعى ايضا وقوله عن عروة تابعى كذلك ففيه رواية تابعى عن تابعى عن تابعى وفيه ايضا رواية الاقارب بعضهم عن بعض فقد روى هشام عن اخيه عن ابيه عن خالته فان عائشة رضى الله عنها خالة عروة (قوله قالت) اى عائشة وقوله جلست

نساءه حديثا فقالت امرأة منهن كأن الحديث حديث خرافة فقال أتدرون ما خرافة ان خرافة كان رجلا من عذرة أسرته الجن فى الجاهلية فمكث فيهم دهرا ثم ردوه الى الانس فكان يحدث الناس بما رأى فيهم من الاعاجيب فقال الناس حديث خرافة

(حديث أم زرع)

* حدثنا على بن حجر اخبرنا عيسى بن يونس عن هشام بن عروة عن اخيه عبد الله بن عروة عن عروة عن عائشة قالت جلست

احدى عشرة امرأة فتعاهدن وتعاقدن ان لا يكتمن من اخبار أزواجهن شيا (فقالت الاولى) زوجي لحم جمل غث على رأس جبل وعر لا سهل فيرتقى ولا سمين فينتقل (قالت الثانية) زوجي لا أثير خبره اني أخاف أن لا أذره ان اذكره أذكر عجره وبجره (قالت الثالثة) زوجي العشنق ان انطق أطلق وان أسكت اعلق (قالت الرابعة) زوجي كليل تهامة

في نسخ جلس على جد قال فلانة الذى حكاه سيبويه وفى رواية لمسلم جلسن بالنون وتخرج على لغة اكلوني البراغيث وفى رواية اجتمع وقوله احدى عشرة امرأة اى من بعض قرى مكة او اليمن (قوله فتعاهدن) وفى نسخة وتعاهدن بالواو وفى أخرى تعاهدن بلا عطف على الحالية بتقدير قد اى حال كونهن قد تعاهدن أى ألزمن انفسهن عهدا وقوله وتعاقدن عطف تفسير وقوله ان لا يكتمن من اخبار ازواجهن شيأ اى على ان لا يخفين شيأ من اخبار أزواجهن مدحا وذما بل يظهرن ذلك ويصدقن (قوله فقالت) وفى نسخة قالت وهى رواية الشيخين وقوله الاولى أى فى التكلم (قوله زوجي لحم جمل) اى كلحم جمل فى الرداءة لا كلحم الضأن وقوله غث بفتح الغين المعجمة وتشديد المثلثة أى شديد الهزال ردىء والاقرب انه بالجر صفة لجمل ويصح الرفع على انه صفة لحم والمقصود منه المبالغة فى قلة نفعه والرغبة عنه ونفار الطبع منه وقوله على راس جبل اى كائن على رأس جبل وهو صفة أخرى لجمل او للحم على مامر فى الذى قبله وقوله وعر بفتح فسكون صفة لجبل أى صعب فيشق الوصول اليه والمقصود منه المبالغة فى تكبره وسوء خلقه فلا يوصل اليه الا بغاية المشقة ولا ينفع زوجته فى عشرة ولا غيرها فهو مع كونه مكر وه سارديا متمرد متكبر وقوله لا سهل فيرتقى أى لا هو أى الجبل سهل فيصعد اليه فهو بالرفع خبر مبتدا محذوف ولا غير عاملة وروى جره على انه صفة جبل ولا اسم بمعنى غير أى غير سهل وفتحه على انه اسم لا التى لنفى الجنس وخبرها محذوف اى لا سهل فيه وقوله ولا سمين بالوجوه الثلاثة فالجر على انه عطف على غث اى ولا لحم سمين والفتح على انه اسم لا وخبرها محذوف اى ولا سمين فيه والرفع على انه خبر لمبتدأ محذوف وقوله فينتقل أى فينقله الناس الى بيوتهم ليأكلوه بعد مقاساة التعب ومشقة الوصول اليه بل يرغبون عنه لرداءته وفى رواية فينتقى اى يختار للاكل او يحصل له نقى بكسر النون وهو المخ وفى قوله لا سهل فيرتقى ولا سمين فينتقل او فينتقى مع ماقبله لف ونشر مشوش لان قوله لا سهل فيرتقى راجع لقوله على رأس جبل وعر وقوله ولا سمين فينتقل او ينتقى راجع لقوله لحم جمل غث وبالجملة فقد وصفته بالبخل والرداءة والكبر على أهله وسوء الخلق (قوله قالت الثانية زوجي لا أثير خبره) أى لا انشره ولا اظهره ويروى أبث بالباء المضمومة وبالنون كذلك يقال بث الحديث ونثه وهما بمعنى لكنه بالنون يستعمل فى الشر اكثر وقوله انى أخاف ان لا أذره اى انى اخاف ان لا اتركه اى من عدم ترك الخبر بان تذكره فتخاف من ذكر خبره ان يطلقها وهذا اظهر مما قاله الشارح ودعوى ان المعنى انى أخاف أن لا اذره بعد الشروع فيه تعسف بارد وتكلف شارد وقوله أن اذكره أى خبره وقوله أذكر عجره وبجره بضم اولهما وفتح كل من ثانيهما وثالثهما والمراد منهما عيوبه كلها ظاهرها وخفيها واصل العجر جمع عجرة وهى نفخة فى عروق العنق والبجر جمع بجرة السرة عظمت أولا والعقدة فى البطن والوجه والعنق تريد لا اخوض فى ذكر خبره فانى اخاف من ذكره الشقاق والفراق وضياع الاطفال والعيال لانى ان ذكرته ذكرت عيوبه كلها ولا تتوهم من ظاهر كلامها انها نقضت ماتعاهدن وتعاقدن عليه من عدم كتمان شئ من اخبار ازواجهن بل وفت على أدق وجه وأكمله كما لا يخفى على أولئك الفصحاء البلغاء (قوله قالت الثالثة زوجي العشنق) بعين مهملة وشين معجمة مفتوحتين ونون مفتوحة مشددة فقاف اوطاء قال الزمخشرى العشنق والعشنط اخوان وهما الطويل المستكره فى طوله النحيف وذلك يدل على السفه غالبا وقيل السيئ الخلق وهو يستلزم السفه وقد جمعت جميع العيوب فى هذه اللفظة وقوله ان انطق أطلق اى ان انطق بعيوبه تفصيلا يطلقنى لسوء خلقه ولا احب الطلاق لاولادى منه او لحاجتى اليه او لحبى اياه وقوله وان اسكت اعلق اى وان أسكت عن عيوبه يصيرنى معلقة وهى المرأة التى لاهى مزوجة بزوج ينفع ولا مطلقة تتوقع ان تتزوج ويحتمل أن المراد أعلق بحبه فيكون من علاقة الحب (قوله قالت الرابعة زوجي كليل تهامة) اى فى كمال الاعتدال

وعدم الاذى وسهولة أمره كما بينته بما بعده وتهامة بكسر التاء الفوقية وتخفيف الهاء والميم مكة وما حولها
من الاغوار اى البلاد المنخفضة وأما البلاد العالية فيقال لها نجد والمدينة لا تهامية ولا نجدية لانها فوق
الغور ودون النجد وقوله لا حر ولا قر اى لا ذو حر مفرط ولا ذو قر بفتح القاف وضمها والاول انسب بقوله
حر اى بردا ولا حر فيه ولا قر فالاول على ان لا للعطف او بمعنى ليس او بمعنى غير والثاني على ان تكون لنفي
الجنس والخبر محذوف وهذا كناية عن عدم الاذى وقدم الحر لانه اشد تأثيرا لا سيما في الحرمين الشريفين
لكثرة الحر فيهما ولهذا قال صلى الله عليه وسلم من صبر على حر مكة ساعة تباعد من نار جهنم سبعين سنة وفي
رواية مائتي سنة وقوله ولا مخافة ولا سآمة اى ولا ذو مخافة ولا ذو سآمة او لا مخافة فيه ولا سآمة مثل
ما قبله فلا شر فيه بحيث يخاف منه ولا قبح فيه بحيث يسأم منه لكرم اخلاقه وروى ولا وخامة اى لا ثقل
فيه يقال رجل وخيم اى ثقيل وطعام وخيم أى ثقيل وهذا من ابلغ المدح لدلالته على نفي سائر اسباب الاذى
عنه وثبوت جميع أنواع اللذة في عشرته (قوله قالت الخامسة زوجي ان دخل فهد) بكسر الهاء على انه
فعل ماض أي انه اذا دخل عندها وثب عليها وثوب الفهد لارادة جماعها او ضربها او اشبه الفهد في تمرده
ونومه قال في المختار فهد الرجل من باب طرب أشبه الفهد في نومه وتمرده ويحتمل انه هنا اسم ويكون خبر
مبتدا محذوف والتقدير فهو فهد اى مثل الفهد في الوثوب او في النوم والتمرد فهو محتمل للمدح والذم فان
كان القصد المدح فالمراد أنه كالفهد في الوثوب لجماعها او في النوم والتغافل عما اضاعته مما يجب عليها
تعهده كرما وحلما وان كان القصد الذم فالمراد أنه كالفهد في الوثوب لضربها او تمرده ونومه وتغافله عن امور
اهله وعدم ضبطه لها وقوله وان خرج أسد بكسر السين على انه فعل ماض أي وان خرج من عندها وخالط
الناس فعل فعل الاسد قال في المختار اسد الرجل من باب طرب صار كالاسد في اخلاقه ويحتمل أنه هنا اسم
ويكون خبر مبتدا محذوف نظير ما قبله وهو محتمل للمدح والذم كالذي قبله فان أريد المدح فالمعنى انه كالاسد
في الحروب فكان في فضل قوته وشجاعته كالاسد وان أريد الذم فالمعنى انه كالاسد في غضبه وسفهه وقوله
ولا يسأل عما عهد بكسر الهاء بمعنى علم أى ولا يسأل عما علم في بيته من مطعم ومشرب وغيرهما اما تكرما
واما تكاسلا فهو محتمل للمدح والذم أيضا والاول أقرب الى سياقها فتكون وصفته بانه كريم الطبع حسن
العشرة لين الجانب في بيته قوي شجاع في اعدائه لا يتفقد ما ذهب من ماله ومتاعه ولا يسأل عنه لشرف
نفسه وسخاء قلبه (قوله قالت السادسة زوجي ان اكل لف) بتشديد الفاء أى كثر وخلط صنوف الطعام
كما قاله الزمخشري والاقرب الى سياقها ان مرادها ذمه بانه ان اكل لم يبق شيأ للعيال واكل الطعام
بالاستقلال واحتمال ارادة المدح بانه ان أكل تمم بأكل صنوف الطعام بعيد من المقام وقوله وان شرب
اشتف أي شرب الشفافة بضم الشين وهي بقية الماء في قعره فيستقصي الماء ولا يدع في الاناء منه شيأ
وفي رواية استف بالسين بدل الشين أى أكثر الشرب يقال استف الماء اذا أكثر شربه ولم يرو وفي رواية
رف وفي اخرى اقتف وهما بمعنى جمع ومن ذلك سمي المقطف قفة لجمعها ما يجعل فيها فان أريد الذم وهو
المتبادر من كلامها فالمعنى انه يشرب الماء كله ولا يترك شيأ لعياله وان أريد المدح فالمعنى انه يشرب كل
الشراب مع أهله ولا يدخر شيأ منه لغد وقوله وان اضطجع التف اى وان اضطجع على جنبه التف في ثيابه
وتغطى بلحاف منفردا في ناحية وحده ولا يباشرها ولا نفع فيه لزوجته فهذا ذم صريح وكذا ما بعده وهو
قرينة على ان ما قبله للذم وقوله ولا يولج الكف ليعلم البث اى ولا يدخل يده تحت ثيابها عند مرضها
ليعلم الحزن والمرض ليصلحه فلا شفقة عنده عليها حتى في حال مرضها فكانه اجنبي وقوله البث بمعنى
الحزن كما في قوله تعالى حكاية عن يعقوب عليه السلام انما اشكو بثي وحزني الى الله فالعطف في الآية
للتفسير (قوله قالت السابعة زوجي عياياء) بفتح العين المهملة وتحتيتين بينهما ألف ممدودا وهو من الابل

لا حر ولا قر ولا مخافة ولا
سآمة (قالت الخامسة)
زوجي ان دخل فهد وان
خرج أسد ولا يسأل عما عهد
(قالت السادسة) زوجي
ان اكل لف وان شرب
اشتف وان اضطجع
التف ولا يولج الكف
ليعلم البث (قالت السابعة)
زوجي عياياء

قوله وهي بقية الماء في
قعره أي قعر الاناء المعلوم
من السياق ويأتي له
التصريح به اه

اوغيايا ءطباقاء كل داء له داء شجك اوفلك اوجمع كلالك (قالت الثامنة) زوجي المس مس ارنب والريح ريح زرنب (قالت التاسعة) زوجي رفيع العماد طويل النجاد عظيم الرماد قريب البيت من الناد (قالت العاشرة) زوجي مالك وما مالك مالك خير من ذلك له ابل كثيرات المبارك قليلات المسارح اذا سمعن صوت المزهر أيقن انهن هوالك

الذي عيي عن الضراب ومرادها انه عنين لا يقدر على الجماع وقيل هو العاجز عن أحكام أمره بحيث لا يهتدي لوجه مراده وقوله أوغيايا ء بفتح الغين المعجمة وتحتيتين كالذي قبله اى ذو غي اوهو الضلالة اوالخيبة او ذوغياية وهي الظلة والظل المتكاثر الذي لا اشراق فيه واو للشك من الراوي لكن قال ابن حجر في أكثر الروايات بالمعجمة وانكرها ابو عبيدة وغيره وقال الصواب المهملة وصوب المعجمة القاضي وغيره ويحتمل انها للتخيير في التعبير فاما ان تعبر بالاولى او الثانية اوانها بمعنى بل وقوله طباقاء بفتح اوله ممدودا أي احمق تنطبق عليه الامور فلا يهتدي لها او مفحم ينطبق عليه الكلام فلا ينطق به أو عاجز عن الوقاع او ينطبق على المرأة اذا علا عليها لثقله فيحصل لها منه الايذاء والتعذيب وقوله كل داء له داء أي كل داء يعرف في الناس فهو داء له لانه اجتمع فيه سائر العيوب والمصائب وقوله شجك بتشديد الجيم اى ان ضربك جرحك بكسر الكاف لانه خطاب المؤنث وهو نفسها وكذا قوله اوفلك بتشديد اللام أي كسرك ويمكن انها ارادت بالفل الطرد والابعاد وقوله او جمع كلا لك اى كلا من الشج والفل فيجمع بينهما لك فالمعنى انه ضروب لها فان ضربها شجها او كسر عظمها اوجمع الشج والكسر معا لها لسوء عشرته مع الاهل (قوله قالت الثامنة زوجي المس مس ارنب) أي مسه كمس الارنب في اللين والنعومة فهو تشبيه بليغ وزوجي مبتدا والجملة بعده خبر وال عوض عن الضمير المضاف اليه وقوله والريح ريح زرنب بفتح الزاي اوالذال ففي الفائق ان الزاي والذال في هذا اللفظ لغتان اى وريحه كريح الزرنب وهو نوع من النبات طيب الرائحة وقيل الزعفران وقيل نوع من الطيب معروف فهو لين البشرة طيب الرائحة (قوله قالت التاسعة زوجي رفيع العماد) بكسر العين اى شريف الذكر ظاهر الصيت فكنت بذلك عن علو حسبه وشرف نسبه اذ العماد في الاصل عمد تقوم عليها الابنية او الابنية الرفيعة ويصح ارادة حقيقته فان بيوت الاشراف اعلى واعلى من بيوت الآحاد وقوله عظيم الرماد اى عظيم الكرم والجود فهو من قبيل الكناية لانه اطلق لفظ عظيم الرماد واريد لازم معناه وهو عظيم الكرم والجود فان عظم الرماد يستلزم كثرة الوقود وهي تستلزم كثرة الخبز والطبخ وهي تستلزم كثرة الضيفان وهي تستلزم عظم الكرم فهو لازم لعظم الرماد بوسائط وقوله طويل النجاد بكسر النون اى طويل القامة والنجاد حمائل السيف وطولها يستلزم طول القامة وبالعكس فلذلك كنت بطويل النجاد عن طويل القامة وطول القامة ممدوح عند العرب سيما عند ارباب الحرب والشجاعة وفيه اشارة الى أنه صاحب سيف فيكون شجاعا وقوله قريب البيت من الناد اى قريب المنزل من النادي الذي هو الموضع الذي يجتمع فيه وجوه القوم للحديث وحذفت منه الياء وسكنت الدال للسجع وهذا شأن الكرام فانهم يجعلون منازلهم قريبة من النادي تعرضا لمن يضيفهم فيكون الغرض من ذلك الاشارة الى كرمه لكنه قد علم من قوله عظيم الرماد ويحتمل ان يكون الغرض منه الاشارة الى أنه حاكم لان الحاكم لا يكون بيته الاقريبا من النادي (قوله قالت العاشرة زوجي مالك) اى اسمه مالك وقوله وما مالك في نسخة فما وهي رواية مسلم وهو استفهام تعظيم وتفخيم فكأنها قالت مالك شيء عظيم لا يعرف لعظمته فهو خير مما يثني عليه به وقوله مالك خير من ذلك أي من كل زوج سبق ذكره او من زوج التاسعة او مما ستذكره فيه بعد اى خير من ذلك الذي أقوله في حقه وقوله له ابل كثيرات المبارك جمع مبرك وهو محل بروك البعير او زمانه او مصدر ميمي بمعنى البروك وقوله قليلات المسارح جمع مسرح وهو محل تسريح الماشية او زمانه او مصدر ميمي بمعنى السروح فهو لاستعداده للضيفان يتركها باركة بفناء بيته كثيرا ولا يوجهها للرعي الا قليلا حتى اذا نزل به ضيف كانت حاضرة عنده ليسرع اليه بلبنها أو لحمها وقوله اذا سمعن صوت المزهر أيقن انهن هوالك أي اذا سمعن صوت المزهر بكسر الميم الذي هو العود الذي يضرب به عند الغناء علمن انهن منحورات للضيف لما عودهن انه اذا نزل به ضيف اتاه بالعيدان والمعازف والشراب

وفي

ونحوه منها (قوله قالت الحادية عشرة) بتأنيث الجزأين فى النسخ الصحيحة والاصول المعتمدة وهو الصحيح وفى بعض النسخ الحادى عشرة بتذكير الجزء الاول وتأنيث الثانى وفى بعضها بالعكس وكلاهما خلاف الصحيح لما تقرر فى علم العربية من انه يقال الحادى عشر فى المذكر بتذكير الجزأين والحادية عشرة فى المؤنث بتأنيث الجزأين (قوله زوجى ابو زرع) كنته بذلك لكثرة زرعه كما يدل عليه ما زاده الطبرانى من قولها صاحب نعم وزرع ويحتمل انها كنته بذلك تفاؤلا بكثرة اولاده ويكون الزرع بمعنى الولد وقوله وما ابو زرع هو استفهام تعظيم وتفخيم كما تقدم فى نظيره وقوله أناس اى حرك من النوس وهو تحرك الشئ متدليا وقوله من حلى بضم الحاء وتكسر وتشديد الياء جمع حلى بفتح فسكون وهو ما يتحلى ويتزين به وقوله اذنى بضمتين او بضم فسكون مثنى اذن مضاف لياء المتكلم الساكنة لاجل السجع والمراد انه حرك اذنيها من اجل ما حلاهما به وقوله وملأ من شحم وفى رواية لحم وقوله عضدى مثنى عضد مضاف لياء المتكلم الساكنة مثل ما قبله والمراد جعلنى سمينة بالتربية فى التنعم وخصت العضدين بالذكر لمجاورتهما للاذنين اولانهما اذا سمنا سمن سائر الجسد ذكره الزمخشرى وقوله وبجحنى بفتح الباء وتشديد الجيم وقد تخفف ثم حاء مهملة وقوله فبجحت الى نفسى بكسر الجيم وفتحها والكسر أفصح وتشديد الياء من الى وهو متعلق بمحذوف تقديره مائلة والمعنى فرحنى ففرحت نفسى حال كونها مائلة الى أو عظمنى فعظمت نفسى حال كونها مائلة الى وروى فبجحت الى نفسى بضم الجيم وسكون الحاء والى حرف جر ونفسى مجرور به اى عظمت عند نفسى وقوله وجدنى فى أهل غنيمة بالتصغير للتقليل أى أهل غنم قليلة وقوله بشق روى بالفتح والكسر والاول هو المعروف لاهل اللغة والثانى هو المعروف لاهل الحديث وهو على الاول اسم موضع بعينه وقيل اسم للناحية من الجبل وعلى الثانى بمعنى المشقة ومنه قوله تعالى الا بشق الانفس والمعنى وجدنى فى أهل غنم قليلة فهم فى جهد وضيق عيش على ان أهل الغنم لا يخلون مطلقا عن ضيق العيش كائنين بناحية من الجبل فيها غار ونحوه على رواية الفتح أو مع كونى واياهم فى مشقة على رواية الكسر وقيل هما لغتان بمعنى الموضع وقوله فجعلنى فى أهل صهيل وأطيط ودائس ومنق أى حملنى الى أهل خيل ذات صهيل وابل ذات أطيط فالصهيل صوت الخيل والاطيط صوت الابل وبقر تدوس الزرع فى بيدره ليخرج الحب من السنبل ومنق بضم الميم وفتح النون وتشديد القاف وهو الذى ينقى الحب وينظفه من التبن وغيره بعد الدوس بغربال وغيره فهم أصحاب زرع شريف وأرباب حب نظيف وروى منق بكسر النون من نقت الدجاجة اذا صوتت وكأنها أرادت من يطرد الدجاج ونحوه عن الحب أو أرادت الدجاج نفسه ونحوه والمراد من ذلك كله أنها كانت فى أهل قلة ومشقة فنقلها الى أهل ثروة وكثرة لكونهم أصحاب خيل وابل وغيرهما والعرب انما تعتد بأصحاب الخيل والابل دون أصحاب الغنم وقوله فعنده أقول فلا أقبح أى فأتكلم عنده بأى كلام فلا ينسبنى الى القبح لكرامتى عليه ولحسن كلامى لديه فانه وردحبك الشئ يعمى ويصم أى يعميك عن ان تنظر عيوبه ويصمك عن ان تسمع مثالبه وارقد فأتصبح أى أنام كما فى نسخة فأدخل فى الصبح فيرفق بى ولا يوقظنى لخدمته ومهنته لانى محبوبة اليه ومعظمة لديه مع استغنائه عنى بالخدم التى تخدمه وتخدمنى وقوله واشرب فأتقمح أى أروى وأدع الماء لكثرته عنده مع قلته عند غيره ويروى فأتقنح بنون بدل الميم كما فى الصحيحين اى أروى حتى أقطع الشرب وأتمهل فيه فهو بمعنى رواية الميم والمعنى انها لم تتألم منه لا من جهة المرقد ولا من جهة المشرب وانما لم تذكر المأكل لان الشرب مترتب عليه فيعلم منه أولانه قد علم مما سبق (قوله ام ابى زرع) لما مدحت أبا زرع انتقلت الى مدح امه مع ما جبل عليه النساء من كراهة أم الزوج غالبا اعلاما بأنها فى نهاية حسن الخلق وكمال الانصاف وقوله فما ام ابى زرع استفهام تعظيم وتفخيم وقرنته بالفاء هنا لانه متسبب عن التعجب من

(قالت الحادية عشرة) زوجى أبو زرع وما أبو زرع اناس من حلى اذنى وملأ من شحم عضدى وبجحنى فبجحت الى نفسى وجدنى فى اهل غنيمة بشق فجعلنى فى أهل صهيل وأطيط ودائس ومنق فعنده أقول فلا أقبح وأرقد فأتصبح واشرب فأتقمح ام ابى زرع فما أم ابى زرع

ولدها أبي زرع وقوله عكومها رداح أى أعدالها واوعية طعامها عظيمة ثقيلة كثيرة ومنه امرأة رداح أى عظيمة الاكفال فالعكوم الاعدال جمع عكم بكسر فسكون وهو العدل اذا كان فيه متاع وقيل نمط تجعل فيه النساء ذخائرهن والرداح بفتح اوله وروى بكسره العظيمة الثقيلة الكثيرة وقوله وبيتها فساح بفتح الفاء كرواح اى واسع وسعة البيت دليل سعة الثرة وتوسع النعمة وفى رواية وبيتها فياح بفتح الفاء وتخفيف الياء وهو بمعنى الرواية الاولى اى واسع فالمآل واحد (قوله ابن أبي زرع) لما مدحت أبا زرع وأمه انتقلت الى مدح ابنه وقوله فما ابن أبي زرع اى فأى شئ ابن أبي زرع والمقصود منه التعظيم والتفخيم كامر وقوله مضجعه كمسل شطبة بفتح الميم والجيم اى مرقده كمسل بفتح اوله وثانيه وتشديد اللام بمعنى مسلول شطبة بفتح الشين المعجمة وسكون الطاء المهملة فوحدة تحتية فتاء تأنيث ساكنة لاجل السجع وهى ماشطب اى شق من جريد النخل وهو السعف والاضافة من اضافة الصفة الى الموصوف والمعنى ان محل اضطجاعه وهو الجنب كشطبة مسلولة من الجريد فى الدقة فهو خفيف اللحم دقيق الخصر كالشطبة المسلولة من قشرها وقوله وتشبعه ذراع الجفرة بضم التاء من تشبعه لانه من الاشباع والذراع مؤنثة ولذلك أنث الفعل المسند له وقد تذكر والجفرة بفتح الجيم وسكون الفاء ولد الشاة اذا عظم واستكرش كما فى القاموس ومنه الغلام الجفر الذى جفر جنباه أى عظما ومرادها انه ضوى مهفهف قليل اللحم على نحو واحد على الدوام وذلك شأن الكرام (قوله بنت أبي زرع) لما مدحت أبا ذرع وأمه وابنه انتقلت الى مدح بنته وقوله فما بنت أبي زرع أى هى شئ عظيم فالمقصود بالاستفهام التعظيم وقوله طوع أبيها وطوع أمها أى هى مطيعة لابيها ومطيعة لامها غاية الاطاعة ولذلك بالغت فيها وجعلتها نفس الطوع وأعادت طوع مع الام ولم تقل طوع ابيها وأمها اشارة الى أن طاعة كل مستقلة وقوله وملء كسائها أى مالئة لكسائها لضخامتها وسمنها وهذا ممدوح فى النساء ولا ينافيه رواية وصفر ردائها بكسر الصاد وسكون الفاء أى خالية ردائها فارغته لان المراد انها ضامرة البطن خفيفة أعلى البدن الذى هو محل الرداء فلا ينافى أنها ممتلئة أسفل البدن الذى هو محل الازار كما فى رواية وملء ازارها فيكون المراد بالكساء فى الرواية السابقة الازار وفيه بعد والاولى ان يراد انها لامتلاء منكبيها وقيام ثديها يرتفع الرداء عن أعلى جسدها فيبقى خاليا فهذا هو المراد بقولها وصفر ردائها وقوله وغيظ جارتها اى مغيظة لجارتها والمراد منها ضرتها وسميت جارة للمجاورة بين الضرتين غالبا فتغيظ ضرتها لغيرتها منها بسبب مزيد جمالها وحسنها وفى رواية وعقر جارتها بفتح العين وسكون القاف أى هلاكها من الغيظ والحسد (قوله جارية أبي زرع) لما مدحت من تقدم انتقلت الى مدح جارية أبي زرع اى مملوكته وقوله فما جارية ابى زرع أى هى شئ عظيم فالاستفهام للتعظيم وقوله لا تبث حديثنا تبثيثا بالباء فى الفعل والمصدر أو بالنون فيهما والمعنى على كل لا تنشر كلامنا الذى نتكلم به فيما بيننا لشر ديانتها وقوله ولا تنقث ميرتنا تنقيثا أى لا تنقل طعامنا لنقلا لامانتها وصيانتها فلا تنقث بفتح التاء وضم القاف أو بضم التاء وكسر القاف وعلى كل فالنون ساكنة أو بضم التاء وفتح النون وكسر القاف المشددة معناه على كل لا تنقل والميرة بكسر الميم الطعام وقوله ولا تملأ بيتنا تعشيشا بعين مهملة أى لا تجعل بيتنا مملوا من القمامة والكناسة حتى يصير كانه عش الطائر بل تصلحه وتنظفه لشطارتها وفى رواية ولا تملأ بيتنا تغشيشا بالنون فى بيتنا وبالغين فى تغشيشا أى لا تسعى بيننا بالغش لصلاحها فهى ذات ديانة وأمانة وشطارة وصلاح (قوله قالت) اى ام زرع وقوله خرج أبو زرع أى من البيت لسفر يوما من الايام وقوله والاوطاب تمخض اى والحال ان الاوطاب جمع وطب بفتحتين اى اسقية اللبن وبعضهم قال جمع وطب بسكون الطاء كفلس وهو قليل والكثير اوطب كافلس ووطوب كفلوس تمخض بالبناء للمجهول أى تحرك لاستخراج الزبد من اللبن فالجملة حال من فاعل خرج وهو ابو زرع

عكومها رداح وبيتها فساح ابن ابى زرع فما ابن أبي زرع مضجعه كمسل شطبة وتشبعه ذراع الجفرة بنت أبي زرع فما بنت ابى زرع طوع ابيها وطوع امها وملء كسائها وغيظ جارتها جارية ابى زرع فما جارية أبي زرع لا تبث حديثنا تبثيثا ولا تنقث ميرتنا تنقيثا ولا تملأ بيتنا تعشيشا قالت خرج ابو زرع والاوطاب تمخض

(قوله ضوى) هكذا بخطه والذى فى كتب اللغه ضاوى بألف بعد الضاد وتشديد المثناة التحتية آخره اه

والمراد انه خرج فى حال كثرة اللبن وذلك حال خروج العرب للتجارة (قوله فلقى امراة) اى فى سفره وقوله معها ولدان اى مصاحبان لها ولا يلزم من ذلك ان يكونا ولديها فلذلك اتى بقوله لها اى منها وليسا من غيرها مصاحبين لها وقوله كالفهدين اى مثلهما فى الوثوب واللعب وسرعة الحركة وقوله يلعبان من تحت خصرها بفتح الخاء المعجمة وسكون الصاد المهملة اى وسطها وفى رواية من تحت صدرها فعلى الرواية الاولى تكون ذات كفل عظيم بحيث اذا استلقت يصير تحت وسطها فجوة يجرى فيها الرمان فيلعب ولداها برمى الرمانتين فى تلك الفجوة وعلى الرواية الثانية تكون ذات ثديين صغيرين كالرمانتين فيلعب ولداها بثدييها الشبيهين بالرمانتين وانما ذكرت الولدين ووصفتهما بما ذكر لتنبه على ان ذلك من الاسباب الحاملة لابى زرع على تزوج تلك المراة لان العرب كانت ترغب فى النسل و كثرة العدد فيحتمل ان ابا زرع لما راى هذه المراة واعجبه خلقها وخلق ولديها رغب فى تزوجها لظهور علامة النجابة فى ولديها (قوله فطلقنى) اى فبسبب ذلك طلقنى وقوله نكحها اى تلك المراة التى لقيها (قوله فنكحت بعده رجلا سريا) بسين مهملة اى من سراة الناس واشرافهم وحكى اعجامها اى شريفا او سخيا او ذا ثروة وقوله ركب شريا بالمعجمة اى فرسا يشرى فى مشيه اى يلج فيه بلا فتور وقوله واخذ خطيا بفتح الخاء المعجمة او كسرها وتشديد الطاء المكسورة بعدها ياء مشددة وهو الرمح المنسوب الى الخط قرية بساحل بحر عمان تعمل فيها الرماح (قوله وأراح على نعما ثريا) أى جعلها داخلة على فى وقت الرواح وهو ما بعد الزوال أو ادخلها على فى المراح والنعم الابل والبقر والغنم وثريا بفتح المثلثة وكسر الراء وتشديد الياء أى كثيرة من الثروة وهى كثرة المال وكان الظاهر ان تقول سرية لكنها ارتكبت ذلك لاجل السجع (قوله وأعطانى من كل رائحة زوجا) أى اعطانى من كل بهيمة ذاهبة الى بيته فى وقت الرواح وهو ما بعد الزوال كما مر زوجا اثنين اثنين و يطلق الزوج على الصنف ومنه و كنتم أزواجا ثلاثة فقد اعطاها مما يروح الى منزله من ابل و بقر وغنم وعبيد ودواب وغيرها اثنين اثنين أو صنفا صنفا فلم يقتصر على الفرد منها مبالغة فى الاحسان اليها (قوله وقال) أى الرجل الذى تزوجته بعد أبى زرع وقوله كلى أم زرع أى كلى ما تشائين يا أم زرع فهو على تقدير حرف النداء وقوله وميرى اهلك أى اعطى اقاربك ولو بعدوا منك الميرة بكسر الميم وهى الطعام الذى يمتاره الانسان و يجلبه لاهله قال الله تعالى فيما حكاه فى القرآن ونمير أهلنا (قوله فلو جمعت كل شئ أعطانيه ما بلغ أصغر آنية أبى زرع) اى قيمتها أو قدر ملئها تعنى ان جميع ما أعطاه لا يساوى أصغر شئ حقير مما لابى زرع فكيف بكثيره وفى ذلك اشارة الى قولهم * ما الحب الا للحبيب الاول * ولذلك كانت السنة تزوج البكر وهذا أحد وجوه احبية عائشة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله قالت عائشة رضى الله عنها فقال الخ) وفى بعض النسخ قال عروة قالت عائشة فلما فرغت من ذكر حديثهن قال الخ وقوله كنت لك كابى زرع لام زرع اى فى الالفة والعطاء لا فى الفرقة والخلاء فالتشبيه ليس من كل وجه كما يفيد ذلك قوله لك ولم يقل وعليك فانه يفيد انه لها كابى زرع لام زرع فى النفع لا فى الضر والذى حصل بطلاقها ويؤخذ من الحديث ندب حسن العشرة مع الاهل ولذلك اورد البخارى حديث أم زرع فى باب حسن المعاشرة مع الاهل وحل السمر فى خير كملاطفة حليلته وايناس ضيفه وجواز ذكر المجهول عند المتكلم والسامع بما يكره فانه ليس غيبة غاية الامر ان عائشة ذكرت نساء مجهولات ذكر بعضهن عيوب أزواج مجهولين لا يعرفون باعيانهم ولا باسمائهم ومثل هذا لا يعد غيبة على انهم كانوا من أهل الجاهلية وهم ملحقون بالحربيين فى عدم احترامهم

* (باب ما جاء فى صفة نوم رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

وفى بعض النسخ باب فى صفة الخ والاولى أولى كما سبق ولما كان النوم يقع بعد السمر ناسب ان يذكر

فلقى امراة معها ولدان لها كالفهدين يلعبان من تحت خصرها برمانتين فطلقنى ونكحها فنكحت بعده رجلا سريا ركب شريا واخذ خطيا وراح على نعما ثريا وأعطانى من كل رائحة زوجا وقال كلى أم زرع وميرى أهلك فلو جمعت كل شئ أعطانيه ما بلغ أصغر آنية أبى زرع قالت عائشة رضى الله عنها فقال لى رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت لك كابى زرع لام زرع

* (باب ما جاء فى صفة نوم رسول الله صلى الله عليه وسلم) *

* حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبد الرحمن بن مهدى حدثنا اسرائيل عن أبي اسحق عن عبد الله بن يزيد عن البراء بن عازب ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا أخذ مضجعه وضع كفه اليمنى تحت خده الايمن وقال رب قني عذابك يوم تبعث عبادك * حدثنا محمد بن المثنى حدثنا عبد الرحمن حدثنا اسرائيل عن ابي اسحق عن ابي عبيدة عن عبد الله مثله وقال يوم تجمع عبادك *حدثنا محمود ابن غيلان حدثنا عبد الرزاق حدثنا سفيان عن عبد الملك بن عمير عن ربعي بن حراش عن حذيفة قال كان النبي صلى الله عليه وسلم اذا أوى الى فراشه قال اللهم باسمك اموت واحيا واذا استيقظ

باب النوم بعد باب السمر والنوم غشية ثقيلة تهجم على القلب فتقطعه عن المعرفة بالاشياء فهو آفة ومن ثم قيل ان النوم أخو الموت وأما السنة ففي الرأس والنعاس في العين وقيل السنة هى النعاس وقيل السنة ريح النوم يبدو في الوجه ثم ينبعث الى القلب فيحصل النعاس ثم النوم واحاديث هذا الباب ستة (قوله عن أبي اسحق) أي السبيعي وقوله عن عبد الله بن يزيد أي الخزومي المدني لا عبد الله بن يزيد بن الصلت (قوله كان اذا أخذ مضجعه) بفتح الجيم وتكسر أي اذا استقر في محل اضطجاعه لينام فيه وقوله وضع كفه اليمنى تحت خده الايمن أي وضع راحته مع اصابعه اليمنى تحت شقه الايمن من وجهه فالكف الراحة مع الاصابع سميت به لانها تكف الاذى عن البدن والخد شق الوجه وعرف من قوله تحت خده الايمن انه صلى الله عليه وسلم كان ينام على جنبه الايمن فيسن النوم عليه لشرفه على الايسر فيقدم عليه لا لما قيل من أن النوم عليه اقرب الى الانتباه لعدم استقرار القلب حينئذ فانه بالجانب الايسر فيتعلق ولا يستغرق في النوم بخلاف النوم على الايسر فانه أبعد عن الانتباه لان القلب مستقر حينئذ فيستغرق في النوم فيبطئ الانتباه والنوم عليه وان كان أهنأ لكن اكثاره يضر القلب اما أولا فلان هذا التعليل انما يظهر في حقنا لا في حقه صلى الله عليه وسلم لانه لا ينام قلبه فلا فرق في حقه بين الشق الايمن والايسر فنومه على الايمن لشرفه على الايسر ولتعليم امته والتشريع لها وأما ثانيا فلان الشخص اذا اعتاد النوم على الشق الايمن حصل له الاستغراق بالنوم عليه فاذا نام تارة على الشق الايسر لا يستغرق فيعلم من هذا ان الاستغراق وعدمه انما هو تابع للعادة ولذلك قال المحقق أبو زرعة اعتدت النوم على الايمن فصرت اذا فعلت ذلك كنت في دعة وراحة واستغراق واذا نمت على الايسر حصل عندي قلق وعدم استغراق في النوم فالاولى تعليل الاضطجاع على الايمن بتشريفه وتكريمه وايثاره على الايسر انتهى قال المناوى وكنت لا أستغرق في النوم حتى أتحول الى الجانب الايمن فكنت قبل وقوفي على كلام ابي زرعة اعجب من ذلك مع كلامهم المذكور فلما وقفت عليه فرحت به ولله الحمد (قوله وقال رب قني عذابك يوم تبعث عبادك) اى يارب احفظني من عذابك يوم تحيي عبادك للحشر والجزاء وهو يوم القيامة زاد في حصن الحصين ثلاث مرات وانما قال ذلك مع عصمته وعلو مرتبته تواضعا لله واعطاء لحق ربوبيته وتعليما لامته ليقتدوا به في ذلك القول عند النوم لاحتمال ان يكون هذا آخر اعمارهم فيكون ذكر الله آخر اعمالهم مع الاعتراف بالتقصير الموجب للعذاب وفي ذكر البعث هنا اشعار بان النوم اخو الموت وان اليقظة بمنزلة البعث ولهذا كان يقول بعد الانتباه الحمد لله الذى احيانا بعد ما أماتنا واليه النشور كما سيأتي (قوله وعبد الرحمن) أى ابن مهدى كما في نسخة وقوله عن ابي عبيدة بالتصغير واسمه عامر بن عبد الله بن مسعود وقوله عن عبد الله أى ابن مسعود الذى هو ابوه (قوله مثله) أى في اللفظ والمعنى لكن في صدر الحديث فقط أخذا من قوله وقال يوم تجمع عبادك اى بدل يوم تبعث عبادك ولا بد من تحقق البعث والجمع معا فاكتفى في كل حديث باحدهما لانه يكون البعث ثم الجمع ثم النشور كما ورد (قوله عن ربعي) بكسر الراء وسكون الموحدة من التابعين وقوله ابن حراش بكسر الحاء المهملة (قوله اذا أوى الى فراشه) بالقصر وقد يمد اى وصل الى فراشه بالكسر وهو ما يبسط للجلوس او النوم عليه يقال اوى الى منزله يأوى كرمى يرمى وآوى يؤوى كاكرم يكرم وكل منهما يستعمل لازما ومتعديا كما في المختار والافصح في اللازم القصر وفي المتعدى المد (قوله قال الخ) حكمة الدعاء عند النوم احتمال ان يكون هذا آخر عمر الشخص فيقع ذكر الله خاتمة أمره وعمله كما تقدم (قوله اللهم) أى يا الله فالميم عوض عن ياء النداء ولذلك لا يجمع بينهما الا شذوذا كما قال ابن مالك

وشذ يا اللهم في قريض * اى شعر وهو كنت اذا ما حدث المّا اقول يا اللهم يا اللهما وقوله باسمك اموت واحيا اى على ذكري لاسمك اموت واحيا وأراد بالموت النوم بجامع زوال الادراك والحركة في كل وأراد بالحياة

قال الحمد لله الذى احيانا بعدما أماتنا واليه النشور * حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا المفضل بن فضالة عن عقيل اراه عن الزهرى عن عروة عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اوى الى فراشه كل ليلة جمع كفيه فنفث فيهما وقرأ فيهما قل هو الله احد وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس ثم مسح بهما ما استطاع من جسده يبدأ بهما رأسه ووجهه وما اقبل من جسده يصنع ذلك ثلاث مرات * حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن ابن مهدى حدثنا سفيان عن سلمة بن كهيل عن كريب عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نام حتى نفخ وكان اذا نام نفخ فأتاه بلال فآذنه بالصلاة فقام وصلى ولم يتوضأ

اليقظة بجامع حصول الادراك والحركة فى كل وهذا أولى واظهر من تكلف جعل الاسم بمعنى المسمى وان المراد بسمك اى بذاتك اموت واحيا اى تميتنى وتحيينى بذاتك وقوله واذا استيقظ أى تنبه من نومه وقوله قال الخ حكمة الدعاء عند الاستيقاظ وقوع اول اعماله ملابسا لذكر الله وحمده وشكره على فضله وبالجملة فينبغى للشخص ان يكون عند نومه مشتغلا بذكر ربه لاحتمال أن يكون هذا آخر عمره فيكون الذكر خاتمة امره وعمله وعند تيقظه يقوم متلبسا بحمد الله تعالى وشكره على فضله (قوله الحمد لله الذى احيانا بعدما أماتنا) أى ايقظنا بعدما أنامنا قال الطيبى ولا ارتياب ان انتفاع الانسان بالحياة انما هو بتحرى رضا الله تعالى وتوخى طاعته والاجتناب عن سخطه وعقوبته فمن نام زال عنه هذا الانتفاع فكان كالميت فاذا استيقظ فقد عاد له ذلك الانتفاع فكان الحمد شكرا لنيل هذه النعمة وقوله واليه النشور اى واليه الرجوع للثواب اوالعقاب او اليه الاحياء بعد الموت يوم القيامة ونبه صلى الله عليه وسلم بذلك على انه ينبغى للانسان ان يتذكر بيقظته بعد نومه وقوع البعث بعد الموت وان الامر ليس هملا بل لابد من رجوع الخلق كلهم الى الله ليجازوا باعمالهم ان خيرا فخير وان شرا فشر فرجعهم اما الى دار الثواب واما الى دار العقاب (قوله المفضل) بفتح الضاد المشددة المعجمة وهو ابو معاوية المصرى وقوله ابن فضالة بفتح الفاء وقوله عن عقيل بالتصغير وقوله اراه عن الزهرى قائل ذلك هو المفضل وضمير اراه المنصوب لعقيل فكانه قال المصنف قال المفضل اراه بضم الهمزة اى اظن عقيلا راويا عن الزهرى (قوله اذا اوى الى فراشه) بالقصر وقد يمد اى وصل اليه واراد النوم فيه وقوله كل ليلة اى فى كل ليلة وقوله جمع كفيه اى ضم احداهما للاخرى (قوله فنفث فيهما) اى نفخ فيهما نفخا خفيفا غير ممزوج بريق فيكون النفث اقل من التفل لانه لا يكون الا ومعه شئ من الريق وكان صلى الله عليه وسلم ينفث مخالفة لليهود فانهم لا ينفثون (قوله وقرأ فيهما الخ) فى رواية فقرأ بالفاء ومقتضى الرواية الاولى ان تقديم النفث على القراءة وعكسه سيان حيث كانا بعد جمع الكفين ومقتضى الرواية الثانية ان النفث يكون قبل القراءة وبه جزم بعضهم وعلل ذلك بمخالفة السحرة فانهم ينفثون بعد القراءة لكن ظاهر كلام الشيخ ابن حجر ان الاولى تقديم القراءة على النفث فانه حمل رواية الفاء على ان قوله فنفث فيهما فقرأ معناه فاراد النفث فيهما فقرأ فنفث بالفعل ولا يخفى ما فى هذا الحمل من التكلف لانه خلاف الظاهر وقوله قل هو الله احد وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس اى السور الثلاث بكمالها (قوله ثم مسح بهما ما استطاع من جسده) اى ثم مسح بكفيه ما استطاع مسحه من جسده وهو ما تصل اليه يده من بدنه ولا يخفى ان المسح فوق الثوب وقوله يبدأ بهما اى بكفيه وقوله راسه ووجهه وما اقبل من جسده اى مسح راسه ووجهه وما اقبل من جسده والجسد اخص من الجسم لانه لا يقال الا لبدن الانسان والملائكة والجن كما ذكره فى البارع وغيره ولا يرد قوله تعالى فأخرج لهم عجلا جسدا له خوار لان اطلاق الجسد فيه على سبيل المجاز لتشبيهه بالعاقل واما الجسم فيشمل سائر الحيوانات والجمادات (قوله يصنع ذلك) اى المذكور من جمع الكفين والنفث فيهما والقراءة والمسح وقوله ثلاث مرات اى كما هو كمال السنة واما اصلها فيحصل بمرة كما هو قضية الفاظ أخر (قوله ابن كهيل) مصغر وقوله كريب مصغر ايضا (قوله حتى نفخ) اى اخرج الريح من فمه بصوت فان النفخ اخراج الريح من الفم بصوت عند استغراق النائم فى نومه (قوله وكان اذا نام نفخ) اى كان من عادته ذلك ويعلم من ذلك انه ليس بمذموم ولا مستهجن (قوله فأتاه بلال) أى المؤذن وقوله فآذنه بالصلاة بالمد اى أعلمه بصلاة الصبح وقوله فقام وصلى اى الصلاة التى دعاه اليها بلال وهى صلاة الصبح وقوله ولم يتوضأ اى لان من خصائصه صلى الله عليه وسلم أن نومه ولو غير متمكن لا ينقض وضوءه لبقاء يقظة قلبه وهكذا بقية الانبياء كما فى حديث نحن معاشر الانبياء تنام أعيننا ولا تنام قلوبنا فهذه خصوصية له على امته لا على باقى

وفي الحديث قصة * حدثنا اسحق بن منصور حدثنا عفان حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ابن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اوى الى فراشه قال الحمد لله الذي اطعمنا وسقانا وكفانا وآوانا فكم ممن لا كافي له ولا مؤوي * حدثنا الحسين بن محمد الحريري حدثنا سليمان ابن حرب حدثنا حماد بن سلمة عن حميد عن بكر بن عبد الله المزني عن عبد الله ابن رباح عن ابي قتادة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا عرس بليل اضطجع على شقه الايمن واذا عرس قبيل الصبح نصب ذراعه ووضع راسه على كفه

(باب ما جاء في عبادة رسول الله صلى الله عليه وسلم)

* حدثنا قتيبة بن سعيد و بشر بن معاذ قالا حدثنا ابو عوانة عن زياد بن علاقة عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم

الانبياء (قوله وفي الحديث قصة) ستأتي قريبا في الحديث الخامس من باب عبادته وهي قصة نوم ابن عباس عند خالته ميمونة وصلاته مع النبي بالليل ونصها عن كريب عن ابن عباس انه اخبره انه بات عند ميمونة وهي خالته الخ (قوله عفان) بالصرف وعدمه وهو ابن مسلم بن عبد الله الباهلي أبو عثمان البصري وقوله عن ثابت اي البناني (قوله الذي اطعمنا وسقانا) انما ذكرهما هنا لان الحياة لا تتم الا بهما كالنوم فالثلاثة من واد واحد وايضا النوم فرع الشبع والري وفراغ الخاطر من المهمات والامن من الشرور والآفات فلذلك ذكر ما بعده ايضا وقوله وكفانا اي كفانا مهماتنا ودفع عنا اذيتنا وقوله وآوانا بالمد وقد يقصر وقيل يتعين هنا المد بدليل قوله ولا مؤوي لانه من آوى بالمد ومعنى آوانا ردنا الى مأوانا وهو مسكننا ولم يجعلنا من المنتشرين كالبهائم في الصحراء (قوله فكم ممن لا كافي له ولا مؤوي) تعليل للحمد وبيان للسبب الحامل عليه اذ لا يعرف قدر النعمة الا بضدها والمعنى فكم من الخلق اي كثير منهم لا كافي له ولا مؤوي على الوجه الاكمل عادة فالله تعالى كاف لجميع خلقه ومؤويهم ولو من بعض الوجوه وان كان لا يكفيهم ولا يؤويهم من بعض آخر فلا يكفيهم شر اعدائهم بل يسلطهم عليهم ولا يؤويهم الى مأوى بل يتركهم يتأذون ببرد الصحاري وحرها وفي الحديث اشارة الى عموم الاكل والشرب لشمول الرزق كما يقتضيه قوله تعالى وما من دابة في الارض الا على الله رزقها واما الكفاية من شر الاعداء مثلا والمأوى فالله تعالى يخص بهما من شاء من عباده فان كثيرا منهم من يتسلط عليه اعداؤه وكثير منهم ليس له مأوى اما مطلقا أو مأوى صالحا (قوله الحريري) قيل بمهملة مفتوحة مكبرا وقيل بل بجيم مضمومة مصغرا وقوله عن حميد بالتصغير لعله حميد بن هلال أبو النضر العدوي البصري وقوله ابن رباح بفتح الراء وبالباء الموحدة وقوله عن أبي قتادة اسمه الحرث بن ربعي بكسر أوله أو النعمان بن ربعي أو النعمان بن عمرو الانصاري الخزرجي كان من أكابر الصحب حضر المشاهد كلها الا بدرا وليس في الصحب من يكنى بكنيته غيره (قوله اذا عرس) بالتشديد اي نزل في السفر من آخر الليل قال في المختار التعريس نزول القوم في السفر من آخر الليل للاستراحة وقوله بليل المراد في زمن مقيد منه بدليل قوله في الشق الثاني قبيل الصبح وقوله اضطجع على شقه الايمن اي نام على جنبه الايمن ووضع رأسه على لبنة والشق بالكسر نصف الشئ والجانب وهذه الحالة وان كانت تفضي الى الاستغراق في النوم لكنه لما كان الوقت متسعا وثق من نفسه بالتيقظ وعدم فوات الصبح وقوله واذا عرس قبيل الصبح اي قبل دخول وقته بقليل وقوله نصب ذراعه اي اليمنى وقوله ووضع رأسه على كفه اي لانه أعون على الانتباه وأقرب اليه فانه لا يستغرق في النوم على هذه الهيئة فلا يفوته أول وقت الصبح فينبغي لمن قارب وقت الصلاة ان يكون نومه ان كان لا بد منه على هيئة تقتضي سرعة انتباهه محافظة على تحصيل فضيلة أول الوقت اقتداء به صلى الله عليه وسلم

(باب ما جاء في عبادة رسول الله صلى الله عليه وسلم)

وفي بعض النسخ في عبادة النبي صلى الله عليه وسلم وعقب باب النوم بباب العبادة لان نومه صلى الله عليه وسلم من أجل العبادات وأكمل الطاعات والعبادة أقصى غاية الخضوع والتذلل وتعورفت في الشرع فيما جعل علامة على ذلك من صلاة وصوم وجهاد الى غير ذلك والتحقيق من أقوال انه صلى الله عليه وسلم لم يتعبد قبل النبوة بشرع أحد وتعبده بحراء انما كان بالتفكر في مصنوعات الله وغيره من العبادات الباطنية واكرام من يمر عليه من الضيفان فانه كان يخرج الى حراء في كل عام شهرا و يتعبد فيه بذلك وأحاديث هذا الباب أربعة وعشرون (قوله وبشر بن معاذ) اي البصري الضرير وقوله قالا اي قتيبة وبشر وقوله حدثنا وفي نسخة أخبرنا وفي أخرى أنبأنا وقوله أبو عوانة اي الوضاح الواسطي وقوله عن زياد ابن علاقة بكسر أوله وهو أبو سهل الحراني (قوله قال) اي المغيرة (قوله صلى رسول الله) اي اجتهد في

حتى انتفخت قدماه فقيل له أتتكلف هذا وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال أفلا أكون عبدا شكورا * حدثنا أبو عمار الحسين ابن حريث أخبرنا الفضل ابن موسى عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي حتى ترم قدماه قال فقيل له أتفعل هذا وقد جاءك أن الله قد غفر لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر

الصلاة وقوله حتى انتفخت قدماه أي واستمر على الاجتهاد في الصلاة حتى تورمت قدماه الشريفتان من طول قيامه فيها واعتماده عليها فهو صلى الله عليه وسلم أعظم المخلوقات طاعة لربه فيندب تشمير ساق الجد في العبادة وإن أدى لمشقة ما لم يلزم عليه ملال وسآمة وإلا فالأولى ترك ما لزم منه الملل لخبر عليكم من الأعمال ما تطيقون فإن الله لا يمل حتى تملوا أي عليكم من الأعمال ما تطيقون الدوام عليه فإن الله لا يقطع ثوابه عنكم حتى تملوا من العبادة فالمراد من الملل في حقه تعالى قطع ثوابه (قوله فقيل له) أي قال بعض أكابر الصحب له وفي رواية أنه عمر وقوله أتتكلف هذا وفي رواية أتكلف هذا بحذف إحدى التاءين والأصل أتتكلف كما في الرواية الأولى أي تتحمل هذه الكلفة العظيمة والتكلف نوعان أن يفعل الإنسان فعلا بمشقة وهو ممدوح وهو المراد هنا وأن يفعل فعلا تصنعا وهو مذموم وهذا ليس مرادا هنا وقوله وقد غفر الله لك أي والحال أنه قد غفر الله لك وفي رواية وقد غفر لك بالبناء للمجهول أي غفر الله لك فتجمع للرواية الأولى وقوله ما تقدم من ذنبك وما تأخر أي كما قال تعالى ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر واستشكل هذا قديما وحديثا بأنه صلى الله عليه وسلم لا ذنب عليه لكونه معصوما وأحسن ما قيل فيه أنه من باب حسنات الأبرار سيئات المقربين إذ الإنسان لا يخلو عن تقصير من حيث ضعف العبودية مع عظمة الربوبية وإن كان صلى الله عليه وسلم في أعلى المقامات وأرفع الدرجات في عباداته وطاعاته وما أحسن قول بعضهم

العبد عبد وإن تسامى * والمولى مولى وإن تنزل

وقد قال صلى الله عليه وسلم سبحانك ما عبدناك حق عبادتك لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك ولذلك قيل المغفرة قسمان مغفرة للعوام وهي مسامحتهم من الذنوب ومغفرة للخواص وهي مسامحتهم من التقصير (قوله قال) أي رسول الله جوابا للسؤال المذكور وكان السائل ظن أنه صلى الله عليه وسلم بالغ في الاجتهاد في العبادة وتحمل المشاق التي لا تطاق خوفا من الذنوب لأن شأن ذلك فتعجب من ذلك مع كونه مغفورا له فسأل هذا السؤال فبين له صلى الله عليه وسلم أنه وإن كان مغفورا له لكن يبالغ في الاجتهاد لأداء شكر خالق العباد ولذلك قال أفلا أكون عبدا شكورا أي أأترك المبالغة في العبادة فلا أكون عبدا شكورا فالهمزة داخلة على محذوف والفاء عاطفة على ذلك المحذوف فإذا أكرمني مولاي بغفرانه أفلا أكون عبدا شكورا لإحسانه ولا يخفى أن ذكر العبد في هذا المقام أدعى إلى الشكر على الدوام لأنه إذا لاحظ كونه عبدا أنعم عليه مولاه وجب عليه القيام بشكره مما أولاه فمن أدام بذل الجهد في ذلك فهو الشكور ولم يظفر أحد بعلي هذا المنصب إلا الأنبياء وأعلاهم فيه رئيسهم الأعظم والملاذ الأفخم سيدنا محمد الأكرم صلى الله عليه وسلم *(فائدة)* نقل في ربيع الأبرار عن علي كرم الله وجهه أنه قال إن قوما عبدوا رغبة فتلك عبادة التجار وإن قوما عبدوا رهبة فتلك عبادة العبيد وإن قوما عبدوا شكرا فتلك عبادة الأحرار اهـ (قوله ابن حريث) بضم الحاء المهملة وفتح الراء وسكون التحتية فمثلثة وقوله أخبرنا وفي نسخة أنبأنا وقوله ابن عمرو بفتح العين زاد في نسخ ابن عطاء القرشي أي العامري المدني (قوله حتى ترم قدماه) بنصب الفعل بإضمار أن بعد حتى وترم بفتح المثناة وكسر الراء وتخفيف الميم وأصله تورم بوزن تضرب فحذفت فاء الكلمة وهي الواو وفي نسخة صحيحة حتى تورم قدماه وهو إما فعل ماض بوزن تعلم أو فعل مضارع حذف منه إحدى التاءين وأصله تتورم بوزن تتعلم وفي بعض النسخ ترم بفتح الفوقية وكسر الراء وتشديد الميم ووجهه أنه إذا أصاب قدميه الورم الشديد أشبهتا الشيء الرميم أي البالي يقال رم العظم يرم رمة إذا بلي وإنما تورمت قدماه لأنه بسبب طول القيام تنصب المواد من أعلى البدن إلى أسفله ومن ثم يسرع الفساد إلى القدم قبل غيره من الجسد (قوله قال) أي أبو هريرة (قوله أتفعل هذا) وفي نسخة تفعل هذا وهو على تقدير همزة الاستفهام التعجبي وقوله وقد جاءك أن الله الخ أي والحال

قال افلا اكون عبدا شكورا * حدثنا عيسى بن عثمان ابن عيسى بن عبد الرحمن الرملي حدثني عمي يحيي

ابن عيسى الرملي عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقوم يصلي حتى تنتفخ قدماه فيقال له تفعل هذا وقد غفر الله لك ما تقدم من ذنبك وما تأخر قال افلا اكون عبدا شكورا * حدثنا محمد ابن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن ابي اسحق عن الاسود ابن يزيد قال سألت عائشة رضي الله عنها عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل فقالت كان ينام اول الليل ثم يقوم فاذا كان من السحر اوتر ثم أتى فراشه فاذا كان له حاجة ألم بأهله فاذا سمع الاذان وثب فان كان جنبا أفاض عليه من الماء والا توضأ وخرج الى الصلاة * حدثنا قتيبة ابن سعيد عن مالك بن أنس ح وحدثنا اسحق ابن موسى الانصاري حدثنا معن عن مالك عن مخرمة بن سليمان عن كريب عن ابن عباس انه أخبره انه بات عند ميمونة وهي خالته قال فاضطجعت في عرض الوسادة واضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم في طولها

انه قد جاءك من عند الله في كتابه ان الله الخ قال تعالى ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر وقوله قال اي النبي صلى الله عليه وسلم وتقدم الكلام عليه مستوفى (قوله يقوم) اي بالليل وقوله يصلي اي حال كونه يصلي وقوله حتى تنتفخ قدماه بتأنيث الفعل في اصل السند وقال الحنفي روي بالياء آخر الحروف وبالتاء المثناة من فوق ووجه كل منهما ظاهر اه اي لان القدمين مثنى قدم وهي وان كانت مؤنثة لكنه مجازي التأنيث فيجوز فيه تأنيث الفعل وتذكيره (قوله تفعل هذا) اي اتفعل هذا الاجتهاد والتكلف فهو على تقدير همزة الاستفهام وفي نسخة زيادة يا رسول الله قبل تفعل واعاد كر هذا الحديث باسانيده الثلاثة للتأكيد والتقوية (قوله عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل) اي في اي وقت كان منه والمراد بصلاته بالليل ما يشمل الوتر والتهجد (قوله كان ينام اول الليل) اي الى تمام نصفه الاول ومعلوم انه كان لا ينام الا بعد فعل العشاء لانه يكره النوم قبلها (قوله ثم يقوم) اي يصلي فيستمر يصلي السدس الرابع والخامس وقوله فاذا كان من السحر أوتر أي اذا كان في السحر بفتحتين وهو آخر الليل صلى الوتر وكان صلى الله عليه وسلم يوتر بثلاث يقرأ فيهن بتسع سور من المفصل يقرأ في كل ركعة ثلاث سور آخرهن قل هو الله احد وفي رواية انه كان يقرأ في الاولى سبح اسم ربك الاعلى وفي الثانية قل يا ايها الكافرون وفي الثالثة قل هو الله احد والمعوذتين رواه أبو داود والمصنف (قوله ثم اتى فراشه) اي لينام السدس السادس ليقوم لصلاة الصبح بنشاط (قوله فاذا كان) وفي رواية فاذا كانت وفي أخرى فان كانت وفي أخرى ثم اذا كانت وهي رواية الجمهور وقوله حاجة أي الى الجماع كما يعلم من قوله ألم بأهله أي قرب من زوجته وهو كناية عن الجماع يقال ألم بالشئ قرب منه وألم بالذنب فعله وألم بالقوم أتاهم ونزل بهم وألم بالمعنى اذا عرفه ويؤخذ منه انه صلى الله عليه وسلم كان يقدم التهجد ثم يقضي حاجته من نسائه فان الجدير به اداء العبادة قبل قضاء الشهوة (قوله وثب) اي قام بنهضة وشدة وقوله فان كان جنبا افاض عليه من الماء أي اسال على جميع بدنه من الماء واشار بمن التبعيضية الى طلب تقليل الماء وتجنب الاسراف (قوله والا توضأ وخرج الى الصلاة) اي وان لم يكن جنبا توضأ وخرج الى محل الصلاة وهو المسجد بعد ما صلى ركعتي الفجر ثم انه يحتمل انه توضأ لحصول ناقض غير النوم ويحتمل انه تجديد لان نومه صلى الله عليه وسلم لا ينقض الوضوء ويؤخذ من الحديث انه ينبغي الاهتمام بالعبادة وعدم التكاسل بالنوم والقيام اليها بنشاط (قوله ح) اشارة الى التحويل (قوله انه) اي ابن عباس وقوله اخبره أي كريبا وقوله بات أي رقد في الليل وقوله عند ميمونة هي الواهبة نفسها له صلى الله عليه وسلم لانها لما بلغها ان النبي خطبها وكانت اذ ذاك على بعيرها قالت هو وما عليه لله ولرسوله وفوضت أمرها للعباس فزوجها للنبي صلى الله عليه وسلم وهو حلال على الصحيح وسبب بيتوتته عندها ان العباس اراد أن يتعرف عبادته صلى الله عليه وسلم بالليل ليفعل مثلها فارسل عبد الله ليتعرفها فيخبره بها وقيل انه صلى الله عليه وسلم وعد العباس بذود من الابل وهو ما بين الثلاث الى العشرة فارسل ابنه عبد الله يستنجزه فادركه المساء فبات (قوله وهي خالته) اي لانها أخت أمه لابيها واسم أمه لبابة وكنيتها أم الفضل (قوله فاضطجعت) اي وضعت جنبي بالارض وكان المناسب ان يقول واضطجع مناسبة لبات او يقول بت مناسب لقوله واضطجعت الا انه تفنن في الكلام بالالتفات وقوله في عرض الوسادة أي و وضعت رأسي على عرض الوسادة فهو متعلق بمحذوف والعرض بفتح العين على الاشهر وفي رواية بضمها والوسادة بكسر الواو والمخدة بكسر الميم التي تتوسد تحت الرأس (قوله واضطجع رسول الله) اي وضع جنبه بالارض ووضع رأسه الشريف على طولها مع اهله ميمونة لان عادته صلى الله عليه وسلم ان ينام مع زوجاته فاذا اراد القيام لوظيفته قام لها وترك اهله فيجمع بين حق اهله وحق ربه واعتزالها في النوم من عادة الاعاجم وهذا اذا لم يكن عذر في اجتنابها فان كان تخوف

نشوزهـا فالاولى اعتزالهـا فى الفراش تأديبالهـا و يؤخذ من ذلك حل نوم الرجل مع اهـله بغير مباشرة بحضرة محرم لهـا مميز وفى رواية انها كانت حائضا (قوله فنام) فى رواية فتحدث مع اهله ساعة ثم رقد (قوله اوقبله) اى قبل الانتصاف وقوله او بعده اى الانتصاف وهذا شك منه لعدم تحديده الوقت (قوله فاستيقظ) هكذا وجد فى نسخ وكأن الفاء زائدة لانه جواب اذا وقد سقطت فى بعض النسخ (قوله فجعل يمسح النوم) اى فشرع يمسح اثر النوم لان النوم لا يمسح و وجد فى بعض النسخ الحاق لفظ بيده وهو ساقط من نسخ المتن والاضافة فى يده للجنس فيشمل الاثنين (قوله وقرأ العشر الآيات الخواتيم من سورة آل عمران) اى التى أولهـا ان فى خلق السموات والارض الى آخر السورة والخواتيم وفى نسخة الخواتم من غير ياء جمع ختام بمعنى الخاتمة لا بمعنى الخـاتم و يسن للشخص اذا استيقظ قراءة شئ من القرآن لانها تزيل الـكسل وتحصل النشاط للعبادة بل تندب هذه الآيات بخصوصها عقب الانتباه (قوله ثم قام الى شن معلق) اى الى قربة بالية معلق لتبريد المـاء اوصيانته وانمـا ذكر وصفه نظرا للفظه وأنث ضميره فى قوله فتوضأ منها على ما فى معظم النسخ نظرا لمعناه وهو القربة وفى نسخة فتوضأ منه بتذكير الضمير وهى ظاهرة وفى رواية فاطلق شناقها وهو بكسر الشين خيط يشد به فم القربة ثم صب فى الجفنة ثم توضأ منها (قوله فاحسن الوضوء) وفى نسخة وضوءه أى أسبغه وأكمله بان اتى بواجباته ومندوباته (قوله فقمت الى جنبه) وفى رواية فقمت وتوضأت فقمت عن يساره (قوله على رأسى) اى ليتمكن من مس الاذن او لنزل البركة فى رأسه ليحفظ جميع افعاله صلى الله عليه وسلم (قوله ثم اخذ باذنى اليمنى ففتلها) وفى رواية يفتلها بصيغة المضارع وفى رواية أخرى فاخذ بأذنى فادارنى عن يمينه تنبيها على ما هو السنة من وقوف المأموم الواحد عن يمين الامام فان وقف عن يساره حوله الامام ندبا باخذ أذنه وفتلها وقد قيل ان المعلم اذا فتل أذن المتعلم كان اذكى لفهمه قال الربيع ركب الشافعى يوما فلصقت بسرجه فجعل يفتل أذنى فاعظمت ذلك حتى وجدته عن ابن عباس انه صلى الله عليه وسلم فعله به فعلمت ان الامام لا يفعل شيأ الا عن اصل (قوله فصلى ركعتين ثم ركعتين الخ) يؤخذ منه انه يسن السلام من كل ركعتين وصح الوصل من فعله صلى الله عليه وسلم ايضا والاول اصح واشهر والظاهر من السياق ان ابن عباس صلى معه جماعة فيؤخذ منه جواز فعل النفل جماعة وان لم تطلب فى نحو ذلك و يؤخذ منه حذق ابن عباس مذ كان طفلا ومراقبته احوال النبى صلى الله عليه وسلم فى العادات والعبادات (قوله قال معن ست مرات) فتكون الجملة ثنتى عشرة ركعة (قوله ثم اوتر) اى افرد ركعة وحدها فتمت صلاته ثلاث عشرة ركعة كما فى رواية الصحيحين منها ركعتان سنة العشـاء اوسنة الوضوء والاحدى عشرة وتر على المشهور خلافا لمن جعلها كلها وترا وجعل اكمل الوتر ثلاث عشرة (قوله ثم اضطجع) اى وضع جنبه على الارض وفى رواية ثم اضطجع فنام حتى نفخ وكان اذا نام نفخ وهذه الرواية هى المتقدمة فى باب النوم وقوله ثم جاءه المؤذن أى بلال كما هو الظاهر للاعلام بدخول وقت الصلاة فيسن اتيـان المؤذن للامام ليخرج الى الصلاة (قوله فصـلى ركعتين خفيفتين) هما سنة الصبح فيسن تخفيفهما وقوله ثم خرج أى من بيته الى المسجد وقوله فصلى الصبح اى باصحابه و يؤخذ من الحديث ان فعل النفل فى البيت افضل الا ما استثنى كما سيأتى (قوله عن ابى جمرة) بجيم وراء اسمه نصر بالصاد المهملة ابن عمران الضبعى (قوله يصلى من الليل) اى فى الليل وقوله ثلاث عشرة ركعة منها ركعتان سنة العشاء اوسنة الوضوء والباقى وتر كما تقدم (قوله عن زرارة) بزاى معجمة مضمومة ثم راءين بينهما الف وآخره تاء تأنيث وقوله ابن أوفى أى ابو حاجب الحرمى البصرى قاضى البصرة ثقة عابد خرج له الستة قرأ المدثر فى الصلاة فلما بلغ فاذا نقر فى الناقور خر ميتا (قوله كان اذا لم يصل بالليل) اى تهجدا و وترا وسيأتى جواب اذا وهو قوله صلى من النهار الخ وأما قوله منعه من ذلك النوم او

فنـام رسول الله صـلى الله عليـه وسـلم حتى اذا انتصف الليل اوقبله بقليـل او بعده بقليل فاستيقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل يمسح النوم عن وجهه وقرأ العشر الآيات الخواتيم من سورة آل عمران ثم قام الى شن معلق فتوضأ منها فاحسن الوضوء ثم قام يصلى قال عبـد الله بن عباس فقمت الى جنبه فوضع رسول الله صلى الله عليه وسـلم يده اليمنى على رأسى ثم اخذ باذنى اليمنى ففتلها فصلى ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين قال معن ست مرات ثم اوتر ثم اضطجـع حتى جاءه المؤذن فقام فصلى ركعتين خفيفتين ثم خرج فصلى الصبح * حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء حدثنا وكيع عن شعبة عن أبى جمرة عن ابن عباس قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يصلى من الليل ثلاث عشرة ركعة * حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن سعد ابن هشام عن عائشة ان النبى صلى الله عليه وسلم كان اذا لم يصل بالليل منعه من ذلك النوم او غلبته عيناه

صلى من النهار ثنتى عشرة ركعة * حدثنا محمد بن العلاء حدثنا أبو اسامة عن هشام يعني ابن حسان عن محمد بن
سيرين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا قام احدكم من الليل فليفتتح صلاته بركعتين خفيفتين * حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس ح وحدثنا اسحق بن موسى حدثنا معن حدثنا مالك عن عبد الله بن أبي بكر عن أبيه ان عبد الله بن قيس بن مخرمة أخبره عن زيد بن خالد الجهني انه قال لارمقن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم فتوسدت عتبته او فسطاطه فصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين خفيفتين ثم صلى ركعتين طويلتين طويلتين طويلتين ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما ثم اوتر فذلك ثلاث عشرة ركعة * حدثنا اسحق بن موسى حدثنا معن حدثنا مالك عن سعيد بن أبي سعيد المقبري عن أبي سلمة ابن عبد الرحمن انه أخبره انه سأل عائشة رضي الله تعالى عنها كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان فقالت ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليزيد في رمضان ولا في غيره على احدى عشرة ركعة

غلبته عيناه فالمقصود به بيان سبب عدم صلاته في الليل وأو للشك من الراوي او للتقسيم والفرق بينهما ان الاول محمول على ما اذا اراد النوم مع امكان تركه اختيارا والثاني محمول على ما اذا غلبه النوم بحيث لا يستطيع دفعه (قوله صلى من النهار) اى فيه وقوله ثنتى عشرة ركعة اى قضاء لتهجده وسكت عن قضاء الوتر لان ندب قضائه معلوم بالاولى لانه نفل مؤقت بخلاف التهجد فانه نفل مطلق لكن لما اتخذه ورداوعادة سن قضاؤه لانه التحق بالنفل المؤقت وفي صحيح مسلم عن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نام عن حزبه من الليل أو عن شئ منه فقرأه ما بين صلاة الفجر وصلاة الظهر كان كن قرأه من الليل (قوله يعني ابن حسان) بتشديد السين يصح فيه الصرف والمنع من الصرف (قوله اذا قام أحدكم من الليل) اى فيه وقوله فليفتتح صلاته اى الاحد او الليل وقوله بركعتين خفيفتين اى ندبا وهما مقدمة الوتر ليدخل فيه بنشاط ويقظة فيسن تقديمهما عليه كما يسن تقديم السنة القبلية على الفرض لتأكد الوتر حتى اختلف في وجوبه ومناسبة هذا الحديث للباب من حيث ان امره بشئ يقتضي فعله (قوله ح) للتحويل (قوله عن ابيه) اى ابي بكر المشهور بابن حزم وقوله اخبره أى اخبر ابابكر لا عبد الله بن ابي بكر كما وقع في الشرح لان عبد الله بن ابي بكر انما روى عن ابيه لا عن عبد الله بن قيس وقوله الجهني نسبة الى جهينة القبيلة المشهورة (قوله انه) اى زيد بن خالد وقوله لارمقن بضم الميم وتشديد النون أى لانظرن وأراقبن واحافظن من الرمق بفتح فسكون او بفتحتين وهو النظر الى الشئ على وجه المراقبة والمحافظة يقال رمق يرمق رمقا من باب نصر وطلب وأكد باللام والنون مبالغة في طلب تحصيل معرفة ذلك وضبطه (قوله فتوسدت عتبته) اى جعلتها وسادة والعتبة الدرجة التي يوطأ عليها وقوله اوفسطاطه أى عتبة فسطاطه فهو على تقدير مضاف وهذا شك من الراوي والظاهر الثاني لانه صلى الله عليه وسلم في الحضر يكون عند نسائه فلا يمكن ان يتوسد زيد عتبته ليرمقه بخلافه في السفر فانه خال عن الازواج الطاهرات فيمكنه ان يتوسد عتبة فسطاطه والمراد بعتبة الفسطاط بابه أى محل دخوله والفسطاط بيت من شعر وقيل خيمة عظيمة ويطلق على مصر العتيقة وكل مدينة جامعة والمراد هنا الاول وفيه عشر لغات فسطاط بطاءين مع سكون السين او تشديدها وفستات بتاءين مع سكون السين وفستاط بتاء ثم طاء وفساط بسين مشددة ثم طاء فهذه خمسة كل بضم الاول وكسره فتلك عشرة كاملة (قوله ركعتين خفيفتين) هما مقدمة الوتر كما تقدم وانما خفف فيهما لانهما عقب كسل من اثر النوم وقوله ثم صلى ركعتين طويلتين طويلتين طويلتين ذكر طويلتين ثلاث مرات على وجه التأكيد للدلالة على المبالغة في تطويل هاتين الركعتين فكانهما بمنزلة ست ركعات طويلات وانما بولغ في تطويلهما لان النشاط في اول الصلاة بعد المقدمة يكون أقوى والخشوع يكون أتم ومن ثم سن تطويل الركعة الاولى على الثانية من الفريضة (قوله ثم صلى ركعتين وهما دون اللتين قبلهما) اى في الطول وانما كانتا دون اللتين قبلهما لانه اذا استوفى الغاية في النشاط والخشوع أخذ في النقص شيأ فشيأ فيخفف من التطويل على سبيل التدريج وهكذا يقال فيما بعد (قوله ثم أوتر) اى بواحدة وقوله فذلك اى المجموع وقوله ثلاث عشرة ركعة منها ركعتان مقدمة الوتر والباقي وتر (قوله انه) اى اباسلمة وقوله أخبره اى اخبر سعيدا وقوله انه اى اباسلمة (قوله كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان) اى في لياليه وقت التهجد زيادة على ما صلاه بعد العشاء من التراويح (قوله فقالت ما كان رسول الله الخ) نفت كونه صلى الله عليه وسلم يزيد على احدى عشرة ركعة ولعله بحسب ما علمته والا فعندنا كثرا الصدر الاول ان للنبي صلى الله عليه وسلم صلاة مخصوصة واختلفوا في كيفيتها وعددها (قوله على احدى عشرة ركعة) اى غير مقدمة الوتر فيكون المجموع بها ثلاث عشرة ركعة وهذا بالنسبة للصلاة التي كان يصليها بعد النوم فلا ينافي انه كان

يصلي

يصلي أربعا لا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي اربعا لا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي ثلاثا قالت عائشة رضي الله عنها قلت يا رسول الله أتنام قبل أن توتر فقال يا عائشة ان عيني تنامان ولا ينام قلبي * حدثنا اسحق بن موسى حدثنا معن حدثنا مالك عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي من الليل احدى عشرة ركعة يوتر منها بواحدة فاذا فرغ منها اضطجع على شقه الايمن * حدثنا ابن ابي عمر حدثنا معن عن مالك عن ابن شهاب نحوه ح وحدثنا قتيبة عن مالك عن ابن شهاب نحوه * حدثنا هناد حدثنا ابو الاحوص عن الاعمش عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل تسع ركعات * حدثنا محمود ابن غيلان حدثنا يحيي ابن آدم حدثنا سفيان الثوري عن الاعمش نحوه * حدثنا محمد بن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن ابي حمزة رجل من الانصار عن رجل من بني عبس عن حذيفة بن اليمان رضي الله عنه أنه صلى مع النبي صلى الله عليه وسلم من الليل قال

يصلي قبل النوم ثلاثا آخر غير الوتر فلا تكون منكرة لصلاة التراويح (قوله يصلي أربعا) اي مع السلام من كل ركعتين ليوافق خبر زيد السابق وانما جمعت الاربعة لتقاربها طولا وحسنا الا لكونها باحرام واحد وسلام واحد (قوله لا تسأل عن حسنهن وطولهن) اى لانهن على غاية في كمال الحسن والطول مغنية عن السؤال عن حسنهن وطولهن اولانهن في غاية الحسن والطول بحيث يعجز اللسان عن البيان فالمنع من السؤال كناية عن العجز عن الجواب ويؤخذ منه تفضيل تطويل القيام على تكثير السجود مثلا بتكثير الركعات وكون المصلي اقرب ما يكون من ربه اذا كان ساجدا انما هو لاستجابة الدعاء فيه (قوله ثم يصلي أربعا) العطف بثم يقتضي انه حصل تراخ بين هذه الاربع والتي قبلها وهكذا يقال فيما بعد وقوله لا تسأل عن حسنهن وطولهن وفي نسخ في هذه فلا تسأل الخ (قوله ثم يصلي ثلاثا) لم يصف هذه الثلاث بالطول ولا بالحسن اشارة الى أنه خففها وظاهر اللفظ يقتضي أنه صلى الثلاث بسلام واحد وهو جائز بل واجب عند أبي حنيفة لكن صلاتها بسلامين افضل عندنا معشر الشافعية ومتعين عند المالكية (قوله أتنام قبل أن توتر) أي مع انك أمرت بعض أصحابك كابي هريرة بالوتر قبل النوم مخافة ان يغلبه النوم فيفوته الوتر (قوله ان عيني) بالتشديد بدليل قوله تنامان ولا ينام قلبي أي فلا أخاف فوت الوتر ومن أمن فوته سن له تأخيره بخلاف من يخاف فوت الوتر بالاستغراق في النوم الى الفجر فالاولى له أن يوتر قبل ان ينام ولما علم صلى الله عليه وسلم من حال أبي هريرة انه كذلك أمره بان يوتر قبل أن ينام فالحاصل ان من وثق بيقظته سن له تأخيره ومن لم يثق بها سن له تقديمه (قوله كان يصلي من الليل احدى عشرة ركعة) أي غالبا أو عندها فلا ينافي ما ثبت من زيادة أونقصان في بعض الروايات كرواية الثلاث عشرة وكرواية التسع والسبع والحاصل أن في رواية ثلاث عشرة وفي رواية احدى عشرة وفي رواية تسعا وفي رواية سبعا ولعل اختلاف الروايات بحسب اختلاف الاوقات والحالات من صحة ومرض وقوة وضعف ولذلك قال الشيخ ابن حجر والصواب حمله على أوقات متعددة وأحوال مختلفة فكان تارة يصلي كذا وتارة يصلي كذا الخ أو للتنبيه على سعة الامر في ذلك (قوله يوتر منها بواحدة) ظاهره ان البقية ليست من الوتر بل تهجد وذلك صحيح لان أقل الوتر ركعة ويحتمل أن المعنى يفصل منها واحدة فلا ينافي أن البقية من الوتر لان أكمله احدى عشرة ركعة وعلى كل فهو صريح في أن الركعة الواحدة صلاة صحيحة (قوله فاذا فرغ منها) أي من الاحدى عشرة ركعة وقوله اضطجع على شقه الايمن أي لينام حتى يأتيه المؤذن فيؤذنه بالصلاة كما يعلم مما تقدم (قوله ونحوه) أي نحو الحديث السابق في المعنى وان اختلف اللفظ وسقط لفظ نحوه الاول من بعض النسخ اكتفاء بنحوه الآتي (قوله ح) للتحويل من سند الى سند آخر (قوله نحوه) أي نحو الحديث السابق ايضا وانما ذكر هذه الطرق للتقوية (قوله عن ابراهيم) اى ابن يزيد النخعي وقوله عن الاسود أي خال ابراهيم المذكور (قوله تسع ركعات) اى في بعض الاوقات فلا تنافي هذه الرواية غيرها من باقي الروايات كما مر (قوله نحوه) اي نحو هذا الحديث (قوله عن ابي حمزة) بالحاء المهملة والزاي واسمه طلحة بن زيد أو يزيد بخلاف أبي جمرة بالجيم والراء فان اسمه نصر بن عمران كما سيذكره المصنف في بعض النسخ وقوله عن رجل من بني عبس بعين مهملة وباء موحدة وسين مهملة كفلس واسمه صلة بوزن عدة ابن زفر كعمر العبسي نسبة لعبس قبيلة (قوله صلى مع النبي) أي جماعة كما هو الظاهر فان كانت هذه الصلاة هي صلاة التراويح فالامر ظاهر لان الجماعة مشروعة فيها وان كانت غيرها ففعلها جماعة جائز وان كانت لا تشرع فيها الجماعة ويؤيده ما هو ظاهر سياق الحديث من أن الاربع ركعات كانت بسلام واحد وعلى كونها كانت صلاة التراويح يتعين انها كانت بسلامين لان التراويح يجب فيها السلام من كل ركعتين ولا يصح فيها اربع ركعات بسلام واحد (قوله قال)

فلما دخل في الصلاة قال الله أكبر ذو الملكوت والجبروت والكبرياء والعظمة قال ثم قرأ البقرة ثم ركع فكان ركوعه نحوا من قيامه وكان يقول سبحان ربي العظيم سبحان ربي العظيم ثم رفع رأسه فكان قيامه نحوا من ركوعه وكان يقول لربي الحمد لربي الحمد ثم سجد فكان سجوده نحوا من قيامه وكان يقول سبحان ربي الاعلى سبحان ربي الاعلى ثم رفع رأسه فكان ما بين السجدتين نحوا من السجود وكان يقول رب اغفر لي رب اغفر لي حتى قرأ البقرة وآل عمران والنساء والمائدة أو الانعام شعبة الذي شك في المائدة والانعام

أي حذيفة (قوله فلما دخل في الصلاة) أي بتكبيرة الاحرام وقوله قال الله أكبر الخ الظاهر انه قال ذلك بعد تكبيرة الاحرام بدليل زيادة الكلمات الآتية كما قاله القاري فيكون هذا صيغة من صيغ دعاء الافتتاح الواردة وعلى هذا فلا يحتاج لتأويل دخل بأراد الدخول اصلا وقال الشارح قال الله أكبر الذي هو تكبيرة الاحرام فاحتاج للتأويل المذكور بالنسبة لقوله الله أكبر لانه لا يدخل الا بها لا بالنسبة لما بعده ولا يخفى ما فيه (قوله ذو الملكوت) أي صاحب الملك والعزة فالملكوت بفتحتين الملك والعزة وقوله والجبروت بفتحتين ايضا أي الجبر والقهر والتاء فيهما للمبالغة وقوله والكبرياء بالمد أي الترفع على جميع الخلق مع انقيادهم له والتنزه عن كل نقص ولا يوصف بهذين الوصفين غيره سبحانه وتعالى وقوله والعظمة أي تجاوز القدر عن الاحاطة به وقيل الكبرياء عبارة عن كمال الذات والعظمة عبارة عن جمال الصفات (قوله قال) أي حذيفة بن اليمان (قوله ثم قرأ البقرة) أي بكمالها بعد الفاتحة وان لم يذكرها اعتمادا على ما هو معلوم من أنه صلى الله عليه وسلم لم يخل صلاة عن الفاتحة وقوله فكان ركوعه نحوا من قيامه أي قريبا منه فيكون قد طول الركوع قريبا من هذا القيام الطويل ولا مانع منه لانه ركن طويل وقوله وكان يقول سبحان ربي العظيم سبحان ربي العظيم أي وهكذا فالمرتان المراد منهما التكرار مرارا كثيرة لا خصوص المرتين على حد قوله تعالى ثم ارجع البصر كرتين فكان يكرر هذه الكلمة مادام راكعا وقوله فكان قيامه نحوا من ركوعه أي فكان اعتداله قريبا من ركوعه وهو مشكل لان الاعتدال ركن قصير فلا يطول وكذا يقال في قوله فكان ما بين السجدتين نحوا من السجود فهو مشكل ايضا لان الجلوس بين السجدتين ركن قصير فلا يطول خلافا لمن ذهب من الشافعية الى أنهما ركنان طويلان أخذا من هذا الحديث وغاية ما اجيب به ان المراد انه طول كلا منهما قريبا مما قبله قربا نسبيا تقريبيا فلا يدل على أنهما ركنان طويلان بل هما ركنان قصيران على المذهب فمتى طول الاعتدال على قدر الفاتحة بقدر الذكر الوارد فيه او الجلوس على اقل التشهد بقدر الذكر الوارد فيه بطلت الصلاة وقوله وكان يقول أي في الاعتدال وقوله لربي الحمد لربي الحمد أي كان يكرر ذلك مادام في الاعتدال فليس المراد الاتيان بالمرتين فقط نظير ما سبق وبعد ذلك هو مخالف لما تقرر في الفروع من أنه لا يندب تكرار ذلك بل يأتي بالاذكار المخصوصة وهي ربنا لك الحمد ملء السموات وملء الارض وملء ما شئت من شيء بعد أهل الثناء والمجد الخ وما أشار اليه الشارح من الجواب بان هذا مخصوص بهذه الصلاة لم يظهر وجهه لانه لا دليل على هذه الخصوصية ولعل ذلك لبيان الجواز وقوله فكان في نسخ وكان بالواو بدل الفاء وقوله نحوا من قيامه أي قريبا منه والمراد بقيامه القيام الذي قرأ فيه سورة البقرة لا قيامه عن الركوع لان ذلك يسمى اعتدالا لا قياما وان عبر عنه فيما سبق بالقيام وقال القاري المراد بالقيام بعد الركوع وقوله وكان يقول أي في سجوده وقوله سبحان ربي الاعلى سبحان ربي الاعلى أي كان يكرر ذلك مادام ساجدا كما تقدم في نظيره وقوله ثم رفع رأسه أي من السجود الاول الى الجلوس بين السجدتين وقوله فكان ما بين السجدتين نحوا من السجود أي كان الجلوس الذي بين السجدتين قريبا من السجود وقد علمت ما فيه وقوله وكان يقول أي في جلوسه وقوله رب اغفر لي رب اغفر لي أي كان يكرر ذلك مادام جالسا ويأتي فيه نظير ما تقدم في تكرار لربي الحمد في الاعتدال ولم يذكر السجود الثاني فيه ولا تطويله ولا ما قاله فيه لعله لسهو من الراوي أو لعلمه بالمقايسة على السجود الاول وقوله حتى الخ غاية في محذوف والتقدير واستمر يطول حتى الخ وقوله قرأ البقرة أي في الركعة الاولى وقوله وآل عمران أي في الثانية وقوله والنساء أي في الثالثة وقوله والمائدة او الانعام بالشك أي في الرابعة (قوله شعبة) أي المذكور في السند المتقدم وقوله الذي شك في المائدة والانعام في نسخه أو الانعام فالشك من شعبة في السورة التي قرأها في الرابعة هل هي المائدة

اوالانعام (قوله قال ابو عيسى الخ) هذه العبارة ثابتة فى بعض النسخ دون بعض واتى بها للفرق بين أبى حمزة وأبى جمرة وان كان الثانى ليس مذكورا فى السند فانه ربما التبس احدهما بالآخر فى الخط بقطع النظر عن النقط وقوله وأبو حمزة اى المتقدم فى السند وقوله اسمه طلحة بن زيد فى بعض النسخ ابن يزيد وقوله وابو جمرة الضبعى اسمه نصر بالصاد المهملة (قوله العبدى) نسبة الى عبد قيس قبيلة مشهورة وقوله عن أبى المتوكل اسمه على بن داود أو على بن دؤد كصرد (قوله قام رسول الله) أى صلى وقوله بآية من القرآن اى ملتبسا بقراءة آية من القرآن وقوله ليلة اى كلها فيكون قد استمر يكررها الليلة كلها فى ركعات تهجده فلم يقرأ فيها بغيرها وفى فضائل القرآن لابى عبيد عن ابى ذر قام المصطفى صلى الله عليه وسلم ليلة فقرأ آية واحدة الليل كله حتى اصبح بها يقوم وبها يركع فقيل لابى ذر ماهى قال ان تعذبهم فانهم عبادك وان تغفر لهم فانك انت العزيز الحكيم وانما كررها صلى الله عليه وسلم حتى اصبح لما اعتراه عند قراءتها من هول ما ابتدئت به ومن حلاوة ما اختتمت به ويؤخذ منه جواز تكرار الآية فى الصلاة ولعل ذلك كان قبل النهى عن القراءة فى الركوع والسجود فلا ينافيه خبر مسلم نهيت ان اقرا القرآن راكعا وساجدا على ان النهى للتنزيه فيكون فعله لبيان الجواز (قوله عن عبد الله) اى ابن مسعود لانه المراد عند الاطلاق (قوله صليت ليلة مع رسول الله) اى جماعة فدل ذلك على صحة النفل جماعة وان لم تشرع فيه ماعدا العيدين والكسوفين ونحوهما (قوله فلم يزل قائما) اى أطال القيام جدا وقوله حتى هممت أى قصدت وقوله بأمر سوء باضافة أمر الى سوء كما هو الرواية على ما يفهم من كلام الشيخ ابن حجر وقيل انه روى بقطعها على الوصفية والسوء بفتح السين وضمها وقد قرئ متواترا بالوجهين فى قوله تعالى عليهم دائرة السوء (قوله قيل له وما هممت به) أى أى شئ الذى هممت به وقوله قال هممت أن اقعد وأدع النبى اى ان اقعد بلا صلاة واترك النبى يصلى وحده كما قاله القسطلانى وغيره ولا مانع منه لان قطع النفل جائز عندنا وقيل بأن يقطع القدوة ويتم صلاته منفردا لا أنه يقطع الصلاة لان ذلك لا يليق بجلالة ابن مسعود لكن المتبادر من قوله أن أقعد الاول واحتمال أنه يتم الصلاة قاعدا بعيد فترك الصلاة مع النبى صلى الله عليه وسلم على الاول أمر سوء وكذا ترك الاقتداء به على الثانى لان فى كل حرمان الثواب العظيم الحاصل بالصلاة مع النبى الكريم (قوله نحوه) أى نحو الحديث السابق (قوله كان يصلى جالسا) قيل كان ذلك فى كبر سنه وقد صرحت به عائشة فيما اخرجه الشيخان ويؤخذ منه صحة تنفل القادر قاعدا وهو مجمع عليه ومن خصائصه صلى الله عليه وسلم أن تطوعه قاعدا كهو قائما لانه مأمون الكسل فلا ينقص أجره بخلاف غيره فان من صلى قاعدا فله نصف اجر القائم (قوله فاذا بقى من قراءته قدر ما يكون ثلاثين او اربعين آية قام) اى فاذا بقى من مقروئه مقدار ما يكون ثلاثين أو أربعين آية قام وفيه اشارة الى ان الذى كان يقرؤه قبل أن يقوم أكثر لان البقية تطلق غالبا على الاقل والظاهر أن الترديد بين الثلاثين والاربعين من عائشة فيكون اشارة الى ان المقدار المذكور مبنى على التخمين فرددت بينهما تحرزا من الكذب ويحتمل أنه تارة كان يقطع منه كذا وتارة كذا ويحتمل أنه شك من بعض الرواة فيما قالته عائشة وهى انما قالت أحدهما وأيده الحافظ العراقى بروايته فى صحيح مسلم عنها فاذا أراد ان يركع قام قدر ما يقرأ الانسان أربعين آية ويؤخذ من ذلك صحة بعض النفل قاعدا وبعضه قائما وصحة بعض الركعة قاعدا وبعضها قائما وجعل بعض القراءة فى القعود وبعضها فى القيام وسواء فى ذلك كله قعد ثم قام أو قام ثم قعد وسواء نوى القيام ثم اراد القعود أو نوى القعود ثم أراد القيام وهو قول الائمة الاربعة لكن منع بعض المالكية الجلوس بعد ان ينوى القيام (قوله فقرأ) ظاهر التعبير بالفاء أنه لا تراخى بين القيام والقراءة وظاهره أيضا ان من افتتح الصلاة قاعدا ثم قام لا يقرأ حال نهوضه لانتقاله الى أكمل منه بخلاف عكسه فيقرأ فى الهوى لانه أكمل مما ينتقل اليه وبه

قال ابو عيسى وابو حمزة اسمه طلحة بن زيد وابو جمرة الضبعى اسمه نصر بن عمران * حدثنا ابو بكر محمد ابن نافع البصرى حدثنا عبد الصمد بن عبد الوارث عن اسمعيل بن مسلم العبدى عن ابى المتوكل عن عائشة رضى الله عنها قالت قام رسول الله صلى الله عليه وسلم بآية من القرآن ليلة * حدثنا محمود بن غيلان حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن الاعمش عن أبى وائل عن عبد الله قال صليت ليلة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يزل قائما حتى هممت بأمر سوء قيل له وما هممت به قال هممت أن أقعد وأدع النبى صلى الله عليه وسلم * حدثنا سفيان ابن وكيع حدثنا جرير عن الاعمش نحوه * حدثنا اسحق بن موسى الانصارى حدثنا معن حدثنا مالك عن ابى النضر عن ابى سلمة عن عائشة رضى الله تعالى عنها ان النبى صلى الله عليه وسلم كان يصلى جالسا فيقرأ وهو جالس فاذا بقى من قراءته قدر ما يكون ثلاثين أو أربعين آية قام فقرأ

وهوقائم ثم ركع وسجد ثم صنع فى الركعة الثانية مثل ذلك * حدثنا احمد بن منيع حدثنا هشيم حدثنا خالد الحذاء عن عبدالله بن شقيق قال سألت عائشة رضى الله عنها عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تطوعه فقالت كان يصلى ليلا طويلا قائما وليلا طويلا قاعدا فاذا قرأ وهو قائم ركع وسجد وهو قائم واذا قرأ وهو جالس ركع وسجد وهو جالس * حدثنا اسحق بن موسى الانصارى حدثنا معن حدثنا مالك عن ابن شهاب عن السائب بن يزيد عن المطلب بن أبى وداعة السهمى عن حفصة زوج النبى صلى الله عليه وسلم قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى فى سبحته قاعدا ويقرأ بالسورة ويرتلها حتى تكون أطول من أطول منها

صرح الشافعية فى فرض المعذور واما مسئلة الحديث وهو النفل قاعدا مع القدرة ثم ينتقل الى القيام أو بالعكس فهو مخير بين القراءة فى النهوض والهوى لكن الافضل القراءة هاوياً لا ناهضاً وقوله وهو قائم اى والحال أنه قائم أى مستقر على القيام (قوله ثم ركع وسجد) اى من قيام وفيه رد على من شرط على من افتتح النفل قاعدا أن يركع قاعدا وعلى من افتتحه قائما ان يركع قائما وهو محكى عن بعض الحنفية والمالكية (قوله ثم صنع فى الركعة الثانية مثل ذلك) أى قرأ وهو جالس حتى اذا بقى من قراءته قدر ما يكون ثلاثين او اربعين آية قام فقرأ وهو قائم ثم ركع وسجد فبعد ان قام فى اثناء الاولى قعد فى اول الثانية فقد انتقل من القيام للقعود وان كان فى ركعة اخرى وهو حجة على من منع ذلك (قوله قال) اى عبدالله بن شقيق (قوله عن صلاة رسول الله) اى عن كيفيتها وقوله عن تطوعه بدل مما قبله باعادة الجار والتطوع فعل شىء مما يتقرب به الى الله تعالى تبرعا من النفس (قوله فقالت كان يصلى ليلا طويلا) اى زمنا طويلا من الليل او صلاة طويلة فعلى الاول يكون طويلا بدلا من ليلا بدل بعض من كل وعلى الثانى يكون صفة مفعول مطلق محذوف لكن مع تاء التأنيث فلما حذف الموصوف حذفت تاء صفته وقوله قائما حال من فاعل يصلى اى يصلى ليلا زمنا طويلا منه او صلاة طويلة حال كونه قائما وهكذا يقال فى قوله وليلا طويلا قاعدا و يؤخذ من ذلك ندب تطويل القراءة فى صلاة الليل وتطويل القيام فيها وهو افضل من تكثير الركوع والسجود على الاصح عند الشافعية ولا يعارضه حديث عليك بكثرة السجود لان المراد كثرة الصلاة لا كثرة السجود حقيقة (قوله فاذا قرأ وهو قائم ركع وسجد وهو قائم) اى انتقل الى الركوع والسجود والحال انه قائم تحرزا عن الجلوس قبل الركوع والسجود وقوله واذا قرأ وهو جالس ركع وسجد وهو جالس اى انتقل الى الركوع والسجود والحال انه جالس تحرزا عن القيام قبل الركوع والسجود وهذا الحديث يخالف الحديث السابق اذ مقتضى هذا انه اذا قرأ وهو جالس ركع وسجد وهو جالس ومقتضى السابق انه اذا قرأ وهو جالس قام فقرأ ثم ركع وسجد وهو قائم فكيف الجمع بينهما ويمكن ان يحمل ذلك على انه كان له احوال مختلفة فكان يفعل مرة كذا ومرة كذا (قوله ابن ابى وداعة) بفتح الواو وقوله السهمى نسبة لقبيلة بنى سهم من قريش اسلم يوم الفتح ونزل المدينة ومات بها وهو صحابى وقوله عن حفصة اى بنت عمر بن الخطاب كانت تحت خنيس السهمى ثم تزوجها المصطفى صلى الله عليه وسلم ثم طلقها وراجعها بأمر جبريل له حيث قال له راجع حفصة فانها صوامة قوامة وانها زوجتك فى الجنة (قوله كان رسول الله الخ) زاد مسلم من هذا الوجه فى اوله ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلى فى سبحته جالسا حتى اذا كان قبل موته بعام فكان الخ و يؤخذ من ذلك انه صلى الله عليه وسلم واظب على القيام فى النفل اكثر عمره وان كان تطوعه قاعدا كهو قائما (قوله فى سبحته) بضم السين وسكون الموحدة اى نافلته سميت سبحة لاشتمالها على التسبيح وخصت النافلة بذلك لان التسبيح الذى فى الفريضة نافلة فأشبهته صلاة النفل وهذا التخصيص امر غالبى فقد يطلق التسبيح على الصلاة مطلقا تقول فلان يسبح اى يصلى فرضا ونفلا ومنه قوله تعالى فسبح بحمد ربك اى صل وقوله فلولا انه كان من المسبحين اى المصلين وقوله قاعدا حال من فاعل يصلى (قوله و يقرأ بالسورة) الباء زائدة وقوله و يرتلها اى يبين حروفها وحركاتها ووقوفها مع التأنى فى قراءتها وهو معنى قول بعضهم الترتيل رعاية الحروف والوقوف (قوله حتى تكون اطول من اطول منها) اى حتى تصير السورة القصيرة كالانفال بسبب الترتيل الذى اشتملت عليه اطول من سورة اطول منها خلت عن الترتيل كالاعراف فيندب ترتيل القراءة فى الصلاة واستيعاب السورة فى الركعة الواحدة وهو افضل من قراءة بعض سورة بقدرها وهو حسن ايضا بلا كراهة وهذا الحديث وان لم يكن فيه تصريح بكونه كان يقرأ السورة فى ركعة واحدة لكن الغالب استيعابها فى ركعة الا لعارض كما وقع فى قراءة سورة المؤمنين فانه اخذته سعلة فركع

* حدثنا الحسن بن محمد الزعفراني حدثنا حجاج بن محمد عن ابن جريج قال أخبرني عثمان بن ابي سليمان ان ابا سلمة بن عبد الرحمن أخبره ان عائشة رضي الله تعالى عنها أخبرته ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يمت حتى كان أكثر صلاته وهو جالس * حدثنا احمد بن منيع حدثنا اسمعيل بن ابراهيم عن ايوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب في بيته وركعتين بعد العشاء في بيته * حدثنا أحمد بن منيع حدثنا اسمعيل بن ابراهيم حدثنا ايوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال وحدثتني حفصة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي ركعتين حين يطلع الفجر قال أيوب أراه قال خفيفتين * حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا مروان الفزاري عن جعفر بن برقان عن ميمون بن مهران عن ابن عمر رضي الله عنهما قال حفظت من رسول الله صلى الله عليه وسلم ثماني ركعات ركعتين قبل الظهر وركعتين بعدها وركعتين بعد المغرب وركعتين بعد العشاء قال ابن عمر وحدثتني حفصة بركعتي الغداة ولم أكن أراهما من النبي صلى الله عليه وسلم * حدثنا أبو سلمة يحيي بن خلف حدثنا بشر ابن المفضل عن خالد الحذاء عن عبد الله بن شقيق قال سألت عائشة رضي الله عنها عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كان يصلي قبل الظهر ركعتين و بعدها ركعتين و بعد المغرب ركعتين و بعد العشاء ركعتين و قبل الفجر ثنتين

(قوله ابن عبد الرحمن) اى ابن عوف وقوله اخبره اى اخبر ابو سلمة عثمان ابن ابي سليمان وقوله اخبرته اى اخبرت ابا سلمة بن عبد الرحمن (قوله لم يمت حتى كان اكثر صلاته وهو جالس) اى حتى وجد اكثر صلاته والحال انه جالس فكان تامة وجملة وهو جالس حال وجعلها ناقصة والجملة خبرها يلزم فيه تعسف بزيادة الواو وتقدير رابط اى هو جالس فيه ولا يخفى ان ذلك في النفل لما ورد عن ام سلمة انها قالت والذي نفسي بيده ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كان أكثر صلاته قاعدا الا المكتوبة (قوله قال صليت مع رسول الله) أى شاركته في الصلاة بمعنى ان كلا منهما فعل تلك الصلاة وليس المراد انه صلى معه جماعة لانه يبعد ذلك هنا وان كانت الجماعة جائزة في الرواتب لكنها غير مشروعة فيها (قوله في بيته) راجع للاقسام الثلاثة قبله لان القيد يرجع لجميع ما تقدمه كما صرح به بعضهم لكن قد يقال هلا اكتفى بقوله في بيته الثانية لانه يرجع لجميع ما تقدمه كما علمت الا ان يقال صرح به هنا اهتماما به و يؤخذ من الحديث ان البيت للنفل افضل الا ما استثنى حتى من جوف الكعبة وحكمته انه اخفى فيكون أقرب للاخلاص وأبعد من الرياء وبالغ ابن أبي ليلى فقال لا تجزئ سنة المغرب في المسجد (قوله وحدثتني حفصة) عطف على محذوف والتقدير حدثني غير حفصة وحدثتني حفصة وهذا اولى من جعل الواو زائدة (قوله كان يصلي ركعتين الخ) هما سنة الصبح وأوجبهما الحسن البصري وقوله حين يطلع بضم اللام من باب قعد اى يظهر وقوله الفجر هو ضوء الصبح وهو حمرة الشمس في سواد الليل سمي بذلك لانفجاره اى انبعاثه كانفجار الماء من الفجور وهو الانبعاث في المعاصي والمراد الفجر الصادق وهو الذي يبدو ساطعا مستطيرا يملأ الافق ببياضه وهو عمود الصبح وبطلوعه يدخل النهار لا الكاذب وهو الذي يبدو سوادا مستطيلا وفي نسخة وينادي المنادي اى يؤذن المؤذن وانما سمي الاذان نداء لان أصل النداء الدعاء والاذان دعاء للصلاة (قوله قال أيوب) أى المذكور في السند السابق وقوله أراه بضم الهمزة مبنيا للمجهول أى أظن نافعا والهاء راجعة لنافع شيخ أيوب وقوله خفيفتين قد صح ذلك في غير هذا الطريق فيسن تخفيفهما اقتداء به صلى الله عليه وسلم والمراد بتخفيفهما عدم تطويلهما على الوارد فيهما وهو قولوا آمنا بالله الى آخر آية البقرة او ألم نشرح أو قل يا أيها الكافرون في الركعة الاولى وقل يا أهل الكتاب تعالوا الى آخر آية آل عمران او ألم تر كيف او قل هو الله أحد في الثانية حتى لو قرأ جميع ذلك لم تفته سنة التخفيف (قوله ابن برقان) بضم الموحدة وقوله عن ميمون بالصرف وقوله ابن مهران بكسر الميم وقد تضم (قوله ثماني ركعات) أى من السنن المؤكدة (قوله وركعتين بعد المغرب) ويسن ان لا يتكلم قبلهما لخبر من صلى بعد المغرب ركعتين قبل ان يتكلم رفعت صلاته في عليين وفيه رد على من لم يجوزهما في المسجد (قوله بركعتي الغداة) أى الفجر وأصل الغداة ما بين طلوع الفجر وطلوع الشمس وقوله ولم أكن أراهما من النبي أى لانه كان يفعلهما قبل خروجه الى المسجد دائما او غالبا بخلاف بقية الرواتب فانه ربما فعلها في المسجد ونفيه لرؤيتهما ينافيه ما روى عنه أيضا رمقت النبي صلى الله عليه وسلم شهرا فكان يقرأ بهما أى بسورتي الكافرون والاخلاص في ركعتي الفجر فهذا صريح في انه رآه يصليهما واجاب الشبراملسي بان الاول محمول على الحضر فانه كان فيه يصليهما عند نسائه والثاني محمول على السفر فانه كان فيه يصليهما عند صحبه واجاب القاري بان نفي رؤيته قبل ان تحدثه حفصة واثباتها بعده كما يشير لذلك قوله رمقت (قوله عن صلاة رسول الله) أى من السنن المؤكدة فلذلك اجابته بالعشر المؤكدة فلا ينافي ما ورد انه كان يصلي اربعا قبل الظهر واربعا بعدها وأربعا قبل العصر وركعتين قبل المغرب وركعتين قبل العشاء فالعشرة التي في الحديث الاول هي

* حدثنا محمد بن المثنى حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي اسحق قال سمعت عاصم بن ضمرة يقول سألنا عليا كرم الله وجهه عن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم من النهار فقال انكم لا تطيقون ذلك قال فقلنا من أطاق ذلك منا صلى فقال كان اذا كانت الشمس من ههنا كهيئتها من ههنا عند العصر صلى ركعتين واذا كانت الشمس من ههنا كهيئتها من ههنا عند الظهر صلى أربعا ويصلي قبل الظهر أربعا وبعدها ركعتين وقبل العصر أربعا يفصل بين كل ركعتين بالتسليم على الملائكة المقربين والنبيين ومن تبعهم من المؤمنين والمسلمين

(باب صلاة الضحى)

* حدثنا محمود بن غيلان حدثنا أبو داود الطيالسي حدثنا شعبة عن يزيد الرشك قال سمعت معاذة قالت قلت لعائشة رضي الله تعالى عنها أكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى قالت نعم أربع ركعات ويزيد ما شاء الله عز وجل

التي كان يواظب عليها النبي صلى الله عليه وسلم وما زاد عليها لم يواظب عليه (قوله ابن ضمرة) بفتح الصاد وسكون الميم (قوله عن صلاة رسول الله) اي عن كيفيتها (قوله فقال انكم لا تطيقون ذلك) فهموا منه ان سؤالهم عن الكيف ليعملوا بمثلها فقال انكم لا تطيقون ذلك اي من حيث الكيفية من الخشوع والخضوع وحسن الاداء (قوله قال) أي عاصم (قوله فقلنا من أطاق ذلك منا صلى) أي ومن لم يطق ذلك منا فقد علمه (قوله فقال) أي علي (قوله اذا كانت الشمس من ههنا) أي من جهة المشرق وقوله كهيئتها من ههنا اي من جهة المغرب وقوله صلى ركعتين هما صلاة الضحى (قوله واذا كانت الشمس من ههنا) اي من جهة المشرق وقوله عند الظهر يعني قبل الاستواء وقوله صلى اربعا هي صلاة الاوابين وورد في الحديث صلاة الاوابين حين ترمض الفصال (قوله ويصلي قبل الظهر اربعا) هي سنة الظهر القبلية وقوله وبعدها ركعتين وفي بعض الروايات اربعا كما تقدم (قوله وقبل العصر أربعا) وفي بعض الروايات انه كان يصلي قبل العصر ركعتين ولا تنافي لاحتمال انه كان تارة يصلي اربعا وتارة ركعتين فحدث كل بما راى (قوله يفصل بين كل ركعتين بالتسليم) اي تسليم التحلل كما جزم به الشيخ ابن حجر فانه يسن له ان ينوي به السلام على مؤمني انس وجن وملائكة وقيل المراد به التشهد لاشتماله على التسليم على من ذكر في قوله السلام علينا وعلى عباد الله الصالحين ورده ابن حجر بان لفظ الحديث يأباه وكيف كان فقوله يفصل الخ لا يختص بما يتعلق بالعصر بل يرجع لما قبلها ايضا مما يناسبه وقوله على الملائكة المقربين أي الكروبيين او الحافين حول العرش او أعم وقوله ومن تبعهم أي في الايمان والاسلام كما يشهد له البيان بقوله من المؤمنين والمسلمين والمراد بهم ما يشمل المؤمنات والمسلمات على طريق التغليب والجمع بين المؤمنين والمسلمين مع ان موصوفهما واحد فان كل مؤمن مسلم وبالعكس باعتبار الايمان والاسلام الكاملين للاشارة الى انقيادهم الباطني والظاهري والجمع بين النسبة العلمية والمباشرة العملية

(باب صلاة الضحى)

اي الصلاة التي تفعل في الضحى فالاضافة على معنى في كصلاة الليل وصلاة النهار وذلك لان الضحى بالضم والقصر اسم للوقت الذي يكون من تمام ضوء الشمس الى تمام ربع النهار وقبله من طلوع الشمس الى تمام ضوئها يقال له ضحوة كقرية وضحو كفلس وضحية كهدية وبعده من تمام الربع الى الزوال يقال له ضحاء بالفتح والمد كسماء فتلخص ان الوقت من طلوع الشمس الى الزوال ينقسم ثلاثة اقسام كما يؤخذ من القاموس والمختار والمصباح ووقتها الشرعي من ارتفاع الشمس قدر رمح الى الزوال لكن الافضل تأخيرها الى أن يمضي ربع النهار ليكون في كل ربع صلاة وفي الباب ثمانية احاديث (قوله عن يزيد الرشك) بكسر الراء وسكون الشين المعجمة وهو بلغة اهل البصرة القسام الذي يقسم الدور وفي القاموس الرشك الكبير اللحية وهو بالفارسية اسم للعقرب ولقب يزيد بذلك لانه كان قساما للدور وكان كبير اللحية جدا حتى قيل ان عقربا دخلت لحيته فاقامت بها ثلاثة ايام ولم يشعر بها وقوله قال سمعت معاذة أي قال يزيد سمعت معاذة بضم الميم بنت عبد الله العدوية خرج لها الائمة الستة (قوله قالت نعم) اي كان يصليها وهذا كاف في الجواب وقولها اربع ركعات ويزيد ما شاء الله زيادة على المطلوب لكنها تتعلق بها وهي محمودة حينئذ وأربع ركعات معمول لمحذوف أي كان يصلي اربع ركعات والمراد انه كان يصليها أربع ركعات في اغلب احواله كما اشارت اليه بقولها ويزيد ما شاء الله عز وجل اي وينقص ففي كلامها اكتفاء والمراد انه يزيد زيادة محصورة وان كان ظاهر العبارة الزيادة بلا حصر لكنه محمول على المبالغة فالحاصل انه صلاها تارة ركعتين وهو اقلها وتارة أربعا وهو أغلب أحواله وتارة ستا وتارة ثمانيه وهو اكثرها فضلا وعددا على الراجح وقيل افضلها ثمان واكثرها اثنتا عشرة ولا ينافي ذلك قولهم كل ما كثر

وشق

* حدثنا محمد بن المثنى حدثنا حكيم بن معاوية الزيادي
حدثنا زياد بن زيد بن عبد الله بن الربيع الزيادي عن حميد الطويل عن أنس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي الضحى ست ركعات * حدثنا محمد بن المثنى حدثنا محمد بن جعفر انبأنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال ما أخبرني أحد انه رأى النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى الا أم هانئ رضي الله تعالى عنها فانها حدثت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم دخل بيتها يوم فتح مكة فاغتسل فسبح ثمان ركعات ما رأيته صلى الله عليه وسلم صلى صلاة قط أخف منها غير انه كان يتم الركوع والسجود * حدثنا ابن أبي عمر حدثنا وكيع حدثنا كهمس بن الحسن عن عبد الله بن شقيق قال قلت لعائشة رضي الله تعالى عنها أكان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى قالت لا الا ان يجيء من مغيبه * حدثنا زياد بن أيوب البغدادي حدثنا محمد بن ربيعة عن فضيل بن مرزوق عن عطية عن أبي سعيد الخدري رضي الله تعالى
عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى حتى نقول لا يدعها ويدعها حتى نقول لا يصليها

وشق كان أفضل لانه غالبي فقد صرحوا بان العمل القليل قد يفضل الكثير في صور كثيرة لانه قد يرى المجتهد من المصالح المختتمة بالعمل القليل ما يفضله على الكثير هذا وقد ثبت عن عائشة أنها قالت ما رأيته سبحها اى صلاها تعني الضحى و جمع البيهقي بين هذا و بين ما تقدم عنها بحمل قولها ما رأيته سبحها على نفي رؤيته مداومته عليها وقولها انه على الغالب من أحواله وشهد تسعة عشر من أكابر الصحب انهم رأوا المصطفى صلى الله عليه وسلم يصليها حتى قال ابن جرير أخبارها بلغت حد التواتر وكانت صلاة الانبياء قبله صلى الله عليه وسلم كما قاله ابن العربي ويسن فعلها في المسجد للخبر فيه وأما ما صح عن ابن عمر من قوله انها بدعة ونعمت البدعة ومن قوله لقد قتل عثمان وما أحد يسبحها وما أحدث الناس شيأ احب الي منها فمحمول على انه لم يبلغه هذه الاخبار او انه أراد انه صلى الله عليه وسلم لم يداوم عليها او ان التجمع لها في نحو المسجد هو البدعة وبالجملة فقد قام الاجماع على استحبابها وفي شأنها احاديث كثيرة تدل على مزيد فضلها كخبر احمد من حافظ على صلاة الضحى غفرت له ذنوبه وان كانت مثل زبد البحر ومن فوائدها انها تجزئ عن الصدقة التي تطلب من مفاصل الانسان الثلثمائة وستين مفصلا كل يوم تطلع فيه الشمس كما رواه مسلم وغيره وقد اشتهر بين العوام ان قطعها يورث العمى ولا أصل له (قوله الزيادي) بكسر الزاي وفتح التحتية وبعد الالف دال مهملة وقوله ابن عبيد الله بالتصغير وفي نسخة عبد الله بالتكبير (قوله كان يصلي الضحى ست ركعات) اى في بعض الاوقات فلا تنافي بين الروايات (قوله عن عبد الرحمن بن أبي ليلى) اى الانصاري المدني ثم الكوفي تابعي جليل كان أصحابه يعظمونه كانه أمير واسم أبي ليلى يسار وقيل بلال وقيل داود بن بلال (قوله ما أخبرني أحد) اى من الصحابة وقوله انه رأى النبي في نسخة ما أخبرني احد ان النبي وقوله الا ام هانئ اى بنت ابي طالب شقيقة علي كرم الله وجهه والمنفي هنا انما هو اخبار غير ام هانئ لعبد الرحمن بن أبي ليلى بصلاة النبي صلاة الضحى وهو لا ينافي ما تقدم من ان من اكابر الصحابة تسعة عشر شهدوا ان النبي كان يصليها ومن ثم قال ابو زرعة ورد فيها احاديث كثيرة صحيحة مشهورة حتى قال ابن جرير انها بلغت حد التواتر (قوله فاغتسل) منه اخذ الشافعية انه يسن لمن دخل مكة ان يغتسل اول يوم لصلاة الضحى تأسيا به صلى الله عليه وسلم (قوله فسبح) اى صلى وقوله ثمان ركعات وهذا هو اكثرها وافضلها كما مر وقوله اخف منها اى من تلك الصلاة التي صلاها حينئذ زاد في رواية لمسلم لا ادري اقيامه فيها اطول ام ركوعه ام سجوده ولا يؤخذ من هذا الحديث ندب التخفيف في صلاة الضحى خلافا لمن اخذه لانه لا يدل على انه واظب على ذلك بخلافه في سنة الفجر بل ثبت انه طول في صلاة الضحى وانما خففها يوم الفتح لاشتغاله بمهماته (قوله غير انه كان يتم الركوع والسجود) اى لا يخففهما جدا والا فهو يتم سائر الاركان مع التخفيف (قوله كهمس) بفتح الكاف وسكون الهاء وفتح الميم في آخره سين مهملة (قوله قالت لا) اى لم يكن يصليها اى لم يكن يداوم على صلاتها فقولها هنا لا نفي للمداومة وكذلك ما روي عنها من انه ما صلى سبحة الضحى قط فلا ينافي قولها في الحديث السابق نعم وقوله من مغيبه بهاء الضمير خلافا لمن قال مغيبة بتاء التأنيث وفي نسخة عن مغيبه بكلمة عن بدل من وفي نسخة من سفره وقد ورد عن كعب بن مالك رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم كان لا يقدم من سفره الا نهارا من الضحى فاذا قدم بدأ بالمسجد أول قدومه فصلى فيه ركعتين ثم جلس فيه (قوله يصلي الضحى) اى يواظب عليها أياما متوالية لمحبته لها وقوله حتى نقول اى في أنفسنا او يقول بعضنا لبعض وقوله لا يدعها اى يتركها بعد هذه المواظبة وقوله و يدعها اى يتركها احيانا خوفا من ان يعتقد الناس وجوبها لو واظب عليها دائما وقد أمن هذا بعده لاستقرار الشريعة فتطلب المواظبة عليها الآن وقوله حتى نقول اى في أنفسنا او يقول بعضنا لبعض كما في سابقه وقوله لا يصليها اى لا يعود لصلاتها ابدا لنسخها او اختلاف اجتهاده فيها

* حدثنا أحمد بن منيع عن هشيم انبأنا عبيدة عن ابراهيم عن سهم بن منجاب عن قرثع الضبي أو عن قرزعة عن قرثع عن ابي أيوب الانصاري رضي الله تعالى عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يدمن أربع ركعات عند زوال الشمس فقلت يارسول الله انك تدمن هذه الاربع ركعات عند زوال الشمس فقال ان أبواب السماء تفتح عند زوال الشمس فلاترتج حتى يصلى الظهر فأحب ان يصعد لي في تلك الساعة خير قلت افي كلهن قراءة قال نعم قلت هل فيهن تسليم فاصل قال لا * أخبرني أحمد بن منيع حدثنا أبومعاوية حدثنا عبيدة عن ابراهيم عن سهم بن منجاب عن قزعة عن قرثع عن ابي أيوب الانصاري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه * حدثنا محمد بن المثنى حدثنا ابو داود حدثنا محمد بن مسلم ابن أبي الوضاح عن عبد الكريم الجزري عن مجاهد عن عبد الله بن السائب ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصلي أربعا بعد ان تزول الشمس قبل الظهر وقال انها ساعة تفتح فيها أبواب السماء فأحب ان يصعد لي فيها عمل صالح * حدثنا أبوسلمة يحيي بن خلف حدثنا عمر بن علي المقدمي عن مسعر بن كدام عن ابي اسحق عن عاصم بن ضمرة عن علي انه كان يصلي قبل الظهر أربعا وذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصليها عند الزوال ويمدفيها *(باب صلاة التطوع في البيت)* * حدثنا عباس العنبري عن

والحاصل انه كان يحبها فكان يواظب عليها أياما ويتركها احيانا للخوف من اعتقاد فرضيتها (قوله عن هشيم) وفي نسخة حدثنا هشيم وعلى كل فهو بالتصغير وقوله انبأنا عبيدة بالتصغير وفي نسخة أخبرنا وفي أخرى حدثنا وقوله عن ابراهيم اى النخعي وقوله عن سهم كفلس وقوله ابن منجاب بوزن مفتاح وقوله عن قرثع بوزن جعفر وقوله او عن قزعة بوزن درجة وأو للشك الذي من ابراهيم النخعي في رواية سهم بن منجاب هل هي عن قرثع من غير واسطة او عن قزعة عن قرثع فيكون بين سهم و بين قرثع واسطة وهي قزعة وسيذكر له سندا آخر فيه اثبات الواسطة من غير شك (قوله كان يدمن) اى يداوم وقوله اربع ركعات عند زوال الشمس اى عقبه فلعدم التراخي كأنها عنده وهذه الصلاة هي سنة الزوال وقيل سنة الظهر القبلية و يبعد الاول التعبير بالادمان المراد به المواظبة اذلم يثبت انه صلى الله عليه وسلم واظب على شئ من السنن بعد الزوال الا على راتبة الظهر وعلى كل يتوقف في ذكر هذا الحديث في هذا الباب وكذا مابعده من الاحاديث اللهم الا ان يقال على بعد لما كانت قريبة منها ومن وقتها كانت مناسبة لها و يبعد حمله على ماقبل الزوال فتكون صلاة الضحى وتكون مناسبة الحديث ومابعده لهذا الباب ظاهرة وحكي ان هذه الاحاديث وجدت في باب العبادة كما في بعض النسخ وهو الاحسن بالصواب ولعل ايرادها في هذا الباب من تصرف النساخ ولم يكن في النسخ المقروءة على المؤلف ترجمة بباب صلاة الضحى ولا بباب التطوع ولا بباب الصوم و وقعت الاحاديث المذكورة في هذه الابواب في باب العبادة وعلى هذا فلا اشكال (قوله فقلت) اى قال ابو ايوب الانصاري وقوله انك تدمن هذه الاربع ركعات أي تديمها والقصد الاستفهام عن حكمة ذلك (قوله تفتح) اى لصعود الطاعة ونزول الرحمة وقوله فلاترتج بضم التاء الاولى وفتح الثانية بينهما راء ساكنة وآخره جيم مخففة اى لاتغلق (قوله فاحب ان يصعد لي في تلك الساعة خير) يستشكل بان الملائكة الحفظة لا يصعدون الا بعد صلاة العصر و بعد صلاة الصبح و يبعد ان العمل يصعد قبل صعودهم وقد يراد بالصعود القبول (قوله قلت) اى للنبي صلى الله عليه وسلم وقوله افي كلهن قراءة اى قراءة سورة غير الفاتحة والافالنفل لايصح بدونها كما هو معلوم (قوله هل فيهن تسليم فاصل) اى بين الركعتين الاوليين والركعتين الاخيرتين وقوله قال لا أى ليس فيهن تسليم فاصل و بهذا استدل من جعل صلاة النهار أربعا أربعا و يمكن ان يقال المراد ليس فيهن تسليم واجب فلاينافي ان الافضل مثنى مثنى ليلا ونهارا لخبر أبي داود وغيره صلاة الليل والنهار مثنى مثنى و به قال الائمة غير ابي حنيفة فانه قال الافضل أربعا أربعا ليلا ونهارا و وافقه صاحباه في النهار دون الليل (قوله نحوه) اى نحو الحديث السابق في المعنى وان اختلف اللفظ (قوله عن عبدالله بن السائب) له ولابيه صحبة (قوله قبل الظهر) اى قبل فرضه وهل هي سنة الزوال او سنة الظهر القبلية فيه خلاف علم مما تقدم (قوله انها) اى قطعة الزمن التي بعد الزوال (قوله فأحب) وفي نسخة وأحب بالواو وقوله ان يصعد الخ تقدم مافيه مع الجواب عنه (قوله ابن خلف) بفتح أوليه وقوله اى المقدمي بضم الميم وفتح القاف وتشديد الدال المفتوحة وقوله عن مسعر بكسر فسكون ففتح وقوله ابن كدام بوزن كتاب (قوله كان يصليها) اى تلك الاربع وقوله عند الزوال اى عقبه كما تقدم (قوله ويمدفيها) اى يطيل فيها بزيادة القراءة

(باب صلاة التطوع في البيت)

اى فعل مازاد على الفرائض فيشمل الوتر كذا وغيره وقوله في البيت اى لافي المسجد لان الصلاة في البيت أبعد عن الرياء وأقرب الى الاخلاص وعن ابن عمر قال قال صلى الله عليه وسلم اجعلوا في بيوتكم من صلاتكم ولاتتخذوها قبورا وفي هذا الباب حديث واحد (قوله العنبري) نسبة لبني عنبر حي من تميم وقوله

حدثنا عبدالرحمن بن مهدى عن معاوية بن صالح عن العلاء بن الحرث عن حرام بن معاوية عن عمه عن عبدالله بن سعد قال سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصلاة فى بيتى والصلاة فى المسجد قال قد ترى ما أقرب بيتى من المسجد فلان أصلى فى بيتى أحب الى من ان أصلى فى المسجد الاان تكون صلاة مكتوبة

عن حرام بمهملتين مفتوحتين (قوله عن الصلاة فى بيتى والصلاة فى المسجد) اى ايتهما افضل والمراد صلاة النفل (قوله قد ترى ما اقرب بيتى من المسجد) اى قد ترى كمال قرب بيتى من المسجد وقد للتحقيق (قوله فلان أصلى فى بيتى) اى اذا كنت ترى ذلك فلصلاتى فى بيتى مع كمال قربه من المسجد وقوله احب الى من ان أصلى فى المسجد اى من صلاتى فى المسجد اى لتحصل البركة للبيت وأهله ولتنزل الملائكة وليذهب عنه الشيطان (قوله الاان تكون صلاة مكتوبة) اى مفروضة فان الاحب صلاتها فى المسجد لانها من شعائر الاسلام وكذلك يستثنى من النفل ماتسن فيه الجماعة والضحى وسنة الطواف والاحرام والاستخارة وغير ذلك

(باب ماجاء فى صوم رسول الله صلى الله عليه وسلم)

وفى بعض النسخ صيام رسول الله وكل منهما مصدر لصام فهما بمعنى واحد وهو لغة الامساك ولو عن الكلام ومنه انى نذرت للرحمن صوما اى امساكا عن الكلام وشرعا الامساك عن المفطرات جميع النهار بنية والمراد به هنا مايشمل الفرض والنفل وفى هذا الباب ستة عشر حديثا (قوله حماد بن زيد) وفى نسخة حماد بن سلمة (قوله عن صيام رسول الله) وفى نسخة عن صيام النبى (قوله كان يصوم) أى يتابع صوم النفل وقوله حتى نقول بالنون اى نحن فى أنفسنا او يقول بعضنا لبعض وهذا هو الرواية كما قاله القسطلانى وان صح قراءته تقول بتاء الخطاب وجوز بعضهم كونه بمثناة تحتية على الغائب أى يقول القائل (قوله قد صام) أى داوم الصوم فلا يفطر وقوله و يفطر أى يداوم الفطر وقوله حتى نقول برواياته السابقة وقوله قد أفطر أى داوم الافطار فلا يصوم (قوله وماصام رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا كاملا الخ) مقتضاه انه لم يصم شعبان كله لكن فى الرواية الآتية انه صامه كله ويجمع بينهما بحمل الكل على المعظم حتى جاء فى كلام العرب اذا صام أكثر الشهر يقال صام الشهر كله اوانه صام كله فى سنة وصام بعضه فى سنة أخرى (قوله منذ قدم المدينة) قد يفهم منه انه كان يصوم شهرا كاملا قبل قدومه المدينة ويمكن انها قيدته بذلك لان الاحكام انما تتابعت وكثرت حينئذ مع ان رمضان لم يفرض الا فى المدينة فى السنة الثانية من الهجرة (قوله الا رمضان) سمى بذلك لان وضع اسمه عليه وافق الرمض وهو شدة الحر أو لانه يرمض الذنوب اى يذهبها (قوله عن حميد) أى الطويل (قوله كان يصوم من الشهر) اى كان يكثر الصوم فى الشهر وقوله حتى نرى بالنون التى للمتكلم او بالتاء التى للمخاطب مبنيا للفاعل او بالياء التى للغائب مبنيا للفاعل أو للمفعول فالروايات أربع وقوله ان لا يريد بنصب الفعل على كون ان مصدرية وبالرفع على كونها مخففة من الثقيلة فيوافق مافى نسخة أنه وقوله و يفطر اى و يكثر الفطر وقوله حتى نرى برواياته السابقة (قوله وكنت) بفتح التاء على الخطاب وقوله لاتشاء ان تراه من الليل مصليا الخ أى لانه ما كان يعين بعض الليل للصلاة و بعضه للنوم بل وقت صلاته فى بعض الليالى وقت نومه فى بعض آخر وعكسه فكان لا يرتب لتهجده وقتا معينا بل بحسب ماتيسر له من القيام ولا يشكل عليه قول عائشة كان اذا صلى صلاة داوم عليها وقولها كان عمله ديمة لان اختلاف وقت التهجد تارة فى أول الليل واخرى فى آخره لا ينافى مداومة العمل كما أن صلاة الفرض تارة تكون فى أول الوقت وتارة فى آخره مع صدق المداومة عليه كما قاله القارى وانما ذكر الصلاة فى الجواب مع أن المسؤل عنه ليس الا الصوم اشارة الى انه ينبغى للسائل ان يعتنى بالصلاة ايضا والحاصل ان صومه وصلاته صلى الله عليه وسلم كانا على غاية الاعتدال فلا افراط فيهما ولا تفريط (قوله منه) أى من الشهر (قوله شهرا كاملا) وفى رواية شهرا تاما وفى رواية

(باب ماجاء فى صوم رسول الله صلى الله عليه وسلم)

حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا حماد بن زيد عن ايوب عن عبدالله بن شقيق قال سألت عائشة رضى الله تعالى عنها عن صيام رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت كان يصوم حتى نقول قد صام و يفطر حتى نقول قد أفطر قالت وما صام رسول الله صلى الله عليه وسلم شهرا كاملا منذ قدم المدينة الا رمضان * حدثنا على بن حجر حدثنا اسمعيل بن جعفر عن حميد عن أنس بن مالك انه سئل عن صوم النبى صلى الله عليه وسلم فقال كان يصوم من الشهر حتى نرى أن لا يريد ان يفطر منه و يفطر حتى نرى ان لا يريد أن يصوم منه شيأ وكنت لاتشاء ان تراه من الليل مصليا الا رأيته مصليا ولا نائما الا رأيته نائما * حدثنا محمود ابن غيلان حدثنا ابو داود حدثنا شعبة عن أبى بشر قال سمعت سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول ما يريد ان يفطر منه و يفطر حتى نقول ما يريد ان يصوم منه وماصام شهرا كاملا منذ قدم المدينة الا رمضان * حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبدالرحمن بن مهدى عن سفيان عن منصور عن سالم ابن ابى الجعد عن ابى سلمة عن أم سلمة قالت

مارأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصوم شهرين متتابعين الاشعبان و رمضان قال ابو عيسى هذا اسناد صحيح وهكذا قال عن أبي سلمة عن أم سلمة وروى هذا الحديث غير واحد عن أبي سلمة عن عائشة رضي الله تعالى عنها عن النبي صلى الله عليه وسلم ويحتمل ان كون أبو سلمة بن عبد الرحمن قد روى هذا الحديث عن عائشة وام سلمة جميعا عن النبي صلى الله عليه وسلم * حدثنا هناد حدثنا عبدة عن محمد بن عمرو حدثنا ابو سلمة عن عائشة قالت لم أر رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم في شهر أكثر من صيامه في شعبان كان يصوم شعبان الا قليلا بل كان يصومه كله * حدثنا القاسم بن دينار الكوفي حدثنا عبد الله بن موسى وطلق بن غنام عن شيبان عن عاصم عن زر بن حبيش عن عبد الله قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم من غرة كل شهر ثلاثة ايام وقلما كان يفطر يوم الجمعة * حدثنا ابو حفص عمر بن علي حدثنا عبد الله ابن داود عن ثور بن يزيد عن خالد بن معدان عن ربيعة الجرشي عن عائشة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يتحرى صوم الاثنين والخميس * حدثنا محمد بن يحيى حدثنا أبو عاصم عن محمد ابن رفاعة عن سهيل بن ابي صالح عن أبيه عن ابي هريرة ان النبي صلى الله عليه وسلم قال تعرض الاعمال يوم الاثنين والخميس فاحب ان يعرض عملي وانا صائم

شهرا متتابعا (قوله مارأيت النبي صلى الله عليه وسلم يصوم الخ) مقتضى هذا الحديث أنه صام شعبان كله وهو معارض لما سبق من أنه ما صام شهرا كاملا غير رمضان وتقدم الجواب عن ذلك بان المراد بالكل الا كثر فانه وقع في رواية مسلم كان يصوم شعبان كله كان يصومه الا قليلا قال النووي الثاني مفسر للاول فلعل ام سلمة لم تعتبر الافطار القليل وحكمت عليه بالتتابع لقلته جدا (قوله الاشعبان) سمي بذلك لتشعبهم في المفازات بعد أن يخرج رجب وقيل لتشعبهم في طلب المياه وقيل غير ذلك (قوله قال أبو عيسى) اي المؤلف وقوله هذا اي الاسناد السابق وقوله وهكذا قال اي سالم بن ابي الجعد ثم فسر اسم الاشارة بقوله عن أبي سلمة عن ام سلمة وهذه الجملة مستغنى عنها الا انه ذكرها توطئة لقوله وروى هذا الحديث غير واحد اي كثير من الرواة وقوله عن ابي سلمة عن عائشة فقد ظهر التخالف بين الطريقين لان الطريق الاول عن أبي سلمة عن ام سلمة والثاني عن أبي سلمة عن عائشة ثم دفع المصنف المخالفة بقوله و يحتمل الخ فعلى هذا الاحتمال صحت الروايتان و يؤيد هذا الاحتمال ان أبا سلمة كان يروي عن ام سلمة تارة و يروي عن عائشة تارة أخرى (قوله أكثر الخ) اى صياما أكثر الخ فهو صفة لمحذوف مفعول مطلق فكان صلى الله عليه وسلم يصوم في شعبان وغيره لكن صيامه في شعبان أكثر من صيامه في غيره (قوله كان يصوم شعبان الا قليلا بل كان يصومه كله) هذا الاضراب ظاهر في منافاة الحديث السابق أول الباب وتدفع المنافاة بان المقصود بهذا الاضراب المبالغة في قلة ما كان يفطره منه قيل للاضراب ظاهرا وللمبالغة في كثرة الصوم باطنا لئلا يتوهم ان ما كان يفطره وان كان قليلا لكن له وقع كثلثه فنبهت عائشة رضي الله عنها بهذا الاضراب على انه لم يفطر منه الا ما لا وقع له كيوم أو يومين او ثلاثة بحيث يظن أنه صامه كله وفي الواقع لم يصمه كله خوف وجوبه وآثره صلى الله عليه وسلم على المحرم مع أن صومه أفضل بعد رمضان كما في مسلم افضل الصيام بعد رمضان صوم شهر الله المحرم لانه كان يعرض له عذر يمنعه من اكثار الصوم فيه كمرض اوسفر اولان لشعبان خصوصية لم توجد في المحرم وهي رفع أعمال السنة في ليلة نصفه أولانه لم يعلم فضل المحرم الا في آخر حياته قبل التمكن من صومه (قوله ابن غنام) بتشديد النون وقوله عن شيبان بفتح الشين وقوله عن زر بكسر الزاي وتشديد الراء وقوله ابن حبيش بالتصغير وقوله عن عبد الله أي ابن مسعود لانه المراد عند اطلاق عبد الله في اصطلاح المحدثين (قوله يصوم من غرة كل شهر) أي من أوله اذ الغرة أول الشهر وقوله ثلاثة أيام اي افتتاحا للشهر بما يقوم مقام صومه كله اذ الحسنة بعشر أمثالها وقد ورد صوم ثلاثة أيام من كل شهر صوم الدهر أي كصومه ولا ينافي هذا قول عائشة في الحديث الآتي كان لا يبالي من ايه صام لاحتمال ان يكون كل اطلع على مالم يطلع عليه الآخر فحدث بحسب ما اطلع (قوله وقلما كان يفطر يوم الجمعة) اى قل افطاره يوم الجمعة بل كان كثيرا ما يصومه لكن مع ضم يوم اليه قبله او بعده لانه يكره افراده بصوم لكونه يتعلق به وظائف كثيرة والصوم يضعف عنها (قوله عن ثور) بفتح المثلثة وسكون الواو وقوله ابن معدان بفتح الميم وسكون العين وقوله الجرشي بضم الجيم وفتح الراء المهملة وشين معجمة نسبة لجرش اسم موضع باليمن وهو ثقة خرج له الجماعة واختلف في صحبته (قوله يتحرى صوم الاثنين والخميس) أي يقصد صومهما لان الاعمال تعرض فيهما كما في الخبر الآتي (قوله ابن رفاعة) بكسر الراء (قوله تعرض الاعمال) اى على الله تعالى كما في جامع المصنف وفي رواية على رب العالمين وهذا عرض اجمالي فلا ينافي انها تعرض كل يوم وليلة كما في حديث مسلم يرفع اليه عمل الليل قبل عمل النهار وعمل النهار قبل عمل الليل ولا ينافي أيضا انها تعرض ليلة النصف من شعبان وليلة القدر لانه عرض لاعمال السنة وذاك عرض لاعمال الاسبوع فالعرض ثلاثة أقسام عرض لعمل اليوم والليلة وعرض

لعمل

* حدثنا محمود بن غيلان حدثنا ابو احمد ومعاوية بن هشام قالا حدثنا سفيان عن منصور عن خيثمة عن عائشة قالت كان النبى صلى الله عليه وسلم يصوم من الشهر السبت والاحد والاثنين ومن الشهر الآخر الثلاثاء والاربعاء والخميس * حدثنا ابو مصعب المدنى عن مالك بن انس عن ابى النضر عن ابى سلمة بن عبد الرحمن عن عائشة قالت ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم فى شهر أكثر من صيامه فى شعبان * حدثنا محمود حدثنا أبو داود حدثنا شعبة عن يزيد الرشك قال سمعت معاذة قالت قلت لعائشة أكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصوم ثلاثة أيام من كل شهر قالت نعم قلت من أيه كان يصوم قالت كان لا يبالى من أيه صام قال ابو عيسى يزيد الرشك هو يزيد الضبعى البصرى وهو ثقة روى عنه شعبة وعبد الوارث بن سعيد وحماد بن يزيد واسمعيل ابن ابراهيم وغير واحد من الائمة وهو يزيد القاسم ويقال القسام والرشك بلغة أهل البصرة هو القسام * حدثنا هرون ابن اسحق الهمدانى حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة قالت كان عاشوراء يوما تصومه قريش فى الجاهلية وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصومه فلما قدم المدينة صامه وأمر بصيامه فلما افترض رمضان

لعمل الاسبوع وعرض اهل السنة وحكمة العرض ان الله تعالى يباهى بالطائعين الملائكة والا فهو غنى عن العرض لانه أعلم بعباده من الملائكة (قوله قالا) اى ابو احمد ومعاوية وقوله عن خيثمة بفتح الخاء المعجمة وسكون الياء التحتية وفتح المثلثة فى آخره تاء تأنيث (قوله من الشهر) اى من ايامه وقوله السبت سمى بذلك لان السبت القطع وذلك اليوم انقطع فيه الخلق فان الله سبحانه وتعالى خلق السموات والارض فى ستة ايام ابتدأ الخلق يوم الاحد وختمه يوم الجمعة بخلق آدم عليه السلام وقوله والاحد سمى بذلك لانه اول ما بدأ الله الخلق فيه واول الاسبوع على خلاف فيه وقوله والاثنين سمى بذلك لانه ثانى ايام الاسبوع على الخلاف فى ذلك وقوله ومن الشهر الآخر الثلاثاء بفتح المثلثة مع المد وفى نسخة بضم المثلثة الاولى واسقاط الالف بعد اللام فيكون كالعلماء وقوله والاربعاء بتثليث الباء وقوله والخميس بالنصب وفيما قبله على انه مفعول فيه ليصوم فبين صلى الله عليه وسلم سنية صوم ايام الاسبوع وانما لم يصمها متوالية لئلا يشق على الامة ولم يذكر فى هذا الحديث يوم الجمعة وتقدم انه قلما كان يفطر يوم الجمعة (قوله المدنى) وفى نسخة المدنى (قوله اكثر من صيامه فى شعبان) بل كان صومه فى شعبان اكثر من صيامه فى غيره (قوله محمود) اى ابن غيلان كما فى نسخة وقوله الرشك بكسر الراء وسكون الشين وقوله معاذة بضم الميم (قوله من ايه) اى من اى ايامه وقوله كان لا يبالى من آيه صام اى كان يستوى عنده الصوم من اوله ومن وسطه ومن آخره (قوله قال ابو عيسى) اى المؤلف فى ترجمة يزيد الرشك لبيان توثيقه ردا على من زعم انه لين الحديث ويرد عليه انه سبق ذكر يزيد الرشك فى باب صلاة الضحى فكان الانسب ايراد ما يتعلق بتوثيقه هنالك واجاب ابن حجر بانه ذكره هنا دون ما مر لان ما رواه هنا يعارضه ما مر من انه صلى الله عليه وسلم كان يصوم الغرة والاثنين والخميس ونحو ذلك فربما طاعن طاعن فى يزيد بهذا التعارض فرده المصنف ببيان توثيقه هنا (قوله الهمدانى) بسكون الميم وقوله عبدة كطلحة (قوله كان عاشوراء) بالمد وقد يقصر وهو عاشر المحرم وقوله تصومه قريش فى الجاهلية اى تلقيا من اهل الكتاب وقال القرطبى ولعلهم استندوا فى صومه الى شرع ابراهيم او نوح فقد ورد فى اخبار انه اليوم الذى استوت فيه السفينة على الجودى فصامه نوح شكرا ولهذا كانوا يعظمونه ايضا بكسوة الكعبة فيه وفى المطامح عن جمع من اهل الآثار انه اليوم الذى نجى الله فيه موسى وفيه استوت السفينة على الجودى وفيه تيب على آدم وفيه ولد عيسى وفيه نجى يونس من بطن الحوت وفيه تيب على قومه وفيه أخرج يوسف من بطن الجب وبالجملة هو يوم عظيم شريف حتى ان الوحوش كانت تصومه اى تمسك عن الاكل فيه وفى مسلم ان صوم عاشوراء يكفر سنة وصوم عرفة يكفر سنتين وحكمته ان عاشوراء موسوى ويوم عرفة محمدى وورد من وسع على عياله يوم عاشوراء وسع الله عليه السنة كلها وطرقه وان كانت ضعيفة لكن قوى بعضها بعضا واما ما شاع فيه من الخضاب والادهان والاكتحال وطبخ الحبوب وغير ذلك فموضوع مفترى حتى قال بعضهم الاكتحال فيه بدعة ابتدعها قتلة الحسين لكن ذكر السيوطى فى الجامع الصغير من اكتحل بالاثمد يوم عاشوراء لم يرمد ابدا رواه البيهقى بسند ضعيف (قوله يصومه) اى موافقة لقريش كما هو ظاهر السياق او موافقة لاهل الكتاب او بالهام من الله تعالى وقوله فلما قدم المدينة صامه الخ فى هذا الحديث اختصار فقد اخرج الشيخان من حديث ابن عباس ان النبى صلى الله عليه وسلم لما قدم المدينة وجد اليهود تصوم عاشوراء فسألهم عن ذلك فقالوا هذا يوم انجى الله فيه موسى واغرق فيه فرعون وقومه فصامه شكرا فنحن نصومه فقال صلى الله عليه وسلم نحن احق بموسى منكم فصامه وامر بصيامه لكنه لم يستند فى صيامه اليهم لاحتمال ان يكون صادف ذلك وحى او اجتهاد منه صلى الله عليه وسلم (قوله فلما افترض رمضان) بالبناء للمجهول اى افترض الله صوم رمضان فى شعبان السنة الثانية

كان رمضان هو الفريضة وترك عاشوراء فمن شاء صامه ومن شاء تركه ❊ حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدى حدثنا سفيان عن منصور عن ابراهيم عن علقمة قال سألت عائشة رضى الله تعالى عنها أ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخص من الايام شيأ قالت كان عمله ديمة وأيكم يطيق ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطيق ❊ حدثنا هرون بن اسحق حدثنا عبدة عن هشام ابن عروة عن أبيه عن عائشة قالت دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعندى امرأة فقال من هذه قلت فلانة لا تنام الليل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عليكم من الاعمال ما تطيقون فوالله لا يمل الله حتى تملوا وكان أحب ذلك الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى يدوم عليه صاحبه ❊ حدثنا ابو هشام محمد ابن يزيد الرفاعى حدثنا ابن فضيل عن الاعمش عن ابى صالح قال سألت عائشة وأم سلمة اى العمل كان أحب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم قالتا ماديم عليه وان قل

وقوله كان رمضان هو الفريضة أى كان صوم رمضان هو الفريضة لا غيره (قوله وترك عاشوراء) اى نسخ وجوب صومه او تأكده الشديد على الخلاف فى انه كان قبل فرض رمضان صوم واجب أو لا فالمشهور عند الشافعية هو الثانى والحنفية على الاول فعندهم ان صوم عاشوراء كان فرضا فلما فرض رمضان نسخ وجوب عاشوراء وهو ظاهر سياق هذا الحديث (قوله أ كان) وفى نسخة هل كان وقوله يخص من الايام شيأ اى يتطوع فى يوم معين بعمل مخصوص فلا يفعل فى غيره مثله كصلاة وصوم (قوله قالت كان) وفى رواية قالت لا كان الخ وقوله ديمة اى دائما وأصل ديمة دومة لانه من الدوام فقلبت الواو ياء لسكونها وانكسار ما قبلها والمراد بالدوام الغالب او الدوام الحقيقى لكن ما لم يمنع مانع كخشية المشقة على الامة او نحو ذلك فلا ينافى ذلك قول عائشة كان صلى الله عليه وسلم يصوم حتى نقول قد صام ويفطر حتى نقول قد أفطر ولا ينافى ايضا عدم مواظبته على صلاة الضحى كما رواه المؤلف وبالجملة فكانت المواظبة غالب أحواله وقد يتركها لحكمة (قوله وأيكم يطيق ما كان الخ) اى وأى احد منكم يطيق العمل الذى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يطيقه خصوصا مع كمال عمله خشوعا وخضوعا واخلاصا وغير ذلك ومناسبة هذا الحديث للباب شموله للصوم وكذا يقال فى الحديثين بعده والا فكان الانسب للمصنف ذكر حديث المرأة فى قيام الليل وذكر ما قبله وما بعده فى العبادة (قوله دخل على) بتشديد الياء وقوله وعندى امرأة اى والحال ان عندى امرأة زاد فى رواية حسنة الهيئة ووقع فى رواية انها من بنى أسد واسمها الحولاء بالمهملة مع المد بنت تويت بمثناة بينهما واو وياء مصغرا ابن حبيب بفتح المهملة ابن عبد العزى من رهط خديجة أم المؤمنين (قوله فقال) اى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله قلت فلانة كناية عن العلم المؤنث كالحولاء هنا وقوله لا تنام الليل اى تحييه بصلاة وذكر وتلاوة قرآن ونحوها وفى رواية هى فلانة أعبد اهل المدينة وظاهر هذا انها مدحتها فى وجهها وفى مسند الحسن ما يدل على انها قالت ذلك بعد ما خرجت المرأة فتحمل رواية الكتاب عليه (قوله عليكم من الاعمال ما تطيقون) اى خذوا أو الزموا من الاعمال العمل الذى تطيقون الدوام عليه بلا ضرر فعليكم اسم فعل بمعنى الزموا أو خذوا وعبر بعليكم مع ان المخاطب ظاهر النساء لان المقصود بالخطاب عموم الامة فغلب الذكور على الاناث وقوله فوالله وفى رواية فان الله وفى الرواية الاولى دلالة على جواز الحلف لمجرد التأكيد وقوله لا يمل الله حتى تملوا بفتح أولهما وثانيهما مع تشديد اللام فيهما وفى رواية لا يسأم حتى تسأموا وهى مفسرة للاولى قال فى المصباح مللته ومللت منه مللا من باب تعب وملالة سئمت وضجرت واسناد الملال الى الله تعالى من قبيل المشاكلة والازدواج نحو نسوا الله فنسيهم لان الملال مستحيل فى حقه تعالى فانه فتور يعرض للنفس من كثرة مزاولة شئ فيوجب الكلال فى الفعل والاعراض عنه وهذا انما يتصور فى حق من يتغير والمراد لا يعرض الله عنكم ولا يقطع ثوابه ورحمته عنكم حتى تسأموا العبادة وتتركوها فهذا الحديث يقتضى الامر بالاقتصار على ما يطيق الشخص من العبادة والنهى عن تكلف ما لا يطيق لئلا يمل ويعرض فيعرض الله عنه (قوله وكان أحب) بالرفع او النصب فالاول على انه اسم كان وخبرها الذى فهو فى محل نصب على هذا والثانى على انه خبرها مقدم واسمها الذى فهو فى محل رفع على هذا وقوله الذى يدوم عليه صاحبه اى مداومة عرفية لا حقيقية لان شمول جميع الازمنة غير ممكن لاحد من الخلق فان الشخص ينام وقتا ويأكل وقتا ويشرب وقتا وهكذا (قوله الرفاعى) بكسر الراء وقوله ابن فضيل بالتصغير منكرا وفى رواية معرفا (قوله قال سألت) بصيغة المتكلم وعلى هذا فالكلمتان بعده بالنصب على المفعولية وفى رواية سئلت بصيغة الغائبة مبنيا للمجهول وعلى هذه الرواية فالاسمان بعده بالرفع على النيابة عن الفاعل (قوله اى العمل) اى اى أنواعه وقوله ماديم عليه بكسر الدال وفتح الميم كقيل والمراد المداومة العرفية كما مر وقوله وان قل

اى

* حدثنا محمد بن اسمعيل حدثنا عبد الله بن صالح حدثني معاوية بن صالح عن عمرو بن قيس انه سمع عاصم بن حميد قال سمعت عوف بن مالك يقول كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة فاستاك ثم توضأ ثم قام يصلي فقمت معه فبدأ فاستفتح البقرة فلا يمر بآية رحمة الا وقف فسأل ولا يمر بآية عذاب الا وقف فتعوذ ثم ركع فمكث راكعا بقدر قيامه ويقول في ركوعه سبحان ذي الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة ثم سجد بقدر ركوعه ويقول في سجوده سبحان ذي الجبروت والملكوت والكبرياء والعظمة ثم قرأ آل عمران ثم سورة سورة يفعل مثل ذلك

(باب ما جاء في قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم)

* حدثنا قتيبة بن سعد حدثنا الليث عن ابي مليكة عن يعلى ابن مملك انه سأل أم سلمة عن قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذا هي تنعت قراءة مفسرة حرفا حرفا * حدثنا محمد بن بشار حدثنا وهب بن جرير بن حازم حدثنا ابي عن قتادة قال قلت لانس بن مالك كيف كانت قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم قال مدا

اى سواء قل او كثر اذ بدوام العمل تدوم الطاعة والذكر والمراقبة ولا كذلك مع انقطاعه وبهذا الحديث ينكر أهل التصوف على تارك الاوراد كما ينكرون على تارك الفرائض (قوله محمد بن اسمعيل) اى البخاري وقوله عن عمرو بفتح العين وقوله ابن حميد بالتصغير وقوله عوف بن مالك هو صحابي جليل من مسلمة الفتح (قوله ليلة) هي ليلة القدر (قوله يصلي) اى يريد الصلاة وهذه الصلاة هي التراويح وهذا يعين انه صلى الاربع ركعات بسلامين وان كان ظاهر السياق انه صلاها بسلام واحد وقوله فقمت معه اى للصلاة معه والاقتداء به وقوله فبدأ اى شرع فيها بالنية وتكبيرة التحرم وقوله فاستفتح البقرة اى شرع فيها بعد قراءة الفاتحة وقوله فلا يمر بآية رحمة الا وقف اى أمسك عن القراءة وقوله فسأل اى سأل الله الرحمة وقوله فتعوذ اى من العذاب فيسن للقارئ مراعاة ذلك ولو في الصلاة فاذا مر بآية رحمة سأل الله الرحمة أو بآية عذاب تعوذ بالله منه وكذا اذا مر بآية تسبيح سبح أو بنحو أليس الله باحكم الحاكمين قال بلى وأنا على ذلك من الشاهدين أو بنحو واسألوا الله من فضله قال اللهم اني أسألك من فضلك وقوله ثم ركع عبر بثم لتراخي الركوع عن استفتاح القراءة لطولها فانه قرأ البقرة بكمالها وقوله فمكث راكعا بقدر قيامه بفتح الكاف وضمها اى فلبث راكعا بقدر قيامه الذي قرأ فيه البقرة وقوله ويقول في ركوعه عبر بالمضارع استحضارا لحكاية الحال الماضية والا فالمقام للماضي وقوله ذي الجبروت اى صاحب الجبر والقهر فجبروت بوزن فعلوت من الجبر وقوله والملكوت اى الملك مع اللطف فملكوت بوزن فعلوت من الملك والتاء فيهما للمبالغة وقوله والكبرياء اى الترفع عن جميع الخلق مع انقيادهم له والتنزه عن كل نقص وقوله والعظمة اى تجاوز القدر عن الاحاطة به وقيل الكبرياء عبارة عن كمال الذات والعظمة عبارة عن كمال الصفات ولا يوصف بهذين الوصفين غيره كما يدل عليه الحديث القدسي الكبرياء ردائي والعظمة ازاري فمن نازعني فيهما قصمته ولا أبالي وقوله ثم قرأ آل عمران اى في الركعة الثانية بعد قراءة الفاتحة وقوله ثم سورة سورة اى ثم قرأ سورة النساء في الثالثة ثم سورة المائدة في الرابعة ففيه حذف حرف العطف وزعم انه توكيد لفظي خلاف الظاهر وقوله يفعل مثل ذلك اى حال كونه يفعل مثل ما تقدم من السؤال والتعوذ والركوع والسجود في كل ركعة بقدر قيامها ولا يخفى عدم مناسبة هذا الحديث للباب حتى قال القسطلاني ان ذكر هذا الحديث هنا وقع سهوا من النساخ ومحل ايراده باب العبادة ووجه بعضهم صنيع المصنف بانه لما ذكر ان أفضل الاعمال ما دووم عليه بين ان ارتكاب العبادة الشاقة في بعض الاحيان لا يفوت الفضيلة وفيه بعد وقد تقدم انه قيل لم يكن في النسخ المقروءة على المصنف لفظ باب صلاة الضحى ولا باب صلاة التطوع ولا باب الصوم بل وقعت هذه الاحاديث في ذيل باب العبادة وحينئذ فلا اشكال

(باب ما جاء في قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم)

وفي نسخة زيادة لفظ صفة والمراد بها الترتيل والمد والوقف والاسرار والاعلان والترجيع وغيرها واحاديث هذا الباب ثمانية (قوله أبي مليكة) بالتصغير وقوله ابن مملك بفتح الميم الاولى وسكون الثانية وفتح اللام بعدها كاف (قوله عن قراءة رسول الله) اى عن صفتها (قوله فاذا هي تنعت قراءة مفسرة حرفا حرفا) الفاء للعطف واذا للمفاجأة والتعبير بذلك يشعر بانها اجابت فور الكمال ضبطها وشدة اتقانها ومعنى تنعت تصف من قولهم نعت الرجل صاحبه وصفه ومفسرة بفتح السين المشددة من الفسر وهو البيان وحرفا حرفا حال اى حال كونها مفصولة الحروف ونعتها القراءته صلى الله عليه وسلم يحتمل وجهين احدهما انها قالت كانت قراءته كذا وكذا وثانيهما انها قرأت قراءة مرتلة مبينة وقالت كان النبي يقرأ مثل هذه القراءة (قوله ابن جرير) بفتح الجيم وقوله حدثنا ابي اى جرير (قوله كيف كانت قراءة رسول الله) أي على اى صفة كانت هل كانت ممدودة أو مقصورة وقوله قال مدا اى قال أنس كانت مدا اى ممدودة أو ذات مد لكن لما يستحق

* حدثنا علي بن حجر حدثنا يحيى بن سعيد الاموي عن ابن جريج عن ابن ابي مليكة عن ام سلمة قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم يقطع قراءته يقول الحمد لله رب العالمين ثم يقف ثم يقول الرحمن الرحيم ثم يقف وكان يقرا مالك يوم الدين حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن معاوية بن صالح عن عبد الله بن ابي قيس قال سألت عائشة رضي الله عنها عن قراءة النبي صلى الله عليه وسلم أكان يسر بالقراءة ام يجهر قالت كل ذلك قد كان يفعل قد كان ربما اسر وربما جهر فقلت الحمد لله الذي جعل في الامر سعة * انبأنا محمود ابن غيلان حدثنا وكيع حدثنا مسعر عن ابي العلاء العبدي عن يحيى بن جعدة عن ام هانئ قالت كنت اسمع قراءة النبي صلى الله عليه وسلم بالليل وانا على عريشي حدثنا محمود بن غيلان حدثنا ابو داود حدثنا شعبة عن معاوية بن قرة قال سمعت عبد الله بن مغفل يقول رايت النبي صلى الله عليه وسلم على ناقته يوم الفتح وهو يقرا انا فتحنا لك فتحا مبينا ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما تأخر

الدا امامطولا أومقصورا أومتوسطا وليس المراد المبالغة في المد بغير موجب كما فعله قراء زماننا حتى ائمة صلاتنا ولا أمد الله في أعمارهم ولا فسح في آجالهم (قوله الاموي) بضم الهمزة نسبة لبني امية وقوله عن ابن جريج بالتصغير وقوله ابن أبي مليكة بالتصغير ايضا (قوله يقطع قراءته) من التقطيع وهو جعل الشئ قطعا قطعا أي يقف على رؤس الآي وان تعلقت بما بعدها فيسن الوقف على رؤس الآي وان تعلقت بما بعدها كما صرح به البيهقي وغيره ومحل قول بعض القراء الاولى الوقف على موضع ينتهي فيه الكلام فيما لم يعلم فيه وقف النبي صلى الله عليه وسلم لان الفضل والكمال في متابعته في كل حال وقوله ثم يقف أي يسكت عن القراءة قليلا ثم يقرأ الآية التي بعدها وهكذا الى آخر السورة وهذا بيان لقوله يقطع (قوله وكان يقرأ مالك يوم الدين) أي بالالف كذا في جميع نسخ الشمائل قال القسطلاني وأظنه سهوا من النساخ والصواب ملك بلا الف كما اورده المؤلف في جامعه وبه كان يقرأ أبو عبيد ويختاره (قوله أبي قيس) ويقال ابن قيس (قوله عن قراءة النبي صلى الله عليه وسلم) أي بالليل كما يعلم من صنيعه في جامعه حيث أورده في باب القراءة بالليل بهذا الاسناد بلفظ سألت عائشة رضي الله عنها كيف كانت قراءة النبي بالليل (قوله أكان يسر بالقراءة أم يجهر) وفي رواية بحذف همزة الاستفهام لكنها مقدرة أي أكان يخفي قراءته بحيث لا يسمعه غيره أم يظهرها بحيث يسمعه غيره والباء في قوله يسر بالقراءة مزيدة للتوكيد لان أسر يتعدى بنفسه يقال أسر الحديث أخفاه وجعل القسطلاني زيادتها سهوا من النساخ وزعم بعض الشراح انها بمعنى في (قوله قالت) وفي نسخة فقالت وقوله كل ذلك قد كان يفعل برفع كل على أنه مبتدأ خبره الجملة مع تقدير الرابط أي قد كان يفعله ونصبه على أنه مفعول مقدم وهو أولى لانه لا يحوج الى تقدير الضمير ثم فسرت ذلك ووضحته بقولها ربما أسر أي أحيانا وربما جهر أي أحيانا فيجوز كل منهما والافضل منهما ما كثر خشوعه وبعد عن الرياء (قوله فقلت) القائل هو عبد الله بن أبي قيس وقوله الحمد لله الذي جعل في الامر سعة أي الحمد لله الذي جعل في أمر القراءة من حيث الجهر والاسرار سعة ولم يضيق علينا بتعين أحد الامرين لانه لو عين أحدهما فقد لا تنشط له النفس فتحرم الثواب والسعة من الله تعالى في التكاليف نعمة يجب تلقيها بالشكر والسعة بفتح السين وكسرها لغة وبه قرأ بعض التابعين في قوله تعالى ولم يؤت سعة من المال (قوله العبدي) بفتح العين المهملة وسكون الباء الموحدة وفي نسخة الغنوي بفتح الغين المعجمة وفتح النون وكسر الواو (قوله قالت كنت أسمع قراءة النبي) أي وهو يقرأ في صلاته ليلا عند الكعبة كما جاء في رواية فهذه القصة كانت قبل الهجرة وقوله وأنا على عريشي أي والحال أني نائمة على سريري وفي رواية كنت أسمع صوت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يقرأ وأنا نائمة على فراشي يرجع بالقراءة ويؤخذ من الحديث سن الجهر بالقراءة حتى في النفل ليلا لكن الافضل عند الشافعية للمصلي ليلا التوسط بأن يسر تارة ويجهر أخرى وهذا في النفل المطلق وأما في غيره فيسن الاسرار الا في نحو الوتر في رمضان فيسن فيه الجهر (قوله ابن قرة) بضم القاف وتشديد الراء وقوله ابن مغفل بفتح الغين وتشديد الفاء المفتوحة (قوله على ناقته) أي حال كونه راكبا على ناقته العضباء أو غيرها وقوله يوم الفتح أي فتح مكة وقوله وهو يقرأ أي والحال انه يقرأ ففيه دلالة على انه صلى الله عليه وسلم كان ملازما للعبادة حتى في حال ركوبه وسيره وفي جهره اشارة الى أن الجهر أفضل من الاسرار في بعض المواطن وهو عند التعظيم وايقاظ الغافل ونحو ذلك (قوله انا فتحنا لك فتحا مبينا) أي بينا واضحا لا لبس فيه على احد وهذا الفتح هو فتح مكة كما روي عن أنس أو فتح خيبر كما روي عن مجاهد والاكثرون على أنه صلح الحديبية لانه أصل الفتوحات كلها وقوله ليغفر لك الله الخ أي لتجتمع لك هذه الامور الاربعة وهي المغفرة واتمام النعمة وهداية الصراط المستقيم والنصر العزيز فكأنه قيل يسرنا لك الفتح ليجتمع لك عز الدارين وأغراض العاجل والآجل والمراد بالمغفرة العصمة أي

عصمناك من الذنوب فيما تقدم من عمرك قبل نزول الآية وما تأخر منه والتحقيق كما تقدم ان المراد بالذنب ماهو من باب حسنات الابرار سيآت المقربين لانه صلى الله عليه وسلم يترقى فى الكمال فيرى ان ما انتقل عنه ذنب بالنسبة الى الذى انتقل اليه وقيل المراد بالذنب ترك الافضل (قوله قال) أى ابن مغفل وقوله فقرأ ورجع بتشديد الجيم أى ردد صوته بالقراءة وقد فسره عبد الله بن مغفل بقوله آآآ بهمزة مفتوحة بعدها الف ساكنة ثلاث مرات وذلك ينشأ غالبا عن نشاط وانبساط كما حصل له صلى الله عليه وسلم يوم الفتح وزعم بعضهم أن ذلك كان من هز الناقة بغير اختياره ورد بأنه لو كان كذلك لما فعله عبد الله اقتداء به وقوله فى الخبر الآتى ولا يرجع معناه أنه كان يتركه أحيانا لفقد مقتضيه أو لبيان أن الامر واسع فى فعله وتركه وقال ابن أبى جمرة معنى الترجيع المطلوب هنا تحسين التلاوة ومعنى الترجيع المنفى فيما يأتى ترجيع الغناء لان القراءة بترجيع الغناء تنافى الخشوع الذى هو مقصود التلاوة (قوله قال) اى شعبة لانه الراوى عن معاوية المذكور وقوله لولا أن يجتمع الناس على أى لولا مخافة أن يجتمع الناس على لاستماع ترجيعى بالقراءة وقوله لاخذت لكم فى ذلك الصوت أى اشرعت لكم فيه وقوله أو قال اللحن اى بدلا عن الصوت وهو بفتح اللام وسكون الحاء واحد اللحون وهو التطريب والترجيع وتحسين القراءة او الشعر ويؤخذ من هذا أن ارتكاب مايوجب اجتماع الناس مكروه ان أدى الى فتنة او اخلال بمروأة (قوله الحدانى) بضم الحاء وتشديد الدال نسبة الى حدان قبيلة من الازد وقوله عن حسام بضم الحاء المهملة وقوله ابن مصك بكسر الميم وفتح الصاد وتشديد الكاف (قوله الاحسن الوجه حسن الصوت) أى ليدل حسن ظاهره على حسن باطنه لان الظاهر عنوان الباطن وقوله وكان نبيكم صلى الله عليه وسلم حسن الوجه حسن الصوت رواية المصنف فى جامعه وكان نبيكم أحسنهم وجها وأحسنهم صوتا ولا ينافى ذلك حديث البيهقى وغيره انه صلى الله عليه وسلم قال فى ليلة المعراج بالنسبة ليوسف فاذا انا برجل احسن ماخلق الله وقد فضل الناس بالحسن كالقمر ليلة البدر على سائر الكواكب لان المراد انه احسن ماخلق الله بعد سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم جمعا بين الحديثين (قوله وكان لا يرجع) اى فى بعض الاحيان او كان لا يرجع ترجيع الغناء فلا ينافى مامر كما تقدم (قوله كان) وفى نسخة كانت وقوله قراءة النبى وفى نسخة رسول الله والمراد قراءته بالليل فى الصلاة او فى غيرها وقوله ربما يسمعه وفى نسخة ربما سمعها وقوله من فى الحجرة اى فى صحن البيت وهى الارض المحجورة اى الممنوعة بحائط محوط عليها وقوله وهو فى البيت اى والحال انه صلى الله عليه وسلم فى البيت فكان اذا قرأ فى بيته ربما يسمع قراءته من فى حجرة البيت من أهله ولا يجاوز صوته الى ماوراء الحجرات وأشار بربما الى أنه قد لا يسمعها من فى الحجرة فلا يسمعها الا اذا أصغى اليها وأنصت لكونها الى السر أقرب

(باب ماجاء فى بكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم)

بالمد والقصر وقيل بالقصر سيلان الدمع من الحزن وبالمد رفع الصوت معه وهو أنواع بكاء رحمة ورأفة وبكاء خوف وخشية وبكاء محبة وشوق وبكاء فرح وسرور وبكاء جزع من وروده ؤلم على الشخص لا يحتمله وبكاء حزن وبكاء مستعار كبكاء المرأة لغيرها من غير مقابل وبكاء مستأجر عليه كبكاء النائحة وبكاء موافقة وهو بكاء من يرى من يبكى فيبكى ولا يدرى لاى شئ يبكى وبكاء كذب وهو بكاء المصر على الذنب وبكاؤه صلى الله عليه وسلم تارة يكون رحمة وشفقة على الميت وتارة يكون خوفا على أمته وتارة يكون خشية من الله تعالى وتارة يكون اشتياقا ومحبة مصاحبا للاجلال والخشية وذلك عند استماع القرآن كما سيأتى وأحاديثه ستة (قوله ابن نصر) وفى نسخة ابن النضر وقوله عن مطرف بضم الميم وفتح الطاء المهملة وكسر الراء المشددة وقوله ابن الشخير بكسر المعجمتين المشددتين فمثناة تحتية فراء مهملة ابن

قال فقرا ورجع قال وقال معاوية بن قرة لولا ان يجتمع الناس على لاخذت لكم فى ذلك الصوت اوقال اللحن * حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا نوح بن قيس الحدانى عن حسام بن مصك عن قتادة قال مابعث الله نبيا الاحسن الوجه حسن الصوت وكان نبيكم صلى الله عليه وسلم حسن الوجه حسن الصوت وكان لا يرجع * حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن حدثنا يحيى بن حسان حدثنا عبد الرحمن بن ابى الزناد عن عمرو بن ابى عمرو عن عكرمة عن ابن عباس رضى الله عنهما قال كان قراءة النبى صلى الله عليه وسلم ربما يسمعه من فى الحجرة وهو فى البيت *(باب ماجاء فى بكاء رسول الله صلى الله عليه وسلم)* * حدثنا سويد بن نصر حدثنا عبد الله بن المبارك عن حماد بن سلمة عن ثابت عن مطرف وهو ابن عبد الله بن الشخير

عن أبيه قال أتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يصلي ولجوفه أزيز كأزيز المرجل من البكاء *حدثنا محمود بن غيلان حدثنا معاوية بن هشام حدثنا سفيان عن الاعمش عن ابراهيم عن عبيدة عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم اقرأ علي فقلت يارسول الله اقرأ عليك وعليك أنزل قال اني احب ان اسمعه من غيري فقرأت سورة النساء حتى بلغت وجئنا بك على هؤلاء شهيدا قال فرأيت عيني رسول الله تهملان *حدثنا قتيبة حدثنا جرير عن عطاء بن السائب عن أبيه عن عبد الله بن عمرو قال انكسفت الشمس يوما على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي حتى لم يكد يركع ثم ركع فلم يكد يرفع رأسه ثم رفع راسه

عوف بن كعب العامري وقوله عن أبيه أي عبد الله صحابي من مسلمة الفتح أدرك الجاهلية والاسلام (قوله وهو يصلي) أي والحال أنه يصلي فالجملة حالية وكذلك جملة قوله ولجوفه أزيز أي والحال ان لجوفه أزيزا بفتح الهمزة وكسر الزاي المعجمة بعدها مثناة تحتية وآخره معجمة أخرى وهو صوت البكاء أو غليانه في الجوف ويؤخذ منه أنه اذا لم يكن الصوت مشتملا على حرفين أو حرف مفهم لم يضر في الصلاة وقوله كأزيز المرجل بكسر الميم وسكون الراء وفتح الجيم وهو القدر من النحاس وقيل كل قدر يطبخ فيه سمي بذلك لانه اذا نصب فكأنه اقيم على رجلين وقوله من البكاء اي من أجله بسبب عظم الخوف والاجلال لله سبحانه وتعالى وذلك مما ورثه من أبيه ابراهيم فانه كان يسمع من صدره صوت كغليان القدر على النار من مسيرة ميل ومن هذا الحديث استن أهل الطريق الخوف والوجل والتواجد في احوالهم وهذا الحال انما كان يعرض له صلى الله عليه وسلم عند تجلي الله عليه بصفات الجلال والجمال معا فيمتزج الجلال مع الجمال والا فالجلال غير الممزوج لا يطيقه احد من الخلائق واذا تجلى الله عليه بصفات الجمال المحض تلألأ نورا وسرورا وملاطفة وايناسا وبسطا (قوله سفيان) اي الثوري وقوله عن ابراهيم اي النخعي وقوله عن عبيدة بفتح العين وكسر الباء السلماني التابعي (قوله قال) اي ابن مسعود وقوله قال لي رسول الله اي وهو على المنبر كما في الصحيحين (قوله اقرأ علي) بتشديد الياء وقوله اقرأ عليك اي أأقرأ عليك فهو استفهام محذوف الهمزة وقوله وعليك أنزل اي والحال انه عليك انزل وقد فهم ابن مسعود رضي الله عنه انه صلى الله عليه وسلم امره بالقراءة عليه ليتلذذ بقراءته لا ليختبر ضبطه واتقانه ولذا سأل متعجبا هكذا قال الشارح وقد يقتضي قوله قال اني احب ان اسمعه من غيري ما فهمه ابن مسعود وانما احب ذلك لكون السامع خالصا لتعقل المعاني بخلاف القارئ فانه مشغول بضبط الالفاظ واعطاء الحروف حقها ولانه اعتاد سماعه من جبريل والعادة محبوبة بالطبع ومن فوائد هذا الحديث التنبيه على ان الفاضل لا ينبغي ان يأنف من الاخذ عن المفضول فقد كان كثير من السلف يستفيدون من طلبتهم (قوله فقرأت سورة النساء) اي شرعت في قراءتها وفي ذلك رد على من قال لا يقال سورة النساء مثلا وانما يقال سورة تذكر فيها النساء وقوله حتى بلغت وجئنا بك على هؤلاء شهيدا اي حتى وصلت الى قوله تعالى فكيف اذا جئنا من كل امة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيدا ومعنى الآية والله اعلم فكيف حال من تقدم ذكرهم اذا جئنا من كل امة بشهيد يشهد عليها بعملها فيشهد بقبح عملها وفساد عقائدها وهو نبيها وجئنا بك يا محمد على هؤلاء الانبياء شهيدا اي مزكيا لهم ومثبتا لشهادتهم وقيل الذين يشهدون للانبياء هذه الامة والنبي صلى الله عليه وسلم يزكيها (قوله قال فرأيت عيني رسول الله الخ) في الصحيحين انه قال له حسبك الآن ويؤخذ منه حل امر الغير بقطع قراءته للمصلحة وقوله تهملان بفتح التاء وسكون الهاء وضم الميم أو كسرها أي تسيل دموعهما لفرط رأفته ومزيد شفقته لانه صلى الله عليه وسلم استحضر اهوال القيامة وشدة الحال التي يحق لها البكاء (قوله عن أبيه) أي السائب بن مالك أو ابن زيد وقوله عن عبد الله بن عمرو أي ابن العاص (قوله انكسفت الشمس) أي استتر نورها وقوله يوما على عهد رسول الله أي في زمنه وذلك اليوم هو يوم موت ولده ابراهيم ففي البخاري كسفت الشمس على عهد النبي صلى الله عليه وسلم يوم مات ابراهيم فقال الناس كسفت الشمس لموت ابراهيم وجمهور اهل السير على انه مات في العاشرة وقيل في التاسعة وذكر النووي أنه لم يصل لكسوف الشمس الا هذه المرة وأما خسوف القمر فكان في الخامسة وصلى له صلى الله عليه وسلم صلاة الخسوف (قوله لم يكد يركع) أي لم يقرب من الركوع وهو كناية عن طول القيام مع القراءة فانه قرأ قدر البقرة في الركعة الاولى وقوله فلم يكد يرفع هو مع ماقبله بدون أن بخلاف ما سيأتي فانه باثباتها وقوله فلم يكد أن يسجد اي لكونه اطال الاعتدال لكن اطالة غير مبطلة وقوله فلم يكد أن يرفع راسه أي لكونه اطال

السجود وقوله فلم يكد ان يسجد أي لكونه اطال الجلوس بين السجدتين لكن اطالة غير مبطلة كما مرفي الاعتدال وقوله فلم يكد ان يرفع رأسه اى لكونه اطال السجدة الثانية وهذا الحديث كالصريح في انها صلاة بركوع واحد وبه احتج أبو حنيفة وذهب الشافعي ومالك الى انها تصح بركوعين في كل ركعة وذهب احمد الى انها تصح بثلاث ركوعات لادلة أخرى (قوله فجعل ينفخ ويبكي) اى بحيث لا يظهر من النفخ ولا من البكاء حرفان او حرف مفهم او أنه كان يغلبه ذلك بحيث لا يمكنه دفعه وقوله ويقول رب أي يارب فهو على حذف حرف النداء وقوله الم تعدني ان لا تعذبهم وانا فيهم أي بقولك وما كان الله ليعذبهم وأنت فيهم وانما قال ذلك لان الكسوف مظنة العذاب وان كان وعد الله لا يتخلف لكن يجوز أن يكون مشروطا بشرط احتل وقوله رب ألم تعدني ان لا تعذبهم وهم يستغفرون أي بقولك وما كان الله معذبهم وهم يستغفرون (قوله انجلت الشمس) اى انكشفت وقوله فقام أي رقي على المنبر وقوله فحمد الله وأثنى عليه أي في خطبة الكسوف والعطف للتفسير وقوله ثم قال اى في اثناء الخطبة وقوله آيتان من آيات الله اى علامتان من علامات الله الدالة على فردانيته وعظيم قدرته وباهر سلطانه أو من علاماته الدالة على تخويف العباد من بأسه وسطوته كما يشهد له قوله تعالى وما نرسل بالآيات الا تخويفا وعلى كل فليسا بالهين لكونهما مسخرين بتسخير الله تعالى بدليل تغيرهما وقوله لا ينكسفان لموت احد أي لا كما زعم الناس ان الشمس انكسفت لموت ابراهيم وقوله ولا لحياته أي لا كما يزعمون عند انكسافها لحياة الحجاج وهذا معجزة منه صلى الله عليه وسلم فان الشمس انكسفت في حياة الحجاج فأشار صلى الله عليه وسلم الى ذلك وانما ينكسفان لتخويف العباد وايقاظهم من غفلتهم (قوله فاذا انكسفا) أي احدهما لانهما لا يجتمعان عادة وقوله فافزعوا الى ذكر الله أي بادروا الى الصلاة كما في رواية البخاري فاذا رأيتم ذلك فصلوا وادعوا حتى ينكشف ما بكم (قوله سفيان) أي الثوري (قوله ابنة له) زاد النسائي في روايته صغيرة وهي بنت بنته زينب من ابي العاص بن الربيع فنسبتها اليه مجازية وليس المراد بنته لصلبه لانه صلى الله عليه وسلم كان له أربع بنات وكلهن كبرن وتزوجن وان كان ثلاث منهن متن في حياته لكن لا يصلح وصف واحدة منهن بالصغر وقد وصفها في رواية النسائي به فتعين ان يكون المراد احدى بنات بناته وهي امامة بنت بنته زينب المتقدمة وقوله تقضي بفتح التاء وكسر الضاد أي تشرف على الموت وان كان أصل القضاء الموت لا الاشراف عليه ومع ذلك لم تمت حينئذ بل عاشت بعده صلى الله عليه وسلم حتى تزوجها علي بن أبي طالب ومات عنها كما اتفق عليه أهل العلم بالاخبار (قوله فاحتضنها) أي جعلها في حضنه بكسر الحاء وهو مادون الابط الى الكشح وقوله فوضعها بين يديه أي بين جهتيه المسامتتين ليمينه وشماله قريبا منه فسميت الجهتان يدين لكونهما مسامتتين لليدين كما يسمى الشيء باسم مجاوره وقوله فماتت اى اشرفت على الموت كما علمت وقوله وهي بين يديه أي والحال انها بين يديه (قوله وصاحت أم أيمن) أي صرخت أم ايمن وهي حاضنته صلى الله عليه وسلم ومولاته ورثها من أبيه وأعتقها حين تزوج بخديجة وزوجها لزيد مولاه واتت له باسامة وماتت بعد وفاة عمر بعشرين يوما (قوله فقال) اى النبي صلى الله عليه وسلم وقوله أتبكين عند رسول الله اى أتبكين بكاء محظورا لاقترانه بالصياح الدال على الجزع والقصد من ذلك الانكار والزجر وانما قال عند رسول الله ولم يقل عندي لان ذلك أبلغ في الزجر وأمنع من الخروج عما جوزته الشريعة (قوله فقالت الست أراك تبكي) أي فانا تابعتك واقتديت بك لانها لما رأت النبي صلى الله عليه وسلم دمعت عيناه ظنت حل البكاء وان اقترن بصياح (قوله قال اني لست ابكي) أي بكاء ممتنعا كبكائك بل بكائي دمع العين فقط وقوله انما هي رحمة أي انما الدمعة التي رأيتها أثر رحمة جعلها الله تعالى في قلبي فكان بكاؤه صلى الله عليه وسلم من جنس ضحكه لم يكن برفع صوت كما لم يكن ضحكه بقهقهة ثم بين وجه كونها رحمة

فلم يكد ان يسجد ثم سجد فلم يكد ان يرفع رأسه ثم رفع رأسه فلم يكد ان يسجد ثم سجد فلم يكد ان يرفع رأسه فجعل ينفخ ويبكي ويقول رب الم تعدني ان لا تعذبهم وأنا فيهم رب الم تعدني ان لا تعذبهم وهم يستغفرون ونحن نستغفرك فلما صلى ركعتين انجلت الشمس فقام فحمد الله تعالى واثنى عليه ثم قال ان الشمس والقمر آيتان من آيات الله لا ينكسفان لموت احد ولا لحياته فاذا انكسفا فافزعوا الى ذكر الله * حدثنا محمود بن غيلان حدثنا ابو احمد حدثنا سفيان عن عطاء بن السائب عن عكرمة عن ابن عباس قال اخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم ابنة له تقضي فاحتضنها فوضعها بين يديه فماتت وهي بين يديه وصاحت أم ايمن فقال يعني النبي صلى الله عليه وسلم اتبكين عند رسول الله فقالت الست اراك تبكي قال اني لست ابكي انما هي رحمة ان المؤمن بكل خير على كل حال ان نفسه تنزع من بين جنبيه وهو يحمد الله عز وجل

* حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان عن عاصم بن عبيد الله عن القاسم بن محمد عن عائشة رضي

الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل عثمان ابن مظعون وهو ميت وهو يبكي او قال عيناه تهراقان * حدثنا اسحق ابن منصور اخبرنا ابو عامر حدثنا فليح وهو ابن سليمان عن هلال بن علي عن انس بن مالك قال شهدنا ابنة لرسول الله صلى الله عليه وسلم ورسول الله جالس على القبر فرأيت عينيه تدمعان فقال افيكم رجل لم يقارف الليلة قال ابو طلحة انا قال انزل فنزل في قبرها

(باب ما جاء في فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم)

* حدثنا علي بن حجر انبانا علي بن مسهر عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها قالت انما كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي ينام عليه من ادم حشوه ليف * حدثنا ابو الخطاب زياد بن يحيى البصري حدثنا عبد الله بن مهدي حدثنا جعفر بن محمد عن ابيه قال سئلت عائشة ما كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتك قالت من ادم حشوه من ليف وسئلت حفصة ما كان فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيتك

بقوله ان المؤمن بكل خير على كل حال اي من نعمة أو بلية لانه يحمد ربه على كل منهما أما النعمة فظاهر واما البلية فلانه يرى المحنة عين المنحة لما يترتب عليها من الثواب كما قال ان نفسه تنزع من بين جنبيه وهو يحمد الله تعالى فلا تشغله تلك الحالة عن الحمد والمراد المؤمن الكامل لانه هو الذي يكون كذلك (قوله سفيان) أي الثوري وقوله عن عاصم بن عبيد الله أي ابن عاصم بن عمر بن الخطاب وقوله عن القاسم بن محمد أي ابن أبي بكر احد الفقهاء السبعة (قوله قبل عثمان) أي في وجهه أو بين عينيه وقوله ابن مظعون بالظاء المعجمة وكان أخاه من الرضاعة وهو قرشي اسلم بعد ثلاثة عشر رجلا وهاجر الهجرتين وشهد بدرا وهو أول من مات من المهاجرين بالمدينة على رأس ثلاثين شهرا من الهجرة وكان عابدا مجتهدا من فضلاء الصحابة ودفن بالبقيع ولما دفن قال صلى الله عليه وسلم نعم السلف هو لنا وقوله وهو ميت اي والحال ان عثمان ميت وقوله وهو يبكي أي والحال انه صلى الله عليه وسلم يبكي حتى سالت دموعه على وجه عثمان كما في المشكاة وقوله أو قال الخ هذا شك من الراوي وقوله عيناه تهراقان وفي رواية وعيناه بالواو وتهراقان بضم التاء وفتح الهاء وسكونها فهو مضارع مبني للمفعول والاصل يهريقهما النبي أي يصب دمعهما (قوله فليح) بالتصغير (قوله شهدنا) أي حضرنا وقوله ابنة هي ام كلثوم ووهم من قال رقية فانها ماتت ودفنت ورسول الله صلى الله عليه وسلم في غزوة بدر ولما عزي صلى الله عليه وسلم برقية قال الحمد لله دفن البنات من المكرمات ثم زوج عثمان ام كلثوم وقال والذي نفسي بيده لو أن عندي مائة بنت لزوجتكهن واحدة بعد واحدة وقوله ورسول الله جالس أي والحال ان رسول الله جالس وقوله تدمعان بفتح الميم أي تسيل دموعهما (قوله فقال افيكم رجل لم يقارف الليلة) اي لم يجامع تلك الليلة فالمقارفة كناية عن الجماع واصلها الدنو واللصوق وفي رواية لا يدخل القبر احد قارف البارحة فتنحى عثمان لكونه كان باشر تلك الليلة أمة له فمنعه صلى الله عليه وسلم من نزول قبرها معاتبة له لاشتغاله عن زوجته المحتضرة وايضا لحديث العهد بالجماع قد يتذكر ذلك فيذهل عما يطلب من احكام الالحاد واحسانه (قوله قال ابو طلحة انا) أي لم اباشر تلك الليلة وهو بدري مشهور بكنيته وهو عم انس وزوج امه وليس في الصحب احد يقال له ابو طلحة سواه (قوله قال) وفي نسخة فقال وقوله انزل يؤخذ منه ان لولي الميت الاذن لأجنبي في نزول قبرها وحل نزول الاجنبي بالاذن

(باب ما جاء في فراش رسول الله صلى الله عليه وسلم)

اي ما جاء في خشونته ليقتدى به في ذلك والفراش بكسر الفاء بمعنى مفروش ككتاب بمعنى مكتوب وجمعه فرش ككتاب وكتب ويقال له ايضا فرش من باب التسمية بالمصدر وقد ورد في صحيح مسلم فراش للرجل وفراش لزوجته وفراش للضيف وفراش للشيطان وانما أضافه للشيطان لانه زائد على الحاجة مذموم وقيل لانه اذا لم يحتج اليه كان مبيته ومقيله وفي هذا الباب حديثان (قوله ابن مسهر) بضم الميم وسكون السين وكسر الهاء على انه اسم فاعل وقوله عن أبيه اي عروة (قوله الذي ينام عليه) اي في بيتها كما يدل عليه الخبر الآتي واحترزت بالذي ينام عليه من الذي يجلس عليه وقوله من أدم بفتحتين جمع اديم وهو الجلد المدبوغ او الاحمر أو مطلق الجلد وقوله حشوه ليف أي محشوه من ليف النخل كما هو الغالب عندهم ويؤخذ منه أن النوم على الفراش المحشو لا ينافي الزهد نعم لا ينبغي المبالغة في حشوه لانه سبب لكثرة النوم كما يعلم من الخبر الآتي (قوله جعفر) أي الصادق وقوله عن أبيه اي محمد الباقر بن علي زين العابدين ابن سيدنا الحسين وقوله قال سئلت الخ في هذا الاسناد انقطاع فان محمدا الباقر لم يدرك عائشة ولا حفصة لكن حقق ابن الهمام ان الانقطاع في حديث الثقات لا يضر (قوله قالت من ادم) اي كان مصنوعا من ادم وقوله حشوه من ليف وفي نسخة حشوه ليف بدون من

(قوله

(قوله قالت مسحا) اى كان مسحا بكسر الميم وسكون السين وهو كساء خشن يعد للفراش من صوف (قوله نثنيه ثنيتين) وفى رواية ثنيين بدون تاء بكسر الثاء فيهما والاولى تثنية ثنية كسدرة والثانية تثنية ثنى كحمل يقال ثناه اذا عطفه ورد بعضه على بعض (قوله فلما كان ذات ليلة) أى وجد ذات ليلة فكان تامة وذات بالرفع فاعل ويروى بالنصب على الظرفية وعليه ففاعل كان ضمير عائد على الوقت وعلى كل من الروايتين فلفظة ذات مقحمة او صفة لموصوف محذوف اى ساعة ذات ليلة (قوله قلت) اى فى نفسى او لبعض خدمى وقوله لو ثنيته اربع ثنيات اى اربع طبقات وقوله لكان اوطأ له اى الين له من وطؤ الفراش فهو وطئ كقرب فهو قريب (قوله فثنيناه له باربع ثنيات) اى ثنيناه ثنيا ملتبسا بأربع ثنيات (قوله فلما أصبح) اى فنام عليه فلما أصبح وقوله ما فرشتمولى الليلة اى اى شئ فرشتمولى الليلة الماضية ولعله لما أنكر نعومته ولينه ظن انه غير فراشه المعهود فسأل عنه وأتى بصيغة المذكر للتعظيم أو لتغليب بعض الخدم (قوله هو فراشك) اى المعهود بعينه وقوله الا أنا الخ اى غير انا الخ وقوله قلنا هو اوطأ لك اى المثنى بأربع ثنيات الين لك وقوله قال ردوه لحالته الاولى فى نسخة لحاله الاول اى كونه مثنيا ثنيتين وقوله فانه اى الحال والشأن وقوله منعتنى وطأته صلاتى الليلة اى منعنى لينه تهجدى تلك الليلة الماضية لان تكثير الفراش سبب فى كثرة النوم ومانع من اليقظة غالبا بخلاف تقليله فانه يبعث على اليقظة من قرب غالبا

(باب ما جاء فى تواضع رسول الله صلى الله عليه وسلم)

اى تذلله وخشوعه وكان صلى الله عليه وسلم اشد الناس تواضعا قال بعض العارفين لا يبلغ العبد حقيقة التواضع الا اذا دام تجلى الشهود فى قلبه لانه يذيب النفس ويصفيها عن غش الكبر والعجب فتلين وتطمئن ولا تنظر الى قدرها وفى هذا الباب ثلاثة عشر حديثا (قوله وغير واحد) اى كثير من المشايخ غير هذين الشيخين وقوله عن عبيد الله فى البخارى انه عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود كان على المصنف أن يعينه لان عبيد الله فى الرواة كثير (قوله لا تطرونى) بضم التاء من الاطراء وهو مجاوزة الحد فى المدح اى لا تجاوزوا الحد فى مدحى حتى تدعوا أنى اله وقوله كما أطرت النصارى ابن مريم اى كما جاوزت النصارى الحد فى مدح عيسى بن مريم فجعله بعضهم الها وبعضهم ابن الله فحرفوا قوله تعالى فى التوراة عيسى نبيى وأنا ولدته بتشديد اللام فجعلوا الاول بنى بتقديم الباء وخففوا اللام فى الثانى لعنهم الله والى ذلك اشار فى البردة بقوله دع ما ادعته النصارى فى نبيهم * واحكم بما شئت مدحا فيه واحتكم

(قوله انما أنا عبد) فى نسخة زيادة لله وفى أخرى عبد الله اى لست الا عبدا لا الها فلا تعتقدوا فى شيأ ينافى العبودية وقوله فقولوا عبد الله ورسوله اى لانى موصوف بالعبودية والرسالة فلا تقولوا فى شيأ ينافيهما من نعوت الربوبية والالوهية (قوله ابن حجر) بضم الحاء وسكون الجيم (قوله سويد) بالتصغير وكذا حميد (قوله ان امرأة) قال الحافظ ابن حجر لم أقف على اسمها وفى بعض حواشى الشفاء ان اسمها أم زفر ماشطة خديجة ونوزع فيه وكان فى عقلها شئ كما فى مسلم (قوله ان لى اليك حاجة) اى أريد اخفاءها عن غيرك كما قاله القارى (قوله فقال اجلسى فى اى طريق المدينة شئت) اى فى أى طريق من طرق المدينة أى فى سكة من سككها وقيل المعنى فى أى جزء من اجزاء طريق المدينة وليس المراد فى اى طريق يوصل الى المدينة وان كان طريق الشئ ما يوصل اليه وقوله اجلس اليك أى معك حتى اقضى حاجتك فجلست وجلس معها حتى قضى حاجتها لسعة حلمه وبراءته من الكبر وفيه ارشاد الى انه لا يخلو الاجنبى بالاجنبية بل اذا عرضت لها حاجة يجلس معها بموضع لا تهمة فيه ككونه بطريق المارة وانه ينبغى للحاكم المبادرة الى تحصيل اغراض ذوى الحاجات ولا يتساهل فى ذلك ويؤخذ من ذلك حل الجلوس فى الطريق لحاجة

قالت مسحا نثنيه ثنيتين فينام عليه فلما كان ذات ليلة قلت لو ثنيته اربع ثنيات لكان أوطأ له فثنيناه له باربع ثنيات فلما أصبح قال ما فرشتمولى الليلة قالت قلنا هو فراشك الا انا ثنيناه باربع ثنيات قلنا هو أوطأ لك قال ردوه لحالته الاولى فانه منعتنى وطأته صلاتى الليلة

(باب ما جاء فى تواضع رسول الله صلى الله عليه وسلم)

* حدثنا أحمد بن منيع وسعيد بن عبد الرحمن المخزومى وغير واحد قالوا حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهرى عن عبيد الله عن ابن عباس عن عمر بن الخطاب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تطرونى كما أطرت النصارى ابن مريم انما أنا عبد فقولوا عبد الله ورسوله * حدثنا على بن حجر أنبأنا سويد ابن عبد العزيز عن حميد عن انس بن مالك رضى الله عنه ان امرأة جاءت الى النبى صلى الله عليه وسلم فقالت له ان لى اليك حاجة فقال اجلسى فى أى طريق المدينة شئت أجلس اليك

وحل النهى عنه اذا لزم عليه الايذاء للمارة وقد أخرج ابونعيم فى الدلائل عن انس رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أشد الناس لطفا والله ما كان يمتنع فى غداة باردة من عبد ولا أمة أن يأتيه بالماء فيغسل صلى الله عليه وسلم وجهه وذراعه وما سأله سائل قط الا أصغى اليه فلم ينصرف حتى يكون هو الذى ينصرف وما تناول أحد يده قط الا ناوله اياها فلا ينزعها حتى يكون هو الذى ينزعها منه (قوله ابن مسهر) بضم الميم وسكون السين المهملة وكسر الهاء وقوله مسلم الاعور أى ابن كيسان الكوفى المدائنى ابو عبد الله المشهور بهذا اللقب (قوله يعود المرضى) اى ولو كفارا برجى اسلامهم فقد عاد صلى الله عليه وسلم غلاما يهوديا كان يخدمه فقعد عند رأسه وقال له اسلم فنظر الى ابيه وهو عنده فقال له أطع ابا القاسم فاسلم فخرج النبى صلى الله عليه وسلم وهو يقول الحمد لله الذى انقذه من النار وعاد عمه وهو مشرك وعرض الاسلام عليه فلم يسلم وكان يدنو من المريض ويجلس عند رأسه ويسأله كيف حالك (قوله ويشهد الجنائز) اى يحضرها للتشييع والصلاة عليها سواء كانت لشريف او وضيع فينبغى كذلك لامته فعل ذلك اقتداء به صلى الله عليه وسلم (قوله ويركب الحمار) وتأسى به اكابر السلف فى ذلك فقد كان لسالم بن عبد الله بن عمر حمار هرم فنهاه بنوه عن ركوبه فابى فجدعوا أذنه فركبه فجدعوا الاخرى فركبه فقطعوا ذنبه فصار يركبه مجدوع الاذنين مقطوع الذنب وقد كان اكابر العلماء قبل زماننا هذا يركبون الحمير واطردت عادتهم الآن بركوب البغال (قوله ويجيب دعوة العبد) وفى رواية المملوك فيجيبه لامر يدعوه له من ضيافة وغيرها وروى البخارى ان كانت الامة لتأخذ بيده فتنطلق به حيث شاءت وقال احمد فتنطلق به فى حاجتها وروى النسائى لا يأنف ان يمشى مع الارملة والمسكين فيقضى له الحاجة وروى ابن سعد كان يقعد على الارض ويأكل على الارض ويجيب دعوة المملوك وهذا مزيد تواضعه صلى الله عليه وسلم (قوله وكان يوم بنى قريظة) اى يوم الذهاب اليهم لحربهم وكان ذلك عقب الخندق وقوله على حمار مخطوم بحبل من ليف أى مجعول له خطام من ليف وهو بالكسر الزمام وقوله وعليه اكاف من ليف أى بردعة وهو لذوات الحوافر بمنزلة السرج للفرس وفى هذا غاية التواضع ويؤخذ من الحديث ان ركوب الحمار لمن له منصب شريف لا يخل بمروأته (قوله كان النبى) وفى نسخة رسول الله (قوله والاهالة السنخة) اى الدهن المتغير الريح من طول المكث ويقال الزنخة بالزاى بدل السين قال الزمخشرى سنخ وزنخ من باب فرح اذا تغير وفسد وأصله فى الاسنان يقال سنخت الاسنان اذا فسدت اسناخها ويؤخذ من ذلك جواز اكل المنتن من لحم وغيره حيث لا ضرر وقوله فيجيب أى بلا مهلة كما تفيده الفاء (قوله ولقد كان له درع) زاد البخارى من حديد وفى نسخة كانت وهى أولى لان درع الحديد مؤنثة لكن اجاز بعضهم فيه التذكير وهذه الدرع هى ذات الفضول وقوله عند يهودى هو أبو الشحم رهنها صلى الله عليه وسلم عنده على ثلاثين صاعا من شعير اقترضها منه اواشتراها منه قولان فى ذلك وفى رواية انها عشرون ولعلها كانت دون ثلاثين وفوق العشرين فمن قال ثلاثين جبر الكسر ومن قال عشرين الغاه وكان الشراء الى اجل سنة كما فى البخارى ووقع لابن حبان ان قيمة الطعام كانت دينارا وانما عامل صلى الله عليه وسلم اليهودى ورهن عنده دون الصحابة لبيان جواز معاملة اليهود وجواز الرهن بالدين حتى فى الحضر وان كان القرآن مقيدا بالسفر لكونه الغالب ولان الصحابة رضى الله عنهم لا يأخذون منه رهنا ولا يتقاضون منه ثمنا فعدل الى اليهودى لذلك وقوله فما وجد ما يفكها حتى مات وافتكها بعده ابو بكر لكن روى ابن سعد أن ابا بكر قضى عداته وان عليا قضى ديونه وفى ذلك بيان ما كان عليه صلى الله عليه وسلم من الزهد والتقلل من الدنيا والكرم الذى الجأه الى رهن درعه وخبر نفس المؤمن معلقة بدينه حتى يقضى عنه مقيد بمن لم يخلف وفاء مع انه فى غير الانبياء (قوله الحفرى) بفتح الفاء نسبة لمحل بالكوفة يقال له حفر

* حدثنا على بن حجر أنبأنا على بن مسهر عن مسلم الاعور عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعود المرضى ويشهد الجنائز ويركب الحمار ويجيب دعوة العبد وكان يوم بنى قريظة على حمار مخطوم بحبل من ليف وعليه اكاف من ليف * حدثنا واصل بن عبد الاعلى الكوفى حدثنا محمد بن فضيل عن الاعمش عن انس بن مالك رضى الله عنه قال كان النبى صلى الله عليه وسلم يدعى الى خبز الشعير والاهالة السنخة فيجيب ولقد كان له درع عند يهودى فما وجد ما يفكها حتى مات * حدثنا محمود بن غيلان حدثنا ابو داود الحفرى عن سفيان

وقوله

وقوله ابن صبيح كصديق (قوله على رحل رث) اى حال كونه راكبا على قتب بال والرحل للجمل كالسرج للفرس وقوله وعليه قطيفة أى والحال ان على الرحل كساء له خمل وقوله لاتساوى اربعة دراهم أى لانه فى اعظم مواطن التواضع لاسيما والحج حالة تجرد واقلاع الاترى مافيه من الاحرام الذى فيه اشارة الى احرام النفس من الملابس وغيرها تشبيها بالفار الى الله تعالى ومن الوقوف الذى يتذكر به الوقوف بين يدى الله تعالى (قوله اللهم اجعله حجا لارياء فيه ولاسمعة) اى يا الله اجعل حجى حجا لارياء فيه وهو أن يعمل ليراه الناس ولاسمعة وهى أن يعمل وحده ثم يتحدث بذلك ليسمعه الناس وفى الحديث من راءى راءى الله به ومن سمع سمع الله به وانما دعا صلى الله عليه وسلم بجعل حجه لارياء فيه ولاسمعة مع كمال بعده عنهما تواضعا وتعليما لامته والا فهو معصوم من ذلك مع انهما لايتطرقان الالمن حج على المراكب النفيسة والملابس الفاخرة كما يفعله اهل زماننا لاسيما علماؤنا وقد أهدى صلى الله عليه وسلم فى هذه الحجة مائة بدنة وأهدى أصحابه مالا يسمح به أحد فقد كان فيما اهداه بعير اعطى فيه ثلثمائة دينار فأبى قبولها (قوله لم يكن شخص أحب اليهم من رسول الله) اى لانه أنقذهم من الضلالة وهداهم الى السعادة حتى قال عمر يارسول الله أنت أحب الى من كل شئ الا من نفسى فقال صلى الله عليه وسلم لايكمل ايمانك حتى أكون أحب اليك حتى من نفسك فسكت ساعة ثم قال حتى من نفسى فقال الآن تم ايمانك ياعمر وقتل أبو عبيدة اباه لايذائه له صلى الله عليه وسلم وهم ابو بكر بقتل ولده عبد الرحمن يوم بدر الى غير ذلك مما هو مبين فى كتب القوم (قوله قال) اى انس وقوله وكانوا اذا رأوه لم يقوموا لما يعلمون من كراهته لذلك وفى نسخة من كراهيته لذلك اى القيام وانما كرهه تواضعا او شفقة عليهم وخوفا عليهم من الفتنة اذا أفرطوا فى تعظيمه وكان لايكره قيام بعضهم لبعض ولذلك قال قوموا لسيدكم يعنى سعد بن معاذ سيد الاوس فأمرهم بفعله لانه حق لغيره فوفاه حقه وكره قيامهم له لانه حقه فتركه تواضعا وهذا دليل بحر الشافعية من ندب القيام لاهل الفضل وقد قام صلى الله عليه وسلم لعكرمة بن أبى جهل لما قدم عليه وكان يقوم لعدى بن حاتم كلما دخل عليه كما جاء ذلك فى خبرين وهما وان كانا ضعيفين يعمل بهما فى الفضائل فزعم سقوط الاستدلال بهما وهم وقد ورد انهم قاموا لرسول الله صلى الله عليه وسلم فيناقض ماهنا الا أن يقال فى التوفيق انهم اذا رأوه من بعد غير قاصد لهم لم يقوموا له او انه اذا تكرر قيامه وعوده اليهم لم يقوموا ولا ينافى انه اذا قدم عليهم اولا قاموا واذا انصرف عنهم قاموا (قوله جميع) بالتصغير وقوله ابن عمر بضم العين وفتح الميم مكبرا لكن اختار ابن حجر تصغيره وقوله العجلى بكسر العين وسكون الجيم نسبة الى عجل قبيلة كبيرة وقوله من بنى تميم أى من جهة الآباء وقوله من ولد ابى هالة أى من جهة الامهات لانه من اسباط ابى هالة والسبط ولد البنت وقوله زوج خديجة صفة لابى هالة او عطف بيان عليه او بدل منه وقد تزوج خديجة فى الجاهلية فولدت له ذكرين هندا وهالة ثم مات فتزوجها عتيق ابن خالد المخزومى فولدت له عبد الله وبنتا وقيل الذى تزوجها اولا عتيق وتزوجها بعده ابو هالة وتزوجها بعدهما رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله يكنى اباعبد الله بصيغة المجهول مخففا ومشددا أى يكنى ذلك الرجل التميمى اباعبد الله واسمه يزيد بن عمر وقيل اسمه عمر وقيل عمير وهو مجهول فالحديث معلول وقوله عن ابن ابى هالة وفى نسخة عن ابن لابى هالة والمراد ابنه بواسطة لانه ابن ابنه واسمه هند وهو ابن هند الذى اخذ عنه الحسن فقد اشترك مع ابيه فى الاسم وعلى القول بأن اباهالة اسمه هند ايضا يكون اشترك مع ابيه وجده فى الاسم فانه اختلف فى اسم ابى هالة فقيل هند وقيل النباش وقيل مالك وقيل زرارة فظهر ان هندا الراوى عن الحسن حفيد أبى هالة وان هندا الذى أخذ عنه الحسن ابن أبى هالة لصلبه وقوله عن الحسن بن على أى سبط النبى صلى الله عليه وسلم وهو أكبر من الحسين بسنة

عن الربيع بن صبيح عن يزيد بن ابان عن انس بن مالك رضى الله عنه قال حج رسول الله صلى الله عليه وسلم على رحل رث وعليه قطيفة لاتساوى اربعة دراهم فقال اللهم اجعله حجا لارياء فيه ولاسمعة * حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن أنبأنا عفان حدثنا حماد بن سلمة عن حميد عن انس بن مالك رضى الله عنه قال لم يكن شخص احب اليهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم قال وكانوا اذا رأوه لم يقوموا لما يعلمون من كراهته لذلك * حدثنا سفيان بن وكيع حدثنا جميع بن عمر بن عبد الرحمن العجلى أنبأنا رجل من بنى تميم من ولد ابى هالة زوج خديجة يكنى اباعبد الله عن ابن ابى هالة عن الحسن بن على

قال سألت خالى هند ابن ابى هالة وكان وصافا عن حلية رسول الله صلى الله عليه وسلم وانا اشتهى ان يصف لى منها شيأ فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فخما مفخما يتلألأ وجهه تلألؤ القمر ليلة البدر فذكر الحديث بطوله قال الحسن فكتمتها الحسين زمانا ثم حدثته فوجدته قد سبقنى اليه فسأله عما سألته عنه ووجدته قد سأل اباه عن مدخله ومخرجه وشكله فلم يدع منه شيأ قال الحسين فسألت ابى عن دخول رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال كان اذا اوى الى منزله جزأ دخوله ثلاثة اجزاء جزأ لله وجزأ لاهله وجزأ لنفسه ثم جزأ جزأه بينه وبين الناس فيرد بالخاصة على العامة

لانه ولد فى رمضان سنة ثلاث وولد الحسين فى شعبان سنة أربع وعاش بعد الحسن عشر سنين (قوله قال سألت خالى هند بن أبى هالة) أى الذى هو أبو الابن المذكور فى قوله عن ابن لابى هالة وانما كان خال الحسن لانه أخو أمه من أمها فانه ابن خديجة التى هى أم السيدة فاطمة (قوله وكان وصافا) أى وكان هند كثير الوصف لرسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله عن حلية متعلق بسألت اى سألته عن صفته صلى الله عليه وسلم وانما كان هند وصافا لرسول الله صلى الله عليه وسلم لكونه قد أمعن النظر فى ذاته الشريفة وهو صغير مثل على كرم الله وجهه لان كلا منهما تربى فى حجر النبى صلى الله عليه وسلم والصغير يتمكن من التأمل وامعان النظر بخلاف الكبير فانه تمنعه المهابة والحياء من ذلك ومن ثم قال بعضهم عمدة أحاديث الشمائل تدور على هند بن أبى هالة وعلى بن أبى طالب (قوله وأنا أشتهى أن يصف لى منها شيأ) اى وأنا أشتاق الى أن يصف لى من حلية رسول الله شيأ عظيما فالتنوين للتعظيم والجملة معطوف على جملة كان وصافا الخ والجملتان معترضتان بين السؤال والجواب أو حاليتان (قوله فقال) اى هند خال الحسن (قوله فخما) بفتح الفاء وسكون الخاء أو كسرها واقتصر بعضهم على السكون لكونه الاشهر اى عظيما فى نفسه وقوله مفخما اى معظما عند الخلق لا يستطيع أحد أن لا يعظمه وان حرص على ترك تعظيمه وقيل معنى كونه فخما كونه عظيما عند الله وكونه مفخما كونه معظما عند الناس (قوله يتلألأ وجهه تلألؤ القمر ليلة البدر) أى يشرق وجهه اشراقا مثل اشراق القمر ليلة كماله وهى ليلة أربعة عشر سمى بذلك لانه يبدر الشمس بالطلوع أى يسبق فى طلوعه الشمس فى غروبها (قوله فذكر) أى الحسن وقوله الحديث بطوله وقد تقدم فى باب الخلق من هذا الكتاب (قوله فكتمتها الحسين زمانا) أى أخفيت هذه الصفات عن الحسين مدة طويلة وانما كتمها عنه ليختبر اجتهاده فى تحصيل العلم بحلية جده أو لينتظر سؤاله عنها فان التعلم بعد الطلب أثبت وأرسخ فى الذهن (قوله ثم حدثته) أى بما سمعته من خالى هند وقوله فوجدته اى الحسين وقوله قد سبقنى اليه أى الى السؤال عنها من خاله هند وقوله فسأله عما سألته أى فسأل الحسين خاله عما سألته عنه من الاوصاف (قوله ووجدته قد سأل أباه عن مدخله ومخرجه) أى ووجدت الحسين زاد على فى تحصيل العلم بصفة جده حيث سأل اباه وفى نسخة ابى اى على بن ابى طالب عن كيفية مدخله ومخرجه وكل منهما مصدر ميمى يصلح للزمان والمكان والحدث والمراد منه هنا الزمان والمعنى أنه سأل أباه عن حاله وصفته فى زمن دخوله فى البيت وفى زمن خروجه منه (قوله وشكله) أى هيئته وطريقته الشامل لمجلسه فدخل فى السؤال عن الشكل السؤال عن مجلسه الآتى (قوله فلم يدع منه شيأ) أى فلم يترك على مما سأله عنه الحسين شيأ أو لم يترك الحسين من السؤال عن أحواله شيأ (قوله قال الحسين) أى فى تفصيل ما اجمله أولا بقوله عن مدخله ومخرجه وشكله فقد روى الحسن عن أخيه الحسين ما رواه الحسين عن أبيه على فصار الحسن راويا ما تقدم عن خاله هند بلا واسطة وما سيأتى عن أبيه على بواسطة أخيه الحسين (قوله عن دخول رسول الله) أى عن سيرته وطريقته وما يصنعه فى زمن دخوله واستقراره فى بيته (قوله فقال) أى أبوه على وقوله كان أى النبى صلى الله عليه وسلم وقوله أوى الى منزله أى وصل اليه واستقر فيه وأوى بالمد أو بالقصر وقوله جزأ دخوله ثلاثة اجزاء اى قسم زمن دخوله ثلاثة أقسام (قوله جزأ لله) اى لعبادة الله والتفكر فى مصنوعاته وقوله وجزأ لاهله اى لمؤانسة اهله ومعاشرتهم فانه كان احسن الناس عشرة وقوله وجزأ لنفسه اى لنفع نفسه فيفعل فيه ما يعود عليه بالتكميل الاخروى والدنيوى (قوله ثم جزأ جزأه بينه وبين الناس) اى ثم قسم جزأه الذى جعله لنفسه بينه وبين جميع الناس سواء من كان موجودا ومن سيوجد بعدهم الى يوم القيامة بواسطة التبليغ عنه (قوله فيرد بالخاصة على العامة) فى نسخة فيرد ذلك اى فيرد ذلك الجزء الذى جعله للناس بسبب خاصة الناس وهم اهله وافاضل

الصحابة الذين كانوا يدخلون عليه في بيته كالخلفاء الاربع على عادتهم وهم الذين لم يعتادوا الدخول عليه في بيته فخواص الصحابة يدخلون عليه في بيته فيأخذون منه الاحاديث ثم يبلغونها الذين لم يدخلوا بعد خروجهم من عنده فكان يوصل العلوم لعامة الناس بواسطة خاصتهم (قوله ولا يدخر عنهم شيأ) بتشديد الدال المهملة كما هو الرواية وان جاز بحسب اللغة ان يقرأ بالذال المعجمة اي لا يخفي عنهم شيأ من تعلقات النصح والهداية (قوله وكان من سيرته في جزء الامة ايثار اهل الفضل باذنه) اي وكان من عادته وطريقته فيما يصنع في الجزء الذي جعله لامته تقديم اهل الفضل حسبا ونسبا وسبقا وصلاحا باذنه صلى الله عليه وسلم لهم في ذلك فيأذن لهم في التقدم والافادة وابلاغ احوال العامة وقوله وقسمه على قدر فضلهم في الدين معطوف على ايثار الخ اي وكان من سيرته في ذلك الجزء ايضا قسم ذلك الجزء على قدر مراتبهم في الدين من جهة الصلاح والتقوى لا من جهة الاحساب والانساب قال تعالى ان اكرمكم عند الله اتقاكم او المراد على قدر حاجاتهم في الدين ويلائمه قوله فمنهم ذو الحاجة ومنهم ذو الحاجتين ومنهم ذو الحوائج فان هذا بيان للتفاوت في مراتب الاستحقاق والفاء للتفصيل والمراد بالحوائج المسائل المتعلقة بالدين وقوله فيتشاغل بهم اي فيشتغل بذوي الحاجات وقوله ويشغلهم بفتح اوله مضارع شغله كمنعه واما يشغل بضم اوله من اشغل رباعيا فقيل لغة جيدة وقيل قليلة وقيل رديئة كما في القاموس وقوله فيما يصلحهم والامة وفي نسخة بما فالباء بمعنى في اي في الذي يصلحهم ويصلح الامة وهو من عطف العام على الخاص سواء كان المراد امة الدعوة او امة الاجابة فلا يدعهم يشتغلون بما لا يعنيهم وقوله من مسئلتهم عنه بيان لما اي من سؤالهم النبي عما يصلحهم ويصلح الامة وفي نسخة عنهم اي عن احوالهم وقوله واخبارهم بالذي ينبغي لهم اي واخبار النبي اياهم بالاحكام التي تليق بهم وباحوالهم وزمانهم ومكانهم والمعارف التي تسعها عقولهم ومن ثم اختلفت وصاياه لاصحابه باختلاف احوالهم فقال لرجل جوابا لقوله اوصني استحي من الله كما تستحي من رجل صالح من قومك وقال لآخر جوابا لقوله اوصني لا تغضب (قوله ويقول ليبلغ الشاهد منكم الغائب) اي ويقول لهم بعد ان يفيدهم ما يصلحهم ويصلح الامة ليبلغ الحاضر منكم الآن الغائب عن المجلس من بقية الامة حتى من سيوجد وقوله وابلغوني حاجة من لا يستطيع ابلاغها اي ويقول لهم اوصلوا الي حاجة من لا يستطيع ايصالها من الضعفاء كالنساء والعبيد والمرضى والغائبين ويؤخذ من ذلك انه يسن المعاونة والحث على قضاء حوائج المحتاجين ثم رغب في ذلك وحث عليه بقوله فانه من ابلغ سلطانا حاجة الخ اي فان الحال والشان من اوصل قادرا على تنفيذ ما يبلغه وان لم يكن سلطانا حقيقة حاجة من لا يقدر على ايصالها ثبت الله قدميه على الصراط يوم تزل الاقدام دينية كانت الحاجة او دنيوية فانه لما حركهما في ابلاغ حاجة المسكين جوزي بثباتهما على الصراط وقوله لا يذكر عنده الا ذلك اي لا يحكى عنده الا ما ذكر مما ينفعهم في دينهم او دنياهم دون ما لا ينفعهم في ذلك كالامور المباحة التي لا فائدة فيها وقوله ولا يقبل من احد غيره اي ولا يقبل من احد غير المحتاج اليه فهو توكيد للكلام الذي قبله (قوله يدخلون روادا) بضم الراء وتشديد الواو جمع رائد وهو في الاصل من يتقدم القوم لينظر لهم الكلأ ومساقط الغيث والمراد هنا اكابر الصحب الذين يتقدمون في الدخول عليه في بيته ليستفيدوا منه ما يصلح امر الامة وقوله ولا يفترقون الا عن ذواق بفتح اوله بمعنى مذوق من الطعام كما هو الاصل في الذواق لكن العلماء حملوه على العلم والادب فالمعنى لا يتفرقون من عنده الا بعد استفادة علم وخير وقوله ويخرجون ادلة اي ويخرجون من عنده حال كونهم هداة للناس والرواية المشهورة المصححة بالدال المهملة وبعضهم رواه بالذال المعجمة والمعنى عليه يخرجون من عنده حال كونهم متذللين متواضعين قال تعالى اذلة على المؤمنين وهو وحسن ان ساعدته الرواية لكنه لا يناسب قوله يعني على الخير فان الظاهر انه متعلق بادلة واما تعلقه بمحذوف حال اي حال

ولا يدخر عنهم شيأ وكان من سيرته في جزء الامة ايثار اهل الفضل باذنه وقسمه على قدر فضلهم في الدين فمنهم ذو الحاجة ومنهم ذو الحاجتين ومنهم ذو الحوائج فيتشاغل بهم ويشغلهم فيما يصلحهم والامة من مسئلتهم عنه واخبارهم بالذي ينبغي لهم ويقول ليبلغ الشاهد منكم الغائب وابلغوني حاجة من لا يستطيع ابلاغها فانه من ابلغ سلطانا حاجة من لا يستطيع ابلاغها ثبت الله قدميه يوم القيامة لا يذكر عنده الا ذلك ولا يقبل من احد غيره يدخلون روادا ولا يفترقون الا عن ذواق ويخرجون ادلة يعني على الخير

كونهم كائنين على الخير فبعيد والمراد بالخير العلم فكان لا يزيدهم العلم الا تواضعا الا ترفعا وقد روى الديلمي في مسند الفردوس عن علي كرم الله وجهه من ازداد علما ولم يزدد في الدنيا زهدا لم يزدد من الله الا بعدا وقد قال القائل

اذا لم يزد علم الفتى قلبه هدى * وسيرته عدلا واخلاقه حسنا
فبشره ان الله اولاه نقمة * تغشيه حرمانا وتورثه حزنا

(قوله قال فسألته عن مخرجه) اى قال الحسين فسألت ابي عن سيرته وطريقته وما كان يصنع في زمن خروجه من البيت واستقراره خارجه كما اشار لذلك بقوله كيف كان يصنع فيه (قوله قال) اى علي رضي الله عنه وقوله يخزن لسانه بضم الزاى وكسرها اى يحبسه ويضبطه وقوله الا فيما يعنيه وفي بعض النسخ عما لا يعنيه اى يهمه مما ينفع نفعا دينيا او دنيويا فكان كثير الصمت الا فيما يعني كيف وقد قال من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرا او ليصمت وقوله او يؤلفهم اى يجعلهم آلفين له مقبلين عليه بملاطفته لهم وحسن اخلاقه معهم او يؤلف بينهم بحيث لا يبقى بينهم تباغض (قوله ولا ينفرهم) اى لا يفعل بهم ما يكون سببا لنفرتهم لما عنده من العفو والصفح والرأفة بهم (قوله ويكرم كريم كل قوم ويوليه عليهم) اى يعظم افضل كل قوم بما يناسبه من التعظيم ويجعله واليا عليهم واميرا فيهم لان القوم اطوع لكبيرهم مع ما فيه من الكرم الموجب للرفق بهم ولاعتدال امره معهم (قوله ويحذر الناس) بضم الياء وكسر الدال المشددة اى يخوفهم من عذاب الله ويحثهم على طاعته او بفتح الياء والدال المخففة كيعلم وعليه اكثر الرواة اى يحترز من الناس لانه لم يكن متغفلا والاول وان كان حسنا الا يناسب المقام ولا يلائم قوله ويحترس منهم فان معناه يتحفظ منهم وقوله من غير ان يطوى عن احد منهم بشره وخلقه اى من غير ان يمنع عن احد من الناس طلاقة وجهه ولا حسن خلقه (قوله ويتفقد اصحابه) اى يسأل عنهم حال غيبتهم فان كان احدهم مريضا عاده او مسافرا دعا له او ميتا استغفر له (قوله ويسأل الناس عما في الناس) اى يسأل خاصة اصحابه عما وقع في الناس ليدفع ظلم الظالم وينتصر للمظلوم ويقوي جانب الضعيف وليس المراد انه يتجسس عن عيوبهم ويتفحص عن ذنوبهم ويؤخذ منه انه ينبغي للحكام ان يسألوا عن احوال الرعايا وكذلك الفقهاء والصلحاء والاكابر الذين لهم اتباع فلا يغفلون عن السؤال عن احوال اتباعهم لئلا يترتب على الاهمال مضار يعسر دفعها (قوله ويحسن الحسن) اى يصف الشئ الحسن بالحسن يعني انه يظهر حسنه بمدحه او مدح فاعله وقوله ويقويه اى يظهر قوته بدليل معقول او منقول وقوله ويقبح القبيح اى يصف الشئ القبيح بالقبح يعني انه يظهر قبحه بذمه او ذم فاعله وقوله ويوهيه اى يجعله واهيا ضعيفا بالمنع والزجر عنه وفي بعض النسخ ويوهنه وما ل المعنى واحد (قوله معتدل الامر غير مختلف) اى معتدل الحال والشان غير مختلفه ولكون المقام مقام مدح اتى بقوله غير مختلف مع انه يغني عنه ما قبله فسائر اقواله وافعاله معتدلة لا اختلاف فيها والرواية في كل من هاتين الكلمتين بالرفع على انه خبر مبتدا محذوف مع ان ظاهر السياق النصب على انه معطوف على خبر كان بحذف حرف العطف أى وكان معتدل الامر غير مختلف ولعل وجه الرفع ان كونه معتدل الامر غير مختلف من الامور اللازمة التي لا تنفك عنه أبدا والرفع على أن ذلك خبر مبتدا محذوف يقتضي ان يكون الكلام جملة اسمية وهي تفيد الدوام والاستمرار (قوله لا يغفل) أى عن تذكيرهم وتعليمهم وقوله مخافة مفعول من اجله وقوله أن يغفلوا أى عن استفادة أحواله وافعاله وقوله او يميلوا أى الى الدعة والراحة او يميلوا عنه وينفروا منه كما هو شأن المسلكين فانهم لا يغفلون عن ارشاد تلامذتهم مخافة أن يغفلوا عن الاخذ عنهم أو يميلوا الى الكسل والرفاهية هذا وفي بعض النسخ لا يفعل مخافة أن يفعلوا او يملوا والمعنى على هذه النسخة لا يفعل العبادة الشاقة مخافة أن يفعلوها فلا يطيقون ويملوها

قال فسألته عن مخرجه كيف كان يصنع فيه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخزن لسانه الا فيما يعنيه ويؤلفهم ولا ينفرهم ويكرم كل قوم ويوليه عليهم ويحذر الناس ويحترس منهم من غير ان يطوى عن احد منهم بشره وخلقه ويتفقد اصحابه ويسأل الناس عما في الناس ويحسن الحسن ويقويه ويقبح القبيح ويوهيه معتدل الامر غير مختلف لا يغفل مخافة ان يغفلوا أو يميلوا

ويتكاسلوا

ويتكاسلوا عنها (قوله لكل حال عنده عتاد) أي لكل حال من أحواله وأحوال غيره عتاد بفتح عينه كسحاب اي شئ معد له فكان يعد للامور وأشكالها ونظائرها كآلة الحرب وغيرها وقوله لا يقصر عن الحق اي عن استيفائه لصاحبه او عن بيانه وقوله ولا يجاوزه أي ولا يتجاوزه فلا يأخذ أكثر منه (قوله الذين يلونه من الناس خيارهم) أي الذين يقربون منه لاكتساب الفوائد وتعلمها خيار الناس لانهم الذين يصلحون لاستفادة العلوم وتعلمها ومن ثم قال ليليني منكم أولو الاحلام والنهى ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم فينبغي للعالم في درسه ان يجعل الذين يقربون منه خيار طلبته لانهم هم الذين يوثق بهم علما وفهما (قوله افضلهم عنده أعمهم نصيحة) أي افضل الناس عنده صلى الله عليه وسلم أكثرهم نصيحة للمسلمين في الدين والدنيا فانه ورد الدين النصيحة وقوله وأعظمهم عنده منزلة أحسنهم مواساة ومؤازرة واعظم الناس عنده صلى الله عليه وسلم احسنهم مواساة واحسانا للمحتاجين ولو مع احتياج انفسهم لقوله تعالى ويؤثرون على انفسهم ولو كان بهم خصاصة ومؤازرة ومعاونة لاخوانهم في مهمات الامور من البر والتقوى لقوله تعالى وتعاونوا على البر والتقوى (قوله قال) اي الحسين وقوله فسألته اي عليا وقوله عن مجلسه اي عن احواله صلى الله عليه وسلم في وقت جلوسه وقوله فقال أي علي (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقوم ولا يجلس الا على ذكر) أي لا يقوم من مجلسه ولا يجلس فيه الا في حال تلبسه بالذكر فعلى للالتباس وهي مع مدخولها في محل نصب على الحال ويؤخذ منه ندب الذكر عند القيام وعند القعود والاصل في مشروعية ذلك قوله تعالى الذين يذكرون الله قياما وقعودا وعلى جنوبهم والمقصود من ذلك تعميم الاحوال وبالجملة فالذكر اعظم العبادات لقوله تعالى ولذكر الله أكبر (قوله واذا انتهى الى قوم جلس حيث ينتهي به المجلس) اي واذا وصل لقوم جالسين جلس في المكان الذي يلقاه خاليا من المجلس بكسر اللام كما هو الرواية وهو موضع الجلوس فكان لا يترفع على اصحابه حتى يجلس صدر المجلس لمزيد تواضعه ومكارم اخلاقه ومع ذلك فأينما جلس يكون هو صدر المجلس وقوله ويأمر بذلك اي بالجلوس حيث ينتهي المجلس اعراضا عن رعونة النفس وأغراضها الفاسدة وقد ورد امره بذلك في احاديث كثيرة منها خبر البيهقي وغيره اذا انتهى احدكم الى المجلس فان وسع له فليجلس والا فلينظر الى اوسع مكان يراه فليجلس فيه وبالجملة فقد ثبت مشروعية ذلك فعلا وامرا (قوله يعطي كل جلسائه بنصيبه) اي يعطي كل واحد من جلسائه نصيبه وحظه من البشر والطلاقة والتعليم والتفهيم بحسب ما يليق به فالباء زائدة في المفعول الثاني للتأكيد وقيل ان المفعول الثاني مقدر اي شيأ بقدر نصيبه (قوله لا يحسب جليسه ان احدا اكرم عليه منه) اي لا يظن مجالسه والاضافة للجنس فيشمل كل واحد من مجالسيه ان احدا من امثاله واقرانه اكرم عنده صلى الله عليه وسلم من نفسه وذلك لكمال خلقه وحسن معاشرته لاصحابه فكان يظن كل واحد منهم أنه أقرب من غيره اليه واحب الناس عنده لاندفاع التحاسد والتباغض المنهي عنهما في قوله لا تباغضوا ولا تحاسدوا وكونوا عباد الله اخوانا (قوله من جالسه) وفي نسخة فمن جالسه بالفاء وقوله اوفاوضه أي شرع معه في الكلام في مشاورة أو مراجعة في حاجة له وأو للتنويع خلافا لمن جعلها للشك وقوله صابره أي غلبه في الصبر على المجالسة أو المكالمة فلا يبادر بالقيام من المجلس ولا يقطع الكلام ولا يظهر الملل والسآمة وقوله حتى يكون هو المنصرف عنه أي ويستمر معه كذلك حتى يكون المجالس أو المفاوض هو المنصرف عنه لا الرسول عليه الصلاة والسلام لمبالغته في الصبر معه (قوله ومن سأله حاجة لم يرده الا بها أو بميسور من القول) أي من سأله صلى الله عليه وسلم اي انسان كان حاجة أية حاجة كانت لم يرد السائل الا بها ان تيسرت عنده أو بميسور حسن من القول لا بميسور خشن منه ان لم تتيسر لفقد أو مانع لكمال سخائه وحيائه ومروأته وهذا المعنى مأخوذ من قوله تعالى واما تعرضن عنهم ابتغاء رحمة من ربك

لكل حال عنده عتاد لا يقصر عن الحق ولا يجاوزه الذين يلونه من الناس خيارهم أفضلهم عنده أعمهم نصيحة وأعظمهم عنده منزلة أحسنهم مواساة ومؤازرة قال فسألته عن مجلسه فقال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقوم ولا يجلس الا على ذكر واذا انتهى الى قوم جلس حيث ينتهي به المجلس ويأمر بذلك يعطي كل جلسائه بنصيبه لا يحسب جليسه ان احدا أكرم عليه منه من جالسه أو فاوضه في حاجة صابره حتى يكون هو المنصرف عنه ومن سأله حاجة لم يرده الا بها أو بميسور من القول

قد وسع الناس بسطه وخلقه فصار لهم أبا وصاروا عنده في الحق سواء مجلسه مجلس حلم وحياء وأمانة وصبر لا ترفع فيه الاصوات ولا تؤبن فيه الحرم ولا تنثى فلتاته متعادلين بل كانوا يتفاضلون فيه بالتقوى متواضعين يوقرون فيه الكبير ويرحمون فيه الصغير ويؤثرون ذا الحاجة ويحفظون الغريب

ترجوها فقل لهم قولا ميسورا ومن ذلك الميسور أن يعد السائل بعطاء اذا جاءه شئ كما وقع له مع كثير بن ولذلك قال الصديق رضي الله عنه بعد استخلافه وقد جاءه مال من كان له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم عدة فليأتنا فأتوه فوفاهم (قوله قد وسع) بكسر السين أي عم وقوله الناس أي كلهم حتى المنافقين وقوله بسطه اي بشره وطلاقة وجهه وقوله وخلقه أي حسن خلقه الكريم لكونه صلى الله عليه وسلم يلاطف كل واحد بما يناسبه وقوله فصار لهم أبا اي كالاب في الشفقة بل هو اشفق اذ غاية الاب أن يسعى في صلاح الظاهر وهو صلى الله عليه وسلم يسعى في صلاح الظاهر والباطن وقوله وصاروا عنده في الحق سواء أي مستوين في الحق فيوصل لكل واحد منهم ما يستحقه ويليق به ولا يطمع احد منهم ان يتميز عنده على احد لكمال عدله وسلامته من الاغراض النفسانية (قوله مجلسه مجلس حلم) أي منه فيحلم عليهم وفي نسخة علم أي يفيدهم اياه كما قال تعالى ويعلمهم الكتاب والحكمة وقوله حياء أي منهم فكانوا يجلسون معه على غاية من الادب فكأنما على رؤسهم الطير وقوله وصبر أي منه صلى الله عليه وسلم على جفوتهم لقوله تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك وقوله وأمانة اي منهم على ما يقع في المجالس من الاسرار والمراد أن مجلسه مجلس كمال هذه الامور لانه مجلس تذكير بالله تعالى وترغيب فيما عنده من الثواب وترهيب مما عنده من العقاب فترق قلوبهم فيزهدون في الدنيا ويرغبون في الآخرة (قوله لا ترفع فيه الاصوات) أي لا يرفع أحد من اصحابه صوته في مجلسه صلى الله عليه وسلم الا لمجادلة معاند أو ارهاب عدو وما أشبه ذلك لقوله تعالى يا أيها الذين آمنوا لا ترفعوا أصواتكم فوق صوت النبي فكانوا رضي الله عنهم على غاية من الادب في مجلسه بخلاف كثير من طلبة العلم فانهم يرفعون أصواتهم في الدروس امال يا او لبعدهم (قوله ولا تؤبن) أي لا تعاب من الابن بفتح الهمزة وهو العيب يقال ابنه يأبنه بكسر الباء وضمها ابنا اذا عابه وقوله فيه أي في مجلسه صلى الله عليه وسلم وقوله الحرم بضم الحاء وفتح الراء وبضمهما جمع حرمة وهي ما يحترم ويحمى من اهل الرجل فالمعنى لا تعاب فيه حرم الناس بقذف ولا غيبة ونحوهما بل مجلسه مصون عن كل قول قبيح (قوله ولا تنثى) أي لا تشاع ولا تذاع قال في القاموس نثا الحديث حدث به واشاعه وقوله فلتاته اي هفوات مجلسه صلى الله عليه وسلم فالضمير للمجلس والفلتات جمع فلتة وهي الهفوة فاذا حصل من بعض حاضر يه هفوة لا تشاع ولا تذاع ولا تنقل عن المجلس بل تستر على صاحبها اذا صدرت منه على خلاف عادته وطبعه هذا ما يعطيه ظاهر العبارة والاولى جعل النفي منصبا على الفلتات نفسها والوصف فهما من الاشاعة والاذاعة فالمعنى لا فلتات فيه اصلا فلم يكن شئ منها في مجلسه صلى الله عليه وسلم وليس منها ما يصدر من اجلاف العرب كقول بعضهم اعطني من مال الله لا من مال أبيك وجدك بل ذلك دأبهم وعادتهم (قوله متعادلين) أي كانوا متعادلين فهو خبر لكان مقدرة والمعنى انهم كانوا متساوين فلا يتكبر بعضهم على بعض ولا يفتخر عليه بحسب او نسب وقوله بل كانوا يتفاضلون فيه بالتقوى اي بل كانوا يفضل بعضهم على بعض في مجلسه صلى الله عليه وسلم بالتقوى علما وعملا وفي نسخة يتعاطفون بدل يتفاضلون اي يعطف بعضهم على بعض ويرق له ويرحمه لما بينهم من المحبة والالفة وقوله متواضعين حال من الواو في يتفاضلون أو يتعاطفون أي حال كونهم متواضعين (قوله يوقرون فيه الكبير ويرحمون فيه الصغير) اي يعظمون في مجلسه صلى الله عليه وسلم الكبير بفتح الكاف فقط ويشفقون فيه على الصغير بفتح الصاد وكسرها لما ورد ليس منا من لم يرحم صغيرنا ولم يوقر كبيرنا (قوله ويؤثرون ذا الحاجة) اي يقدمونه على أنفسهم في تقريبه للنبي صلى الله عليه وسلم ليقضي حاجته منه وقوله ويحفظون الغريب يحتمل ان المراد الغريب من الناس كما هو المتبادر فالمعنى يحفظون حقه واكرامه لغربته ويحتمل ان المراد الغريب من المسائل فالمعنى يحفظونه

* حدثنا محمد بن عبد الله بن بزيع حدثنا بشر ابن المفضل حدثنا سعيد عن قتادة عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو أهدى الى كراع لقبلت ولو دعيت عليه لاجبت * حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن حدثنا سفيان عن محمد بن المنكدر عن جابر رضي الله عنه قال جاءني رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس براكب بغل ولا برذون * حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن حدثنا أبو نعيم أنبأنا يحيى بن ابي الهيثم العطار قال سمعت يوسف بن عبد الله بن سلام قال سماني رسول الله صلى الله عليه وسلم يوسف وأقعدني في حجره ومسح على رأسي * حدثنا اسحق بن منصور حدثنا ابو داود الطيالسي حدثنا الربيع وهو ابن صبيح حدثنا يزيد الرقاشي عن أنس بن مالك رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حج على رحل رث وقطيفة كنا نرى ثمنها أربعة دراهم فلما استوت به راحلته قال لبيك بحجة لا سمعة فيها ولا رياء * حدثنا اسحق بن منصور حدثنا عبد الرزاق حدثنا معمر عن ثابت البناني وعاصم الاحول عن أنس ابن مالك ان رجلا خياطا دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقرب منه ثريدا عليه دبا قال فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يأخذ الدبا وكان يحب الدبا قال ثابت فسمعت أنسا يقول فما صنع لي طعام أقدر على ان يصنع فيه دبا

بالضبط والاتقان خوفا من الضياع (قوله ابن بزيع) بفتح الموحدة وكسر الزاي بتحتية فعين مهملة وقوله ابن المفضل بفتح الضاد المعجمة المشددة (قوله لو أهدى الى) اى لو أرسل الى على سبيل الهدية وقوله كراع بضم الكاف كغراب مادون الكعب من الدواب وقيل مستدق الساق من الغنم والبقر يذكر ويؤنث والجمع أكرع ثم أكارع وفي المثل أعطى العبد كراعا فطلب ذراعا لان الذراع في اليد والكراع في الرجل والاول خير من الثاني وقوله لقبلت اى ليحصل التحابب والتآلف فان الرد يحدث النفور والعداوة فيندب قبول الهدية ولو شيء قليل (قوله ولو دعيت عليه) اى اليه كما في نسخة وقوله لاجبت اى لتأليف الداعي وزيادة المحبة فان عدم الاجابة يقتضي النفرة وعدم المحبة فيندب اجابة الدعوة ولو لشيء قليل (قوله ليس براكب بغل الخ) اى بل كان على رجليه ماشيا كما صرحت به رواية البخاري عن جابر رضي الله عنه أتاني رسول الله صلى الله عليه وسلم يعودني وابو بكر وهما ماشيان فكان صلى الله عليه وسلم لتواضعه يدور على أصحابه ماشيا والمراد ان الركوب ليس عادة مستمرة له فلا ينافي انه ركب في بعض المرات وقوله ولا برذون بكسر فسكون وهو الفرس العجمي وفي المغرب هو التركي من الخيل ولعله أراد ما يتناول البرذونة تغليبا (قوله أبو نعيم) بالتصغير (قوله أنبأنا) وفي نسخة حدثنا (قوله أبي الهيثم) بالمثلثة (قوله يوسف بن عبد الله بن سلام) بفتح السين وتخفيف اللام ويوسف هذا صحابي صغير كما يؤخذ من قوله قال اي يوسف (قوله في حجره) بفتح الحاء وكسرها والمراد به حجر الثوب وهو طرفه المقدم منه لان الصغير يوضع فيه عادة ويطلق على المنع من التصرف وعلى الانثى من الخيل وحجر ثمود وحجر اسمعيل وغير ذلك مما في قول بعضهم

ركبت حجرا وطفت البيت خلف الحجر * وحزت حجرا عظيما ما دخلت الحجر
لله حجر منعني من دخول الحجر * ما قلت حجرا ولو أعطيت ملء الحجر

وقوله ومسح على رأسي اى مسح النبي صلى الله عليه وسلم بيده على رأسي تبريكا عليه زاد الطبراني ودعا لي بالبركة فيسن لمن يتبرك به تسمية اولاد أصحابه وتحسين أسمائهم ووضع الصغير في الحجر كما فعل المصطفى من كمال تواضعه وحسن خلقه (قوله الرقاشي) بفتح الراء وتخفيف القاف (قوله حج) اى حجة الوداع وقوله على رحل اى حال كونه كائنا على رحل بفتح الراء وسكون الحاء أي قتب وقوله رث بفتح الراء وتشديد المثلثة اى خلق بفتحتين اى عتيق وقوله وقطيفة اى وعلى قطيفة فيفيد أنها كانت فوق الرحل وكان صلى الله عليه وسلم راكبا عليها لا لابسا لها وقوله كنا نرى بالبناء للمفعول اى نظن وللمعلوم اى نعلم وقوله ثمنها أربعة دراهم بل كانت لا تساويها كما سبق وزعم انها متعددة ممنوع لانه لم يحج بعد الهجرة الا مرة واحدة وقوله فلما استوت به راحلته اى ارتفعت راحلته حال كونها متلبسة به لكونها حاملة له والراحلة من الابل البعير القوي على الاسفار والاحمال يطلق على الذكر والانثى فالتاء فيها للمبالغة لا للتأنيث وقوله قال اى النبي صلى الله عليه وسلم وقوله لبيك اى لبين لك اى اقامتين على اجابتك من لب بالمكان اذا أقام به والمراد من ذلك التكرار لا خصوص التثنية والمعنى أنا مقيم على اجابتك اقامة بعد اقامة واجابة بعد اجابة وقوله بحجة اى حال كوني ملتبسا بحجة وقوله لا سمعة فيها ولا رياء اى بل هي خالصة لوجهك وانما نفى الرياء والسمعة مع كونه معصوما منهما تواضعا منه صلى الله عليه وسلم وتعليما لامته (قوله ان رجلا خياطا) قيل هو من مواليه وقد مر حديثه في باب الادام لكنه ذكر هنا لدلالته على تواضعه صلى الله عليه وسلم وقوله فقرب منه اى اليه كما في نسخة وقوله ثريدا اى خبزا مثرودا بمرق اللحم وقوله عليه دبا اى على الثريد دبا بالقصر والمد وهو القرع وقوله قال اى أنس وقوله فكان وفي نسخة وكان وقوله يأخذ الدبا اى يلتقطها من القصعة وقوله وكان يحب الدبا كالتعليل لما قبله فكأنه قال لانه كان يحب الدبا وقوله فما صنع الخ اى اقتداء به

صلى الله عليه وسلم في اختيار الدباء ومحبتها وقوله الاصنع بالبناء للمجهول فيه وفي الذي قبله (قوله محمد ابن اسمعيل) اي البخاري (قوله عن عمرة) بفتح العين وسكون الميم وهي في الرواة ستة والمراد بها هنا عمرة بنت عبد الرحمن بن سعد بن زرارة كانت في حجر عائشة أم المؤمنين وروت عنها كثيرا (قوله قالت) اي عمرة وقوله قيل لعائشة اي قال لها بعضهم ولم يعين القائل وقوله قالت اي عائشة (قوله كان بشرا من البشر) انما ذكرت ذلك تمهيدا لما تذكره بعد الذي هو محط الجواب ودفعت بذلك ما رأته من اعتقاد الكفار انه لا يليق بمنصبه ان يفعل ما يفعله غيره من العامة وانما يليق ان يكون كالملوك الذين يترفعون عن الافعال العادية تكبرا (قوله يفلي ثوبه) بفتح الياء كيرمي أي يفتشه ليلتقط ما فيه مما علق فيه من نحو شوك اولبرقع ما فيه من نحو خرق لا نحو قمل لان اصل القمل من العفونة ولا عفونة فيه واكثره من العرق وعرقه طيب ولذلك ذكر ابن سبع وتبعه بعض شراح الشفاء انه لم يكن فيه قمل لانه نور ومن قال ان فيه قملا فهو ممكن نقصه وقيل انه كان في ثوبه قمل ولا يؤذيه وانما كان يلتقطه استقذارا له (قوله ويحلب شاته) بضم اللام ويجوز كسرها وقوله ويخدم نفسه وفي رواية يخيط ثوبه ويخصف نعله وفي رواية أخرى يرقع ثوبه ويعمل ما يعمل الرجال في بيوتهم وفي رواية أخرى أيضا يعمل عمل البيت وأكثر ما يعمل الخياطة فيسن للرجل خدمة نفسه وأهله لما في ذلك من التواضع وترك التكبر

(باب ما جاء في خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم)

بضم الخاء واللام وقد تسكن وهو الطبع والسجية من الاوصاف الباطنية بخلاف الخلق بفتح الخاء وسكون اللام فانه اسم للصفات الظاهرية وتعلق الكمال بالاول اكثر منه بالثاني وعرف حجة الاسلام الغزالي الخلق بانه هيئة للنفس يصدر عنها الافعال بسهولة فان كانت تلك الافعال جميلة سميت الهيئة خلقا حسنا والا سميت خلقا سيئا فقول الشيخ ابن حجر الخلق ملكة نفسانية ينشأ عنها جميل الافعال انما هو تعريف للخلق الحسن لا لمطلق الخلق وقد بلغ المصطفى من حسن الخلق ما لم يصل اليه أحد وناهيك بقوله تعالى وانك لعلى خلق عظيم (قوله المقرئ) بالهمز على صيغة اسم الفاعل من الاقراء وهو تعليم القرآن (قوله ليث بن سعد) اي الفهمي عالم اهل مصر كان نظير مالك في العلم وكان في الكرم غاية حتى قيل انه كان دخله كل سنة ثمانين الف دينار وما وجبت عليه زكاة قط (قوله نفر) بفتحتين جماعة الرجال من ثلاثة الى عشرة وهو اسم جمع لا واحد له من لفظه بل من معناه وهو رجل (قوله على زيد بن ثابت) اي ابن الضحاك وهو صحابي مشهور كاتب الوحي والمراسلات (قوله حدثنا احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم) كانهم سألوه أن يحدثهم احاديث الشمايل فاستعظم التحديث فيها فلذلك قال ماذا أحدثكم استفهام تعجب أي أي شئ أحدثكم مع كون شمايله صلى الله عليه وسلم لا يحاط بها كلها بل ولا ببعضها من حيث الحقيقة والكمال وغرضه بذلك رد ما وقع في أنفسهم من امكان الاحاطة بها او ببعضها على الحقيقة (قوله كنت جاره) اي فانا اعرف باحواله من غيري واراد بذلك انه يفيدهم بعض أحواله صلى الله عليه وسلم على وجه الضبط والاتقان (قوله بعث الي) اي لكتابة الوحي غالبا كما يدل عليه قوله فكتبته له فهو من جملة كتبة الوحي بل هو اجلهم وهم تسعة زيد المذكور وعثمان وعلي وابي ومعاوية وخالد بن سعيد وحنظلة بن الربيع والعلاء بن الحضرمي وابان بن سعيد (قوله فكنا) اي معاشر الصحابة (قوله اذا ذكرنا الدنيا ذكرها معنا) اي ذكر الامور المتعلقة بالدنيا المعينة على أمور الآخرة كالجهاد وما يتعلق به من المشاورة في أمره وقوله واذا ذكرنا الآخرة ذكرها معنا أي ذكر تفاصيل احوالها وقوله واذا ذكرنا الطعام ذكره معنا أي ذكر أنواعه من المأكولات والمشروبات والفواكه وآدابها في كل واحد من الحكم المتعلقة به وما يتعلق به من منفعة ومضرة كما يعرف من الطب النبوي وانما ذكر معهم

الاصنع * حدثنا محمد بن اسمعيل حدثنا عبد الله بن صالح حدثنا معاوية بن صالح عن يحيى ابن سعيد عن عمرة قالت قيل لعائشة ماذا كان يعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيته قالت كان بشرا من البشر يفلي ثوبه ويحلب شاته ويخدم نفسه

(باب ما جاء في خلق رسول الله صلى الله عليه وسلم)

* حدثنا عباس بن محمد الدوري حدثنا عبد الله ابن يزيد المقرئ حدثنا ليث بن سعد حدثنا ابو عثمان الوليد بن أبي الوليد عن سليمان بن خارجة عن خارجة بن زيد بن ثابت قال دخل نفر على زيد بن ثابت فقالوا له حدثنا أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ماذا أحدثكم كنت جاره فكان اذا نزل عليه الوحي بعث الي فكتبته له فكنا اذا ذكرنا الدنيا ذكرها معنا واذا ذكرنا الآخرة ذكرها معنا واذا ذكرنا الطعام ذكره معنا

الدنيا والطعام لانه قد يتعلق به فوائد علمية وآدابية على ان فيه بيان جواز تحدث الكبير مع اصحابه في المباحات (قوله فكل هذا احدثكم) اى لتتفقهوا في الدين وانما ذكرهذا التوكيد اهتمامه بالحديث والرواية برفع كل وان كان الاولى من حيث العربية النصب على انه مفعول مقدم لاحدثكم لاستغنائه عن الحذف (قوله القرظى) نسبة الى قريظة قبيلة معروفة من يهود المدينة (قوله عمرو بن العاصى) بالياء وحذفها لغة اسلم وهاجر في صفر سنة ثمان وامر على غزوة ذات السلاسل (قوله يقبل بوجهه وحديثه) اما الاقبال بالوجه فظاهر واما الاقبال بالحديث فمعناه جعل الكلام مع المخاطبة وقصده به فهو معنوى والاول حسى وقوله على أشر القوم الكثير حذف الهمزة واستعماله بها لغة رديئة اوقليلة (قوله يتألفهم) اى الاشر وانما اتى بضمير الجمع لانه جمع في المعنى وقوله بذلك اى الاقبال المفهوم من الفعل وانما كان يتألفهم بذلك ليثبتوا على الاسلام اولاتقاء شرهم فاتقاء الشر بالاقبال على اهله والتبسم في وجههم جائز واما الثناء عليهم فلا يجوز لانه كذب صريح ولا ينافي هذا استواء صحبه في الاقبال عليهم على ما سبق لان ذلك حيث لا ضرورة تحوج الى التخصيص وتخصيص الاشر بالاقبال عليه لضرورة تأليفه ومن فوائده أيضا حفظ من هو خير من العجب والكبر (قوله حتى ظننت انى خير القوم) اى لانه كان لا يعرف ان شيمته وخلقه صلى الله عليه وسلم في التألف فظن ان اقباله عليه لكونه خير القوم وهو في الحقيقة لكونه شر القوم (قوله فقلت يارسول الله الخ) اى بناء على ظنه وتردده في بعض اكابر الصحب (قوله فصدقنى) بتخفيف الدال أى اجابنى بالصدق من غير مراعاة ومداراة وفي بعض النسخ صدقنى بدون فاء وهو الاولى لان الغالب والمشهور عدم دخول الفاء في جواب لما لكنه شائع كما صرح به بعض ائمة النحو (قوله فلوددت) بكسر الدال واللام للقسم وقوله انى لم اكن سألته أى لانه تبين له انه شر القوم وانه أخطأ في ظنه فينبغى للشخص ان لا يسأل عن شئ الا بعد التثبت لانه ربما ظهر خطؤه فينفضح حاله (قوله الضبعى) بضم الضاد وفتح الباء (قوله قال) اى أنس وقوله خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين أى في السفر والحضر وكان عمره حينئذ عشر سنين أيضا وهذا الحديث رواه ابونعيم عن أنس أيضا بلفظ خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين فما سبنى قط وما ضربنى ضربة ولا انتهرنى ولا عبس في وجهى ولا امرنى بامر فتوانيت فيه فعاتبنى عليه فان عاتبنى أحد قال دعوه ولو قدر شئ كان (قوله فما قال لى أف) بضم الهمزة وتشديد الفاء مكسورة بلا تنوين وبه ومفتوحة بلا تنوين فهذه ثلاث لغات قرئ بها في السبع وذكر فيها بعضهم عشر لغات وقد ذكر أبو الحسن الكرمانى فيها تسعا وثلاثين لغة زاد ابن عطية واحدة فاكملها اربعين ونظمها السيوطى في ابيات فاجاد وهى كلمة تبرم وملال تقال لكل ما يتضجر منه و يستوى فيه الواحد والمثنى والجمع والمذكر والمؤنث قال تعالى ولا تقل لهما أف وقوله قط بفتح القاف وتشديد الطاء مضمومة في أشهر لغاتها وهى ظرف بمعنى الزمن الماضى فالمعنى فيما مضى من عمرى وربما يستعمل بمعنى دائما وقوله وما قال لى لشئ صنعته لم صنعته ولا لشئ تركته لم تركته أى لشدة وثوقه ويقينه بالقضاء والقدر ولذلك زاد في رواية ولكن يقول قدر الله وما شاء فعل ولو قدر الله كان ولو قضى لكان فكان يشهد ان الفعل من قدر ولا فعل لانس في الحقيقة فلا فاعل الا الله والخلق الآن وسائط فالغضب على المخلوق في شئ فعله أو تركه ينافى كمال التوحيد كما هو مقرر في علمه من وحدة الافعال وفي ذلك بيان كمال خلقه وصبره وحسن عشرته وعظيم حلمه وصفحه وترك العتاب على ما فات وصون اللسان عن الزجر والذم للمخلوقات وتأليف خاطر الخادم بترك معاتبته على كل الحالات وهذا كله في الامور المتعلقة بحظ الانسان وأما ما يتعلق بالله من الامر بالمعروف والنهى عن المنكر فلا يتسامح فيه لانه اذا انتهك شئ من محارم الله اشتد غضبه وهذا يقتضى ان انسا لم ينتهك شيأ من محارم الله ولم يرتكب

فكل هذا أحدثكم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم * حدثنا اسحق بن موسى حدثنا يونس بن بكير عن محمد بن اسحق عن زياد عن محمد بن كعب القرظى عن عمرو بن العاصى قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبل بوجهه وحديثه على أشر القوم يتألفهم بذلك فكان يقبل بوجهه وحديثه على حتى ظننت انى خير القوم فقلت يارسول الله أنا خير أو ابو بكر قال ابو بكر فقلت يارسول الله انا خير او عمر فقال عمر فقلت يارسول الله انا خير او عثمان قال عثمان فلما سألت رسول الله فصدقنى فلوددت انى لم أكن سألته * حدثنا قتيبة بن سعيد أنبأنا جعفر بن سليمان الضبعى عن ثابت عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال خدمت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشر سنين فما قال لى أف قط وما قال لى لشئ صنعته لم صنعته ولا لشئ تركته لم تركته

ما يوجب المؤاخذة شرعا فى مدة خدمته له صلى الله عليه وسلم ففى ذلك منقبة عظيمة له وفضيلة تامة (قوله وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم من أحسن الناس خلقا) ينبغي اسقاط من لانه صلى الله عليه وسلم احسن الناس خلقا اجماعا فكان الاولى تركها لايهامها خلاف ذلك وان كانت لا تنافيه لان الاحسن المتعدد بعضه أحسن من بعض وقد يقال اتى بها دفعا لما عساه يتوهم من عدم مشاركة بقية الانبياء له فى أحسنية الخلق والحال انه أحسنهم وعرفوا حسن الخلق بأنه مخالطة الناس بالجميل والبشر والتلطف وتحمل الاذى والاشفاق عليهم والحلم والصبر وترك الترفع والاستطالة عليهم وتجنب الغلظة والغضب والمؤاخذة واستفيد من قوله وكان رسول الله من أحسن الناس خلقا ان هذا شأنه مع عموم الناس لا مع خصوص أنس قال تعالى وانك لعلى خلق عظيم وقال ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك (قوله ولا مسست) بكسر السين الاولى على الافصح وقد تفتح وقوله خزا أى ثوبا مركبا من حرير وغيره ففى النهاية الخز ثياب تعمل من صوف وابريسم وهو مباح ان لم يزد وزن الحرير على غيره ولا عبرة بزيادة الظهور فقط وفى بعض النسخ قط وقوله ولا حريرا أى خالصا ليغاير ما قبله وقوله ولا شيأ أى حريرا أو غيره فهو تعميم بعد تخصيص وقوله كان ألين من كف رسول الله صلى الله عليه وسلم أى بل كفه الشريفة كانت ألين من كل شئ ولا ينافيه ما مر انه شثن الكف لان معناه كما تقدم انه غليظها مع كونه غليظ الكف كان ناعما (قوله ولا شممت) بكسر الميم الاولى وبفتحها من باب تعب ونصر وقوله مسكا بكسر الميم وهو طيب معروف وأصله دم يتجمد فى خارج سرة الظبية ثم ينقلب طيبا وهو طاهر اجماعا ولا يعتد بخلاف الشيعة وانما خصه لانه أطيب الطيب وأشهره وقوله ولا عطرا فى رواية ولا شيأ وعلى كل فهو تعميم بعد تخصيص وقوله كان أطيب من عرق بالقاف مع فتح الراء وفى نسخ عرف بالفاء مع سكون الراء وهو الريح الطيب وكلاهما صحيح لكن الاول هو الثابت فى معظم الطرق والمقصود ان عرقه صلى الله عليه وسلم أو عرفه أطيب مما شمه من أنواع الطيب وان كان لا يلزم من نفي الشم الاطيبية مع انها المقصودة والمراد بيان رائحته الذاتية لا المكتسبة لانه لو أريد المكتسبة لم يكن فيه كمال مدح بل لا تصح ارادتها وحدها ومع كونه كان كذلك وان لم يمس طيبا كان يستعمل الطيب فى كثير من الاوقات مبالغة فى طيب ريحه لملاقاة الملائكة ومجالسة المسلمين وللاقتداء به فى التطيب فانه سنة أكيدة (قوله واحمد بن عبدة) بفتح العين وسكون الباء وقوله والمعنى واحد أى وان اختلف اللفظ فمؤدى حديثهما واحد لاتحادهما فى المعنى (قوله قالا) أى الشيخان المذكوران وقوله عن سلم بفتح السين وسكون اللام وقوله العلوي بفتح اللام نسبة الى بني على بن ثوبان قبيلة معروفة (قوله أنه) أى الحال والشأن وقوله كان عنده أى عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله رجل به أثر صفرة أى عليه بقية صفرة من زعفران وقوله قال أى أنس وقوله وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكاد يواجه الخ أى لا يقرب من المواجهة بذلك والمقابلة به فان المواجهة بالكلام المقابلة به وانما لم يواجههم بذلك خشية من كفرهم فان من ترك امتثاله عنادا كفر ولا يخفى أن نفي القرب من الشئ أبلغ من نفي ذلك الشئ فقوله لا يكاد يواجه أبلغ من قوله لا يواجه وقوله أحدا أى من المسلمين بخلاف الكفار فكان يغلظ عليهم باللسان والسنان امتثالا لامر الرحمن وقوله بشئ يكرهه أى من أمر أو نهي يكرهه ذلك الاحد فالضمير المستتر فى يكره للاحد والبارز للشئ وقوله فلما قام أى الرجل من المجلس وقوله قال للقوم أى أصحابه الحاضرين بالمجلس وقوله لو قلتم له يدع هذه الصفرة أى لو قلتم له يترك هذه الصفرة لكان أحسن فجواب لو محذوف بناء على أنها شرطية ويحتمل أنها للتمني فلا جواب لها والمراد انه لا يكاد يواجه أحدا بمكروه غالبا فلا ينافي ما ثبت عن عبد الله بن عمرو بن العاصى انه قال رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم على ثوبين معصفرين فقال ان هذين من ثياب الكفار فلا تلبسهما

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم من احسن الناس خلقا ولا مسست خزا ولا حريرا ولا شيأ كان الين من كف رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا شممت مسكا قط ولا عطرا كان اطيب من عرق النبي صلى الله عليه وسلم * حدثنا قتيبة ابن سعيد واحمد بن عبدة الضبي والمعنى واحد قالا حدثنا حماد بن زيد عن سلم العلوي عن أنس بن مالك رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان عنده رجل به أثر صفرة قال وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يكاد يواجه أحدا بشئ يكرهه فلما قام قال للقوم لو قلتم له يدع هذه الصفرة

وفي رواية قلت اغسلهما قال بل احرقهما ولعل الامر بالاحراق محمول على الزجر وهذا يدل على ما عليه بعض العلماء من تحريم المعصفر والجمهور على كراهته (قوله عن أبي عبد الله الجدلي) بفتح الجيم والدال نسبة الى قبيلة جديلة واسمه عبد بن عبد (قوله لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحشا) أي ذا فحش طبعا في أقواله وأفعاله وصفاته وان كان استعماله في القول أكثر وهو ما خرج عن مقداره حتى يستقبح وقوله ولا متفحشا أي متكلفا للفحش في أقواله وأفعاله وصفاته فالمقصود نفي الفحش عنه صلى الله عليه وسلم طبعا وتكلفا اذ لا يلزم من نفي الفحش من جهة الطبع نفيه من جهة التطبع وكذا عكسه فمن ثم تسلط النفي على كل منهما فهذا من بديع الكلام (قوله ولا صخابا في الاسواق) أي لم يكن ذا صخب في الاسواق فصيغة فعال هنا للنسب كتمار ولبان فيفيد التركيب حينئذ نفي الصخب من أصله على حد وما ربك بظلام للعبيد أي بذي ظلم وليست للمبالغة لئلا يفيد التركيب حينئذ نفي كثرة الصخب فقط والصخب محركا شدة الصوت يقال صخب كفرح فهو صخاب وهي صخابة فالمعنى ولا صياحا في الأسواق وقد جاء سخابا بالسين أيضا على ما ذكره ميرك من السخب بفتحتين كالصخب وفي ظرفية والاسواق جمع سوق سميت بذلك لسوق الارزاق اليها أو لقيام الناس فيها على سوقهم (قوله ولا يجزي) بفتح الياء من غير همز في آخره أي ولا يكافئ وقوله بالسيئة السيئة أي بالسيئة التي يفعلها الغير معه السيئة التي يفعلها هو مع الغير مجازاة له فالباء للمقابلة وتسمية التي يفعلها هو مع الغير مجازاة له سيئة من باب المشاكلة كما في قوله تعالى وجزاء سيئة سيئة مثلها واشارة الى أن الاولى العفو والاصلاح ولذلك قال تعالى فمن عفا وأصلح فأجره على الله (قوله ولكن يعفو ويصفح) فائدة الاستدراك دفع ما قد يتوهم انه ترك الجزاء عجزا أو مع بقاء الغضب ومعنى يعفو يعامل الجاني معاملة العافي بأن لا يظهر له شيأ مما تقتضيه الجناية ومعنى يصفح يظهر له أنه لم يطلع على شيء من ذلك أو المراد يعفو بباطنه ويصفح بظاهره وأصله من الاعراض بصفحة العنق عن الشيء كأنه لم يره وحسبك عفوه وصفحه عن أعدائه الذين حاربوه وبالغوا في ايذائه حتى كسروا رباعيته وشجوا وجهه وما من حليم قط الا وقد عرف له زلة أو هفوة تخدش في كمال حلمه الا المصطفى صلى الله عليه وسلم فلا يزيده الجهل عليه وشدة ايذائه الا عفوا وصفحا امتثالا لقوله تعالى فاعف عنهم واصفح (قوله الهمداني) بسكون الميم وقوله عن أبيه أي عروة (قوله ماضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم الخ) يؤخذ منه أن الاولى للامام أن لا يقيم الحدود والتعازير بنفسه بل يقيم لها من يستوفيها وعليه عمل الخلفاء والمراد نفي الضرب المؤذي وضربه لمركوبه لم يكن مؤذيا بل للتأديب وضرب التأديب من محاسن الشرع وهو نافع في نفس الامر ووكزه بعير جابر حتى سبق القافلة بعد ما كان بعيدا عنها من قبيل المعجزة وكذلك ضربه لفرس طفيل الاشجعي وقد رآه متخلفا عن الناس وقال اللهم بارك فيه وقد كان هزيلا ضعيفا قال طفيل فلقد رأيتني ما أملك رأسها وأمره بقتل الفواسق الخمس لكونها مؤذية وقولها بيده للتأكيد لان الضرب عادة لا يكون الا بها فهو من قبيل ولا طائر يطير بجناحيه وقولها شيأ أي آدميا أو غيره وقولها قط أي في الزمان الماضي (قوله الا أن يجاهد في سبيل الله) أي فيضرب بيده ان احتاج اليه وقد وقع منه في الجهاد حتى قتل أبي بن خلف بيده في أحد ولم يقتل بيده الكريمة أحدا غيره وهو أشقى الناس فان أشقى الناس من قتل نبيا أو قتله نبي وفي ذلك بيان فضل الجهاد (قوله ولا ضرب خادما ولا امرأة) أي مع وجود سبب ضربهما وهو مخالفتهما غالبا ان لم يكن دائما فالتنزه عن ضرب الخادم والمرأة حيث أمكن أفضل لاسيما لاهل المروءة والكمال وأبلغ من ذلك اخبار أنس بانه لم يعاتبه قط كما تقدم (قوله فضيل بن عياض) شيخ الشافعي وقوله عن منصور هو ابن المعتمر (قوله ما رأيت) أي ما علمت اذ هو الانسب بالمقام وقوله منتصرا من مظلمة ظلمها أي منتقما من أجل مظلمة ظلمها بصيغة المجهول فلا ينتصر لنفسه ممن ظلمه بل كان يعفو عنه فقد عفا عمن قال له

* حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي اسحق عن أبي عبد الله الجدلي عن عائشة أنها قالت لم يكن رسول الله صلى الله عليه وسلم فاحشا ولا متفحشا ولا صخابا في الاسواق ولا يجزي بالسيئة السيئة ولكن يعفو ويصفح * حدثنا هرون بن اسحق الهمداني حدثنا عبدة عن هشام ابن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت ماضرب رسول الله صلى الله عليه وسلم بيده شيأ قط الا أن يجاهد في سبيل الله ولا ضرب خادما ولا امرأة * حدثنا أحمد بن عبدة الضبي حدثنا فضيل ابن عياض عن منصور عن الزهري عن عروة عن عائشة قالت ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم منتصرا من مظلمة ظلمها قط

ان هذه القسمة ما اريد بها وجه الله تعالى لاجل تأليفه فى الاسلام مع عذره لاحتمال انها جرت على لسانه
من غير ان يقصد بها الطعن فى القسمة وقد عفا ايضا عمن رفع صوته عليه لكونه طبعا وسجية له كما هو عادة
جفاة العرب وعمن جذبه بردائه حتى أثر فى عنقه الشريف وقال انك لا تعطيني من مالك ولا من مال أبيك
فضحك وأمر له بعطاء لما كان عليه من مزيد الحلم والصبر والاحتمال فلو انتقم لنفسه لم يكن عنده صبر ولا
حلم ولا احتمال بل يكون عنده بطش وانتقام (قوله مالم ينتهك من محارم الله شئ) أى مالم يرتكب من
محارم الله شئ حرمه الله وهذا كالاستثناء المنقطع لانه فى هذه الحالة ينتصر لله لا لنفسه وانما ناسب ما قبله
لان فيه انتقاما فى الجملة وقوله فاذا انتهك من محارم الله شئ كان من أشدهم فى ذلك غضبا أى فاذا ارتكب
من محارم الله شئ حرمه الله كان أشدهم لاجل ذلك غضبا فمن زائدة وفى ذلك بمعنى لاجل ذلك فينتقم ممن
ارتكب ذلك لصلابته فى الدين فان العفو عن ذلك ضعف ومهانة ويؤخذ من ذلك انه يسن لكل ذى ولاية
التخلق بهذا الخلق فلا ينتقم لنفسه ولا يهمل حق الله عز وجل (قوله وما خير) وفى نسخة ولا خير وقوله
بين أمرين أى من أمور الدنيا بدليل قوله مالم يكن مأثما لان أمور الدين لا اثم فيها وقوله الا اختار
أيسرهما أى أسهلهما وأخفهما فاذا خيره الله فى حق أمته بين وجوب الشئ وندبه أو حرمته واباحته اختار
الايسر عليهم وكذلك اذا خيره الله فى حق أمته بين المجاهدة فى العبادة والاقتصاد فيختار الاسهل عليهم وهو
الاقتصاد واذا خيره الكفار بين المحاربة والموادعة اختار الاخف عليهم وهو الموادعة واذا خيره الله بين
قتال الكفار وأخذ الجزية منهم اختار الاخف عليهم وهو أخذ الجزية فينبغي الاخذ بالايسر والميل اليه
دائما وترك ما عسر من أمور الدنيا والآخرة وفى معنى ذلك الاخذ برخص الله تعالى ورسوله ورخص
العلماء مالم يتتبع ذلك بحيث تنحل ربقة التقليد من عنقه (قوله مالم يكن مأثما) أى مالم يكن أيسرهما
مأثما فان كان مأثما اختار الاشد ومأثما بالفتح أى مفضيا الى الاثم ففيه مجاز مرسل من اطلاق المسبب
على سببه وبعضهم جعل الاستثناء منقطعا ان كان التخيير من الله ومتصلا ان كان من غيره اذ لا يتصور
تخيير الله تعالى الا بين جائزين (قوله قالت) أى عائشة رضى الله عنها (قوله استأذن رجل) جاء فى بعض
الروايات التصريح بأنه مخرمة بن نوفل والذى عليه المعول أنه عيينة بن حصن الفزارى الذى يقال له
الاحمق المطاع وكان اذ ذاك مضمر النفاق فلذلك قال فيه الرسول ما قال ليتقى شره فهو ليس بغيبة بل
نصيحة للامة ويدل على ذلك انه أظهر الردة بعده صلى الله عليه وسلم وجىء به الى أبى بكر أسيرا فكان
الصبيان يصيحون عليه فى أزقة المدينة ويقولون هذا الذى خرج من الدين فيقول لهم عمكم لم يدخل حتى
يخرج فكان ذلك القول علما من أعلام نبوته ومعجزة من معجزاته حيث أشار لمغيب يقع لكن أسلم عيينة
بعد ذلك وحسن اسلامه وحضر بعض الفتوحات فى عهد عمر (قوله على رسول الله) أى فى الدخول على
رسول الله (قوله بئس ابن العشيرة او اخو العشيرة) هكذا وقع فى هذه الرواية بالشك من الراوى وفى البخارى
بئس اخو العشيرة وبئس ابن العشيرة بالواو من غير شك والشك من سفيان فان جميع اصحاب ابن المنكدر
رووه عنه بدون الشك والعشيرة القبيلة واضافة الابن او الاخ اليها كاضافة الاخ الى العرب فى قولهم يا اخا
العرب يريدون بذلك واحدا منهم اى بئس هذا الرجل من هذه القبيلة فهو مذموم متميز بالذم من بين
آحادها (قوله ثم اذن له) اى فى الدخول (قوله الان له القول) اى لطفه له ليتألفه ليسلم قومه لانه كان
رئيسهم ويؤخذ من ذلك جواز المداراة وهى الملاطفة والملاينة لاصلاح الدين وهى مباحة بل قد تكون
مستحسنة حتى روى بعضهم من عاش مداريا مات شهيدا بخلاف المداهنة فى الدين فليست مباحة
والفرق بينهما ان المداراة بذل الدنيا لاصلاح الدين والمداهنة بذل الدين لاصلاح الدنيا كان يترك الامر
بالمعروف والنهى عن المنكر لكون مرتكب ذلك يعطيه شيأ من الدنيا وذلك واقع كثيرا ولا حول

مالم ينتهك من محارم
الله شئ فاذا انتهك من
محارم الله شئ كان من
أشدهم فى ذلك غضبا
وما خير بين أمرين الا
اختار أيسرهما مالم يكن
مأثما * حدثنا ابن أبى عمر
حدثنا سفيان عن محمد بن
المنكدر عن عروة عن
عائشة رضى الله عنها قالت
استأذن رجل على رسول
الله صلى الله عليه وسلم وأنا
عنده فقال بئس ابن
العشيرة أو أخو العشيرة
ثم أذن له فلما دخل ألان
له القول

ولا قوة الا بالله (قوله فلما خرج قلت يارسول الله قلت ماقلت) اى قلت الذى قلته فى غيبته وقوله ثم
النت له القول اى الطفت له القول عند معاينته فهلا سويت بين حضوره وغيبته وما السبب فى عدم
التسوية بين الحالين كما هو المأمول منك فظهر من هذا ان غرضها الاستفهام عن سبب عدم التسوية بين
الحالين كما هو المأمول (قوله فقال ياعائشة ان من شر الناس الخ) حاصل ما اجابها به صلى الله عليه وسلم انه
ألان له الكلام فى الحضور لاتقاء فحشه كما هو شأن جفاة العرب لانه لو لم يلن له الكلام لافسد حال
عشيرته وزين لهم العصيان وحثهم على عدم الايمان فالانة القول له من السياسة الدينية والمصلحة للامة
المحمدية وبالجملة فقد كمل الله نبينا صلى الله عليه وسلم فى كل شئ ومن جملة ذلك تألفه لمن يخشى عليه اومنه
فكان يتألفهم ببذل الاموال وطلاقة الوجه شفقة على الخلق وتكثيرا للامة كيف لا وهو نبى الرحمة وقد
جمع هذا الحديث علما وادبا فتنبه لذلك (قوله جميع بن عمير) بالتصغير فيهما وقوله العجلى بكسر العين
وسكون الجيم (قوله قال) اى الحسن وقوله سألت ابى هو على (قوله عن سيره) بكسر السين أى طريقته
ودأبه وقوله فى جلسائه اى معهم (قوله دائم البشر) بكسر الموحدة وسكون الشين اى طلاقة الوجه
وبشاشته ظاهرا مع الناس فلا ينافى انه كان متواصل الاحزان باطنا اهتماما باهوال الآخرة خوفا على
أمته فلم يكن حزنه لفوت مطلوب اوحصول مكروه من أمور الدنيا كما هو عادة ابناء الدنيا وقوله سهل الخلق
بضمتين اى لينه ليس بصعبه ولا خشنه فلا يصدر عنه ما يكون فيه ايذاء لغيره بغير حق وقوله لين الجانب
بتشديد التحتية المكسورة أى سريع العطف كثير اللطف جميل الصفح مع السكون والوقار والخشوع
والخضوع وعدم الخلاف (قوله ليس بفظ ولا غليظ) اى ليس بسيئ الخلق ولا غليظ القلب بحيث
يكون جافى الطبع قاسى القلب قال تعالى ولو كنت فظا غليظ القلب لانفضوا من حولك وهذا قد علم
من قوله سهل الخلق لكن ذكر تأكيدا ومبالغة فى المدح والمراد انه كذلك فى حق المؤمنين فلا ينافى قوله
تعالى واغلظ عليهم لانه فى الكفار والمنافقين كما هو مصرح به فى الآية وقوله ولا صخاب اى ذى صخب
بالصاد او بالسين فهو صيغة نسب فيفيد نفى اصل الصخب كما مر وقوله ولا فحاش اى ليس بذى فحش فهو
صيغة نسب ايضا فيفيد نفى اصل الفحش قليله فضلا عن كثيره وقوله ولا عياب اى ليس بذى عيب فهو
صيغة نسب كما فى الذى قبله ففى الصحيحين ما عاب طعاما قط وهذا بالنسبة الى المباح فلا ينافى انه كان
يعيب المحرم وينهى عنه ويؤخذ منه ان من آداب الطعام ان لا يعاب كمالح حامض قليل الملح غير ناضج
ونحو ذلك كما صرح به النووى وقوله ولا مشاح بتشديد الحاء المهملة اسم فاعل من المشاحة وهى المضايقة
فى الاشياء وعدم المساهلة فيما اشحابها او بخلافها فالمراد انه لا يضايق فى الامور ولا يجادل ولا يناقش فيها
هذا وفى بعض النسخ المصححة ولا مداح أى ليس مبالغا فى مدح شئ لان ذلك يدل على شره النفس اى شدة
تعلقها بالطعام فلذلك روى انه ما عاب طعاما ولا مدحه أى على وجه المبالغة لوقوع اصله منه احيانا وفى
نسخ ولا مزاح أى ليس مبالغا فى المزح لوقوع اصله منه صلى الله عليه وسلم احيانا (قوله يتغافل عما
لا يشتهى) اى يظهر الغفلة والاعراض عما لا يستحسنه من الاقوال والافعال تلطفا باصحابه ورفقا بهم
وقوله ولا يؤيس منه بضم الياء وسكون الهمزة وكسر الياء الثانية وفى نسخة ولا يوئس منه بسكون الواو
بعدها همزة مكسورة اى لا يجعل غيره آيسا مما لا يشتهيه ولا يقطع رجاءه منه فالضمير فى منه عائد على
ما لا يشتهيه ويحتمل انه راجع الى الرسول اى لا يجعل غيره الراجى له آيسا من كرمه وجوده ويؤيد الاول
قوله ولا يجيب فيه بالجيم فان الضمير فيه عائد لما لا يشتهى اى اذا طلب منه غيره شيأ لا يشتهيه لا يؤيسه
منه ولا يجيبه بل يسكت عنه عفوا وتكرما وقيل المعنى انه لا يجيب من دعاه الى ما لا يشتهيه من الطعام بل
يرد الداعى بميسور من القول ويؤيد الثانى ما فى بعض النسخ من قوله ولا يخيب فيه بفتح الخاء المعجمة

فلما خرج قلت يارسول
الله قلت ماقلت ثم النت
له القول فقال ياعائشة ان
من شر الناس من تركه
الناس أو ودعه الناس
اتقاء فحشه * حدثنا
سفيان بن وكيع حدثنا
جميع بن عمير بن عبد
الرحمن العجلى أنبأنا رجل
من بنى تميم من ولد أبى
هالة زوج خديجة يكنى
اباعبدالله عن ابن أبى
هالة عن الحسن بن على
قال قال الحسين سألت
أبى عن سيرة النبى صلى
الله عليه وسلم فى جلسائه
فقال كان رسول الله صلى
الله عليه وسلم دائم البشر
سهل الخلق لين الجانب
ليس بفظ ولا غليظ ولا
صخاب ولا فحاش ولا
عياب ولا مشاح يتغافل
عما لا يشتهى ولا يؤيس
منه راجيه ولا يخيب فيه

وتشديد الياء التحتية من التعتيب فان ضمير فيه راجع للنبي صلى الله عليه وسلم وفي نسخة ولا يخيب بكسر الخاء وسكون الياء وهي بمعنى التي قبلها اى لا يخيب الراجي فيه اى المترجي منه شيأ من أمور الدنيا والآخرة بل يحصل له مطلوبه وفي بعض الروايات يتغافل عما يشتهي بحذف لا النافية ومعناه انه لا يتكلف تحصيل ما يشتهيه من الطعام ويؤيده خبر عائشة رضي الله عنها كان لا يسأل أهله طعاما ولا يتشهاه فان أطعموه أكل وما أطعموه قبل (قوله قد ترك نفسه من ثلاث) ضمن ترك معنى منع فعداه بمن اى منعها من ثلاث خصال مذمومة وأبدل من ثلاث قوله المراء وما بعده وهو بكسر الميم وبالمد اى الجدال ولو بحق لحديث من ترك المراء وهو محق بنى الله له بيتا في ربض الجنة وفي نسخة الرياء وهو ان يعمل ليراه الناس وقوله والاكثار بالمثلثة اى الاكثار من الكلام او من المال وفي نسخة بالموحدة اى استعظام نفسه من أكبره اذا استعظمه ومنه قوله تعالى فلما رأينه أكبرنه وقيل جعل الشئ كبيرا بالباطل فلا ينافي قوله صلى الله عليه وسلم أنا سيد ولد آدم ولا فخر ونحوه وقوله وما لا يعنيه اى ما لا يهمه في دينه ودنياه كيف وقد قال صلى الله عليه وسلم من حسن اسلام المرء تركه ما لا يعنيه وقال تعالى والذين هم عن اللغو معرضون (قوله وترك الناس من ثلاث) اى وترك ذكرهم من خصال ثلاث مذمومة فهذه الثلاثة تتعلق باحوال الناس والثلاثة السابقة تتعلق بحال نفسه والا فهذه الثلاثة مما ترك نفسه منه أيضا (قوله كان لا يذم أحدا) اى مواجهة وقوله ولا يعيبه اى في الغيبة فيكون على هذا تأسيسا وهو خير من التأكيد فهذا أولى مما اختاره ابن حجر من جعله تأكيدا نظرا لكون الذم والعيب بمعنى واحد وفي بعض النسخ ولا يعيره من التعيير وهو التوبيخ (قوله ولا يطلب عورته) اى لا يطلب الاطلاع على عورة أحد وهي ما يستحيا منه اذا ظهر فلا يتجسس عورة الناس قال تعالى ولا تجسسوا وهذا التفسير هو المتبادر من العبارة كما فسر به الشيخ ابن حجر وان قال الشارح وقد أبعد ابن حجر حيث فسره بعدم تجسس عورة أحد (قوله ولا يتكلم الا فيما رجا ثوابه) اى ولا ينطق الا في الشئ الذي يتوقع ثوابه لكونه مطلوبا شرعا لا فيما لا ثواب فيه مما لا يعني (قوله واذا تكلم أطرق جلساؤه) اى ارخوا رؤسهم الى الارض ونظروا اليها واصغوا اليه لاستماع كلامه ولسرورهم وارتياح أرواحهم بحديثه وقوله كأنما على رؤسهم الطير هذا كناية عن كونهم في نهاية من السكوت والسكون عند تكلمه وتبليغه اليهم الاحكام الشرعية لان الطير لا يقع الا على رأس ساكن وأل في الطير للجنس فالمراد جنس الطير مطلقا وقيل للعهد والمعهود البازو بالجملة فشبه حال جلسائه عند تكلمه بحال من ينزل على رؤسهم الطير في السكوت والسكون مهابة له واجلالا لا لكبر ولا لسوء خلق فيه حاشاه الله من ذلك (قوله فاذا سكت تكلموا) اى فلا يبتدرونه بالكلام ولا يتكلمون مع كلامه بل لا يتكلمون الا بعد سكوته وفي بعض النسخ فاذا سكت سكتوا اى لاقتدائهم به وتخلقهم بأخلاقه (قوله لا يتنازعون عنده الحديث) اى لا يختصمون عنده في الحديث وقوله ومن تكلم عنده انصتوا له حتى يفرغ أي استمعوا الكلام المتكلم عنده حتى يفرغ من كلامه فلا يتكلم عنده اثنان معا ولا يقطع بعضهم على بعض كلامه لانه خلاف الادب (قوله حديثهم عنده حديث أولهم) اى لا يتحدث اولا الا من جاء أولا ثم من بعده وهكذا على الترتيب (قوله يضحك مما يضحكون منه ويتعجب مما يتعجبون منه) اى موافقة لهم وتأنيسا وجبرا لقلوبهم (قوله ويصبر للغريب على الجفوة في منطقه ومسئلته) بفتح الجيم وقد تكسر اى الغلظة وسوء الادب كما كان يصدر من جفاة الاعراب فالصبر على اذى الناس وجفوتهم من أعظم أنواع الصبر فقد ورد ان المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على اذاهم أفضل ممن يعتزلهم وقد كان صلى الله عليه وسلم أعلى الناس في ذلك مقاما فقد أتاه ذو الخويصرة التميمي فقال يا رسول الله اعدل فقال ويحك ومن يعدل اذا لم أعدل لقد خبت وخسرت ان لم أعدل فقال عمر

قد ترك نفسه من ثلاث المراء والاكثار وما لا يعنيه وترك الناس من ثلاث كان لا يذم أحدا ولا يعيبه ولا يطلب عورته ولا يتكلم الا فيما رجا ثوابه واذا تكلم أطرق جلساؤه كأنما على رؤسهم الطير فاذا سكت تكلموا لا يتنازعون عنده الحديث ومن تكلم عنده أنصتوا له حتى يفرغ حديثهم عنده حديث أولهم يضحك مما يضحكون منه ويتعجب مما يتعجبون منه ويصبر للغريب على الجفوة في منطقه ومسئلته

يارسول الله ائذن لى اضرب عنقه فقال دعه رواه البيهقى عن أبى سعيد (قوله حتى ان كان أصحابه ليستجلبونهم) اى انه اى الحال والشأن فان مخففة من الثقيلة ليستجلبون الغرباء الى مجلسه صلى الله عليه وسلم ليستفيدوا من مسئلتهم مالا يستفيدونه عند عدم وجودهم لانهم يهابون سؤاله والغرباء لايهابون فيسألونه عما بدالهم فيجيبهم و يصبر على مبالغتهم فى السؤال (قوله و يقول اذا رأيتم طالب حاجة يطلبها فأرفدوه) اى و يقول النبى صلى الله عليه وسلم لاصحابه اذا رأيتم طالب حاجة يطلبها فاعينوه على حاجته حتى يصل اليها فانه يقال ارفده و رفده بمعنى أعانه وأعطاه أيضا كما فى المختار (قوله ولا يقبل الثناء الامن مكافئ) اى لا يقبل المدح من أحد الا اذا كان من مكافئ على انعام وقع من النبى اليه فاذا قال شخص انه صلى الله عليه وسلم من أهل الكرم والجود وليس مثله موجودا فان كان ذلك واقعا منه مكافأة على احسان صدر من النبى اليه قبل ثناءه عليه والا لم يقبل منه بل يعرض عنه ولا يلتفت اليه لان الله ذم من يحب أن يحمد بما لم يفعل فى قوله تعالى لاتحسبن الذين يفرحون بما اوتوا و يحبون ان يحمدوا بما لم يفعلوا الآية (قوله ولا يقطع على أحد حديثه) اى لا يقطع كلام أحد يتكلم عنده عليه بل يسمع له حتى يفرغ منه وقوله حتى يجوز بجيم وزاى من المجاوزة اى حتى يتجاوز الحد او الحق وفى نسخة حتى يجور بالجيم والراء من الجور اى حتى يجور فى الحق بان يميل عنه وفى نسخ حتى يحوز بالحاء المهملة والزاى المعجمة من الحيازة اى حتى يجمع و يضبط مايقول وقوله فيقطعه بنهى او قيام اى فيقطع عليه الصلاة والسلام حديث ذلك الاحد اذا جاوز الحد امابنهى له عن الحديث ان أفاد بان لم يكن معاندا اوقيام من المجلس ان كان معاندا ولذلك كان بعض الصالحين اذا اغتاب أحد فى مجلسه ينهاه ان أفاد النهى والاقام من مجلسه وفى هذا الحديث مالا يخفى من نهاية كماله صلى الله عليه وسلم و رفقه ولطفه وحلمه وصبره وصفحه و رأفته و رحمته وعظيم اخلاقه (قوله ماسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم شيأ قط فقال لا) اى ماسأله أحد شيأ من أمور الدنيا من الخير فقال لا أعطيك ورداه قط أبدا بل اما أن يعطيه ان كان عنده المسؤل او يقول له ميسورا من القول بان يعده او يدعو له فكان ان وجد جاد والا وعد ولم يخلف الميعاد ولذلك قال بعضهم

ماقال لاقط الا فى تشهده * لولا التشهد كانت لاؤه نعما

والمراد انه لم يقل لا منعا للاعطاء فلا ينافى انه قالها اعتذارا ان لاق الاعتذار كما فى قوله لا اجد ما احملكم عليه او تأديبا للسائل ان لم يلق به الاعتذار كما فى قوله للاشعريين والله لا احملكم فهو تأديب لهم لسؤالهم ماليس عنده مع تحققهم ذلك ومن ثم حلف حسما لطمعهم فى تكليفه التحصيل مع عدم الاضطرار الى ذلك (قوله عن عبيد الله) اى ابن عبد الله بن عتبة بن مسعود على الصواب خلافا لما وقع للمناوى (قوله كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود الناس بالخير) أى كان رسول الله صلى الله عليه وسلم فى حد ذاته بقطع النظر عن اوقاته الكريمة واحواله الكريمة اشد الناس جودا بكل خير من خيرى الدنيا والآخرة لله وفى الله من بذل العلم والمال و بذل نفسه لاظهار الدين وهداية العباد وايصال النفع اليهم بكل طريق وقضاء حوائجهم وتحمل أثقالهم ومن جوده العظيم أنه أعطى رجلا غنما ملأت مابين الجبلين فرجع لقومه وقال أسلموا فان محمدا يعطى عطاء من لا يخاف الفقر واعطى مائة من الابل لكل واحد من جماعة من الصحابة كالاقرع بن حابس وعيينة بن حصن والعباس بن مرداس وغيرهم وأعطى حكيم بن حزام مائة ثم مائة وجاءه تسعون ألف درهم فوضعها على حصير من حصر المسجد وقسمها فما رد سائلا حتى فرغت و بالجملة فكان يعطى عطاء الملوك و يعيش عيش الفقراء فكان يربط على بطنه الحجر من الجوع وكان يمر عليه الشهر والشهران لا يوقد فى بيته نار (قوله وكان أجود مايكون فى شهر رمضان) برفع أجود على أنه اسم كان وما مصدرية والخبر محذوف والمعنى وكان أجودا كونه حاصلا فى

حتى ان كان أصحابه ليستجلبونهم و يقول اذا رأيتم طالب حاجة يطلبها فأرفدوه ولا يقبل الثناء الامن مكافئ ولا يقطع على أحد حديثه حتى يجوز فيقطعه بنهى او قيام * حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن ابن مهدى حدثنا سفيان عن محمد بن المنكدر قال سمعت جابر ابن عبد الله يقول ماسئل رسول الله صلى الله عليه وسلم شيأ قط فقال لا * حدثنا عبد الله بن عمران أبو القاسم القرشى المكى حدثنا ابراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن عبيد الله عن ابن عباس رضى الله عنهما قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود الناس بالخير وكان أجود مايكون فى شهر رمضان

شهر رمضان وبنصبه على انه خبرها واسمها ضمير يعود على النبي والمعنى وكان النبي صلى الله عليه وسلم مدة كونه فى شهر رمضان أجود من نفسه فى غيره لكن الرفع هو الذى فى أكثر الروايات فهو الاشهر والنصب أظهر وقوله حتى ينسلخ غاية فى أجوديته والمعنى أن غاية جوده كانت تستمر فى جميع رمضان الى أن يفرغ ثم يرجع الى أصل جوده الذى جبل عليه الزائد عن جود الناس جميعا وانما كان صلى الله عليه وسلم أجود ما يكون فى رمضان لانه موسم الخيرات وتزايد الخيرات فان الله يتفضل على عباده فى هذا الشهر مالا يتفضل عليهم فى غيره فهو صلى الله عليه وسلم متخلق باخلاق ربه (قوله فيأتيه جبريل) أى فى بعض أحيان رمضان فالفاء للتفصيل وقيل للتعليل وهو يوهم أن زيادة جوده انما تكون عند اتيان جبريل وليس كذلك بل زيادة جوده تكون فى رمضان مطلقا وان كانت تزيد جدا عند ملاقاته ومدارسته القرآن كما يدل عليه قوله الآتى فاذا لقيه جبريل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود بالخير من الريح المرسلة وقوله فيعرض عليه القرآن بفتح الياء وكسر الراء أى فيعرض النبي صلى الله عليه وسلم على جبريل القرآن ففى الصحيحين كان جبريل يلقاه كل ليلة فى رمضان يعرض عليه النبي صلى الله عليه وسلم القرآن وفى العام الاخير قرأه عليه مرتين وقد روى أحمد وأبو داود والطبرانى ان الذى جمع عليه عثمان الناس يوافق العرضة الاخيرة ومعنى العرض القراءة من الحفظ كما فى المصباح (قوله فاذا لقيه جبريل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اجود بالخير من الريح المرسلة) أى اسخى ببذل الخير للغير من الريح المرسلة بفتح السين بالمطر فانها ينشأ عنها جود كثير لانها تنشر السحاب وتملؤها ماء ثم تبسطها لتعم الارض فينصب ماؤها عليها فيحيا به الموات ويخرج به النبات وتعبيره بافعل التفضيل نص فى كونه أعظم جودا منها لان الغالب عليها ان تأتى بالمطر وربما خلت عنه وهو لا ينفك عن العطاء والجود وفى هذا الحديث طلب اكثار الجود فى رمضان خصوصا عند ملاقاة الصالحين ومدارسة القرآن وفيه ان صحبة الصالحين تؤثر فى دين الرجل حتى قالوا لقاء أهل الخير عمارة القلوب (قوله كان النبي) وفى نسخ رسول الله وقوله لا يدخر شيأ لغد أى لا يجعله ذخيرة لليوم الآتى لكمال توكله وهذا بالنسبة لنفسه فلا ينافى أنه كان يدخر لعياله قوت سنة لضعف توكلهم ومع ذلك كان يؤثر عليهم المحتاج فيصرف له ما ادخره فادخاره لم يكن لخشية العدم بل لكثرة الكرم وانما ناسب هذا الحديث باب خلقه صلى الله عليه وسلم لان عدم الادخار علامة على عظم توكله وهو من محاسن الاخلاق (قوله المدينى) وفى نسخة بدله الفروى بفتح الفاء وسكون الراء نسبة الى فرو اسم جده وقوله حدثنى ابى أى موسى بن أبى علقمة وقوله عن ابيه أى اسلم (قوله ان رجلا) لم يسم هذا الرجل (قوله ما عندى شئ) أى ليس عندى شئ موجود اعطيه لك وقوله ولكن ابتع على اى اشتر ما تحتاجه بدين يكون على اداؤه فالابتياع بمعنى الاشتراء وروى اتبع على بتقديم التاء على الباء أى حول على بدينك الذى عليك لاقضيه عنك يقال اتبعت فلانا على فلان احلته ومنه حديث واذا أتبع احدكم على ملىء فليتبع وقوله فاذا جاءنى شئ قضيته أى فاذا جاءنى شئ من باب الله كفىء وغنيمة قضيته عنك (قوله فقال عمر) كان الظاهر أن يقول فقلت لانه هو الراوى الا أن يقال أنه من قبيل الالتفات على مذهب بعضهم وقوله يا رسول الله قد أعطيته اى قد اعطيت هذا السائل قبل هذا فلا حاجة الى ان تعده بالاعطاء بعد ذلك أو قد اعطيته الميسور من القول وهو قولك ما عندى شئ فلا حاجة الى أن تلتزم له شيأ فى ذمتك وقوله فما كلفك الله ما لا تقدر عليه اى لانه ما كلفك الله بذلك فالفاء للتعليل لما يستفاد من قوله قد أعطيته فكانه قال لا تفعل ذلك لان الله ما كلفك بما لا تقدر عليه (قوله فكره صلى الله عليه وسلم قول عمر) أى من حيث استلزامه حرمان السائل لا لمخالفته للشرع كذا قاله ابن حجر ويفهم مما يأتى فى الحديث أنه كرهه لمخالفته لما أمر به من المبالغة فى الكرم ولو بالوعد ونحوه (قوله فقال رجل من الانصار)

حتى ينسلخ فيأتيه جبريل فيعرض عليه القرآن فاذا لقيه جبريل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أجود بالخير من الريح المرسلة * حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جعفر بن سليمان الضبعى عن ثابت عن أنس بن مالك رضى الله تعالى عنه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم لا يدخر شيأ لغد * حدثنا هرون ابن موسى بن أبى علقمة المدينى حدثنى أبى عن هشام بن سعد عن زيد ابن أسلم عن أبيه عن عمر بن الخطاب رضى الله تعالى عنه أن رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فسأله أن يعطيه فقال النبي صلى الله عليه وسلم ما عندى شئ ولكن ابتع على فاذا جاءنى شئ قضيته فقال عمر يا رسول الله قد أعطيته فما كلفك الله ما لا تقدر عليه فكره صلى الله عليه وسلم قول عمر فقال رجل من الانصار

اى ممن غلب عليهم الايثار وقوله يارسول الله انفق ولا تخف من ذى العرش اقلالا أى انفق ولو بالعدة فهى انفاق لانها التزام لانفقة ولو قال ولا تخف بدل ولا تخش لصار نصف بيت موزون لكن لم يقصد ذلك وقد ورد فى الحديث أنفق بلالا ولا تخش من ذى العرش اقلالا والاقلال الافتقار من اقل بمعنى افتقر وان كان فى الاصل بمعنى صار ذا قلة (قوله فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم) أى فرحا بقول الانصارى وقوله وعرف فى وجهه البشر بكسر الباء أى الطلاقة والبشاشة وقوله لقول الانصارى اى المار وهو قوله يارسول الله انفق ولا تخف من ذى العرش اقلالا وقوله ثم قال بهذا أمرت اى لا بقول عمر كما افاده تقديم الجار والمجرور والمعنى بالانفاق الذى قاله الانصارى أمرت لا بالمنع الذى قاله عمر ويؤخذ من هذا الحديث انه صلى الله عليه وسلم كان فى غاية الكرم والجود ومما ينبغى التنبه له ان كل خصلة من خصال الفضل قد احل الله نبيه فى اعلاها وخصه بذروة سناها (قوله عن الربيع) بضم الراء وفتح الموحدة وتشديد التحتية مكسورة وقوله بنت معوذ بضم الميم وفتح العين وتشديد الواو مكسورة وقوله ابن عفراء بفتح العين وسكون الفاء مع المد (قوله بقناع) أى بطبق وقوله من رطب هو اسم جنس جمعى واحده رطبة وقوله واجر بفتح الهمزة وسكون الجيم وكسر الراء جمع جرو بتثليث الجيم والكسر أفصح وهو الصغير من كل شئ وفسره فى المصباح بولد الكلاب والسباع والمراد القثاء الصغار تشبيها بصغار اولاد الكلاب فى لينها ونعومتها وقوله زغب جمع أزغب من الزغب بفتحتين وهو صغر الشعر ولينه يقال زغب الفرخ زغبا من باب تعب صغر ريشه وزغب الصبى نبت زغبه أى شعره شبه به ما على القثاء الصغيرة (قوله فأعطانى) اى بدل هديتى لانه كان يقبل الهدية ويثيب عليها أو لحضورى عنده حال قسمته وقوله ملء كفه حليا وذهبا وفى رواية اوذهبا باو التى للشك وعلى الرواية الاولى فالمراد ذهبا غير حلى وقد تقدم هذا الحديث فى باب صفة الفاكهة وانما ذكره هنا للدلالة على كمال جوده وكرمه وحسن خلقه (قوله على بن خشرم) كجعفر وقوله وغير واحد أى وكثير من مشايخى وقوله عن ابيه اى عروة (قوله كان يقبل الهدية ويثيب عليها) اى يجازى عليها بان يعطى المهدى بدلها فيسن قبول الهدية حيث لا شبهة فى مال المهدى والا فلا يقبلها وكذلك اذا ظن المهدى اليه ان المهدى اهداه حياء قال الغزالى مثال من يهدى حياء من يقدم من سفره ويفرق الهدايا خوفا من العار فلا يجوز قبول هديته اجماعا لانه لا يحل مال امرئ مسلم الا عن طيب نفس واذا ظن المهدى اليه ان المهدى انما اهدى له هديته لطلب المقابل فلا يجوز له قبولها الا اذا اعطاه ما فى ظنه بالقرائن واعلم ان أخلاقه صلى الله عليه وسلم وهديه وسيرته هى الميزان الاكبر فتعرض عليها الاشياء فما وافقها فهو المقبول وما خالفها فهو المردود

(باب ما جاء فى حياء رسول الله صلى الله عليه وسلم)

بالمد وهو لغة تغير وانكسار يعترى الانسان لخوف ما يعاب عليه او يعاتب به وشرعا خلق يبعث على تجنب القبيح ويحض على ارتكاب الحسن ومجانبة التقصير فى حق ذى الحق وهو المراد بقوله صلى الله عليه وسلم الحياء من الايمان بالمد كما علمت واما بالقصر فهو المطر وكل منهما مأخوذ من الحياة لان احدهما فيه حياة القلب والآخر فيه حياة الارض ولا يخفى ان الحياء من جملة الخلق الحسن وانما أفرده بباب للتنبيه على عظم شأنه لان به حسن العشرة للخلق والمعاملة للحق (قوله عبد الله بن أبى عتبة) أى الفقيه الاعمى وكان من بحار العلم وهو معلم عمر بن عبد العزيز يخرج له الجماعة (قوله كان صلى الله عليه وسلم اشد حياء من العذراء فى خدرها) أى حال كونها كائنة فى خدرها أو الكائنة فى خدرها فهو حال على الاول صفة على الثانى والعذراء البكر سميت بذلك لتعذر وطئها والخدر بكسر الخاء المعجمة وسكون الدال المهملة ستر يجعل لها اذا شبت وترعرعت لتنفرد فيه وهى فيه اشد حياء مما اذا كانت مخالطة للناس فانها حينئذ

يارسول الله أنفق ولا تخف من ذى العرش اقلالا فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم وعرف فى وجهه البشر لقول الانصارى ثم قال بهذا أمرت * حدثنا على بن حجر أنبأنا شريك عن عبد الله بن محمد بن عقيل عن الربيع بنت معوذ بن عفراء قالت أتيت النبى صلى الله عليه وسلم بقناع من رطب وأجر زغب فأعطانى ملء كفه حليا أو ذهبا * حدثنا على بن خشرم وغير واحد قالوا حدثنا عيسى بن يونس عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن النبى صلى الله عليه وسلم كان يقبل الهدية ويثيب عليها

(باب ما جاء فى حياء رسول الله صلى الله عليه وسلم)

* حدثنا محمود بن غيلان حدثنا أبو داود حدثنا شعبة عن قتادة قال سمعت عبد الله بن أبى عتبة يحدث عن ابى سعيد الخدرى قال كان صلى الله عليه وسلم أشد حياء من العذراء فى خدرها

وكان اذا كره شيأ عرف في وجهه * حدثنا محمود ابن غيلان حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن منصور عن موسى بن عبد الله بن يزيد الخطمي عن مولى لعائشة قال قالت عائشة ما نظرت الى فرج رسول الله صلى الله عليه وسلم أو قالت ما رأيت فرج رسول الله صلى الله عليه وسلم قط

(باب ما جاء في حجامة رسول الله صلى الله عليه وسلم)

* حدثنا علي بن حجر حدثنا اسمعيل بن جعفر عن حميد قال سئل انس ابن مالك عن كسب الحجام فقال احتجم رسول الله صلى الله عليه وسلم حجمه ابو طيبة فأمر له بصاعين من طعام وكلم اهله فوضعوا عنه من خراجه وقال ان افضل ما تداويتم به الحجامة او ان من امثل ما تداويتم به الحجامة * حدثنا عمرو بن علي حدثنا ابو داود حدثنا ورقاء بن عمر عن عبد الاعلى عن ابي جميلة عن علي ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وامرني فاعطيت الحجام اجره * حدثنا هارون بن اسحق الهمداني حدثنا عبدة عن سفيان الثوري عن جابر عن الشعبي عن ابن عباس اظنه قال ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم على الاخدعين وبين الكتفين

تكون قليلة الحياء ومحل كون الحياء محمودا مالم ينته الى ضعف او جبن او خروج عن حق او ترك اقامة الحد والا كان مذموما ولشدة حيائه صلى الله عليه وسلم كان يغتسل من وراء الحجرات وما رأى احد عورته قط (قوله وكان اذا كره شيأ عرف في وجهه) فكان لغاية حيائه لا يصرح بكراهته لشيء من الاشياء بل انما يعرف في وجهه وكذلك العذراء في خدرها لا تصرح بكراهة الشيء بل يعرف ذلك في وجهها غالبا وبهذا ظهر وجه ارتباط هذه الجملة بالتي قبلها (قوله الخطمي) بفتح الخاء نسبة لخطم قبيلة (قوله ما نظرت الخ) وفي رواية ما رأيت منه ولا رأى مني يعني الفرج وروى ابن الجوزي عن ام سلمة انه صلى الله عليه وسلم كان اذا أتى امرأة من نسائه غض عينيه وقنع رأسه وقال للتي تحته عليك بالسكينة والوقار وقوله او قالت ما رأيت الخ شك من الراوي والمشكوك فيه لفظ نظرت او رأيت لا لفظ قط بل الظاهر ذكرها في الروايتين والمراد انه كان من شدة حيائه لا يمكنها النظر الى فرجه مع احتياطه بفعل ما يوجب امتناعها من رؤيته

(باب ما جاء في حجامة رسول الله صلى الله عليه وسلم)

بكسر الحاء شرط الجلد واخراج الدم بالمحجمة وهي ما يحجم به وفي احتجامه صلى الله عليه وسلم اشارة الى أن تدبير البدن مشروع غير مناف للتوكل لانه الثقة بالله ولو مع مباشرة الاسباب من غير اعتماد عليها نعم تركه أفضل ولا ينافيه فعله صلى الله عليه وسلم مع انه سيد المتوكلين لانه انما فعله للتشريع كما تقرر وللحجامة فوائد كثيرة يعلم بعضها من أحاديث الباب (قوله عن حميد) بالتصغير (قوله سئل أنس بن مالك عن كسب الحجام) أي أهو حلال ام لا ولعل السائل توهم عدم حله من ورود الخبر بخبثه فسأل أنسا عنه (قوله فقال) أي أنس (قوله حجمه ابو طيبة) اسمه نافع على الصحيح وكان قنا لبني حارثة أو لابي مسعود الانصاري وقوله فأمر له بصاعين من طعام زاد في رواية من تمر فدل ذلك على حله لانه لو كان حراما لم يعطه وما ورد من النهي عنه فهو للتنزيه وهو المراد بكونه خبيثا والصاعان تثنية صاع وهو اتفاقا مكيال يسع أربعة أمداد والمد رطل وثلث عند الامام الشافعي وعلماء الحجاز فيكون الصاع خمسة أرطال وثلثا عندهم وقيل المد رطلان فيكون الصاع ثمانية أرطال وهو قول ابي حنيفة وعلماء العراق قال الداودي المعيار الذي لا يختلف أربع حفنات بكف رجل معتدل الكفين قال صاحب القاموس وجربت ذلك فوجدته صحيحا (قوله وكلم أهله) أي وكلم صلى الله عليه وسلم مواليه كما في رواية البخاري وهم بنو حارثة على الصحيح ومولاه منهم محيصة بن مسعود بضم الميم وفتح الحاء وكسر الياء المشددة وفتح الصاد أي كلم سيده منهم في التخفيف عنه وقوله فوضعوا عنه من خراجه أي امتثالا له صلى الله عليه وسلم وكان خراجه ثلاثة آصع من تمر فوضعوا عنه صاعا بشفاعته صلى الله عليه وسلم كما سيأتي والخراج اسم لما يجعل على القن في كل يوم وكان على وفق الشرع ولم يكن ثقيلا (قوله وقال ان أفضل ما تداويتم به الحجامة أو ان من أمثل ما تداويتم به الحجامة) شك من الراوي قال أهل المعرفة بالطب والخطاب في ذلك لاهل الحجاز ومن كان في معناهم من أهل البلاد الحارة وأما أهل البلاد الباردة فالفصد لهم أولى ولذلك قال صاحب الهدي التحقيق في أمر الفصد والحجامة انهما يختلفان باختلاف الزمان والمكان والمزاج فالحجامة في الازمان الحارة والبلاد الحارة والابدان الحارة انفع والفصد بالعكس ويؤخذ من الحديث حل التداوي بل سنه واخذ الاجرة للطبيب والشفاعة عند رب الدين (قوله عن ابي جميلة) بفتح الجيم اسمه ميسرة (قوله وامرني) اي باعطاء الاجرة للحجام وقوله فاعطيت الحجام اجره اي وهو الصاعان السابقان ففي هذا الحديث تعيين من باشر الاعطاء (قوله الهمداني) بسكون الميم وقوله عن الشعبي نسبة الى شعب بطن من همدان واسمه عامر بن شراحيل من اكابر التابعين (قوله احتجم على الاخدعين) هما عرقان في جانبي العنق وقوله وبين الكتفين اي على كاهله وهو اعلى ظهره وروى عبد الرزاق انه صلى الله عليه وسلم لما سم بخيبر احتجم

ثلاثة على كاهله لان السم يسرى فى الدم حتى يصل الى القلب وباخراج الدم يخرج ماخالطه من السم لكن لم يخرج كله لتحصل الشهادة له صلى الله عليه وسلم زيادة له فى مراتب الفضل قالوا والحجامة على الاخدعين تنفع من امراض الراس والوجه والاذنين والعينين والاسنان والانف وعلى الكاهل تنفع من وجع المنكبين والحلق وتحت الذقن تنفع من وجع السن والوجه والحلقوم وتنقى الراس وعلى الساقين تنفع من بثور الفخذ والنقرس والبواسير وداء الفيل وحكة الظهر وعلى ظهر القدم تنفع من قروح الفخذين والساقين والحكة العارضة وروى ابو داود فى الحجامة فى المحل الذى يصيب الارض اذا استلقى الانسان من راسه انه صلى الله عليه وسلم قال انها شفاء من سبعين داء لكن نقل ابن سينا حديثا بأن الحجامه فى هذا المحل تورث النسيان حقا ولفظه مؤخر الدماغ موضع الحفظ وتضعفه الحجامة ولعله محمول على غير الضرورة والافقد ثبت انه صلى الله عليه وسلم احتجم فى عدة اماكن من قفاه وغيره بحسب مادعت اليه الضرورة (قوله واعطى الحجام اجره) اى اجرته وهى الصاعان المتقدمان وقوله ولو كان حراما لم يعطه اى لانه اعانة على محرم وهو صلى الله عليه وسلم لا يعين على محرم ابدا ففى ذلك رد على من حرمه مطلقا مع الا ان الحجامة من الامور التى تجب للمسلم على المسلم اعانته عليها الاحتياجه اليها وما كان واجبا لا يصح أخذ الاجرة عليه وعلى من حرمه للحر دون الرقيق وهو الامام أحمد فحرم على الحر الانفاق على نفسه منه وجوزله انفاقه على الرقيق والدواب وأباحه للعبد مطلقا وجمع ابن العربى بين قوله صلى الله عليه وسلم كسب الحجام خبيث وبين اعطاء أجر الحجام بان محل الجواز مااذا كانت الاجرة معلومة على عمل معلوم ومحل الزجر اذا كانت مجهولة أو على عمل مجهول (قوله عن ابن أبى ليلى) اسمه عبد الرحمن الانصارى (قوله دعا حجاما) هو أبو طيبة المتقدم (قوله وسأله) وفى نسخة فسأله (قوله ثلاثة آصع) بمد الهمزة وضم الصاد جمع صاع وأصله أصوع فقدمت الهمزة الثانية على الصاد فصارا أأصع بهمزتين متواليتين ثم قلبت الهمزة الثانية ألفا فصار آصع (قوله فوضع عنه صاعا) اى تسبب فى وضعه عنه حيث كلم سيده فوضعه عنه وقوله وأعطاه أجره أى الذى هو الصاعان السابقان وهما بقدر مابقى عليه من خراجه (قوله عمرو) بفتح العين وسكون الميم وهو همام بفتح الهاء وتشديد الميم الاولى وقوله قالا اى همام وجرير (قوله يحتجم فى الاخدعين والكاهل) تقدم ان الاخدعين العرقان فى جانبى العنق والكاهل أعلى الظهر وهو الثلث الاعلى وفيه ست فقرات وقيل هو ما بين الكتفين (قوله وكان يحتجم لسبع عشرة وتسع عشرة) بسكون الشين فيهما أى لسبع عشرة ليلة خلت من الشهر وتسع عشرة ليلة كذلك وقوله واحدى وعشرين أى ليلة كذلك لان الدم فى اول الشهر وآخره يسكن وبعد وسطه يتزايد ويهيج وقد ورد فى تعيين الايام للحجامة حديث ابن عمر عند ابن ماجه رفعه الى النبى صلى الله عليه وسلم الحجامة تزيد الحافظ حفظا والعاقل عقلا فاحتجموا على بركة الله يوم الخميس واحتجموا يوم الثلاثاء والاثنين واجتنبوا الحجامة يوم الاربعاء والجمعة والسبت والاحد وروى انه صلى الله عليه وسلم قال الحجامة على الريق دواء وعلى الشبع داء وفى سبع عشرة من الشهر شفاء ويوم الثلاثاء صحة للبدن ولقد أوصانى خليلى جبريل بالحجامة حتى ظننت أنه لا بد منها وقد ورد النهى عنها يوم الثلاثاء مع الاربعاء والجمعة والسبت وأفضل الايام لها يوم الاثنين وأفضل الساعات لها الساعة الثانية والثالثة من النهار وينبغى أن لا تقع عقب استفراغ أو حمام أو جماع ولا عقب شبع ولا جوع ومحل اختيار الاوقات المتقدمة عند عدم هيجان الدم والا وجب استعمالها وقت الحاجة اليها (قوله أنبأنا) وفى نسخة أخبرنا (قوله احتجم وهو محرم) فيدل ذلك على حل الحجامة للمحرم ان لم يكن فيها ازالة شعر والا حرمت بلا ضرورة وكرهها الامام مالك والحديث حجة عليه وقوله بملل بلامين أولهما مفتوحة وهو محل بين مكة والمدينة على سبعة عشر ميلا من المدينة وقوله على ظهر القدم أى قدم الرجل وروى أيضا أنه صلى

واعطى الحجام اجره ولو كان حراما لم يعطه * حدثنا هارون ابن اسحق حدثنا عبدة عن ابن ابى ليلى عن نافع عن ابن عمر ان النبى صلى الله عليه وسلم دعا حجاما فحجمه وسأله كم خراجك فقال ثلاثة آصع فوضع عنه صاعا واعطاه اجره * حدثنا عبد القدوس ابن محمد العطار البصرى حدثنا عمرو بن عاصم حدثنا همام وجرير بن حازم قالا حدثنا قتادة عن انس بن مالك رضى الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتجم فى الاخدعين والكاهل وكان يحتجم لسبع عشرة وتسع عشرة واحدى وعشرين * حدثنا اسحق ابن منصور انبأنا عبد الرزاق عن معمر عن قتادة عن انس ابن مالك أن رسول الله صلى الله عليه وسلم احتجم وهو محرم بملل على ظهر القدم

الله عليه وسلم احتجم في وسط رأسه من شقيقة كانت به وبالجملة فالحجامة تكون في المحل الذي يقتضيه الحال لانها انما شرعت لدفع الضرر فتختلف مواضعها من البدن باختلاف الامراض وقد ورد في فضل الحجامة على الرأس حديث أخرجه ابن عدي عن ابن عباس رفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم الحجامة في الرأس تنفع من سبع الجنون والجذام والبرص والنعاس والصداع ووجع الضرس والعين وقال الاطباء ان الحجامة في وسط الرأس نافعة جدا وقد ثبت أنه صلى الله عليه وسلم فعلها

(باب ما جاء في أسماء رسول الله صلى الله عليه وسلم)

(باب ما جاء في اسماء رسول الله صلى الله عليه وسلم)

* حدثنا سعيد بن عبد الرحمن المخزومي وغير واحد قالوا حدثنا سفيان عن الزهري عن محمد بن جبير بن مطعم عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان لي اسماء انا محمد وانا احمد وانا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر وانا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي وانا العاقب والعاقب الذي ليس بعده نبي

أي الالفاظ التي تطلق على رسول الله صلى الله عليه وسلم سواء كانت علما أو وصفا وقد نقل عن بعضهم أن لله تعالى ألف اسم وللنبي صلى الله عليه وسلم ألف اسم وقد ألف السيوطي رسالة سماها بالبهجة السنية في الاسماء النبوية وقد قاربت الخمسمائة والقاعدة أن كثرة الاسماء تدل على شرف المسمى (قوله عن أبيه) أي جبير (قوله ان لي أسماء) أي كثيرة وانما اقتصر على الخمسة الآتية لانها الاشهر أو لكونها المذكورة في الكتب القديمة فقد ذكر في كتاب شوق العروس وأنس النفوس عن كعب الاحبار أنه قال اسم النبي صلى الله عليه وسلم عند أهل الجنة عبد الكريم وعند أهل النار عبد الجبار وعند أهل العرش عبد المجيد وعند الملائكة عبد الحميد وعند الانبياء عبد الوهاب وعند الشياطين عبد القهار وعند الجن عبد الرحيم وفي الجبال عبد الخالق وفي البراري عبد القادر وفي البحار عبد المهيمن وعند الحيتان عبد القدوس وعند الهوام عبد الغياث وعند الوحوش عبد الرزاق وعند السباع عبد السلام وعند البهائم عبد المؤمن وعند الطير عبد الغفار وفي التوراة موذموذ وفي الانجيل طاب طاب وفي الصحف عاقبة وفي الزبور فاروق وعند الله طه ويس وعند المؤمنين محمد صلى الله عليه وسلم وكنيته أبو القاسم لانه يقسم الجنة بين أهلها اه (قوله أنا محمد) هو في الاصل اسم مفعول الفعل المضاعف وهو حمد سمي بذلك الهاما من الله تعالى ورجاء لكثرة الحمد له ولذلك قال جده لما قيل له لم سميت ابنك محمدا وليس من أسماء آبائك ولا قومك رجوت ان يحمد في السماء والارض وقد حقق الله رجاءه فان الله حمده حمدا كثيرا بالغا غاية الكمال وكذلك الملائكة والانبياء والاولياء في كل حال وأيضا يحمده الاولون والآخرون وهم تحت لوائه يوم القيامة عند الشفاعة العظمى وورد عن كعب الاحبار ان اسم محمد مكتوب على ساق العرش وفي السموات السبع وفي قصور الجنة وغرفها وعلى نحور الحور العين وعلى ورق طوبى وسدرة المنتهى وعلى أطراف الحجب وبين أعين الملائكة (قوله وأنا احمد) هو في الاصل أفعل تفضيل سمي بذلك لانه أحمد الحامدين لربه ففي الصحيح انه يفتح عليه يوم القيامة بمحامد لم يفتح بها على احد قبله ولذلك يعقد له لواء الحمد ويخص بالمقام المحمود وبالجملة فهو أكثر الناس حامدية ومحمودية فلذلك سمي أحمد ومحمدا ولهذين الاسمين الشريفين مزية على سائر الاسماء فينبغي تحري التسمية بهما وقد ورد في الحديث القدسي اني آليت على نفسي لا ادخل النار من اسمه أحمد ولا محمد وروى الديلمي عن علي ما من مائدة وضعت فحضر عليها من اسمه محمد او احمد الا قدس الله ذلك المنزل كل يوم مرتين (قوله وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر) كان القياس به نظرا للموصول لكنه اعتبر المدلول عليه بلفظ أنا وأشار بقوله الذي يمحو الله بي الكفر الى أنه وصف بالماحي لأن الله يمحو به الكفر من الحرمين الشريفين وغيرهما أي يدحضه ولانه يمحو سيآت من اتبعه وآمن به (قوله وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدمي) أي على أثري اذ لا نبي بعده وفي رواية على عقبي وقد ورد أنه أول من تنشق عنه الارض فيتقدم الناس في المحشر ويحشر الناس على أثره (قوله وأنا العاقب) أي الذي أتى عقب الانبياء فلا نبي بعده ولذلك قال والعاقب الذي ليس بعده نبي وقيل هذا قول الزهري فيكون مدرجا في الحديث لكن وقع في رواية سفيان بن عيينة عند الترمذي في الجامع بلفظ الذي ليس بعده نبي وفي النهاية هو الذي يخلف من

* حدثنا محمد بن طريف الكوفى حدثنا ابو بكر بن عياش عن عاصم عن ابى وائل عن حذيفة قال لقيت النبى صلى الله عليه وسلم فى بعض طرق المدينة فقال انا محمد وانا احمد وانا نبى الرحمة ونبى التوبة وانا المقفى وانا الحاشر ونبى الملاحم * حدثنا اسحق بن منصور حدثنا النضر بن شميل انبأنا حماد بن سلمة عن عاصم عن زر عن حذيفة عن النبى صلى الله عليه وسلم نحوه بمعناه هكذا قال حماد ابن سلمة عن عاصم عن زر عن حذيفة رضى الله عنه

(باب ماجاء فى عيش النبى صلى الله عليه وسلم)

* حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا أبو الاحوص عن سماك بن حرب قال سمعت النعمان بن بشير يقول الستم فى طعام وشراب ما شئتم لقد رأيت نبيكم صلى الله عليه وسلم وما يجد من الدقل مايملأ بطنه

كان قبله فى الخبر (قوله حدثنا محمد بن طريف) بوزن أمير وقوله عن حذيفة أى ابن اليمان (قوله فى بعض طرق المدينة) أى سككها (قوله وأنا نبى الرحمة) أى سببها قال تعالى وما أرسلناك الا رحمة للعالمين فقد رحم الله جميع المخلوقات لأمنهم به من الخسف والمسخ وعذاب الاستئصال (قوله ونبى التوبة) أى الآمر بها بشروطها المعلومة أو الكثير التوبة فقد ورد انه كان يستغفر الله ويتوب اليه فى اليوم سبعين مرة أو مائة مرة (قوله وأنا المقفى) بكسر الفاء على أنه اسم فاعل أو بفتحها على انه اسم مفعول فمعناه على الاول الذى قفا آثار من سبقه من الانبياء وتبع أطوار من تقدمه من الاصفياء قال تعالى أولئك الذين هدى الله فبهداهم اقتده أى فى أصل التوحيد ومكارم الاخلاق وان كان مخالفا لهم فى الفروع اتفاقا ومعناه على الثانى الذى قفى به على آثار الانبياء وختم به الرسالة قال تعالى ثم قفينا على آثارهم برسلنا (قوله ونبى الملاحم) جمع ملحمة وهى الحرب سميت بذلك لاشتباك لحوم الناس فيها بعضهم ببعض كاشتباك السدى باللحمة وسمى صلى الله عليه وسلم نبى الملاحم لحرصه على الحروب ومسارعته اليها أو لانه سبب لتلاحمهم واجتماعهم (قوله حدثنا النضر بن شميل) بالتصغير وقوله عن زر بكسر الزاى وتشديد الراء (قوله نحوه بمعناه) اى وان تفاوت اللفظ (قوله هكذا قال حماد بن سلمة عن عاصم عن زر عن حذيفة) اى ولم يقل عن عاصم عن أبى وائل كما قال ابو بكر بن عياش واختلاف الاسنادين من راويين محمول على تعدد الطرق

(باب ماجاء فى عيش النبى صلى الله عليه وسلم)

اى باب بيان ماورد من الاحاديث فى كيفية معيشته صلى الله عليه وسلم حال حياته وقد ذكر هذا الباب سابقا وأعاده هنا بزيادات أخرجته عن التكرار (قوله حدثنا أبو الاحوص) بحاء وصاد مهملتين وقوله عن سماك بكسر السين المهملة وقوله ابن بشير كامير (قوله ألستم فى طعام وشراب ماشئتم) اى ألستم متنعمين فى طعام وشراب الذى شئتموه من التوسعة والافراط فما موصولة وهى بدل مما قبله والقصد التقريع والتوبيخ على الاكثار من ذلك فقد روى الطبرانى أهل الشبع أهل الجوع فى الآخرة وجاء فى حديث أشبعكم فى الدنيا أجوعكم فى الآخرة وقال بعض العارفين جوعوا أنفسكم لوليمة الفردوس والمذموم انما هو الشبع المثقل الموجب للكسل المانع من تحصيل العلم والعمل وأما الاكل المعين على العبادة فهو مطلوب لاسيما اذا كان بقصد التقوى على الطاعة قال تعالى يا أيها الذين آمنوا كلوا من الطيبات واعملوا صالحا فلا ينبغى للآكل ان يسترسل فى الطعام استرسال البهائم بل ينبغى أنه يزنه بميزان الشرع وصح انه صلى الله عليه وسلم قال ماملأ ابن آدم وعاء شرا من بطنه حسب ابن آدم لقيمات يقمن صلبه فان كان ولابد فثلث لطعامه وثلث لشرابه وثلث لنفسه وقالوا لاتدخل الحكمة معدة ملئت طعاما ومن قل أكله قل شربه فخف نومه فظهر بركة عمره ومن كثر مطعمه قل تفكره وقسا قلبه والشبع بدعة ظهرت بعد القرن الاول (قوله لقد رايت نبيكم صلى الله عليه وسلم وما يجد من الدقل مايملأ بطنه) اى والله لقد رأيت نبيكم والحال انه مايجد من الدقل بفتح الدال والقاف وهو ردىء التمر مايملأ بطنه لاعراضه عن الدنيا وما فيها واقباله على الآخرة واضاف النبى الى المخاطبين للاشارة الى انه يلزمهم الاقتداء به والمشى على طريقته فى عدم التطلع الى الدنيا اى الى نعيم الدنيا وزخارفها والرغبة فى القناعة وفى مسند ابن الحرث عن أنس ان فاطمة جاءت بكسرة خبز الى المصطفى صلى الله عليه وسلم فقال ماهذه قالت قرص خبزته فلم تطب نفسى حتى أتيتك بهذه فقال اما انه أول طعام دخل فم أبيك منذ ثلاثة أيام وروى عن عائشة انها قالت لم يشبع صلى الله عليه وسلم قط وما كان يسأل أهله طعاما ولا يشتهى ان أطعموه أكل وما أطعموه قبل وماسقوه شرب وذلك كله رفعة فى مقامه الشريف وزيادة فى علو قدره المنيف وعبرة لمن بعده من الخلفاء والملوك ان فى ذلك لذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد وقد انقسم الناس بعده اربعة اقسام

قسم لم يرد الدنيا ولم ترده كالصديق رضى الله عنه وقسم لم يرد الدنيا وأرادته كالفاروق وقسم ارادها وأرادته كخلفاء بنى أمية والعباس الا عمر بن عبد العزيز وقسم ارادها ولم ترده كمن افقره الله وامتحنه بجمعها (قوله حدثنا عبدة) بسكون الموحدة (قوله كنا) وفى نسخة ان كنا بزيادة المخففة من الثقيلة والمعنى انا كنا وقوله آل محمد بالنصب على تقدير أعنى مثلا لا على انه خبر كان كما قيل لانه ليس المقصود بالافادة كونهم آل محمد بل المقصود بالافادة ما بعده وفى نسخة صحيحة برفع آل محمد على انه بدل من الضمير فى كنا وقوله نمكث بلا لام كما فى نسخة وهى مبنية على نسخة كنا من غير ان وفى نسخة صحيحة لنمكث باللام وهى مبنية على نسخة ان كنا لانه نقل الرضى الاتفاق على لزوم اللام فى الفعل الواقع فى خبر ان المخففة وحمله ابن حجر على الغالب وقوله ما نستوقد بنارا اى ما نوقد نارا للطبخ او الخبز فالسين والتاء زائدتان والباء أيضا زائدة وفى بعض النسخ اسقاطها وقوله ان هو الا التمر والماء اى ما طعامنا الا التمر والماء وفى رواية الا التمر والملح ووجه مناسبة الحديث للباب ان آل محمد يشمله عليه الصلاة والسلام بان يراد بهم بنو هاشم وهو خيارهم او يعلم حاله صلى الله عليه وسلم من حالهم بطريق الاولى لانه أصبرهم وأرضاهم ولذلك كان يؤثرهم عند الضيق على نفسه وهذا الحديث من أعظم ادلة من فضل الفقر على الغنى فانه صلى الله عليه وسلم لم يرض الدنيا لنفسه ولا لاهله وقد عرضت عليه مفاتيح الكنوز ولو أخذها لكان أشكر الخلق ولله در البوصيرى حيث قال

و راودته الجبال الشم من ذهب * عن نفسه فأراها ايما شمم

(قوله حدثنا سيار) بفتح السين المهملة وتشديد الياء التحتية (قوله ورفعنا عن بطوننا عن حجر حجر) اى كشفنا ثيابنا عن بطوننا كشفا صادرا عن حجر حجر فعن الاولى متعلقة برفعنا بتضمينه معنى كشفنا والثانية متعلقة بصفة مصدر محذوف كما نقل عن الطيبى وقال زين العرب عن حجر حجر بدل اشتمال مما قبله باعادة الجار كما تقول كشف زيد عن وجهه عن حسن خارق والتكرير فى حجر حجر باعتبار تعددهم والا فكل واحد منهم شد على بطنه حجرا واحدا لان عادة أصحاب الرياضة من العرب او من أهل المدينة انه اذا اشتد بهم الجوع يربط الواحد منهم على بطنه حجرا ليشتد بطنه وظهره وتسهل عليه الحركة وقوله فرفع صلى الله عليه وسلم عن بطنه عن حجرين اى كشف صلى الله عليه وسلم ثوبه عن بطنه كشفا ناشئا عن حجرين لان من كان جوعه أشد ربط على بطنه حجرين فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم أشدهم جوعا ورياضة وهذا يقتضى انه كان يتألم من الجوع وهو لا نقص فيه لان الجوع كسائر الامراض التى تحل بالبدن وهى جائزة على الانبياء مع سلامة قلوبهم وخالف بعضهم وقال كان لا يتألم من الجوع لانه كان يبيت عند ربه يطعمه ويسقيه اى يبيت مشاهدا لربه يعطيه قوة الطاعم والشارب ويدل لذلك ما جاء عن جمع انه كان مع ذلك لا يظهر عليه أثر الجوع بل كان حسن الجسم عظيم القوة جدا وانما ربط الحجرين ليعلم صحبه انه ليس عنده ما يستأثر به عليهم وقد جاء فى صحيح البخارى عن جابر انه ربط حجرا واحدا ونصه قال كنا يوم الخندق نحفر فعرضت لنا كدية اى قطعة صلبة فجاؤا النبى صلى الله عليه وسلم فقالوا هذه كدية عرضت فى الخندق فقام وبطنه معصوب بحجر ولبثنا ثلاثة أيام لا نذوق ذواقا فأخذ صلى الله عليه وسلم المعول فضربه فعاد كثيبا أهيل او أهيم وهما بمعنى واحد زاد احمد والنسائى ان تلك الصخرة لا تعمل فيها المعاول وانه صلى الله عليه وسلم قال باسم الله وضربها ضربة فنثر ثلثها فقال الله أكبر أعطيت مفاتيح الشام والله انى لابصر قصورها الحمر الساعة ثم ضرب الثانية فقطع ثلثا آخر فقال الله أكبر أعطيت مفاتيح فارس وانى والله لابصر قصور المدائن البيض الآن ثم ضرب الثالثة فقال بسم الله فقطع بقية الحجر فقال الله أكبر أعطيت مفاتيح اليمن والله انى لابصر أبواب صنعاء من مكانى الساعة (قوله قال ابو عيسى) اى المصنف وقوله هذا أى الحديث السابق

* حدثنا هارون بن اسحق الهمدانى حدثنا عبدة عن هشام ابن عروة عن أبيه عن عائشة قالت كنا آل محمد نمكث شهرا ما نستوقد بنارا ان هو الا التمر والماء * حدثنا عبد الله بن ابى زياد حدثنا سيار حدثنا سهل بن أسلم عن يزيد ابن ابى منصور عن أنس عن أبى طلحة قال شكونا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجوع ورفعنا عن بطوننا عن حجر حجر فرفع رسول الله صلى الله عليه وسلم عن بطنه عن حجرين قال أبو عيسى هذا

وقوله حديث غريب من حديث ابى طلحة اى حال كونه من حديث ابى طلحة وقوله لانعرفه الامن هذا الوجه ومع ذلك فرواته ثقات فلاتضره الغرابة لانها تجامع الحسن والصحة فان الغريب ما انفرد برواته عدل ضابط من رجال النقل ولذلك قال صاحب البيقونية ✱ وقل غريب ماروى راوفقط ✱ (قوله ومعنى قوله الخ) قاله المصنف ايضا وقوله فى بطنه اى عليه وقوله من الجهد اى من اجله فمن تعليلية والجهد بضم الجيم وفتحها فقيل بالضم الوسع والطاقة وبالفتح المشقة وقيل هما لغتان فى الوسع والطاقة واما المشقة فبالفتح لاغير كما فى النهاية وقوله والضعف بفتح الضاد ويجوز ضمها وهو كالتفسير لما قبله وقوله الذى به صفة للجهد والضعف وانما افرد الموصول لما علمت من ان الضعف كالتفسير للجهد وقوله من الجوع اى الناشئ من الجوع فمن ابتدائية (قوله حدثنا محمد بن اسمعيل) هو ابو عبدالله البخارى (قوله خرج رسول الله) اى من بيته الى المسجد اوالى غيره وقوله فى ساعة لايخرج فيها اى لم تكن عادته الخروج فيها وقوله ولايلقاه فيها احد اى باعتبار عادته وهذه الساعة يحتمل ان تكون من الليل وان تكون من النهار ويعين الاول ما فى مسلم انه صلى الله عليه وسلم خرج ذات ليلة فاذا هو بابى بكر وعمر فقال ما اخرجكما من بيوتكما هذه قالا الجوع يارسول الله قال وأنا والذى نفسى بيده أخرجنى الذى اخرجكما قوما فقاما معه فاتوا رجلا من الانصار وهو ابو الهيثم بن التيهان اه وفى شرح القارى ما يعين الثانى وهو ما روى عن جابر اصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم جائعا فلم يجد عند اهله شيأ يأكله واصبح ابو بكر جائعا الحديث ولعل ذلك تعدد فمرة كان ليلا ومرة كان نهارا (قوله فاتاه ابو بكر فقال ماجاء بك ياابابكر) اى ما حملك على المجئ وجعلك جائيا فالباء للتعدية (قوله قال خرجت القى رسول الله) اى حال كونى اريد ان القى رسول الله وقوله وأنظر فى وجهه اى وأريد ان انظر فى وجهه الشريف وقوله والتسليم عليه بالنصب على ان التقدير واريد التسليم عليه وفى نسخة بالجر عطفا على المعنى فكأنه قال للقاء رسول الله وللتسليم عليه (قوله فلم يلبث أن جاء عمر) اى فلم يلبث مجئ عمر فان وما بعدها فى تأويل مصدر فاعل والمعنى لم يتأخر مجئ عمر بل حصل سريعا بعد مجئ ابى بكر وقوله ماجاء بك ياعمر أى ما حملك على المجئ وجعلك جائيا فالباء للتعدية كامر وقوله قال الجوع فكأنه جاء ليتسلى عنه بالنظر الى وجهه الكريم وكان ذلك بعد كثرة الفتوحات وكثرتها لاتنافى ضيق الحال فى بعض الاوقات لاسيما بعدما تصدق ابو بكر بماله (قوله قال) وفى نسخة فقال وقوله وأنا قد وجدت بعض ذلك اى الجوع الذى وجدته (قوله فانطلقوا الى منزل ابى الهيثم) بمثلثة واسمه مالك وقيل ابو أيوب ولا مانع من كون الثانى كنيته والاول اسمه وقوله ابن التيهان بفتح التاء وتشديد الياء مكسورة وقوله الانصارى أى المنسوب للانصار لانه حليفهم والا فهو قضاعى ترهب قبل الهجرة واسلم وحسن اسلامه وانطلاقهم الى منزله لاينافى شرفهم بل فيه تشريف له وجبر له ففعلوا ذلك لتقتدى الخلائق بهم فى دخول منزل غيرهم مع علم رضاه وظاهر ذلك انهم خرجوا قاصدين الى منزله بعينه والصحيح كما فى المطامح ان اول خروجهم لم يكن الى منزل معين وانما جاء التعيين بالعرض لان الكمل انما يعتمدون على الله تعالى (قوله وكان رجلا كثير النخل) وفى نسخة كثير النخل والشجر وهو من عطف العام على الخاص وقوله والشاء جمع شاة وتجمع ايضا على شياه وقوله ولم يكن له خدم جمع خادم وهو يطلق على الذكر والانثى وليس المراد نفى الجمع بل نفى جميع الافراد والمقصود من ذكر ذلك بيان سبب خروجه بنفسه لحاجته فهو توطئة لما بعده وقوله فلم يجدوه اى فى البيت (قوله فقالوا الامرأته الخ) يؤخذ منه حل تكليم الاجنبية وسماع كلامها مع أمن الفتنة وان وقعت فيه مراجعة ثم ان هذه المرأة تلقتهم احسن التلقى وأنزلتهم اكرم الانزال وفعلت ما يليق بذلك الجناب الافخم والملاذ الاعظم ويؤخذ منه جواز اذن المرأة فى دخول منزل زوجها اذا علمت رضاه وجواز دخول الضيف منزل الشخص فى غيبته

حديث غريب من حديث أبى طلحة لانعرفه الامن هذا الوجه ومعنى قوله ورفعنا عن بطوننا عن حجر حجر قال كان أحدهم يشد فى بطنه الحجر من الجهد والضعف الذى به من الجوع ✱ حدثنا محمد بن اسمعيل حدثنا آدم بن ابى اياس حدثنا شيبان ابو معاوية حدثنا عبدالملك بن عمير عن ابى سلمة بن عبدالرحمن عن ابى هريرة قال خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فى ساعة لايخرج فيها ولا يلقاه فيها احد فاتاه ابو بكر فقال ماجاء بك ياابابكر قال خرجت ألقى رسول الله صلى الله عليه وسلم وانظر فى وجهه والتسليم عليه فلم يلبث ان جاء عمر فقال ماجاء بك ياعمر قال الجوع يارسول الله قال صلى الله عليه وسلم وأنا قد وجدت بعض ذلك فانطلقوا الى منزل ابى الهيثم بن التيهان الانصارى وكان رجلا كثير النخل والشاء ولم يكن له خدم فلم يجدوه فقالوا الامرأته اين صاحبك فقالت انطلق

باذن زوجته مع علم رضاه حيث لاخلوة محرمة وقوله يستعذب لنا الماء اى يأتى لنا بماء عذب من بئر وكان
اكثر مياه المدينة مالحة ويؤخذ منه حل استعذاب الماء وجواز الميل الى المستطاب طبعا من ماء وغيره وان
ذلك لا ينافى الزهد (قوله فلم يلبثوا أن جاء ابو الهيثم) اى فلم يمكثوا زمنا طويلا الا الى ان جاء ابو الهيثم بل مكثوا
يسير القرب مجيئه لهم والمعنى انه لم يكن لهم انتظار كثير الى مجيئه وقوله بقربة أى متلبسا بقربة وحاملا لها
وجعل الشارح الباء للتعدية وقوله يزعبها بفتح الياء والعين من زعب القربة كمنع اذا ملأها وقيل حملها
ممتلئة وفى نسخة بضم الياء وكسر العين من ازعب القربة أى يتدافعها او يحملها لثقلها كما فى النهاية ويؤخذ
منه ان خدمة الانسان نفسه لاهله لا تنافى المروءة بل هى من التواضع وكمال الخلق وقوله فوضعها اى
القربة (قوله ثم جاء يلتزم النبى صلى الله عليه وسلم) اى يلصق صدره به ويعانقه تبركا به صلى الله عليه وسلم
وقوله ويفديه بابيه وامه أى يقول فداك ابى وامى وهو بضم الياء وفتح الفاء وتشديد الدال وفى نسخة يفديه
كيرميه وفى أخرى يفديه كيعطيه وهما بعيدان لان الفداء انقاذ الاسير باعطاء شئ لصاحبه والافداء قبول
فدائه (قوله ثم انطلق بهم الى حديقته) اى ثم انطلق مصاحبا لهم الى بستانه فالباء للمصاحبة والحديقة
البستان سمى بذلك لانهم فى الغالب يجعلون عليه حائطا يحدق به أى يحيط به يقال احدق القوم بالبلد اذا
احاطوا به وقوله فبسط لهم بساطا أى مد لهم فراشا والبساط فعال بمعنى مفعول كفراش بمعنى مفروش (قوله
ثم انطلق الى نخلة فجاء بقنو) بكسر القاف وسكون النون بوزن حمل أى عذق كما فى مسلم وهو الغصن
من النخلة المسمى بالعرجون وقوله فوضعه أى بين أيديهم ليتفكهوا منه قبل الطعام لان الابتداء بما
يتفكه به من الحلاوة اولى فانه مقو للمعدة لانه أسرع هضما وقال القرطبى انما قدم لهم هذا العرجون لانه
الذى تيسر فورا من غير كلفة ولان فيه أنواعا من التمر والبسر والرطب وقوله فقال النبى صلى الله عليه
وسلم افلا تنقيت لنا من رطبه أى افلا تخيرت لنا من رطبه وتركت باقيه حتى يترطب فتنتفعون به فالتنقى
التخير والتنقية التنظيف والرطب بضم الراء وفتح الطاء ثمر النخل اذا ادرك ونضج الواحدة رطبة وهو
نوعان نوع لا يتتمر بل اذا تأخر اكله اسرع اليه الفساد ونوع يتتمر أى يصير تمرا ويؤخذ من الحديث انه ينبغى
للمضيف ان يقدم الى الضيف احسن ما عنده وقوله فقال يارسول الله انى اردت ان تختاروا أى أنتم بانفسكم
وقوله اوتخيروا بحذف احدى التاءين والاصل تتخيروا وأو للشك من الراوى وفى نسخة اوان تخيروا
باعادة ان وقوله من رطبه وبسره أى تارة من رطبه واخرى من بسره بحسب اشتهاء الطبع أو بحسب
اختلاف الامزجة فى الميل الى احدهما أو اليهما جميعا (قوله فاكلوا) أى من ذلك القنو وقوله وشربوا
من ذلك الماء زاد فى رواية مسلم حتى شبعوا وهو دليل على جواز الشبع ومحل كراهته فى الشبع المثقل
للمعدة المبطئ بصاحبه عن العبادة (قوله فقال صلى الله عليه وسلم هذا والذى نفسى بيده من النعيم الذى
تسئلون عنه يوم القيامة) اى هذا الذى نحن فيه وحق الذى نفسى بقدرته يتصرف فيها كيف يشاء ووسط
القسم بين المبتدا والخبر لتأكيد الحكم من النعيم الذى تسئلون عنه يوم القيامة سؤال امتنان وتعداد
للنعم لاظهار الكرامة باسباغها عليكم لا سؤال تقريع وتوبيخ قال تعالى لتسئلن يومئذ عن النعيم وقال صلى
الله عليه وسلم حلالها حساب وحرامها عقاب والمراد ان كل احد يسئل عن نعيمه هل ناله من حل اولا وهل
قام بشكره أولا والنعيم كل ما يتنعم به ثم عدد صلى الله عليه وسلم أوجه النعيم الذى هم فيه بقوله ظل بارد
ورطب طيب وماء بارد وهو خبر لمبتدا محذوف والجملة بيان لكون ذلك من النعيم (قوله فانطلق أبو
الهيثم ليصنع لهم طعاما) أى مطبوخا على ما هو معروف فى العرف العام وان كان قد يطلق الطعام على
الفاكهة لغة وبهذا الحديث استدل الشافعى على ان نحو الرطب فاكهة لا طعام وقال ابو حنيفة ان الرطب
والرمان ليسا بفاكهة بل الرطب غذاء والرمان دواء وأما الفاكهة فهى ما يتفكه به تلذذا (قوله

يستعذب لنا الماء فلم يلبثوا
أن جاء ابو الهيثم بقربة
يزعبها فوضعها ثم جاء
يلتزم النبى صلى الله
عليه وسلم ويفديه بابيه
وامه ثم انطلق بهم الى
حديقته فبسط لهم بساطا
ثم انطلق الى نخلة فجاء
بقنو فوضعه فقال النبى
صلى الله عليه وسلم افلا
تنقيت لنا من رطبه
فقال يارسول الله انى
اردت ان تختاروا أو تخيروا
من رطبه وبسره فاكلوا
وشربوا من ذلك الماء
فقال صلى الله عليه وسلم
هذا والذى نفسى بيده
من النعيم الذى تسئلون
عنه يوم القيامة ظل بارد
ورطب طيب وماء بارد
فانطلق ابو الهيثم ليصنع
لهم طعاما

فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تذبحن لنا ذات در) أي شاة ذات در أي لبن وفي رواية مسلم اياك والحلوب
أي ولو في المستقبل ويشمل الحامل ولعله صلى الله عليه وسلم فهم من قرائن الاحوال انه أراد ان يذبح لهم
شاة فقال له ذلك وفي رواية مسلم انه أخذ المدية فقال صلى الله عليه وسلم له ذلك وهذا نهي ارشاد وملاطفة
فلا كراهة في مخالفته فالمقصود الشفقة عليه وعلى أهله لانهم ينتفعون باللبن مع حصول المقصود بغيرها
وقوله فذبح لهم عناقا أو جديا شك من الراوي والعناق بفتح العين أنثى المعز لها أربعة أشهر والجدي بفتح
الجيم وسكون الدال ذكر المعز ما لم يبلغ سنة وهذا ليس من التكلف للضيف المنكر وعند السلف لان
محل الكراهة اذا شق ذلك على المضيف وأما اذا لم يشق عليه فهو مطلوب لقوله صلى الله عليه وسلم من كان
يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه لاسيما هؤلاء الاضياف الذين فيهم سيد ولد عبد مناف صلى الله
عليه وسلم (قوله فأتاهم بها) أي بالعناق وهذا ظاهر على الشق الاول من الشك وقوله فأكلوا أي منها
(قوله فقال صلى الله عليه وسلم هل لك خادم) اي غائب والا فقد رآه يتعاطى خدمة بيته بنفسه وقوله قال
لا أي ليس لي خادم وقوله قال فاذا أتانا سبي فأتنا أي لنعطيك خادما مكافأة على احسانك الينا وفي هذا
اشارة الى كمال جوده وكرمه صلى الله عليه وسلم (قوله فأتي صلى الله عليه وسلم برأسين) بصيغة المجهول
اي جيء له صلى الله عليه وسلم باسيرين وقوله ليس معهما ثالث تو كيد لما قبله وقوله فأتاه ابو الهيثم
اي امتثالا لقوله صلى الله عليه وسلم فأتنا فقصد الاتيان اليه ليوفي به بالوعد وقوله فقال النبي صلى الله
عليه وسلم اختر منهما اي اختر واحدا منهما وقوله قال يا رسول الله اختر لي أي لان اختياره صلى الله عليه
وسلم له خير من اختياره لنفسه وهذا من كمال عقله وحسن أدبه (قوله فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان
المستشار مؤتمن) أي ان الذي طلبت منه المشورة جعله المستشير امينا في الاختيار له فيلزمه رعاية المصلحة
له ولا يكتم عليه ما فيه صلاحه والا كان خائنا وهذا حديث صحيح كاد أن يكون متواترا ففي الجامع
الصغير المستشار مؤتمن رواه الاربعة عن أبي هريرة والترمذي عن ام سلمة وابن ماجه عن ابن مسعود
والطبراني في الكبير عن سمرة وقوله خذ هذا أي أحد الرأسين وقوله فاني رأيته يصلي تعليل لاختياره ويؤخذ
منه انه يستدل على خيرية الانسان بصلاته قال تعالى ان الصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر ويؤخذ منه
أيضا انه ينبغي للمستشار ان يبين سبب اشارته بأحد الامرين ليكون أعون للمستشير على الامتثال وقوله
واستوص به معروفا اي افعل به معروفا وصية مني فمعروفا منصوب باستوص لتضمنه معنى افعل ويحتمل
انه مفعول لمحذوف اي وكافئه بالمعروف (قوله ما انت ببالغ حق ما قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم الا
بان تعتقه) أي ما انت ببالغ حق المعروف الذي وصاك به النبي صلى الله عليه وسلم الا بعتقه فلو فعلت
به ما فعلت ما عدا العتق لم تبلغ ذلك المعروف وقوله قال فهو عتيق أي معتوق ٢ ففعيل بمعنى مفعول
فتسببت في عتقه ليحصل لها ثوابه فقد صح خبر الدال على الخير كفاعله (قوله فقال صلى الله عليه وسلم)
أي لما اخبر بما حصل من امرأة ابي الهيثم من أمرها له بالمعروف فهي من البطانة التي تأمر بالمعروف وتنهى
عن المنكر فهي بطانة خير وقوله ان الله لم يبعث نبيا ولا خليفة أي من العلماء والامراء وقوله الا وله
بطانتان تثنية بطانة بكسر الباء وبطانة الرجل صاحب سره الذي يستشيره في أموره تشبيها له ببطانة الثوب
وقوله بطانة تأمره بالمعروف وتنهاه عن المنكر يعلم منه ان بطانة الخير لا تكتفي بالسكوت بل لابد من
الامر بالمعروف والحث عليه والنهي عن المنكر والزجر عنه وقوله وبطانة لا تألوه خبالا اي لا تقصر في
فساد حاله ولا تمنعه منه فالألو التقصير وقد تضمن معنى المنع فلذلك تعدى الى مفعولين ومعنى الخبال
الفساد وعبر هنا بهذا تنبيها على ان بطانة السوء يكفي فيها السكوت على الشر وعدم النهي عن الفساد وهذا
ظاهر في الخليفة والمراد ببطانة الخير في حق النبي الملك وببطانة السوء الشيطان بل هذا عام في كل احد

فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تذبحن لنا ذات در فذبح لهم عناقا او جديا فأتاهم بها فأكلوا فقال صلى الله عليه وسلم هل لك خادم قال لا قال فاذا أتانا سبي فأتنا فأتي النبي صلى الله عليه وسلم برأسين ليس معهما ثالث فأتاه ابو الهيثم فقال النبي صلى الله عليه وسلم اختر منهما قال يا رسول الله اختر لي فقال النبي صلى الله عليه وسلم ان المستشار مؤتمن خذ هذا فاني رأيته يصلي واستوص به معروفا فانطلق ابو الهيثم الى امرأته فأخبرها بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت امرأته ما انت ببالغ حق ما قال فيه النبي صلى الله عليه وسلم الا بان تعتقه قال فهو عتيق فقال صلى الله عليه وسلم ان الله لم يبعث نبيا ولا خليفة الا وله بطانتان بطانة تأمره بالمعروف وتنهاه عن المنكر وبطانة لا تألوه خبالا

٢ قوله معتوق هكذا بخطه وصوابه معتق لانه من اعتق اه

كما يصرح به قوله صلى الله عليه وسلم ما منكم من احد الا وقد وكل به قرينه من الجن وقرينه من الملائكة قالوا واياك يا رسول الله قال واياى الا ان الله أعانني عليه فأسلم فلا يامرني الا بخير (قوله ومن يوق بطانة السوء فقد وقى) أى ومن يحفظ من بطانة السوء واتباعها فقد حفظ من الفساد ومن جميع الاسواء والمكاره في الدنيا والآخرة وجاء في رواية والمعصوم من عصمه الله (قوله عمر) بضم العين وفتح الميم وقوله ابن مجالد بضم الميم وكسر اللام وقوله ٣ حدثني ابي اى سعيد وقوله ابن بشر بكسر الباء وسكون الشين المعجمة (قوله اهراق) بفتح الهاء وسكونها وفي نسخة هراق بلا همز وهما لغتان يقال اهراق وهراق اى أراق وصب وقوله دما في سبيل الله اى من شجة شجها المشرك فانه روى انه بينما هو في نفر من الصحابة في شعب من شعاب مكة اذ ظهر عليهم مشركون وهم يصلون فعابوهم واشتد الشقاق بينهم فضرب سعد رجلا منهم بلحى بعير فشجه وأهراق دمه فكان اول دم اريق في الاسلام (قوله رمى بسهم في سبيل الله) أى في سرية عبيدة بن الحرث وهى الثانية من سراياه صلى الله عليه وسلم الى بطن رابغ في شوال على رأس ثمانية أشهر من الهجرة في ستين رجلا من المهاجرين فلقى أبا سفيان بن حرب في مائتين فتراموا بالسهام فكان أول من رمى سعد بسهم وهو أول سهم رمى به في الاسلام (قوله لقد رأيتني) أى والله لقد أبصرت نفسي وقوله في العصابة بكسر العين هى الجماعة مطلقا أو العشرة أو من عشرة الى أربعين وكذا العصبة ولا واحد لها من لفظها (قوله والحبلة) بضم الحاء المهملة وسكون الموحدة ثمر يشبه اللوبيا أو ثمر العضاه بكسر العين وهو كل شجر عظيم له شوك كالطلح والعوسج وقوله حتى تقرحت أشداقنا أى صارت ذات قروح من ذلك الورق والثمر والاشداق جمع شدق وهو طرف الفم وقوله ليضع كما تضع الشاة والبعير يعني ان فضلتهم تشبه فضلة الشاة والبعير في اليبس لعدم الغذاء المألوف للمعدة وكان ذلك في سرية الخبط بفتح الخاء المعجمة والباء الموحدة وكانت في رجب سنة ثمان وكانوا ثلثمائة وأميرهم أبو عبيدة ارسلهم النبي صلى الله عليه وسلم الى ساحل البحر يترصدون عير القريش وزودهم صلى الله عليه وسلم جراب تمر فكان أبو عبيدة يعطيهم حفنة حفنة ثم صار يعطيهم تمرة تمرة ثم اكلوا الخبط حتى صارت أشداقهم كأشداق الابل ثم ألقى اليهم البحر سمكة عظيمة جدا اسمها العنبر لوجود العنبر في جوفها فأكلوا منها شهرا وقد وضع ضلع منها فدخل تحته البعير براكبه وقيل كان ما أشار اليه سعد في غزوة كان فيها النبي صلى الله عليه وسلم كما في الصحيحين بينما نحن نغزو مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومالنا الا طعام الحبلة والمناسبة على هذا بين الحديث والترجمة ظاهرة وأما على الاول فوجه المناسبة انه لما اكتفى بجراب تمر في زاد جمع محاربين دل ذلك على ضيق عيشه والا لما اكتفى بذلك (قوله وأصبحت بنو أسد) أى صارت هذه القبيلة مع قرب اسلامهم وقوله يعزروني بضم الياء وتشديد الزاى المكسورة وفي نسخة بحذف نون الرفع وفي أخرى تعزرني بصيغة المفردة الغائبة بالنظر لتأنيث القبيلة أى توبخني بأني لا أحسن الصلاة ويعلموني بآداب الدين مع سبقي في الاسلام ودوام ملازمتي له صلى الله عليه وسلم فكيف مع ذلك يزعمون اني لا أحسن الصلاة وسبب ذلك انه كان أميرا بالبصرة من قبل عمر وكان أميرا عادلا وقافا مع الحق والامام العادل تكرهه الناس فلذلك شكوا فيه الى عمر وقالوا فيه رجما بالغيب انه لا يحسن الصلاة كذبا منهم وكراهية له وقوله في الدين أى في شأن الدين وعبر عن الصلاة بالدين ايذانا بأنها عماد الدين (قوله لقد خبت) أى والله لقد خبت من الخيبة وهى الحرمان أى حرمت الخير وقوله وخسرت من الخسران وهو الهلاك والبعد والنقصان وقوله اذا أى اذا كنت كما زعموا من أني لا أحسن الصلاة وأحتاج الى تعليمهم وقوله وضل عملي وفي رواية وضل سعيي كما في قوله تعالى الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا والضلال عدم الاهتداء والمراد منه هنا الضياع والبطلان (قوله أبو نعامة) بفتح النون على الصحيح وفي نسخة بضمها وقوله

ومن يوق بطانة السوء فقد وقى * حدثنا عمر بن اسمعيل ابن مجالد بن سعيد حدثني ابي عن بيان بن بشر عن قيس بن ابي حازم قال سمعت سعد بن ابي وقاص يقول اني لاول رجل اهراق دما في سبيل الله عز وجل واني لاول رجل رمى بسهم في سبيل الله لقد رايتني اغزو في العصابة من اصحاب محمد عليه الصلاة والسلام ما نأكل الا ورق الشجر والحبلة حتى تقرحت اشداقنا وان احدنا ليضع كما تضع الشاة والبعير واصبحت بنو اسد يعزروني في الدين لقد خبت وخسرت اذا وضل عملي * حدثنا محمد بن بشار حدثنا صفوان بن عيسى حدثنا عمرو بن عيسى ابو نعامة العدوى

٣ قول المحشي أبي اى سعد لا يظهر الا اذا كان السند عن مجالد بن سعيد مع ان المذكور في المتن وخط المحشي ابن مجالد فليتأمل اه

ابن عمير بالتصغير وكذا قوله وشويسا بمعجمة ثم مهملة وقوله أبا الرقاد بضم الراء وتخفيف القاف (قوله قالا) أى خالد وشويس (قوله بعث عمر) أى فى آخر خلافته (قوله عتبة بن غزوان) كان من أكابر الصحب أسلم قديما وهاجر الهجرتين وهو أول من نزل البصرة وهو الذى اختطها (قوله وقال) أى عمر وقوله ومن معك أى من العسكر وكانوا ثلثمائة (قوله حتى اذا كنتم) أى الى وقت كونكم والمعنى أن هذا غاية سيركم وقوله فى أقصى بلاد العرب أى أبعدها وقوله وأدنى بلاد العجم أى أقربها الى أرض العرب وسبب بعثهم الى ذلك الموضع ان عمر بلغه ان العجم قصدوا حرب العرب فأرسل هذا الجيش لينزل بين أرض العرب والعجم ويرابطوا هنالك ويمنعوا العجم عن بلاد العرب (قوله فاقبلوا) فعل ماض من الاقبال أى توجهوا اى عتبة ومن معه وقوله بالمربد بكسر الميم وسكون الراء أى مربد البصرة مأخوذ من ربد بالمكان اذا أقام به أو من ربده اذا حبسه وهو الموضع الذى تحبس فيه الابل والغنم أو يجمع فيه الرطب حتى يجف وبه سمى مربد البصرة (قوله وجدوا هذا الكذان) بفتح الكاف وتشديد الذال المعجمة حجارة رخوة بيض وقوله فقالوا أى قال بعضهم مستفهما من بعض ماهذه اى ماهذه الحجارة فاجاب بعضهم بقوله هذه البصرة أى هذه الحجارة تسمى بالبصرة لان البصرة اسم للحجارة الرخوة المائلة للبياض ولم تكن البصرة قد بنيت اذ ذاك لان عتبة انما أخذ فى بنائها بعد ذلك فبناها فى خلافة عمر سنة سبع عشرة وسكنها الناس سنة ثمان عشرة ولم يعبد بأرضها صنم ولذلك يقال لها قبة الاسلام وخزانة العرب (قوله فساروا) أى عن البصرة التى هى الحجارة المذكورة وتعدوا عنها وتجاوزوها وقوله حتى بلغوا حيال الجسر الصغير بكسر الحاء أى تلقاء ومقابله والجسر بكسر الجيم ما يبنى على وجه الماء ويركب عليه من الاخشاب والالواح ليعبروا عليه وكان ذلك الجسر على الدجلة فى عرضها يسير عليه المشاة والركبان واحترز بالصغير عن الجسر الكبير وهو عند بغداد وبينهما عشرة أيام (قوله فقالوا) أى قال بعضهم لبعض وقوله ههنا أمرتم اى فى هذا المكان امركم أمير المؤمنين عمر بالاقامة لاجل حفظ بلاد العرب من العجم وقوله فنزلوا اى فى هذا المكان وقوله فذكروا وفى نسخة فذكرا بصيغة التثنية وهو الظاهر لان الضمير عائد الى خالد وشويس ويمكن ارجاع ما فى النسخة الاولى الى ذلك بأن يراد بالجمع ما فوق الواحد وفى نسخة فذكر بصيغة الواحد أى محمد بن بشار على ماذكره ابن حجر أو أبو نعامة وهو الاقرب وقرأ الحديث بطوله وهو أنهم لما حلوا هنالك أرسل عتبة لاهل خراسان فجاءهم جيش عظيم فاستخفوا بعتبة لكونه فى قلة من الجيش فقاتلوه فنصره الله عليهم ثم شرع فى بناء البصرة لمشقة الاقامة من غير بناء فبناها لتسهل الاقامة والمرابطة فيها ولم يستكمل الحديث لان الشاهد للباب فيما يأتى من كلام عتبة مما يدل على ضيق عيش رسول الله صلى الله عليه وسلم وأصحابه (قوله قال) أى الراوى وهذا يؤيد نسخة فذكر بالافراد وفى نسخة قالا أى الراويان وهذا يؤيد نسخة فذكرا بصيغة التثنية (قوله لقد رأيتنى) اى والله لقد أبصرت نفسى وقوله وانى الخ أى والحال انى لسابع سبعة فى الاسلام لانه أسلم مع ستة فصار متمما لهم سبعة فهو من السابقين الاولين واعلم ان سابع ونحوه له استعمالان أحدهما أن يضاف الى العدد الذى أخذ منه فيقال سابع سبعة كما هنا وهو حينئذ بمعنى الواحد من السبعة ومثله فى التنزيل ثانى اثنين وثانيهما أن يضاف الى العدد الذى دونه فيقال سابع ستة وهو حينئذ بمعنى مصير الستة سبعة (قوله مالنا طعام الا ورق الشجر) بالرفع على البدل جعله طعاما لقيامه مقام الطعام فى حقهم وقوله حتى تقرحت أشداقنا أى ظهر فى جوانبها قروح من خشونة ذلك الورق وحرارته وفى نسخة قرحت كفرحت وفى أخرى قرحت بصيغة المجهول أى جرحت (قوله فالتقطت) أى أخذت من الارض على ما فى الصحاح وقال ميرك الالتقاط أن يعثر على الشئ من غير قصد وطلب وقوله بردة أى شملة مخططة وقيل كساء أسود فيه خطوط يلبسه الاعراب وقوله قسمتها بينى وبين سعد هكذا فى

قال سمعت خالد بن عمير
وشويسا أبا الرقاد قالا بعث
عمر بن الخطاب عتبة بن
غزوان وقال انطلق أنت
ومن معك حتى اذا كنتم فى
اقصى بلاد العرب وادنى
بلاد العجم فاقبلوا حتى
اذا كانوا بالمربد وجدوا
هذا الكذان فقالوا
ماهذه قال هذه البصرة
فساروا حتى بلغوا حيال
الجسر الصغير فقالوا ههنا
أمرتم فنزلوا فذكروا
الحديث بطوله قال فقال
عتبة بن غزوان لقد
رايتنى وانى لسابع سبعة
مع رسول الله صلى الله
عليه وسلم مالنا طعام الا
ورق الشجر حتى تقرحت
اشداقنا فالتقطت بردة
قسمتها بينى و بين سعد

فما منا من اولئك السبعة احد الاوهو امير مصر من الامصار وستجربون

الامراء بعدنا * حدثنا عبدالله بن عبدالرحمن حدثنا روح بن اسلم ابو حاتم البصري حدثنا حماد بن سلمة انبأنا ثابت عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد اخفت في الله وما يخاف احد ولقد اوذيت في الله وما يؤذى احد ولقد اتت على ثلاثون من بين ليلة و يوم مالي ولبلال طعام يأكله ذو كبد الاشئ يواريه ابط بلال * انبأنا عبدالله بن عبد الرحمن انبأنا عفان ابن مسلم حدثنا ابان بن يزيد العطار حدثنا قتادة عن انس بن مالك ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يجتمع عنده غداء ولا عشاء من خبز ولحم الا على ضفف قال عبدالله قال بعضهم هو كثرة الايدي * حدثنا عبد بن حميد حدثنا محمد بن اسمعيل بن ابي فديك حدثنا ابن ابي ذئب عن مسلم بن جندب عن نوفل ابن اياس الهذلي قال كان عبدالرحمن بن عوف لنا جليسا وكان نعم الجليس وانه انقلب بنا ذات يوم حتى اذا دخلنا بيته دخل فاغتسل ثم خرج واتينا بصحفة فيها خبز ولحم فلما وضعت بكى عبدالرحمن فقلت يا ابا محمد ما يبكيك فقال هلك رسول الله صلى الله عليه وسلم

الاصول المصححة والنسخ المعتمدة وفي بعض النسخ سبعة بدل سعد وهو سهو لما في رواية مسلم فقسمتها بيني و بين سعد بن مالك فاتزرت بنصفها واتزر سعد بنصفها (قوله فما منا من أولئك السبعة احد الا وهو أمير مصر) بالتنوين وهذا جزاء الابرار في هذه الدار وخير وأبقى في دار القرار وقوله وستجربون الامراء بعدنا أي ستجدونهم ليسوا امثالنا في الديانة والاعراض عن الدنيا وكان الامر كذلك فهو من الكرامات الظاهرة (قوله روح) بفتح الراء وسكون الواو وقوله ابن أسلم بوزن أكرم وقوله البصري بفتح الباء و كسرها (قوله لقد اخفت) بالبناء للمجهول اي اخافني المشركون بالتهديد والايذاء الشديد وقوله في الله أي بسبب دين الله ففي سببية اي اخافوني بسبب اظهاري لدين الله وتبليغه وقوله وما يخاف احد اي والحال انه لا يخاف أحد غيري مثل ما اخفت لاني كنت وحيدا في اظهار دين الله وهكذا يقال في قوله ولقد اوذيت في الله وما يؤذى احد والمقصود بذلك المبالغة في الاخافة والايذاء كما يقال لي بلية لا يبلى بها أحد (قوله ولقد أتت) أي مرت وقوله على بتشديد الياء وقوله ثلاثون من بين ليلة و يوم أي ثلاثون متواليات غير متفرقات والغرض من قوله من بين يوم وليلة تأكيد الشمول لافادته أنه لم يتكلم بالتسامح والتساهل بل ضبطها واحصى أيامها ولياليها وقوله مالي وفي نسخة ومالي اي والحال انه ليس لي وقوله ولبلال اي وكان في ذلك الوقت بلال رفيقي وقوله طعام يأكله ذو كبد اي صاحب كبد وهو الحيوان وفي ذلك اشارة الى قلة الطعام جدا وقوله الاشئ يواريه ابط بلال اي الاشئ يسير فكني بالمواراة تحت الابط عن كونه يسيرا جدا و يعلم من ذلك انه لم يكن لهما اذ ذاك ظرف يضع الطعام فيه من منديل ونحوه وأخرج المصنف هذا الحديث في جامعه وقال معنى هذا الحديث أنه انما كان مع بلال حين خرج النبي صلى الله عليه وسلم من مكة هاربا ومعه بلال من الطعام ما يواريه تحت ابطه (قوله غداء) هو ما يؤكل أول النهار وقوله ولا عشاء هو ما يؤكل آخر النهار وقوله من خبز ولحم اي من هذين الجنسين وقوله الا على ضفف بفتح الضاد المعجمة والفاء الاولى اي كثرة ايدي الاضياف فكان صلى الله عليه وسلم لا يجتمع عنده الخبز واللحم في الغداء والعشاء الا اذا كان عنده الاضياف فيجمعهما ولو بتكلف لاجل خاطر الاضياف ويروى الا على شظف بفتح الشين والظاء المعجمتين قال ابن الاعرابي الضفف والشظف والحفف معناها القلة والضيق في العيش (قوله قال عبدالله) اي ابن عبدالرحمن شيخ الترمذي وقوله قال بعضهم اي بعض المحدثين واللغويين وقوله هو اي الضفف وقوله كثرة الايدي اي ايدي الاضياف هذا هو المراد هنا وان كان الضفف له معان اخر كثيرة لا يناسب هنا فانه يطلق على كثرة العيال وعلى ضيق الحال وشدة الفقر وعلى اجتماع الناس وعلى الاكل مع الناس ضيفا ومضيفا (قوله عبد بن حميد) بالتصغير وكذلك قوله ابن ابي فديك وقوله ابن جندب بضم الجيم وضم الدال وتفتح وقوله ابن اياس بكسر الهمزة (قوله كان عبد الرحمن) اي احد العشرة المبشرين بالجنة وقوله لنا جليسا اي مجالسا وقوله وكان نعم الجليس اي وكان مقولا في حقه نعم الجليس عبدالرحمن (قوله وانه انقلب بنا) اي انقلب معنا من السوق اوغيرها فالباء بمعنى مع و يحتمل انها للتعدية اي قلبنا وردنا عن الجهة التي كنا ذاهبين اليها الى بيته وقوله ذات يوم اي ساعة ذات يوم اي في ساعة من يوم و يحتمل ان ذات مقحمة والمعنى في يوم (قوله حتى اذا دخلنا بيته دخل) اي مغتسله لكونه كان محتاجا للغسل ولم يكن يأكل الطعام بدون الغسل لانه خلاف الكمال وقوله ثم خرج اي من مغتسله الينا (قوله واتينا بالبناء للمجهول) اي اتانا غلامه او خادمه وقوله بصحفة هي اناء كالقصعة وقيل اناء مبسوط كالصحيفة وقوله فيها خبز ولحم اي في تلك الصحفة خبز ولحم وقوله فلما وضعت اي الصحفة التي فيها خبز ولحم وقوله بكى اي خوفا مما يترتب على السعة في الدنيا اخذا مما سيأتي (قوله يا ابا محمد) هذه كنية عبدالرحمن وقوله ما يبكيك اي ما يجعلك باكيا وقوله هلك النبي لا يخفى ما في هذا اللفظ من البشاعة والاولى فارق الدنيا

وقوله

وقوله ولم يشبع اى يومين متواليين كما فى خبر عائشة ولعل ما فى الصحفة كان مشبعا لهم فلذلك بكى وقوله فلا اراانا بضم الهمزة اى لا أظننا وقوله اخرنا لما هو خير لنا اى ابقينا موسعا علينا لما هو خير لنا الان من وسع عليه يخاف انه ربما عجلت له طيباته فى الحياة الدنيا واعلم ان ضيق عيشه صلى الله عليه وسلم ليس اضطراريا بل كان اختياريا فقد عرضت عليه بطحاء مكة ان تكون ذهبا فأباها ولله در البوصيرى حيث قال

وراودته الجبال الشم من ذهب ＊ عن نفسه فأراها ايما شمم

فلم يرض الدنيا لكون الله لم يرضها

＊(باب ما جاء فى سن رسول الله صلى الله عليه وسلم)＊

اى باب بيان الاحاديث الآتية فى مقدار عمره الشريف وهى سنه والسن بهذا المعنى مؤنثة لانها بمعنى المدة والسن أيضا الضرس والجمع أسنان (قوله حدثنا روح) بفتح الراء وقوله ابن عبادة بضم العين وقوله زكريا بالقصر والمد وقوله عمرو بن دينار ثقة ثبت (قوله مكث) بفتح الكاف وضمها اى لبث بعد البعثة وقوله ثلاث عشرة سنة يوحى اليه اى باعتبار مجموعها الان مدة فترة الوحى ثلاث سنين من جملتها وهذا هو الاصح الموافق لما رواه اكثر الرواة وروى عشر سنين وهو محمول على ما عدا مدة فترة الوحى وروى أيضا خمس عشرة سنة فى سبعة منها يرى نورا ويسمع صوتا ولم ير ملكا وفى ثمانية منها يوحى اليه وهذه الرواية مخالفة للاولى من وجهين الاول فى مدة الاقامة بمكة بعد البعثة هل هى ثلاثة عشر او خمسة عشر ويمكن الجمع بحمل هذه الرواية على حساب سنة البعثة وسنة الهجرة والثانى فى زمن الوحى اليه هل هو ثلاث عشرة او ثمانية ويمكن الجمع بان المراد بالوحى اليه فى ثلاثة عشر مطلق الوحى اعم من ان يكون الملك مرئيا اولا والمراد بالوحى اليه فى الثمانية خصوص الوحى مع كون الملك مرئيا فلا تدافع (قوله وبالمدينة عشرا) اى عشر سنين باتفاق فانهم اتفقوا على انه صلى الله عليه وسلم اقام بالمدينة بعد الهجرة عشر سنين كما اتفقوا على انه اقام بمكة قبل البعثة اربعين سنة وانما الخلاف فى قدر اقامته بمكة بعد البعثة والصحيح انه ثلاث عشرة سنة فيكون عمره الشريف ثلاثا وستين سنة (قوله وتوفى) بالبناء للمجهول اى توفاه الله وقوله وهو ابن ثلاث وستين اى والحال انه ابن ثلاث وستين سنة واتفق العلماء على ان هذه الرواية اصح الروايات الثلاثة الواردة فى قدر عمره صلى الله عليه وسلم والثانية انه توفى وهو ابن ستين سنة وهى محمولة على ان راويها اقتصر على العقود والغى الكسور والثالثة أنه توفى وهو ابن خمس وستين سنة وهى محمولة على ادخال سنة الولادة وسنة الوفاة (قوله عن عامر بن سعد) اى ابن ابى وقاص ثقة تابعى كبير وقوله عن جرير اى ابن حازم الازدى وقوله عن معاوية اى ابن أبى سفيان وقوله انه سمعه اى ان جريرا سمع معاوية (قوله يخطب) اى حال كونه يخطب (قوله وهو ابن ثلاث وستين) اى والحال انه ابن ثلاث وستين سنة وقوله وابو بكر وعمر مرفوعان بالابتداء والخبر محذوف تقديره كذلك اما أبو بكر فمتفق عليه وأما عمر فقيل انه مات وهو ابن احدى اوست اوسبع اوثمان وخمسين سنة وقوله وأنا ابن ثلاث وستين اى سنة كما فى نسخة والمراد انه كان كذلك وقت تحديثه بهذا الحديث ولم يمت فيه بل عاش حتى بلغ ثمانيا وسبعين او ثمانين اوستا وثمانين واما كونه استشعر انه يموت وهو ابن ثلاث وستين فليس بصحيح عند احد من علماء التاريخ بل كان كذلك وقت ان حدث بهذا الحديث كما علمت ولم يذكر عثمان رضى الله عنه وقد قتل وهو ابن اثنتين وثمانين سنة وقيل ثمان وثمانين سنة ولم يذكر عليا كرم الله وجهه والاصح انه قتل وهو ابن ثلاث وستين وقيل خمس وستين وقيل سبعين وقيل ثمان وخمسين وأحسن العمر ثلاث وستون كعمره صلى الله عليه وسلم وصاحبيه ولهذا لما بلغ عمر بعض العارفين هذا السن هيأله أسباب مماته ايماء الى انه لم يبق له لذة فى بقية حياته (قوله مهدى) كرضى وقوله عن ابن جريج اى عبد الملك

ولم يشبع هو واهل بيته من خبز الشعير فلا اراانا اخرنا لما هو خير لنا

＊(باب ما جاء فى سن رسول الله صلى الله عليه وسلم)＊

＊ حدثنا أحمد بن منيع حدثنا روح بن عبادة حدثنا زكريا بن اسحق حدثنا عمرو بن دينار عن ابن عباس قال مكث النبى صلى الله عليه وسلم بمكة ثلاث عشرة سنة يوحى اليه وبالمدينة عشرا وتوفى وهو ابن ثلاث وستين ＊ حدثنا محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر عن شعبة عن ابى اسحق عن عامر بن سعد عن جرير عن معاوية انه سمعه يخطب قال مات رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن ثلاث وستين وأبو بكر وعمر وأنا ابن ثلاث وستين ＊ حدثنا حسين بن مهدى البصرى حدثنا عبد الرزاق عن ابن جريج عن الزهرى عن عروة عن عائشة ان النبى صلى الله عليه وسلم مات

وهوابن ثلاث وستين سنة * حدثنا أحمد بن منيع و يعقوب بن ابراهيم الدورقي قالا حدثنا اسمعيل بن علية عن خالد الحذاء أنبأنا عمار مولى بني هاشم قال سمعت ابن عباس يقول توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو ابن خمس وستين * حدثنا محمد بن بشار

ومحمد بن أبان قالا حدثنا معاذ بن هشام حدثنا أبي عن قتادة عن الحسن عن دغفل بن حنظلة ان النبي صلى الله عليه وسلم قبض وهو ابن خمس وستين قال أبو عيسى ودغفل لا نعرف له سماعا من النبي صلى الله عليه وسلم وكان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم رجلا * حدثنا اسحق بن موسى الانصاري حدثنا معن حدثنا مالك بن أنس عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن أنس بن مالك انه سمعه يقول كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بالطويل البائن ولا بالقصير ولا بالابيض الامهق ولا بالآدم ولا بالجعد القطط ولا بالسبط بعثه الله تعالى على رأس أربعين سنة فاقام بمكة عشر سنين و بالمدينة عشر سنين وتوفاه الله على رأس ستين سنة وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء * حدثنا قتيبة بن سعيد عن مالك بن أنس عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن أنس بن مالك نحوه

ابن جريج بالتصغير (قوله وهو ابن ثلاث وستين سنة) قد علمت ان هذه الرواية أصح الروايات (قوله قالا) اي احمد و يعقوب كلاهما وقوله ابن علية بضم العين المهملة وفتح اللام وتشديد الياء وهذا اسم أمه واسم ابيه ابراهيم واشتهر بهذه النسبة وغلبت عليه وان كان يكرهها وقوله عمار بفتح العين وتشديد الميم كما هو الصواب و وقع في بعض النسخ عمارة بضم العين وهو سهو لانه ليس فيمن روى عنه خالد الحذاء من اسمه عمارة وليس فيمن روى عن ابن عباس من اسمه عمارة وليس من موالي بني هاشم من اسمه عمارة أيضا (قوله قال) اي عمار (قوله وهو ابن خمس وستين) اي بحسبان سنتي الولادة والوفاة كما تقدم التنبيه عليه (قوله ابن أبان) بالصرف وعدمه وقوله قالا اي محمد بن بشار ومحمد بن أبان كلاهما وقوله عن الحسن اي البصري وقوله عن دغفل بوزن جعفر (قوله وهو ابن خمس وستين) اي بحسبان سنتي الولادة والوفاة كما مر (قوله قال أبو عيسى) اي الترمذي وقوله ودغفل لا نعرف له سماعا الخ اي فحديثه مرسل وقوله وكان في زمن النبي صلى الله عليه وسلم رجلا اي لكن لم يثبت انه اجتمع به صلى الله عليه وسلم حتى تثبت صحبته عند الترمذي لكن قال الحميدي أخبرني ابو محمد علي بن احمد الفقيه الاندلسي قال ذكر ابو عبد الرحمن تقي الدين بن مخلد في مسنده ان دغفلا له صحبة وروى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا واحدا (قوله انه سمعه) اي ان ربيعة سمع أنسا (قوله ليس بالطويل البائن) اي المفرط فلا ينافي انه كان يميل الى الطول تقدم تحقيقه اول الكتاب وقوله ولا بالقصير اي المتردد في بعضه وقوله ولا بالابيض الامهق اي البالغ في البياض كما في الجص بحيث لا حمرة فيه أصلا فلا ينافي انه كان أبيض مشربا بحمرة فالنفي منصب على القيد وقوله ولا بالآدم اي بالاسمر من الادمة وهو السمرة وقوله ولا بالجعد القطط بفتح الطاء الاولى وكسرها اي الشديد الجعودة وقوله ولا بالسبط بكسر الباء اي شديد السبوطة وقوله بعثه الله على رأس أربعين سنة هذا هو الصواب المشهور والذي أطبق عليه الجمهور وقوله فاقام بمكة عشر سنين اي بعد فترة الوحي فلا ينافي انه أقام بها ثلاث عشرة سنة وقوله و بالمدينة عشر سنين اي اتفاقا كما مر قريبا (قوله وتوفاه الله على رأس ستين سنة) اي بالغاء الكسر فلا ينافي انه توفاه الله وهو ابن ثلاث وستين سنة كما تقدم وقوله وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء الجملة حالية (قوله نحوه) اي نحو الحديث السابق من غير تغيير في اللفظ الا بالفاء والواو فانه قال هنا وتوفاه وفي هذا الحديث قال فتوفاه

(باب ما جاء في وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم)

اي باب بيان الاحاديث التي وردت في تمام اجله الشريف فان الوفاة بفتح الواو مصدر وفي يفي بالتخفيف اي تم اجله واحاديثه اربعة عشر حديثا (قوله قالوا) اي هؤلاء الجماعة (قوله آخر نظرة) مبتدا خبره مقدر والتقدير آخر نظرة نظرتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم نظرة الى وجهه الكريم حين كشف الستارة بناء على ان يوم الاثنين منصوب على الظرفية وقيل انه مرفوع على انه خبر مع تقدير مضاف قبل المبتدا والتقدير زمن آخر نظرة نظرتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم هو يوم الاثنين وقوله كشف الستارة جملة في محل نصب على الحال بتقدير قد أو بدونها على الخلاف في ذلك والمراد انه أمر بكشف الستارة المعلقة على باب بيته الشريف وهي بكسر السين ما يستر به وكان من عادتهم تعليق الستور على بيوتهم وقد جرت بذلك عادة الاكابر في وقتنا هذا (قوله فنظرت الى وجهه كانه ورقة مصحف) اي فنظرت الى وجهه الشريف حال كونه يشبه ورقة مصحف بتثليث ميمه في الحسن والصفاء فان ورقة المصحف مشتملة على

(باب ما جاء في وفاة رسول الله صلى الله عليه وسلم)

* حدثنا أبو عمار الحسين بن حريث وقتيبة بن سعيد وغير واحد قالوا حدثنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن أنس بن مالك قال آخر نظرة نظرتها الى رسول الله صلى الله عليه وسلم كشف الستارة يوم الاثنين فنظرت الى وجهه كانه ورقة مصحف

البياض والاشراق الحسي والمعنوي من حيث ما فيها من كلام الله تعالى وكذلك وجهه الشريف مشتمل على الحسن وصفاء البشرة وسطوع الجمال الحسي والمعنوي (قوله والناس خلف ابي بكر) اى قد اقتدوا به في صلاة الصبح بامره صلى الله عليه وسلم وقوله فكاد الناس أن يضطربوا اى فقرب الناس من ان يتحركوا من كمال فرحهم لظنهم شفاءه صلى الله عليه وسلم حتى ارادوا أن يقطعوا الصلاة لاعتقادهم خروجه صلى الله عليه وسلم ليصلي بهم وارادوا ان يخلوا له الطريق الى المحراب وهاج بعضهم في بعض من شدة الفرح وقوله فاشار الى الناس أن اثبتوا أي مكانكم في صلاتكم وان تفسيرية لمعنى الاشارة وقوله وابو بكر يؤمهم أي يصلي بهم اماما في صلاة الصبح بامره صلى الله عليه وسلم حيث قال مروا ابابكر فليصل بالناس وقوله والقى السجف بكسر السين وفتحها اى الستر فالسجف هو الذي عبر عنه اولا بالستارة (قوله وتوفي من آخر ذلك اليوم) اى في آخر ذلك كما في رواية والمراد بذلك اليوم يوم الاثنين وكان ابتداء مرضه صلى الله عليه وسلم من صداع عرض له في ثاني ربيع الاول ثم اشتد به حتى صار يقول أين أنا غدا اين انا غدا ففهم نساؤه انه يريد يوم عائشة فاذن له ان يمرض عندها وامتد به المرض حتى مات في اليوم الثاني عشر من ربيع الاول وكان يوم الاثنين ولا ينافي ما تقدم في هذه الرواية من انه توفي في آخر ذلك اليوم جزم أهل السير بانه مات حين اشتد الضحى بل حكى صاحب جامع الاصول الاتفاق عليه لان المراد بقولهم توفي ضحى انه فارق الدنيا وخرجت نفسه الشريفة في وقت الضحى والمراد بكونه توفي في آخر اليوم انه تحقق وفاته عند الناس في آخر اليوم وذلك انه بعد ما توفي ضحى حصل اضطراب واختلاف بين الصحابة في موته فانكر كثير منهم موته حتى قال عمر من قال ان محمدا قد مات قتلته بسيفي هذا حتى جاء الصديق وقال من كان يعبد محمدا فان محمدا قد مات ومن كان يعبد الله فان الله حي لا يموت فرجع الناس الى قوله بعد زمان مديد فما تحققوا وفاته صلى الله عليه وسلم الا في آخر النهار (قوله حميد) بالتصغير وفي نسخة محمد وقوله ابن مسعدة بفتح الميم وسكون السين وفتح العين كمرتبة وقوله سليم بالتصغير وقوله ابن عون بالنون وقوله عن ابراهيم اى النخعي (قوله مسندة) بصيغة اسم الفاعل (قوله اوقالت الى حجري) بفتح الحاء وكسرها اى حضني وهو بكسر الحاء ما دون الابط الى الكشح (قوله بطست) بفتح أوله أصله طس فابدل أحد المضعفين تاء لثقل اجتماع المثلين ويقال طس على الاصل بغير تاء وهي كلمة اعجمية معربة مؤنثة عند الاكثر وحكي تذكيرها ولذلك قال ليبول فيه بتذكير الضمير لكن التأنيث اكثر في كلام العرب (قوله فمات) اى في هذه الحالة كما تصرح به رواية البخاري عنها توفي في بيتي وفي يومي بين سحري ونحري اى كان رأسه الشريف بين سحرها وهو الرئة ونحرها وهو اعلى الصدر أو موضع القلادة منه وفي رواية بين حاقنتي وذاقنتي والحاقنة المعدة والذاقنة ما تحت الذقن (قوله عن ابن الهاد) هو ابن يزيد بن عبد الله بن أسامة ابن الهاد شيخ الامام مالك وقوله ابن سرجس بفتح السين وسكون الراء وفتح الجيم وفي نسخة بكسرها غير منصرف (قوله وهو بالموت) اى مشغول به او متلبس به (قوله ثم يمسح وجهه بالماء) اى لانه كان يغمى عليه من شدة المرض فيفعل ذلك ليفيق ويسن فعل ذلك بمن حضره الموت فان لم يفعله بنفسه فعله به غيره ما لم يظهر منه كراهته لذلك كالتجريع فيسن أيضا بل يجب ان ظهرت حاجته له (قوله على منكرات الموت) اى شدائده فانها أمور منكرة لا يألفها الطبع (قوله اوقال سكرات الموت) اى استغراقاته وهذا انما كان بحسب ما يظهر للناس مما يتعلق بحاله الظاهر لاجل زيادة رفع الدرجات والترقي في اعلى المقامات والكرامات أما حاله مع الملائكة والملأ الاعلى فكان على خلاف ذلك فان جبريل اتاه في مرضه الشريف ثلاثة ايام يقول له كل يوم ان الله أرسلني اليك اكراما واعظاما وتفضيلا يسألك عما هو أعلم به منك كيف تجدك وجاءه في اليوم الثالث بملك الموت فاستأذنه في قبض روحه الشريفة فاذن له ففعل (قوله ابن صباح) وفي نسخة بالتعريف وهو بتشديد الموحدة وقوله البزار بالرفع على انه نعت للحسن

والناس خلف ابي بكر فكاد الناس ان يضطربوا فاشار الى الناس ان اثبتوا وابو بكر يؤمهم وألقى السجف وتوفي رسول الله صلى الله عليه وسلم من آخر ذلك اليوم * حدثنا حميد بن مسعدة البصري حدثنا سليم بن أخضر عن ابن عون عن ابراهيم عن الاسود عن عائشة قالت كنت مسندة النبي صلى الله عليه وسلم الى صدري اوقالت الى حجري فدعا بطست ليبول فيه ثم بال فمات * حدثنا قتيبة حدثنا الليث عن ابن الهاد عن موسى بن سرجس عن القاسم بن محمد عن عائشة أنها قالت رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو بالموت وعنده قدح فيه ماء وهو يدخل يده في القدح ثم يمسح وجهه بالماء ثم يقول اللهم أعني على منكرات الموت اوقال سكرات الموت * حدثنا الحسن بن صباح البزار

حدثنا مبشر بن اسمعيل عن عبد الرحمن بن العلاء عن أبيه عن ابن عمر عن عائشة قالت لا أغبط أحدا بهون موت بعد الذي رأيت من شدة موت رسول الله صلى الله عليه وسلم * قال أبو عيسى سألت أبا زرعة فقلت له من عبد الرحمن بن العلاء هذا فقال هو عبد الرحمن ابن العلاء بن اللجلاج * حدثنا أبو كريب ١٩٦ محمد بن العلاء حدثنا أبو معاوية عن عبد الرحمن بن أبي بكر هو ابن المليكي عن ابن أبي مليكة عن عائشة قالت لما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم اختلفوا في دفنه فقال أبو بكر سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم شيأ ما نسيته قال ما قبض الله نبيا الا في الموضع الذي يحب أن يدفن فيه ادفنوه في موضع فراشه * حدثنا محمد بن بشار وعباس العنبري وسوار ابن عبد الله وغير واحد قالوا حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان الثوري عن موسى بن ابي عائشة عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس وعائشة ان ابا بكر قبل النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما مات * حدثنا نصر بن علي الجهضمي حدثنا مرحوم ابن عبد العزيز العطار عن أبي عمران الجوني عن يزيد بن بابنوس عن عائشة ان أبا بكر دخل على النبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته فوضع فمه بين عينيه و وضع يديه على ساعديه وقال وانبياه واصفياه واخليلاه * حدثنا بشر بن هلال الصواف البصري حدثنا جعفر بن سليمان عن ثابت عن أنس قال لما كان اليوم الذي دخل فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة أضاء منها كل شئ فلما كان اليوم الذي مات فيه اظلم منها كل شئ وما نفضنا أيدينا من التراب وانا لفي دفنه حتى أنكرنا قلوبنا

وقوله مبشر بصيغة اسم الفاعل وقوله عن ابيه أي العلاء بن اللجلاج كما سيأتي (قوله لا اغبط) بكسر الموحدة من الغبطة وهي ان يتمنى ان يكون له مثل ما للغير من غير ان تزول عنه وقوله بهون موت اى بسهولته ومرادها بذلك ازالة ما تقرر في النفوس من تمني سهولة الموت لانها لما رأت شدة موته صلى الله عليه وسلم علمت انها ليست علامة رديئة بل مرضية فليست شدة الموت علامة على سوء حال الميت كما قد يتوهم وليست سهولته علامة على حسن حاله كما قد يتوهم ايضا والحاصل ان الشدة ليست أمارة على سوء ولا ضده والسهولة ليست أمارة على خير ولا ضده (قوله قال ابو عيسى) اى المؤلف وقوله سألت ابا زرعة هو من اكابر مشايخ الترمذي والعمدة في معرفة الرجال عند المحدثين وقوله من عبد الرحمن بن العلاء هذا اى المذكور في السند المسطور وانما سأله عنه لان عبد الرحمن بن العلاء متعدد بين الرواة (قوله ابن اللجلاج) بجيمين (قوله ابو كريب) بالتصغير وقوله ابو معاوية هو محمد بن خازم بالخاء والزاي المعجمتين وقوله ابن المليكي بالتصغير وقوله عن ابن أبي مليكة بالتصغير ايضا (قوله اختلفوا في دفنه) اى في اصله هل يدفن أولا وفي محله هل يدفن في مسجده أو في البقيع عند اصحابه أو في الشام عند ابيه ابراهيم أو في بلده مكة فالاختلاف من وجهين (قوله شيأ ما نسيته) اشارة الى كمال استحضاره وحفظه (قوله الذي يحب) أي الله أو النبي وقوله أن يدفن فيه بصيغة المجهول ولا ينافيه نقل موسى ليوسف عليهما السلام من مصر الى آبائه بفلسطين لاحتمال أن محبة دفنه بمصر مؤقتة بفقد من ينقله على أن الظاهر أن موسى انما فعله بوحي وورد أن عيسى عليه السلام يدفن بجنبه صلى الله عليه وسلم في السهوة الخالية بينه صلى الله عليه وسلم وبين الشيخين وأخذ منه بعضهم أن عيسى يقبض هناك (قوله ادفنوه في موضع فراشه) اى في المحل الذي هو تحت فراشه الذي مات عليه (قوله العنبري) نسبة لبني العنبر وهم طائفة من تميم وقوله وسوار بتشديد الواو وقوله وغير واحد أي أكثر من واحد وقوله عن عبيد الله بالتصغير وقوله ابن عبد الله أي ابن عتبة بن مسعود الهمداني (قوله قبل النبي) أي في جبهته تبركا واقتداء به صلى الله عليه وسلم حيث قبل عثمان بن مظعون فتقبيل الميت سنة (قوله العطار) بالرفع وقوله الجوني بفتح الجيم نسبة لبطن من الازد واسمه عبد الملك بن حبيب وقوله ابن بابنوس بمنع الصرف للعلمية والتركيب المزجي فانه مركب من باب ونوس كنوح (قوله فوضع فمه بين عينيه) اي وقبله وقوله ووضع يديه على ساعديه الاقرب ما في المواهب على صدغيه لانه هو المناسب للعادة (قوله وقال) اى من غير انزعاج وقلق وجزع وفزع بل بخفض صوت فلا ينافي ثبات الصديق رضي الله عنه وفي رواية أنه قال بابي أنت وأمي طبت حيا وميتا وقوله وانبياه واصفياه واخليلاه بهاء ساكنة في الثلاثة تزاد لاظهار الالف التي أتي بها لمد الصوت به وهذا يدل على جواز عد أوصاف الميت بلا نوح بل ينبغي أن يندب لانه من سنة الخلفاء الراشدين والائمة المهديين وقد صار ذلك عادة في رثاء العلماء بحضور المحافل العظيمة والمجالس الفخيمة (قوله بشر) بكسر فسكون (قوله أضاء منها كل شئ) أي استنار من المدينة الشريفة كل شئ نورا حسيا ومعنويا لانه صلى الله عليه وسلم نور الانوار والسراج الوهاج ونور الهداية العامة ورفع الظلمة الطامة وقوله أظلم منها كل شئ أي لفقد النور والسراج منها فذهب ذلك النور بموته (قوله وما نفضنا ايدينا من التراب) أي وما نفضنا أيدينا من تراب قبره الشريف ونفض الشئ تحريكه ليزول عنه الغبار وقوله وانا لفي دفنه بالكسر أي والحال انا في دفنه وقوله حتى أنكرنا قلوبنا اى أنكرنا حالها

* حدثنا محمد بن حاتم حدثنا عامر بن صالح عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين * حدثنا محمد بن أبي عمر حدثنا سفيان بن عيينة عن جعفر بن محمد عن أبيه قال قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين فمكث ذلك اليوم وليلة الثلاثاء ودفن من الليل قال سفيان وقال غيره سمع صوت المساحي من آخر الليل * حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا عبد العزيز بن محمد عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن أبي سلمة بن عبد الرحمن بن عوف قال توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم الاثنين ودفن يوم الثلاثاء قال أبو عيسى هذا حديث غريب * حدثنا نصر بن علي الجهضمي حدثنا عبد الله بن داود حدثنا سلمة ابن نبيط اخبرنا عن نعيم ابن أبي هند عن نبيط بن شريط عن سالم بن عبيد وكانت له صحبة قال اغمي على رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه فافاق فقال حضرت الصلاة فقالوا نعم فقال مروا بلالا فليؤذن ومروا أبا بكر ان يصلي للناس أو قال بالناس قال ثم اغمي عليه فافاق فقال حضرت الصلاة فقالوا نعم فقال مروا بلالا فليؤذن ومروا أبا بكر فليصل بالناس فقالت عائشة ان أبي رجل اسيف اذا قام ذلك المقام بكى فلا يستطيع فلو امرت غيره قال ثم اغمي عليه فأفاق فقال مروا بلالا فليؤذن ومروا أبا بكر فليصل بالناس فانكن صواحب أو صواحبات يوسف

حاله التغير بها بوفاة النبي صلى الله عليه وسلم عما كانت عليه من الرقة والصفاء لانقطاع ما كان يحصل لهم منه صلى الله عليه وسلم من التعليم وليس المراد أنهم لم يجدوها على ما كانت عليه من التصديق لان ايمانهم لم ينقص بوفاته صلى الله عليه وسلم (قوله محمد بن حاتم) اى المؤدب ببغداد (قوله توفي رسول الله) وفي نسخة النبي اى توفاه الله بقبض روحه وقوله يوم الاثنين أى كما هو متفق عليه بين ارباب النقل (قوله عن جعفر) أى الصادق وقوله ابن محمد أى الباقر وقوله عن أبيه أى الذى هو محمد الباقر بن علي زين العابدين ابن سيدنا الحسين (قوله قال) أى محمد الباقر وهو من التابعين فالحديث مرسل (قوله فمكث) بضم الكاف وفتحها اى لبث بلا دفن وقوله ذلك اليوم اى الذى هو يوم الاثنين وقوله وليلة الثلاثاء بالمد وزيد بعده في بعض النسخ ويوم الثلاثاء وقوله ودفن من الليل أى في ليلة الاربعاء وسط الليل وأما غسله وتكفينه والصلاة عليه ففعلت يوم الثلاثاء كما في المواهب (قوله قال سفيان) أى ابن عيينة المتقدم في السند (قوله وقال غيره) اى غير محمد الباقر وقوله سمع بصيغة المجهول وقوله صوت المساحي بفتح الميم جمع مسحاة بكسرها وهي كالمجرفة الا انها من حديد وهي مأخوذة من السحو بمعنى الكشف والازالة والذى حفر لحده الشريف هو أبو طلحة وقوله من آخر الليل اى في آخر الليل وانما أخر دفنه صلى الله عليه وسلم مع انه يسن تعجيله لعدم اتفاقهم على دفنه ومحل دفنه ولدهشتهم من ذلك الامر الهائل الذى لم يقع قبله ولا بعده مثله ولاشتغالهم بنصب الامام الذى يتولى مصالح المسلمين (قوله ابن أبي نمر) بفتح النون وكسر الميم (قوله توفي) بالبناء للمجهول وقوله ودفن يوم الثلاثاء اى ابتدئ في مقدمات دفنه بتجهيزه يوم الثلاثاء فلا ينافي أنه فرغ من دفنه في آخر ليلة الاربعاء فحينئذ يمكن الجمع بين هذا الحديث بحمله على الابتداء والحديث السابق بحمله على الانتهاء وحيث امكن الجمع فلا حاجة لما قيل من ان هذا الحديث سهو من شريك بن عبد الله لمنافاته للحديث السابق وقد علمت انه لا منافاة (قوله قال أبو عيسى) اى المؤلف وقوله هذا حديث غريب أى والمشهور ما تقدم في الحديث السابق من أنه دفن ليلة الاربعاء وقد علمت الجمع بينهما (قوله ابن نبيط) بالتصغير وقوله اخبرنا بصيغة المجهول وقوله عن نعيم بالتصغير وقوله عن نبيط بالتصغير ايضا وقوله ابن شريط بفتح الشين المعجمة وزيد في نسخة وكان له صحبة ففي هذا الحديث رواية صحابي عن صحابي وقوله وكانت له صحبة وكان من اهل الصفة (قوله اغمي على رسول الله) اى لشدة ما حصل له من الضعف وفتور الاعضاء فالاغماء جائز على الانبياء لانه من المرض وقيده الغزالي بغير الطويل وجزم به البلقيني بخلاف الجنون فليس جائزا عليهم لانه نقص وليس اغماؤهم كاغماء غيرهم لانه انما يستر حواسهم الظاهرة دون قلوبهم لانه اذا عصمت عن النوم فعن الاغماء أولى (قوله فأفاق) اى من الاغماء بان رجع الى الشعور وقوله فقال حضرت الصلاة أى احضرت صلاة العشاء الاخيرة كما ثبت عند البخاري اى احضر وقتها فهو على تقدير اداة الاستفهام مع تقدير مضاف وقوله فقالوا نعم اى حضرت الصلاة (قوله فقال مروا بلالا فليؤذن بالصلاة) اى بلغوا أمري بلالا فليؤذن بالصلاة بفتح الهمزة وتشديد الذال او بسكون الهمزة وتخفيف الذال (قوله ان يصلي للناس) اى اماما لهم وقوله او قال بالناس اى جماعة بهم (قوله اسيف) اى حزين اى يغلب عليه الحزن وقوله اذا قام ذلك المقام أى قام في ذلك المقام وهو مقام الامامة في محلك وقوله بكى أى حزنا عليك لانه لا يطيق ان يشاهد محلك خاليا منك وقوله فلا يستطيع أى لا يقدر على الصلاة بالناس بذلك لغلبة البكاء عليه حزنا واسفا عليك وقوله فلو امرت غيره اى لكان حسنا فجواب لو محذوف ان كانت شرطية ويحتمل انها للتمني فلا جواب لها (قوله فانكن صواحب او صواحبات يوسف) اى مثلهن في اظهار خلاف ما يبطن فهو من قبيل التشبيه البليغ ووجه الشبه ان زليخا استدعت النسوة واظهرت لهن الاكرام بالضيافة واضمرت انهن ينظرن الى حسن يوسف فيعذرنها في حبه وعائشة رضي الله عنها اظهرت أن سبب محبتها صرف الامامة عن ابيها انه رجل

قال فأمر بلال فأذن وامر ابو بكر فصلى بالناس ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم وجد خفة فقال انظروالى من اتكئ عليه فجاءت بريرة ورجل آخر فاتكأ عليهما فلما رآه ابو بكر ذهب لينكص فأومأ اليه أن يثبت مكانه حتى قضى ابو بكر صلاته ثم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض فقال عمر والله لا أسمع احدا يذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض الا ضربته بسيفي هذا قال وكان الناس أميين لم يكن فيهم نبي قبله فامسك الناس فقالوا يا سالم انطلق الى صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم فادعه فاتيت ابابكر وهو فى المسجد فاتيته ابكي دهشا فلما رآني قال أقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم قلت ان عمر يقول لا اسمع احدا يذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قبض الا ضربته بسيفي هذا فقال لي انطلق فانطلقت معه فجاء والناس قد دخلوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا ايها الناس أفرجوا لي فأفرجوا له

اسيف وان لا يستطيع ذلك واضمرت ان لا يتشاءم الناس به لانها ظنت ان لا يقوم احد مقامه الا تشاءم الناس به والخطاب وان كان بلفظ الجمع لكن المراد به واحدة وهى عائشة وكذلك الجمع فى قوله صواحب الذى هو جمع صاحبة أو صواحبات الذى هو جمع صواحب فهو جمع الجمع لفظه لفظ الجمع والمراد به امرأة العزيز (قوله قال) اى سالم وقوله فصلى بالناس اى سبع عشرة صلاة كما نقله الدمياطى اولاها عشاء ليلة الجمعة واخراها اصبح يوم الاثنين الذى توفى فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله خفة) أى من مرضه وقوله فقال انظروا لى اى احضروا لى وقوله من اتكئ عليه اى من اعتمد عليه عند الخروج كما فى نسخة (قوله فجاءت بريرة) بفتح الباء وكسر الراء الاولى وهى بنت صفوان قبطية او حبشية مولاة عائشة وقوله ورجل آخر جاء فى رواية أنه نوبة بضم النون وسكون الواو وهو عبد اسود وانما وصف با آخر مع انه لا يحسن ذلك الا مع اتحاد الجنس كان يقال جاء زيد ورجل آخر ولا كذلك ماهنا للايضاح والتصريح بالمعلوم وفى رواية للشيخين خرج بين عباس ورجل آخر وهو على وفى رواية العباس وولده الفضل وفى أخرى العباس واسامة وللدارقطنى اسامة والفضل ويمكن التوفيق بين الروايات بتعدد خروجه صلى الله عليه وسلم (قوله فاتكأ عليهما) اى اعتمد عليهما كما يعتمد على العصا (قوله ذهب لينكص) اى طفق ليرجع الى وراثه القهقرى يقال كما فى المختار نكص على عقبيه رجع وبابه دخل وجلس فيصح قراءة ماهنا بضم الكاف وكسرها والاولى ان يضبط بكسرها لانه المطابق لما فى القرآن حيث قال تعالى على أعقابكم تنكصون بالكسر لا غير (قوله فأومأ اليه) اى أشار النبى صلى الله عليه وسلم الى أبى بكر وقوله ان يثبت مكانه اى ليبقى على امامته ولا يتأخر عن مكانه وقوله حتى قضى ابو بكر صلاته مرتبط بمحذوف أى فثبت ابو بكر مكانه حتى قضى صلاته اى اتمها وظاهر ذلك انه صلى الله عليه وسلم اقتدى بابى بكر وقد صرح به بعض الروايات لكن الذى فى رواية الشيخين كان أبو بكر رضى الله عنه يصلى قائما ورسول الله يصلى قاعدا يقتدى ابو بكر بصلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم والناس يقتدون بصلاة ابى بكر رضى الله عنه والمراد ان ابا بكر كان رابطة مبلغا عنه صلى الله عليه وسلم فبعد أن اخرج نفسه من الامامة صار مأموما وهذا يدل لمذهب الشافعى من جواز اخراج الامام نفسه من الامامة واقتدائه بغيره فيصير ماموما بعد ان كان اماما ويمكن الجمع بينهما بين الروايتين بتعدد الواقعة (قوله قبض) اى قبض الله روحه الشريفة وأبو بكر غائب بالعالية عند زوجته خارجة بعد اذنه صلى الله عليه وسلم فى ذلك لحكمة الهية (قوله فقال عمر) اى والحال انه سل سيفه والحامل له على ذلك ظنه عدم موته وان الذى عرض له غشى تام او استغراق وتوجه للذات العلية ولذلك قال والله انى لارجو ان يعيش رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يقطع ايدى رجال وارجلهم اى من المنافقين او المرتدين (قوله قال) اى سالم وقوله وكان الناس اميين اى وكان العرب لا يقرؤن ولا يكتبون هذا هو معنى الامين فى الاصل والمراد هنا بهم من لم يحضر موت نبى قبله فقوله لم يكن فيهم نبى قبله تفسير وبيان للمراد بالاميين وقوله فامسك الناس اى امسكوا السنتهم عن النطق بموته خوفا من عمر رضى الله عنه (قوله فقالوا) اى الناس وقوله الى صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم اى الذى هو ابو بكر فانه متى أطلق انصرف اليه لكونه كان مشهورا به بينهم وقوله فادعه اى ليحضر فيبين الحال ويسكن الفتنة فانه قوى القلب عند الشدائد وراسخ القلب عند الزلازل وقوله وهو فى المسجد اى مسجد محلته وهى السنح بضم السين المهملة بوزن قفل موضع بادنى عوالى المدينة بينه وبين مسجده الشريف ميل ولعله كان فى ذلك المسجد لصلاة الظهر (قوله فاتيته) كرره للتأكيد وقوله ابكى اى حال كونى ابكى وقوله دهشا بفتح فكسر اى حال كونى دهشا اى متحيرا (قوله قال أقبض رسول الله) اى لما فهمه من حاله (قوله والناس) اى والحال ان الناس قد دخلوا وفى نسخة قد حفوا بفتح الحاء وتشديد الفاء المضمومة أى احدقوا واحاطوا وقوله أفرجوا لى بقطع الهمزة اى اوسعوا لى لاجل أن ادخل ولا ينافى هذا رواية البخارى أقبل أبو بكر رضى الله عنه فلم يكلم الناس لان

المراد لم يكلمهم بغير هذه الكلمة (قوله فجاء حتى اكب عليه) فوجده مسجى ببرد حبرة فكشف عن وجهه الشريف وقبله ثم بكى وقال بأبي انت وأمي لا يجمع الله عليك موتتين أما الموتة التي كتبت عليك فقد متها وقصد بذلك الرد على عمر فيما قال اذ يلزم منه انه اذا جاء اجله يموت موتة أخرى وهو اكرم على الله من ان يجمع عليه موتتين كما جمعهما على الذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف حذر الموت فقال لهم الله موتوا ثم احياهم (قوله فقال) أي قرأ استدلالا على موته صلى الله عليه وسلم وقوله فعلموا ان قد صدق أي انه قد صدق في اخباره بموته لانه ما كذب في عمره قط (قوله ايصلى) بالبناء للمجهول على رواية الياء وفي نسخة بالنون وانما سألوه لتوهم انه مغفور له فلا حاجة له الى الصلاة المقصود منها الدعاء والشفاعة للميت وقوله نعم اي يصلى عليه لمشاركته لامته في الاحكام الا ما خرج من الخصوصيات لدليل (قوله قالوا وكيف) اي وكيف يصلى عليه أمثل صلاتنا على آحاد أمته ام بكيفية مخصوصة تليق برتبته العلية (قوله قال يدخل قوم فيكبرون) أي أربع تكبيرات وقوله ثم يدخل قوم الخ روى الحاكم والبزار انه صلى الله عليه وسلم جمع اهله في بيت عائشة رضي الله عنها فقالوا فمن يصلي عليك قال اذا غسلتموني وكفنتموني فضعوني على سرير ثم اخرجوا عني ساعة فان أول من يصلي علي جبريل ثم ميكائيل ثم اسرافيل ثم ملك الموت مع جنوده ثم ادخلوا علي فوجا بعد فوج فصلوا علي وسلموا تسليما وجملة من صلى عليه من الملائكة ستون الفا ومن غيرهم ثلاثون ألفا وانما صلوا عليه فرادى لعدم اتفاقهم حينئذ على خليفة يكون اماما (قوله ايدفن) أي او يترك بلا دفن لسلامته من التغير او لانتظار رفعه الى السماء وقوله قال نعم اي يدفن لان الدفن من سنن سائر النبيين والمرسلين (قوله قالوا اين) اي اين يدفن وقوله فان الله الخ وورد انه استدل على ذلك بقوله سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما فارق الدنيا نبي قط الا يدفن حيث قبض روحه قال علي وانا سمعته ايضا (قوله فعلموا ان قد صدق) أي انه قد صدق وبهذا تبين كمال علمه وفضله واحاطته بكتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم (قوله ثم امرهم ان يغسله بنو ابيه) اي امر الناس ان يمكنوا بني ابيه من غسله ولا ينازعوهم فيه ولذلك لم يقل امر بني ابيه ان يغسلوه مع انه الظاهر لان المأمور به هم لا الناس ومراده ببني ابيه عصبته من النسب فغسله علي لخبر سعد وغيره عن علي اوصاني النبي صلى الله عليه وسلم ان لا يغسله احد غيري قال فانه لا يرى احد عورتي الا طمست عيناه قال علي فكان الفضل واسامة يناولان الماء من وراء الستر وهما معصوبا العين قال علي فما تناولت عضوا الا كانما يغسله معي ثلاثون رجلا حتى فرغت من غسله وكان العباس وابنه الفضل يعينانه وقثم واسامة وشقران مولاه صلى الله عليه وسلم يصبون الماء واعينهم معصوبة من وراء الستر وكفن صلى الله عليه وسلم في ثلاثة أثواب بيض سحولية بفتح السين على الاشهر نسبة الى السحول وهو القصار او قرية باليمن وبضمها جمع سحل بالضم أيضا وهو الثوب الابيض النقي وهو لا يكون الا من قطن ولم يكن فيها قميص ولا عمامة وحنط ومسك وحفر ابو طلحة زيد بن سهل لحده الشريف في موضع فراشه حيث قبض (قوله يتشاورون) أي في امر الخلافة وقوله فقالوا أي المهاجرون لابي بكر وقوله انطلق بنا الى اخواننا من الانصار ولعلهم لم يطلبوا الانصار الى مجلسهم خوفا أن يمتنعوا من الاتيان اليهم فيحصل اختلاف وفتنة وقوله ندخلهم بالجزم في جواب الامر وفي نسخة بالرفع على انه خبر مبتدا محذوف أي فنحن ندخلهم وقوله في هذا الامر اي التشاور في الخلافة (قوله فقالت الانصار) مرتب على محذوف والتقدير فانطلقوا اليهم وهم مجتمعون في سقيفة بني ساعدة فتكلموا معهم في شأن الخلافة فقال قائلهم الحباب بن المنذر منا أمير ومنكم أمير على عادتهم في الجاهلية قبل تقرر الاحكام الاسلامية فانه كان لكل قبيلة شيخ ورئيس يرجعون اليه في أمورهم وسياستهم ولهذا كانت الفتنة مستمرة فيهم الى أن جاء النبي صلى الله عليه وسلم وألف بين قلوبهم وعفا الله عما سلف من ذنوبهم ولما قالوا ذلك رد عليهم أبو بكر محتجا بالحديث الذي رواه نحو الاربعين صحابيا وهو الائمة من قريش وفي رواية الخلافة لقريش واستغنى بهذا الحديث عن الرد عليهم بالدليل العقلي وهو ان تعدد الامير يفضي الى التعارض والتناقض فلا يتم النظام

فجاء حتى أكب عليه ومسه فقال انك ميت وانهم ميتون ثم قالوا يا صاحب رسول الله أقبض رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم فعلموا أن قد صدق قالوا يا صاحب رسول الله أيصلى على رسول الله قال نعم قالوا وكيف قال يدخل قوم فيكبرون ويصلون ويدعون ثم يخرجون ثم يدخل قوم فيكبرون ويصلون ويدعون ثم يخرجون حتى يدخل الناس قالوا يا صاحب رسول الله أيدفن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال نعم قالوا اين قال في المكان الذي قبض الله فيه روحه فان الله لم يقبض روحه الا في مكان طيب فعلموا ان قد صدق ثم أمرهم ان يغسله بنو ابيه واجتمع المهاجرون يتشاورون فقالوا انطلق بنا الى اخواننا من الانصار ندخلهم معنا في هذا الامر فقالت الانصار منا امير ومنكم امير

فقال عمر بن الخطاب من
له مثل هذه الثلاثة ثاني
اثنين اذ هما في الغار اذ
يقول لصاحبه لا تحزن
ان الله معنا من هما قال
ثم بسط يده فبايعوه وبايعه
الناس بيعة حسنة جميلة
* حدثنا نصر بن علي
حدثنا عبد الله بن الزبير
شيخ باهلي قديم بصري
حدثنا ثابت البناني عن
انس بن مالك قال لما
وجد رسول الله صلى الله
عليه وسلم من كرب الموت
ما وجد قالت فاطمة رضي
الله تعالى عنها واكرباه
فقال النبي صلى الله
عليه وسلم لا كرب على
ابيك بعد اليوم انه قد
حضر من ابيك ما ليس
بتارك منه احدا الموافاة
يوم القيامة * حدثنا ابو
الخطاب زياد بن يحيى
البصري ونصر بن علي
الجهضمي قالا حدثنا عبد
ربه بن بارق الحنفي قال
سمعت جدي ابا امي سماك
ابن الوليد يحدث انه سمع
ابن عباس رضي الله تعالى
عنهما يحدث انه سمع رسول
الله صلى الله عليه وسلم
يقول من كان له فرطان
من امتي ادخله الله بهما
الجنة فقالت عائشة رضي
الله عنها فمن كان له فرط
من امتك قال ومن كان
له فرط يا موفقة قالت فمن
لم يكن له فرط من امتك

ولا يأتم الكلام (قوله فقال عمر الخ) وفي رواية أنه قال يا معشر الانصار ألستم تعلمون أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد أمر أبا بكر أن يؤم الناس فأيكم تطيب نفسه أن يتقدم على أبي بكر فقالت الانصار نعوذ بالله أن نتقدم على أبي بكر (قوله من له مثل هذه الثلاثة) أي من ثبت له مثل هذه الفضائل الثلاثة التي ثبتت لابي بكر رضي الله عنه وهو استفهام انكاري قصد به الرد على الانصار حيث توهموا أن لهم حقا في الخلافة فالفضيلة الاولى كونه أحد الاثنين في قوله تعالى ثاني اثنين اذ هما في الغار فذكره مع رسوله بضمير التثنية وناهيك بذلك الفضيلة الثانية اثبات الصحبة في قوله تعالى اذ يقول لصاحبه لا تحزن فسماه صاحبه فمن أنكر صحبته كفر لمعارضته للقرآن الفضيلة الثالثة اثبات المعية في قوله تعالى ان الله معنا فثبوت هذه الفضائل له يؤذن بأحقيته بالخلافة (قوله من هما) أي من هذان الاثنان المذكوران في هذه الآية والاستفهام للتعظيم والتقرير (قوله ثم بسط) أي مد عمر رضي الله عنه وقوله يده أي كفه وقوله فبايعه أي بايع عمر أبا بكر رضي الله عنهما وقوله وبايعه الناس بيعة حسنة جميلة أي لوقوعها عن ظهور واتفاق من أهل الحل والعقد نعم لم يحضر هذه البيعة علي والزبير ظنا منهما ان الشيخين لم يعتبراهما في المشاورة لعدم اعتنائهما بهما مع أنه ليس الامر كذلك بل كان عذرهما في عدم التفتيش على من كان غائبا في هذا الوقت عن هذا المجلس خوفهما من الانصار أن يعقدوا البيعة لواحد منهم فتحصل الفتنة مع ظنهما أن جميع المهاجرين خصوصا عليا والزبير لا يكرهون خلافة أبي بكر ولذلك قال علي والزبير ما غضبنا الا ان أخرنا عن المشورة وانا نرى أبا بكر احق الناس بها وانه لصاحب الغار وانا لنعرف شرفه وخيره ولقد أمره رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يصلي بالناس وهو حي وانه رضيه لديننا أفلا نرضاه لدنيانا ولما حصلت تلك المبايعة في سقيفة بني ساعدة في يوم الاثنين الذي مات فيه النبي صلى الله عليه وسلم وأصبح يوم الثلاثاء اجتمع الناس في المسجد النبوي بكثرة وحضر علي والزبير وجلس الصديق على المنبر وقام عمر فتكلم قبله وحمد الله وأثنى عليه ثم قال ان الله قد جمع أمركم على خيركم صاحب رسول الله صلى الله عليه وسلم وثاني اثنين اذ هما في الغار فقوموا فبايعوه فبايعوه بيعة عامة حتى علي والزبير بعد بيعة السقيفة ثم تكلم أبو بكر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد أيها الناس قد وليت عليكم ولست بخيركم فان أحسنت فأعينوني وان أسأت فقوموني أطيعوني ما أطعت الله ورسوله واذا عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم قوموا الى صلاتكم رحمكم الله ولما فرغوا من المبايعة يوم الثلاثاء اشتغلوا بتجهيزه صلى الله عليه وسلم (قوله شيخ باهلي قديم بصري) هكذا في بعض النسخ وفي معظمها اسقاطه (قوله من كرب الموت) أي شدة سكراته لانه كان يصيب جسده الشريف من الآلام البشرية ليزداد ترقيه في المراتب العلية ولا يخفى أن من بيانية أو تبعيضية لقوله ما وجد (قوله قالت فاطمة واكرباه) بهاء السكت في آخره لما رأت من شدة كرب أبيها فقد حصل لها من التألم والتوجع مثل ما حصل لابيها فسلاها صلى الله عليه وسلم بقوله لا كرب على أبيك بعد اليوم لان الكرب كان بسبب العلائق الجسمانية وبعد اليوم تنقطع تلك العلائق الحسية للانتقال حينئذ الى الحضرة القدسية فكربه سريع الزوال ينتقل بعده الى أحسن النعيم مما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر فمحن الدنيا فانية ومنح الآخرة باقية (قوله انه) اي الحال والشان وقوله قد حضر من أبيك اي نزل به وقوله ما ليس بتارك منه أحدا يعني الموت فانه أمر عام لكل احد والمصيبة اذا عمت هانت اي سهل التسلي عليها (قوله الموافاة يوم القيامة) اي الملاقاة كائنة وحاصلة يوم القيامة (قوله سماك) بكسر السين وتخفيف الميم (قوله فرطان) اي ولدان صغيران يموتان قبله فانهما في القيامة يهيئان له ما يحتاج اليه من ماء بارد وظل ظليل ومأكل ومشرب والفرط في الاصل السابق من القوم المسافرين ليهيئ لهم الماء والكلأ وما يحتاجونه والمراد به الصغير الذي يموت قبل احد ابويه فانه يشبهه في تهيئة ما يحتاج اليه من المصالح (قوله فمن كان له فرط من امتك) اي ما حكمه هل هو كذلك وقوله قال ومن كان له فرط أي يدخله الله الجنة بسببه كالذي له فرطان وقوله يا موفقة اي لاستكشاف المسائل

الدينية وهذا تحريض منه صلى الله عليه وسلم لها على كثرة السؤال فلذلك كررته حيث قالت فمن لم يكن له فرط من أمتك أي فما حكمه وقوله قال أنا فرط لامتي أي أمة الاجابة فهو صلى الله عليه وسلم سابق مهيئ لمصالح أمته ثم استأنف بقوله لن يصابوا بمثلي على وجه التعليل فانه عندهم احب من كل والد وولد فمصيبته عليهم أشد من جميع المصائب ولذلك قال صلى الله عليه وسلم في مرضه كما في سنن ابن ماجه أيها الناس ان احد من الناس او من المؤمنين أصيب بمصيبة فليتعز بمصيبته بي عن المصيبة التي تصيبه بغيري فان احدا من أمتي لن يصاب بمصيبة بعدي أشد عليه من مصيبتي وكان الرجل من اهل المدينة الشريفة اذا أصابته مصيبة جاءه اخوه فصافحه و يقول يا عبد الله اتق الله فان في رسول الله أسوة حسنة وقد روى مسلم اذا أراد الله بأمة خيرا قبض نبيها قبلها فجعله لها فرطا وسلفا بين يديها واذا أراد هلاك أمة عذبها ونبيها حي فاهلكها وهو ينظر فاقر عينيه بهلاكها حين كذبوه وعصوا أمره

(باب ما جاء في ميراث رسول الله صلى الله عليه وسلم)

اى فيما خلفه من المال وان لم يورث وأبعد من قال أو من علم لانه لم يذكر في الباب شيأ يتعلق بالعلم واشتهر في المخلفات أبيات من كتبها او وضعها في بيته بورك في بيته ومن حملها أمن من الطاعون كما نقل عن الشيخ الشبراوى (قوله جويرية) أم المؤمنين وقوله له صحبة أي لعمرو بن الحرث صحبة به صلى الله عليه وسلم (قوله قال) اى عمرو المذكور وقوله ما ترك الخ الحصر في الثلاثة التي ذكرها في هذا الخبر اضافي والا فقد ترك ثيابه وأمتعة بيته لكنها لم تذكر لكونها يسيرة بالنسبة للمذكورات وقال ابن سيد الناس وترك صلى الله عليه وسلم يوم مات ثوبي حبرة وازارا عمانيا وثوبين صحاريين وقميصا صحاريا وآخر سحوليا وجبة يمنية وخميصة وكساء ابيض وقلانس صغارا لاطية ثلاثا او اربعا وملحفة مورسة اى مصبوغة بالورس وقد أغنى الله قلبه كل الغنى و وسع عليه غاية السعة وأي غنى اعظم من غنى من عرضت عليه مفاتيح خزائن الارض فاباها و جاءت اليه الاموال فانفقها كلها وما استأثر منها بشيء ولم يتخذ عقارا ولا ترك شاة ولا بعيرا ولا عبدا ولا أمة ولا دينارا ولا درهما غير ما ذكر (قوله الا سلاحه) اى الذي كان يختص بلبسه واستعماله من نحو رمح وسيف ودرع ومغفر وحربة وقوله و بغلته أي البيضاء واسمها دلدل بضم الدالين وعاشت بعده صلى الله عليه وسلم حتى كبرت وذهبت اسنانها وكان يحرش لها الشعير وماتت بالينبع ودفنت في جبل رضوى وقوله وارضا لم يضفها اليه لعدم اختصاصها به كسابقيها لان غلتها كانت عامة له ولعياله ولفقراء المسلمين وهي نصف ارض فدك وثلث ارض وادي القرى وسهمه من خمس خيبر وحصته من ارض بني النضير كما نقل عن الكرماني وقوله جعلها صدقة اى جعل هذه الثلاثة صدقة لقوله صلى الله عليه وسلم نحن معاشر الانبياء لا نورث ما تركناه صدقة فالضمير عائد على الثلاثة كذا قيل والظاهر انه عائد على الارض لان المراد انه جعلها صدقة في حياته على اهله و زوجاته وخدمه وفقراء المسلمين وليس المراد انها صارت صدقة بعد موته كبقية مخلفاته فانها صارت كلها صدقة بعد وفاته على المسلمين (قوله فقالت) اى فاطمة عليها السلام وقوله من يرثك أي يا ابا بكر وقوله فقال اهلي و ولدي أي زوجتي واولادي من الذكور والاناث وقوله فقالت مالي لا ارث أبي أي فقالت السيدة فاطمة أي شيء ثبت لي حال كوني لا ارث أبي أي ما منعني من ارث ابي ولعلها لم يبلغها الحديث حتى رواه لها ابو بكر رضي الله عنه (قوله لا نورث) بضم النون وفتح الراء وفي المغرب كسر الراء خطأ رواية وان صح دراية على معنى لا نترك ميراثا لاحد لمصيره صدقة عامة لا تختص بالورثة (قوله ولكني أعول من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوله) قال في الصحاح عال الرجل عياله يعولهم قاتهم وانفق عليهم فقوله وأنفق على من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفق عليه عطف تفسير كما قاله الحنفي والحكمة في عدم الارث من الانبياء ان لا يتمنى بعض الورثة موتهم فيهلك وأن لا يظن بهم انهم راغبون في الدنيا و جمعها لورثتهم وأما ما قيل من انهم لا يملكون فضعيف وان كان هو باشارات القوم أشبه (قوله عن ابي البختري) بفتح الموحدة وسكون الخاء المعجمة وفتح

قال فأنا فرط لامتي لن يصابوا بمثلي

(باب ما جاء في ميراث رسول الله صلى الله عليه وسلم)

* حدثنا أحمد بن منيع حدثنا حسين بن محمد حدثنا اسرائيل عن أبي اسحق عن عمرو بن الحرث أخي جويرية له صحبة قال ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم الا سلاحه وبغلته وأرضا جعلها صدقة * حدثنا محمد بن المثنى حدثنا أبو الوليد حدثنا حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال جاءت فاطمة الى أبي بكر فقالت من يرثك فقال أهلي و ولدي فقالت مالي لا ارث أبي فقال أبو بكر سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا نورث ولكني أعول من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعوله وأنفق على من كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ينفق عليه * حدثنا محمد بن المثنى حدثنا يحيى بن كثير العنبري أبو غسان حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن أبي البختري ان العباس وعليا جا آ

التاء الفوقية على ما في الاصول المصححة او بضمها على ما في بعض النسخ المعتمدة فقول ابن حجر بالحاء المهملة منسوب الى البحترة وهي حسن المثنى وقع سهوا واسمه سعيد بن عمران وقيل فيروز (قوله الى عمر) اى في ايام خلافته وقوله يختصمان اى يتنازعان فيما جعله عمر في ايديهما من ارض بني النضير التي تركها رسول الله صلى الله عليه وسلم وقوله أنت كذا أنت كذا أى انت لا تستحق الولاية على هذه الصدقة ونحو ذلك مما يذكره المخاصم في رد كلام خصمه من غير شتم ولا سب كما وهم فان ذلك لا يليق بمقامهما (قوله أنشدكم بالله) بفتح الهمزة وضم الشين اى أسألكم بالله وأقسم عليكم به من النشد وهو رفع الصوت (قوله كل مال نبي صدقة) اى كل مال كل نبي صدقة لان النكرة في سياق الاثبات قد تعم كما في قوله تعالى علمت نفس ما احضرت وقوله الا ما اطعمه اى عياله وكساهم كما في بعض الروايات وفي نسخة الا ما اطعمه الله وقوله انا لا نورث مستأنف متضمن للتعليل وهو بفتح الراء على المشهور وفي نسخة بكسرها مع التشديد (قوله وفي الحديث قصة) اى طويلة كما سيذكره فيما يأتي وحاصل تلك القصة كما يؤخذ من البخاري ان العباس وعليا دخلا على عمر فقال العباس يا امير المؤمنين اقض بيني وبين هذا وهما يختصمان فيما افاء الله على رسوله صلى الله عليه وسلم من ارض بني النضير فقال عمر للحاضرين عنده أنشدكم بالله الذي باذنه تقوم السماء والارض هل تعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركناه صدقة فقال الحاضرون قد قال ذلك فاقبل عمر على علي وعباس فقال أنشدكما الله أتعلمان ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد قال ذلك قالا قد قال ذلك قال عمر فاني أحدثكم عن هذا الامر ان الله قد خص رسول الله صلى الله عليه وسلم من هذا الفيء بشيء لم يعطه احدا غيره ثم قرأ وما أفاء الله على رسوله منهم الى قوله قدير فكانت هذه الارض خالصة لرسول الله صلى الله عليه وسلم والله ما احتازها دونكم ولا استأثر بها عليكم بل أعطاكموها وبثها فيكم فكان ينفق منها على اهله نفقة سنتهم ثم يجعل ما بقي للمصالح فعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم فيها بذلك حياته أنشدكم بالله هل تعلمون ذلك قالوا نعم ثم قال لعلي وعباس أنشدكما بالله هل تعلمان ذلك قالا نعم قال عمر ثم توفى الله نبيه صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر أنا ولي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقبضها فعمل فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم والله يعلم انه فيها لصادق بار راشد تابع للحق ثم توفى الله ابا بكر فكنت أنا ولي ابي بكر فقبضتها سنتين اعمل فيها بما عمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما عمل ابو بكر والله يعلم اني فيها لصادق بار راشد تابع للحق ثم جئتماني قبل ذلك وكلمتكما واحدة وامركما واحد جئتني يا عباس تسألني نصيبك من ابن اخيك وجاءني هذا يريد نصيب امرأته من ابيها فقلت لكما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركناه صدقة فلما بدا لي ان أدفعه اليكما دفعتها اليكما على ان عليكما عهد الله وميثاقه لتعملان فيها بما عمل فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما عمل فيها ابو بكر وبما عملت فيها منذ وليتها ثم قال للحاضرين أنشدكم بالله هل دفعتها اليهما بذلك الشرط قالوا نعم ثم اقبل على علي وعباس فقال انشدكما بالله اني دفعتها اليكما بذلك الشرط قالا نعم قال فتلتمسان مني قضاء غير ذلك فوالله الذي باذنه تقوم السماء والارض لا أقضي فيها قضاء غير ذلك حتى تقوم الساعة فان عجزتما عنها فادفعاها الي فاني أكفيكماها ثم كانت هذه الصدقة بيد علي قد غلب العباس عليها ثم بيد الحسن ثم بيد الحسين ثم بيد علي بن الحسين والحسن بن الحسن ثم زيد بن الحسن ثم عبد الله بن حسن حتى تولى بنو العباس فقبضوها فكانت بيد كل خليفة منهم يولي عليها ويعزل ويقسم غلتها على اهل المدينة (قوله ما تركنا) اى الذي تركناه فما موصولة مبتدأ والعائد محذوف وقوله فهو صدقة خبر المبتدأ ودخلته الفاء لان المبتدأ يشبه الشرط في العموم وفي رواية ما تركنا صدقة أى الذي تركناه صدقة فما موصولة مبتدأ والعائد محذوف وصدقة بالرفع اتفاقا خبر خلافا للشيعة في قولهم الباطل ان ما نافية وصدقة بالنصب مفعول تركنا والمعنى لم نترك صدقة بل ميراثا وزعموا ان الشيخين قد ظلما بمنعهما عليا وفاطمة من ميراث ابيها فالحق ان ما تركه صلى الله عليه وسلم سبيله سبيل الصدقات كما قطع به الروياني وزال ملكه عنه بموته وصار وقفا (قوله عن الاعرج) هو

الى عمر يختصمان يقول كل واحد منهما لصاحبه أنت كذا أنت كذا فقال عمر لطلحة والزبير وعبد الرحمن بن عوف وسعد رضي الله تعالى عنهم أنشدكم بالله أسمعتم رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول كل مال نبي صدقة الا ما أطعمه انا لا نورث وفي الحديث قصة حدثنا محمد ابن المثنى حدثنا صفوان بن عيسى عن اسامة بن زيد عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله تعالى عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركنا فهو صدقة * حدثنا محمد ابن بشار حدثنا عبد الرحمن ابن مهدي حدثنا سفيان عن أبي الزناد عن الاعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال

لا يقسم ورثتي دينارا ولا درهما ما تركت بعد نفقة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة * حدثنا الحسين بن علي الخلال حدثنا بشر بن عمر قال سمعت مالك ابن أنس عن الزهري عن مالك بن أوس ابن الحدثان قال دخلت على عمر فدخل عليه عبد الرحمن بن عوف وطلحة وسعد وجاء علي والعباس يختصمان فقال لهم عمر انشدكم بالذي باذنه تقوم السماء والارض اتعلمون ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا نورث ما تركناه صدقة فقالوا اللهم نعم وفي الحديث قصة طويلة * حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان عن عاصم بن بهدلة عن زر بن حبيش عن عائشة رضي الله عنها قالت ما ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم دينارا ولا درهما ولا شاة ولا بعيرا قال وأشك في العبد والامة

(باب ما جاء في رؤية رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام)

* حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الرحمن بن مهدي حدثنا سفيان عن أبي اسحق عن ابي الاحوص عن عبدالله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال من رآني في المنام فقد رآني فان الشيطان لا يتمثل بي

عبد الرحمن بن هرمز كان يكتب المصاحف (قوله لا يقسم) بالتحتية وفي نسخة بالفوقية وهو بالرفع او بالجزم وفي نسخة لا تقتسم من الاقتسام وقوله ورثتي اي من يصلح لو راثتي لو كنت أورث وقوله دينارا ولا درهما اي ولا ما دونهما ولا ما فوقهما فذكرهما على سبيل التمثيل لا التقييد (قوله ما تركت بعد نفقة نسائي) اي زوجاتي فنفقتهن واجبة في تركته صلى الله عليه وسلم مدة حياتهن لانهن في معنى المعتدات لحرمة نكاحهن ابدا ولذلك اختصصن بسكنى بيوتهن مدة حياتهن وقوله ومؤنة عاملي اي الخليفة بعدي كابي بكر وعمر فكانا يأكلان من تلك الصدقة مدة خلافتهما وكذلك عثمان رضي الله عنه فلما استغنى عنها بماله اقطعها مروان وغيره من اقاربه فلم تزل في ايديهم حتى ردها عمر بن عبد العزيز ويؤخذ منه ان من كان مشغولا بعمل يعود نفعه على المسلمين كالقضاة والمؤذنين والعلماء والامراء فله ان يأخذ من بيت المال قدر كفايته (قوله الخلال) بتشديد اللام الاولى وقوله ابن الحدثان بفتحتين (قوله باذنه) اي بارادته وقوله تقوم السماء والارض اي تثبت ولا تزول (قوله فقالوا اللهم نعم) اي نعلم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ذلك وصدروا بالاسم الشريف في مقام أداء الشهادة اشهادا لله على ادائهم ما هو حق في ذمتهم وتأكيدا للحكم واحتياطا وتحرزا عن الوقوع في الغلط ومن المعلوم ان الميم بدل عن حرف النداء والمقصود من نداء الله اقباله باحسانه لا نداؤه حقيقة لانه تعالى ليس ببعيد حتى ينادى بل هو أقرب الى العبد من حبل الوريد (قوله وفي الحديث قصة طويلة) بسطها مسلم في صحيحه في أبواب الفيء وقد تقدم نقل حاصلها عن حديث البخاري (قوله ابن بهدلة) بوزن دحرجة وقوله عن زر بكسر الزاي وتشديد الراء وقوله ابن حبيش بالتصغير (قوله ولا شاة ولا بعيرا) اي مملوكين زاد مسلم ولا أوصى بشيء على ما في المشكاة (قوله قال) اي زر بن حبيش وهو الراوي عن عائشة رضي الله عنها وقوله وأشك في العبد والامة اي في ان عائشة ذكرتهما أم لا والا فقد تقدم في رواية البخاري ولا عبدا ولا امة اي مملوكين باقيين على الرق والا فقد بقي بعده صلى الله عليه وسلم كثير من عتقائه

(باب ما جاء في رؤية رسول الله صلى الله عليه وسلم في المنام)

اي النوم وفي نسخة رؤية النبي صلى الله عليه وسلم وانما اورد باب الرؤية في المنام آخر الكتاب بعد بيان صفاته الظاهرية واخلاقه المعنوية اشارة الى انه ينبغي اولا ملاحظة رسول الله صلى الله عليه وسلم باوصافه الشريفة واخلاقه المنيفة ليسهل تطبيقه بعد الرؤية في المنام عليها وللاشعار بان الاطلاع على طلائع صفاته الصورية وعلى بدائع نعوته السرية بمنزلة رؤيته البهية والرؤية التي بالتاء تشمل رؤية البصر في اليقظة ورؤية القلب في المنام ولهذا احتاج المصنف الى تقييدها بقوله في المنام والتي بالالف خاصة برؤية القلب في المنام وقد تستعمل في رؤية البصر ايضا ومذهب اهل السنة ان حقيقة الرؤيا اعتقادات يخلقها الله في قلب النائم كما يخلقها في قلب اليقظان يفعل ما يشاء لا يمنعه نوم ولا يقظة (قوله عن عبدالله) اي ابن مسعود كما في نسخة (قوله من رآني في المنام فقد رآني) اي من رآني في حال النوم فقد رآني حقا او فكانما رآني في اليقظة فهو على التشبيه والتمثيل وليس المراد رؤية جسمه الشريف وشخصه المنيف بل مثاله على التحقيق وقوله فان الشيطان لا يتمثل بي اي لا يستطيع ذلك لانه سبحانه وتعالى جعله محفوظا من الشيطان في الخارج فكذلك في المنام سواء رآه على صفته المعروفة او غيرها على المعقول المقبول عند ذوي العقول وانما ذلك يختلف باختلاف حال الرائي لانه كالمرآة الصقيلة ينطبع فيها ما يقابلها فقد يراه جمع باوصاف مختلفة ومثله في ذلك جميع الانبياء والملائكة كما جزم به البغوي في شرح السنة وكذلك حكم القمرين والنجوم والسحاب الذي ينزل فيه الغيث فلا يتمثل الشيطان بشيء من ذلك ونقل ابن علان ان الشيطان لا يتمثل بالله تعالى كما لا يتمثل بالانبياء وهذا هو قول الجمهور وقال بعضهم يتمثل بالله فان قيل كيف لا يتمثل بالنبي ويتمثل بالله على هذا القول أجيب بان النبي بشر فلو تمثل به لالتبس الامر والباري جل وعلا منزه عن الجسمية والعرضية فلا يلتبس الامر بتمثله به كما في درة الفنون في رؤية قرة العيون ولا تختص رؤية النبي صلى الله عليه وسلم بالصالحين بل تكون لهم ولغيرهم * وحكي عن بعض العارفين كالشيخ الشاذلي وسيدي

حدثنا محمد بن بشار ومحمد بن المثنى قالا حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من رآني في المنام فقد رآني فان الشيطان لا يتصور أو قال لا يتشبه بي ٢٠٤ حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا

لف بن خليفة عن أبي
الك الاشجعي عن أبيه
ال قال رسول الله صلى
له عليه وسلم من رآني في
لنام فقد رآني * قال ابو
يسى وأبو مالك هذا هو
سعد بن طارق بن اشيم
طارق بن اشيم هو من
صحاب النبي صلى الله
ليه وسلم وقد روى عن
نبي صلى الله عليه وسلم
احاديث * قال أبو عيسى
معت علي بن حجر يقول
ال خلف بن خليفة رأيت
مرو بن حريث صاحب
نبي صلى الله عليه وسلم
انا غلام صغير * حدثنا
تيبة بن سعيد حدثنا
بد الواحد بن زياد عن
صم بن كليب قال حدثني
بي انه سمع ابا هريرة
ول قال رسول الله صلى
له عليه وسلم من رآني
المنام فقد رآني فان
شيطان لا يتمثلني قال ابي
فحدثت به ابن عباس
قلت قد رأيته فذكرت
لحسن بن علي فقلت
بهته به فقال ابن عباس
نه كان يشبهه * حدثنا
محمد بن بشار حدثنا ابن
بي عدي ومحمد بن جعفر
الا حدثنا عوف بن ابي
جميلة عن يزيد الفارسي
كان يكتب المصاحف قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم في المنام زمن ابن عباس فقلت لابن عباس اني رأيت
رسول الله صلى الله عليه وسلم في النوم فقال ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول ان الشيطان لا يستطيع ان يتشبه بي
فمن رآني في النوم فقد رآني هل تستطيع ان تنعت هذا الرجل الذي رأيته في النوم قال نعم انعت لك رجلا بين الرجلين جسمه ولحمه اسمر

على وفاته أنهم رأوه صلى الله عليه وسلم يقظة ولا مانع من ذلك فيكشف لهم عنه صلى الله عليه وسلم في قبره فيرونه بعين البصيرة ولا أثر للقرب ولا للبعد في ذلك فمن كرامات الاولياء خرق الحجب لهم فلا مانع عقلا ولا شرعا ان الله يكرم وليه بان لا يجعل بينه وبين الذات الشريفة ساترا ولا حاجبا وأنكر ذلك طائفة منهم القرطبي لاستلزامه خروجه من قبره الشريف ومشيه بالسوق ومخاطبته للناس ورد ذلك بانه يكشف لهم عنه مع بقائه في قبره وما قيل من أنه لو صح ذلك لكان هؤلاء صحابة رد بان الصحبة شرطها الاجتماع في الحياة وهذا من خوارق العادات والخوارق لا تنقض لاجلها القواعد ولا حجة للمانعين في أن فاطمة عليها السلام لم ينقل انها رأته لانه لم يلزم من عدم نقله عدم وقوعه وقد يوجد في المفضول ما لا يوجد في الفاضل (قوله عن أبي حصين) بفتح اوله بوزن بديع وهو أحمد بن عبد الله بن يونس التميمي (قوله فان الشيطان لا يتصور أو قال لا يتشبه بي) التصور قريب من التمثل وكذلك التشبه (قوله خلف) بفتحتين وقوله عن أبيه أي طارق بن أشيم كما سيأتي (قوله قال أبو عيسى) أي المؤلف (قوله وأبو مالك هذا) أي المذكور في هذا السند وقوله ابن أشيم بفتح الهمزة وسكون المعجمة وفتح التحتية وقوله وقد روى الخ فثبت أن له صحبة ورواية وقوله أحاديث اي غير هذا الحديث وقوله قال أبو عيسى أي المؤلف وقوله سمعت علي بن حجر الخ غرض المؤلف من سياق ذلك بيان أنه من اتباع أتباع التابعين لان بينه وبين الصحابي واسطتين علي بن حجر وخلف بن خليفة فالمصنف اجتمع بعلي بن حجر وهو اجتمع بخلف بن خليفة وهو رأى الصحابي وهو عمرو بن حريث رضي الله عنه (قوله وأنا غلام صغير) جملة حالية (قوله قال حدثني أبي) أي كليب بالتصغير وهو تابعي ووهم من ذكره في الصحابة (قوله فان الشيطان لا يتمثلني) اي لا يتمثل بي كما في نسخة وهي الاشهر في الروايات لان الله لم يمكنه من التصور بصورته صلى الله عليه وسلم وان مكنه من التصور باي صورة أراد (قوله قال أبي) أي كليب والحاكي لهذه الجملة هو عاصم وقوله فحدثت به اي بهذا الحديث (قوله فقلت الخ) هذا من كلام كليب وقوله قد رأيته أي النبي صلى الله عليه وسلم وقوله فذكرت الحسن بن علي أي المشابهته له وقوله فقلت شبهته به أي شبهت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحسن وهذا من كلام كليب أيضا وقوله فقال ابن عباس انه كان يشبهه اي ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يشبه الحسن بن علي وهذا أنسب من العكس في هذا المقام وان كان الاليق أن يقال ان الحسن هو الذي يشبه رسول الله صلى الله عليه وسلم وورد في أخبار انه كان يشبهه الحسين أيضا وعن علي كرم الله وجهه ان الحسن أشبه رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين الصدر الى الرأس وان الحسين أشبه النبي صلى الله عليه وسلم ما كان أسفل من ذلك (قوله أبي جميلة) بفتح الجيم كقبيلة وقوله وكان يكتب المصاحف فيه اشارة الى بركة عمله ولذلك رأى هذه الرؤيا العظيمة لان رؤياه صلى الله عليه وسلم في صورة حسنة تدل على حسن دين الرائي بخلاف رؤيته في صورة شين أو نقص في بعض البدن فانها تدل على خلل في دين الرائي فبها يعرف حال الرائي فلذلك لا يختص برؤيته صلى الله عليه وسلم الصالحون كما مر (قوله زمن ابن عباس) أي في زمن وجوده (قوله من رآني في النوم) وفي نسخة في المنام أي في حال النوم (قوله ان تنعت هذا الرجل) أي تصفه بما فيه من حسن فالنعت وصف الشيء بما فيه من حسن ولا يقال في القبيح الا بتجوز والوصف يقال في الحسن والقبيح كما في النهاية (قوله قال) أي الرائي وهو يزيد الفارسي (قوله رجلا) بالنصب على انه مفعول انعت وفي نسخة رجل بالرفع على انه خبر مبتدا محذوف اي هو رجل وقوله بين الرجلين خبر مقدم وقوله جسمه ولحمه مبتدأ مؤخر أو هو فاعل بالظرف والجملة صفة لرجلا والمعنى انه كان متوسطا بين الرجلين اي كثير اللحم وقليله أو البائن والقصير فليس بالطويل البائن ولا بالقصير وهذا لا ينافي انه كان يميل الى الطول كما مر أول الكتاب (قوله أسمر) أي احمر لان السمرة تطلق على

الحمرة

الى البياض اكحل العينين حسن الضحك جميل دوائر الوجه قد ملأت لحيته ما بين هذه الى هذه قد ملأت نحره

قال عوف ولا ادرى ما كان مع هذا النعت فقال ابن عباس لو رايته فى اليقظة ما استطعت ان تنعته فوق هذا ❊ قال ابو عيسى ويزيد الفارسى هو يزيد ابن هرمز وهو اقدم من يزيد الرقاشى وروى يزيد الفارسى عن ابن عباس احاديث ويزيد الرقاشى لم يدرك ابن عباس وهو يزيد بن ابان الرقاشى وهو يروى عن انس بن مالك ويزيد الفارسى ويزيد الرقاشى كلاهما من اهل البصرة وعوف ابن ابى جميلة هو عوف الاعرابى ❊ حدثنا ابو داود سليمان بن اسلم البلخى حدثنا النضر بن شميل قال قال عوف الاعرابى انا اكبر من قتادة ❊ حدثنا عبد الله ابن أبى زياد حدثنا يعقوب ابن ابراهيم بن سعد حدثنا ابن اخى ابن شهاب الزهرى عن عمه قال قال ابو سلمة قال ابو قتادة قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من رآنى يعنى فى النوم فقد رأى الحق ❊ حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن الدارمى حدثنا معلى بن أسد حدثنا عبد العزيز بن المختار حدثنا ثابت عن انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من رآنى فى المنام فقد رآنى فان الشيطان لا يتخيل بى وقال رؤيا المؤمن جزء من ستة واربعين جزأ من النبوة

الحمرة وهو بالرفع على انه خبر مبتدا مقدر وبالنصب على انه نعت لرجلا أو خبر لكان مقدرة وقوله الى البياض اى مائل الى البياض لانه كان أبيض مشربا بحمرة كما سبق وقوله اكحل العينين بالرفع او بالنصب كما فى سابقه والاكحل من الكحل وهو سواد العينين خلقة وقوله حسن الضحك اى لانه كان يتبسم فى غالب احواله وقوله جميل دوائر الوجه أى حسن اطراف الوجه فالمراد بالدوائر الاطراف فلذلك صح الجمع والا فالوجه له دائرة واحدة (قوله قد ملأت لحيته ما بين هذه الى هذه) أى ما بين هذه الاذن الى هذه الاذن الاخرى وكان الاظهر أن يقول ما بين هذه وهذه لان بين لا تضاف الا الى متعدد او يقول من هذه الى هذه لان من الابتدائية تقابل بالى الانتهائية وأشار بذلك الى ان لحيته الكريمة عريضة عظيمة (قوله قال عوف) اى ابن ابى جميلة الراوى عن يزيد الفارسى الرائى لهذه الرؤية الشريفة وقوله ولا ادرى ما كان مع هذا النعت أى ولا ادرى النعت الذى كان مع النعت المذكور وفيه اشعار بان يزيد ذكر نعوتا أخر نسيها عوف (قوله قال ابن عباس) أى ليزيد الرائى لما اخبره بنعت من رآه فى النوم وقوله لو رأيته فى اليقظة ما استطعت أن تنعته فوق هذا أى فما رأيته فى النوم موافق لما عليه فى الواقع (قوله قال أبو عيسى) اى المؤلف ويزيد الفارسى الخ غرض المصنف بهذه العبارة بيان التغاير بين يزيد الفارسى ويزيد الرقاشى وان كان كل منهما من اهل البصرة خلافا لمن جعلهما متحدين لاتحاد اسمهما وبلدهما فان هذا وهم لكن قول المصنف هو يزيد بن هرمز بضم الهاء والميم خلاف الصحيح من انه غيره فان يزيد بن هرمز مدنى من اوساط التابعين ويزيد الفارسى بصرى من صغار التابعين (قوله وهو) أى يزيد الفارسى وقوله اقدم من يزيد الرقاشى بفتح الراء وتخفيف القاف وكسر الشين المعجمة وقوله وروى يزيد الفارسى عن ابن عباس رضى الله عنهما احاديث اى عديدة وقوله ويزيد الرقاشى لم يدرك ابن عباس فلم يرو عنه شيأ وهذا مما يدل على ان الفارسى اقدم من الرقاشى فذكره بعده من ذكر الدليل بعد المدلول (قوله وهو) اى يزيد الرقاشى وقوله يزيد بن أبان بالصرف وعدمه وهذا ايضا يقرر الفرق بينهما لان يزيد الفارسى هو ابن هرمز على ما ذكره المصنف ويزيد الرقاشى هو يزيد بن ابان وقوله وهو يروى عن أنس بن مالك وبهذا يتضح الفرق أيضا فان الفارسى يروى عن ابن عباس كما مر والرقاشى يروى عن أنس فظهر انهما متغايران وان اتحد بلدهما كما أشار اليه بقوله ويزيد الفارسى ويزيد الرقاشى كلاهما من أهل البصرة (قوله وعوف بن أبى جميلة) اى الراوى عن يزيد الفارسى ولعله بينه بذلك لتعدد عوف بن أبى جميلة فى الرواة (قوله حدثنا أبو داود) فى نسخة صحيحة حدثنا بذلك ابو داود فالمشار اليه كون عوف هو الاعرابى وهو المقصود بايراد هذا الاسناد بدليل تعبير النضر عنه بعوف الاعرابى وقوله سليمان بدل من ابى داود او عطف بيان عليه وقوله ابن سلم بفتح السين وسكون اللام وقوله ابن شميل بالتصغير (قوله قال) اى النضر وقوله انا اكبر من قتادة اى سنا (قوله ابن اخى ابن شهاب) بجر ابن الثانى والابن الاول هو محمد بن عبد الله اخى محمد بن مسلم المشهور بالزهرى وقوله عن عمه اى الذى هو محمد بن مسلم الزهرى فيعقوب حدث عن محمد بن عبد الله بن مسلم عن عمه محمد بن مسلم المكنى بابن شهاب الزهرى وكان من اكابر الائمة وسادات الامة (قوله قال) اى محمد بن شهاب وقوله قال ابو سلمة اى ابن عبد الرحمن (قوله يعنى فى النوم) هذا التفسير مدرج من بعض الرواة (قوله فقد راى الحق) أى راى الامر الحق اى الثابت المتحقق الذى هو أنا لا الامر الموهوم المتخيل فهو فى معنى فقد رآنى (قوله معلى) بصيغة المفعول (قوله لا يتخيل بى) أى لا يتصور بى ومعناه لا يظهر لاحد بصورتى أى لا يمكنه ذلك (قوله قال) اى أنس على ما هو ظاهر صنيع المصنف والا فالقائل هو الذى قال اولا فيكون موقوفا فى حكم المرفوع ولا يبعد أن يكون الضمير له صلى الله عليه وسلم بل هو الاقرب لان الاشهر ان هذا مرفوع (قوله ورؤيا المؤمن) أى الصالح والمؤمنة كذلك والمراد غالب رؤياه والا فقد تكون رؤياه أضغاث أحلام أى أخلاط أحلام فلا يصح تأويلها لاختلاطها (قوله جزء من ستة وأربعين جزأ من النبوة) وجه ذلك على ما قيل ان زمن الوحى ثلاث وعشرون سنة واول ما ابتدئ صلى الله عليه وسلم بالرؤيا الصالحة وكان زمنها ستة أشهر ونسبة ذلك الى سائر المدة

المذكورة جزء من ستة وأربعين جزأ ولا حرج على أحد في الاخذ بظاهر ذلك لكن لم يرد اثر بأن زمن الرؤيا ستة أشهر مع كونه لا يظهر في غير ذلك من بقية الروايات فانه ورد في رواية من خمسة وأربعين وفي رواية من أربعين وفي رواية من خمسين الى غير ذلك واختلاف الروايات يدل على ان المراد التكثير لا التحديد ولا يبعد ان يحمل اختلاف الاعداد المذكورة على اختلاف احوال الرائي في مراتب الصلاح واظهر ما قيل في معنى كون الرؤيا جزأ من أجزاء النبوة انها جزء من أجزاء علم النبوة لانها يعلم بها بعض الغيوب ويطلع بها على بعض المغيبات ولاشك ان علم المغيبات من علم النبوة ولذلك قال الامام مالك رضي الله عنه لما سئل ايعبر الرؤيا كل احد أبالنبوة تلعب ثم قال الرؤيا جزء من النبوة وليس المراد انها نبوة باقية حقيقة ويؤيد ذلك الحديث الذي رواه أبو هريرة رضي الله عنه مرفوعا لم يبق من النبوة الا المبشرات قالوا وما المبشرات قال الرؤيا الصالحة يراها الرجل المسلم أو ترى له أخرجه البخاري والتعبير بالمبشرات للغالب والا فقد تكون من المنذرات وبالجملة فلا ينبغي أن يتكلم فيها بغير علم لما علمت من أنها جزء من أجزاء النبوة * ثم ان المصنف ختم كتابه الشريف بأثرين عظيمين نقلهما عن السلف أحدهما عن ابن المبارك وهو قوله حدثنا محمد بن علي قال سمعت أبي ٢ أي محمدا يقول قال عبد الله بن المبارك أي ابو عبد الرحمن شيخ الاسلام ولد سنة ثمان عشرة ومائة وتوفي سنة احدى وثمانين ومائة وقبره بهيت يزار ويتبرك به (قوله اذا ابتليت) أي اختبرت وامتحنت بصيغة المجهول وقوله بالقضاء أي بالحكم بين الناس وجعله من الابتلاء والامتحان لشدة خطره (قوله فعليك) أي الزم فعليك اسم فعل بمعنى الزم وتزاد الباء في معموله كثيرا كما هنا لضعفه في العمل وقوله بالاثر أي الحديث المنقول عن النبي صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين في أحكامهم وأقضيتهم ولا تعتمد أيها القاضي على رأيك قال النووي في شرح مسلم الاثر عند المحدثين يعم المرفوع والموقوف كالخبر والحديث والمختار اطلاقه على المروي مطلقا سواء كان عن النبي صلى الله عليه وسلم أو عن الصحابي وخص فقهاء الخراسانيين الاثر بالموقوف على الصحابي والخبر بالمرفوع اليه صلى الله عليه وسلم ولذلك قال شيخ شيخنا الصبان عليه الرحمة والرضوان

والخبر المتن الحديث الاثر * ما عن امام المرسلين يؤثر * أو غيره لا فرق فيما اعتمدا

والاثر الثاني عن محمد بن سيرين واليه الاشارة بقوله حدثنا محمد بن علي حدثنا النضر بن شميل أنبأنا ابن عوف عن ابن سيرين بعدم الصرف للعلمية والتأنيث لان سيرين اسم أمه وهي مولاة أم سلمة أم المؤمنين رضي الله عنها (قوله قال) أي ابن سيرين وهذا الاثر مسوق لبيان الاحتياط في الرواية والتثبت في النقل واعتبار من يؤخذ عنه الحديث والكشف عن حال رجاله واحدا بعد واحد حتى لا يكون فيهم مجروح ولا منكر الحديث ولا مغفل ولا كذاب ولا من يتطرق اليه طعن في قول أو فعل لان من كان فيه خلل فترك الاخذ عنه أولى بل واجب (قوله هذا الحديث) أي ما جاء به المصطفى صلى الله عليه وسلم لتعليم أمته وقوله دين أي متدين به لانه يجب أن يتدين به (قوله فانظروا عمن تأخذون دينكم) أي تأملوا عمن تروون دينكم فلا ترووه الا عمن تحققتم أهليته بأن يكون من العدول الثقات المتقنين وفي رواية الديلمي عن ابن عمر مرفوعا العلم دين والصلاة دين فانظروا عمن تأخذون هذا العلم وكيف تصلون هذه الصلاة فانكم تسئلون يوم القيامة وفي الجامع الصغير ان هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم وهذا العلم المراد به العلم الشرعي الصادق بالتفسير والحديث والفقه ولاشك ان هذه الثلاثة هي الدين وما عداها تابع لها وقد روى الخطيب وغيره من الخبر مرفوعا لا تأخذوا الحديث الا عمن تجيزون شهادته وروى ابن عساكر عن الامام مالك رضي الله عنه لا تحمل العلم عن أهل البدع ولا تحمله عمن لم يعرف بالطلب ولا عمن يكذب في حديث الناس وان كان لا يكذب في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما ختم المصنف رحمه الله تعالى كتابه بهذين الاثرين اشارة الى الحث على اتقان الحديث والاكثار منه وبذل الجهد في تحصيله وختمه بذلك نظير الابتداء في أكثر كتب الحديث بحديث انما الاعمال بالنيات أحسن الله البدء

والختام

حدثنا محمد بن علي
سمعت أبي يقول
عبد الله بن المبارك
ا ابتليت بالقضاء
ليك بالاثر * حدثنا
بن علي حدثنا النضر
شميل أنبأنا ابن عوف
ابن سيرين قال هذا
حديث دين فانظروا
ن تأخذون دينكم

كتاب الشمائل لمحمد
ته وعونه والله تعالى
علم وصلى الله على سيدنا
مد وعلى آله وصحبه وسلم

(قوله أي محمدا) هكذا
خطه وهو يفيد انه تفسير
لاب لا يخفى ما فيه فلعل
صوابه أن يقول أي محمد
لرفع ويجعله تفسير الضمير
قال فتأمل اهـ

والختام بجاه النبي عليه الصلاة والسلام وآله وأصحابه السادة الكرام وجعلنا وإياهم في دار السلام بسلام والحمد لله رب العالمين وهو حسبي ونعم الوكيل ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم * وكان الفراغ من جمع هذه الكتابة بتوفيق الله تعالى ومعونته والتمسك بكتابه وسنته في يوم الاثنين المبارك سلخ شهر جمادى الأولى من شهور سنة ألف ومائتين واحدى وخمسين من الهجرة النبويه على صاحبها أفضل الصلاة وأزكى التحيه وعلى آله وأصحابه البررة المرضيه وغفر الله لنا ولوالدينا ومشايخنا وجميع المسلمين آمين آمين

(ترجمة مؤلف هذه الحاشية المباركة)

هو العالم العامل الفاضل الكامل من لا يدرك غباره اذا جورى مولانا الشيخ ابراهيم البيجورى ولد ببلده البيجور وهي قرية من قرى مصر المحروسة ونشأ بها في حجر والده وقرأ عليه القرآن المجيد بغاية الاتقان والتجويد وقدم الى الازهر في سنة ١٢١٢ لاجل تحصيل العلم الشريف وسنه اذ ذاك أربع عشرة سنة ومكث فيه حتى دخل الفرنساوي في سنة ١٢١٣ وخرج رحمه الله وتوجه الى الجيزه وأقام بها مدة وجيزه وعاد الى الجامع الازهر في سنة ١٢١٦ عام خروج الفرنساوى من القطر المصرى كما أفاد ذلك بنفسه فيكون مولده في عام ١١٩٨ وقد أدرك الجهابذة الافاضل كالشيخ محمد الامير الكبير والشيخ عبد الله الشرقاوي والسيد داود القلعاوي ومن كان في عصرهم وتلقى عنهم ما تيسر له من العلوم وصار يأخذ منها بالمنطوق والمفهوم ولكن كان أكثر ملازمته وتلقيه عن المرحوم الشيخ محمد الفضالي والمرحوم الشيخ حسن القويسني ولازم الاول الى أن توفي رحمه الله تعالى وفي مدة قريبة ظهرت عليه آية النجابة فدرس وألف التآليف العديده الجامعة المفيده منها هذه الحاشية المباركة قد ألفها في سنة ١٢٥١ وأما ابتداء تأليفه الميمون ففي سنة ١٢٢٢ فانه في السنة المذكورة ألف حاشية على رسالة شيخه الشيخ محمد الفضالي في لا اله الا الله وحاشية على الرسالة المسماة بكفاية العوام فيما يجب عليهم من علم الكلام لشيخه المذكور أيضا في سنة ١٢٢٣ وكتاب فتح القريب المجيد شرح بداية المريد للشيخ السباعي في سنة ١٢٢٤ وحاشية على مولد المصطفى صلى الله عليه وسلم للامام ابن حجر الهيتمي في سنة ١٢٢٥ وحاشية على مختصر السنوسي في فن الميزان في تاريخه وحاشية على متن السلم في فن الميزان أيضا في سنة ١٢٢٦ وحاشية على متن السمرقندية في فن البيان في تاريخه وكتاب فتح الخبير اللطيف شرح نظم الترصيف في فن التصريف في سنة ١٢٢٧ وحاشية على متن السنوسية في التوحيد في تاريخه وحاشية على مولد المصطفى للشيخ الدردير في تاريخه وشرحا على منظومة الشيخ العمريطي في النحو في سنة ١٢٢٩ وحاشية على البردة الشريفة في تاريخه وحاشية على بانت سعاد في سنة ١٢٣٤ وحاشية على الجوهرة في التوحيد في تاريخه وكتاب منح الفتاح على ضوء المصباح في أحكام النكاح في تاريخه وحاشية على الشنشوري في الفرائض في سنة ١٢٣٦ وكتاب الدرر الحسان على فتح الرحمن فيما يحصل به الاسلام والايمان للزبيدي سنة ١٢٣٨ ورسالة صغيرة في فن الكلام في تاريخه وحاشية على شرح ابن قاسم لابي شجاع في فقه مذهب الشافعي رضي الله تعالى عنه في مجلدين في سنة ١٢٥٨ وله مؤلفات أخر ولكنها لم تكمل منها حاشية على جمع الجوامع الى عاية المقدمة ومنها حاشية على شرح السعد لعقائد النسفي ومنها حاشية على المنهج في الفقه الى كتاب الجنائز ومنها شرح منظومة الشيخ النجاري في التوحيد وكان ديدنه التعلم والاستفاده والتعليم والافاده وله وله وحب عظيم لاهل بيت النبي الكريم وبالجملة فكان رحمه الله صارفا زمنه في طاعة مولاه وشاكرا له على ما أولاه فمن جملة نعمه عليه الانتفاع بتآليفه في حياته والسعي في طلبها من أقصى البلاد بعد مماته وقد انتهت اليه رياسة الجامع الازهر وتقلدها في شهر شعبان الانور سنة ١٢٦٣ وفي أثنائها قرأ كتاب الفخر الرازي في تفسير القرآن وحضرته أفاضل الجامع الازهر الاعيان ولكن لم يكمل له بسبب ضعف قد أدركه بل الله ثراه وجعل الجنة مأواه آمين

(يقول راجي عفو القريب المجيب محمد عبد اللطيف الخطيب)

حمداً لمن شمل الانام برحمته ووهب لمن شاء منهم خصوصيات أوجبها لهم عظيم منته وصلاة وسلاماً على سيد الابرار سيدنا محمد الذي به نطق الكتاب وتواترت الاخبار وعلى آله الطاهرين من رجس الاخلاق وصحبه وكل من تحلى بزينة اتباعه وخلص من شوائب النفاق (وبعد) فقد تم بعونه تعالى طبع هذه الحاشية البهيه ذات المباحث والتحريرات الجليه تأليف علامة زمانه مولانا الشيخ ابراهيم البيجوري على الشمائل المحمديه لشيخ الاسلام الحافظ أبي عيسى الترمذي رحمه الله المحلاة حواشيها بمتن الشمائل المذكور وذلك بالمطبعة الازهريه المصريه ادارة الراجي من الله الغفران *(حضرة السيد محمد رمضان)* في أواخر شهر شعبان المعظم سنة ألف وثلثمائة واحدى عشر من هجرة سيد البشر

(فهرست حاشية العلامة الشيخ ابراهيم البيجوري على الشمائل المحمدية)

(تمت)